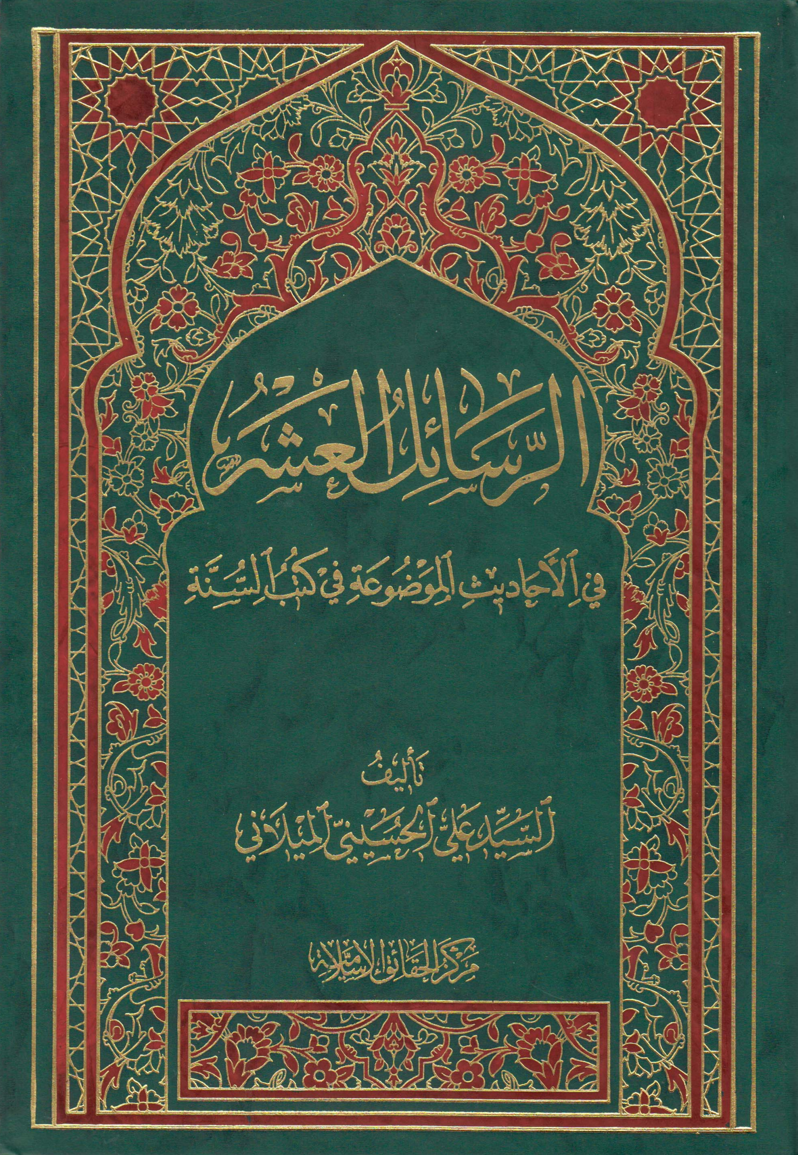

الرسائل العشر
في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة
تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني
مركز الحقائق الإسلامية

الرّسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة



تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني



۞ **اسم الكتاب:** الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

۞ **المؤلف:** السيد علي الحسيني الميلاني

۞ **نشر:** الحقائق

۞ **الطبعة:** الرابعة، ١٤٢٨

۞ **المطبعة:** وفا ـ قم

۞ **الكميّة:** ٣٠٠٠

۞ **ردمك:** ٩٦٤ ـ ٢٥٠١ ـ ٠٢ ـ ٣   964 - 2501 - 02 - 3

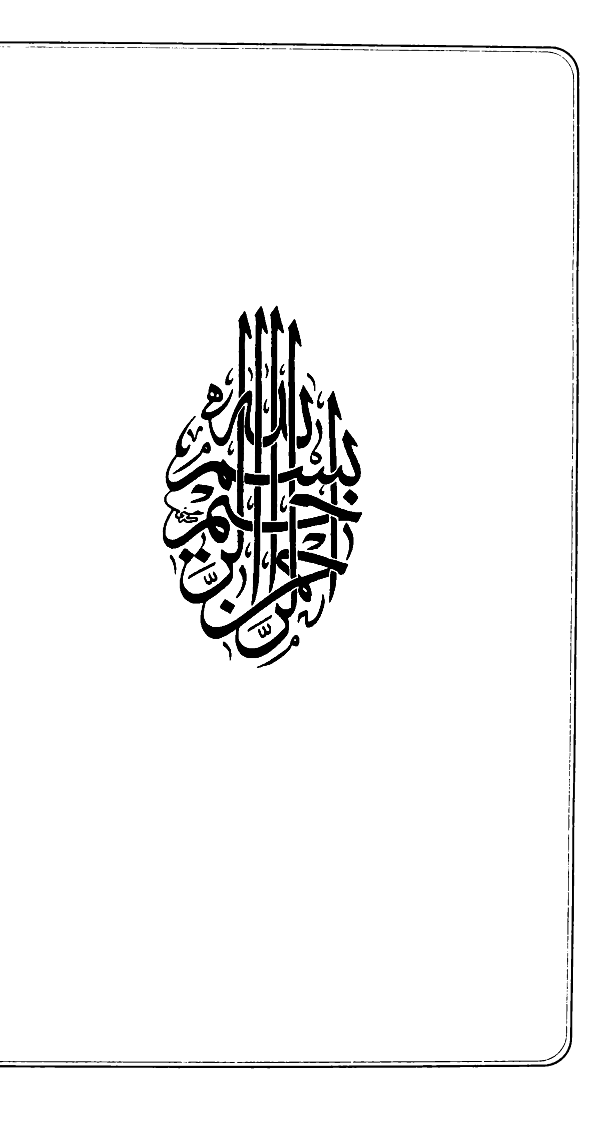
عنوان المركز: قم، شارع صفائيه، فرع ٣٤، فرع ايرانيزاده، رقم ٣٣، الهاتف: ٧٧٣٩٩٦٨-٠٢٥١، الفاكس: ٧٧٤٢٢١٢-٠٢٥١

عنوان مركز النشر: قم، شارع صفائيه، مقابل صندوق قرض الحسنه دفتر تبليغات، الهاتف: ٧٧٤٤٧٠٧-٠٢٥١

عنوان مركز التوزيع في مشهد: شارع الشهداء، خلف حديقة نادري (باغ نادرى)، فرع الشهيد خوراكيان، بناية گنجينه كتاب التجارية، نشر نور الكتاب، الهاتف: ٢٢٢٣١٣٠-٠٥١١

عنوان مركز التوزيع في اصفهان: شارع چهارباغ پائين، أمام ملعب تختي الرياضي، المركز التخصصي للحوزة العلمية في اصفهان، الهاتف: ٢٢٢٣٤٢٣-٠٣١١

الموقع: www.Al-haqaeq.org ـ **البريد الالكتروني:** Info@Al-haqaeq.org


بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة المركز

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

هذه هي الطبعة الرّابعة لهذا الكتاب الجليل والفريد في بابه.

لقد لاقى هذا الكتاب منذ انتشاره الإقبال الكبير من الباحثين، ووقع موقع القبول لدى المحقّقين في الداخل والخارج، حتّى أصبح من المصادر العلميّة المعتمدة واحتلّ المكانة المرقومة في المكتبة الإسلامية.

وذلك، لأنّه قد تناول عدّةً من الأحاديث المعروفة بين المحدّثين، بالبحث والتحقيق في أسانيدها ومتونها ودلالاتها، وكشف النقاب عن حقيقة أحوالها، على ضوء القواعد المقرّرة في علم الحديث والرجال، وتصريحات أئمّة الجرح والتعديل ومشاهير حفّاظ الحديث وأعلام الفقه والاصول.

ومن الواضح أنه إذا ثبت وضع تلك الأحاديث واتّضح بطلانها، فإنه سينهدم كلّ ما بني عليها من اصول اعتقاديّة أو استنبط منها من فروعٍ فقهيّة، الأمر الذي اغتاظ منه بعض الناس، الذين نشأوا على عقائد وأفكارٍ لقّنوا بها فكانوا مقلّدين لأسلافهم من غير درايةٍ وتعقّل، قال اللّه تعالى: **﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنيرٍ﴾**(1) لكنه قال لرسوله الأمين صلّى اللّه عليه وآله: **﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾**(2) وقال:

---

(1) سورة الحج: الآية ٨.

(2) سورة الشورى: الآية ٤٨.

﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾[١] بل أمر بالإعراض عنهم بقوله: **﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾**[٢].

لكنّ أهل العلم والفضل يعلمون بأنّ الإستناد ـ في الكلام على الأسانيد ـ إلى التجريحات والتوثيقات، إنما هو من باب الإلزام، وأنّ نقل التوثيق لا يعني عدم وجود الجرح، وكذا العكس، بل قد يستند في مقام الإحتجاج إلى رمي الرجل بالإختلاط، مع أنّ المظنون في بعض الموارد أنّ السبب في رميه بذلك هو كشفه عن بعض الحقائق وإعلانه بها في أواخر عمره.

فإليهم نقدّم هذا الكتاب في طبعةٍ منقّحةٍ محقّقةٍ، آملين أنْ نكون قد قدّمنا خدمةً للعلم وأهله، وسائلين الله عزّ وجل القبول والتوفيق.

مركز الحقائق الاسلامية

---

(١) سورة الشورى: الآية ٤٨.

(٢) سورة الأعراف: الآية ١٩٩.

كلمة المؤلّف

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّه ربّ العالمين والصّلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين.

وبعد

فإنّ في الثقافة الإسلاميّة قضايا فقهية وتفسيرية وحديثيّة وتأريخيّة، دخلت علم الكلام واتّخذت طابع المباحث الاعتقادية، لسببٍ أو لآخر من الأسباب الداعية إلى ذلك.

فالمسح على الرجلين أو غسلهما في الوضوء حكم شرعي عملي، إلّا أنّه ورد علم الكلام باعتباره قضيّة تدخّلت فيها السياسة في صدر الإسلام ولأغراض معينة، وكذا مسألة تحريم المتعتين، والأذان الثالث في يوم الجمعة ... وهكذا أمثالها... وحتّى لو لم يكن هناك أيّ غرض سياسي خاصّ، فإنّ المفروض أن يكون الخليفة حافظاً للشريعة، وهل له أن يزيد فيها أو ينقص منها شيئاً؟ فهذا بحث يتعلّق بشؤون الخليفة وحدود صلاحيّاته في الإسلام، وهو بحث عقائدي كلامي، له آثاره المهمّة كما لا يخفى.

والصحبة لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ومعاشرته شرف لا ينكر، أما أن

تستلزم الصحبة عدالة كلّ واحد من الصحابة، وحجّيّة قوله، وشرعيّة اجتهاداته، فهذا أمر جدير بالبحث والتحقيق عن أدلّته كتاباً وسنّةً...

وقضيّة أنّ صلاة أبي بكر في مكان النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم في أيام مرضه، كانت بأمر منه أو لا؟ قضيّة تاريخيّة، لكنّها تدخل في دائرة البحوث العقائديّة وتحسب من صميمها، لاستدلال كثير من القوم بها على إمامة أبي بكر وخلافته بعد الرسول.

وكذلك أنّ عليّاً عليه السلام خطب ابنة أبي جهل أو لا؟ فتلك أيضاً قضيّة تاريخيّة خاصّة، لكن لمّا أراد بعض النواصب أن يتخذ من هذا الخبر المفتعل ذريعة للطعن في أمير المؤمنين ـ بل النبي والصدّيقة الطاهرة ـ فقد أصبح البحث عنها بحثاً عن قضيّة لها ارتباط وثيق بالعقائد ومسألة الإمامة.

وفي التفسير أيضاً مسائل وقضايا من هذا القبيل، فمثلاً نجد القرآن الكريم يؤكّد في سُوَرِه المكيّة على وجود المنافقين والذين في قلوبهم مرض، في صفوف المسلمين... وهذا ما يدعو الباحثين المحقّقين إلى التأمّل في تفسير تلك الآيات، ومعرفة المنافقين من بين الأوائل من المسلمين، وانعكاس نتيجة مثل هذا البحث على العقائد ـ وكذا الأحكام ـ ومدى تأثيرها فيها أمر واضح.

ثم إنّ في السنّة النبويّة أحاديث كثيرة جدّاً، يستدلّ بها كلّ طرف من أطراف النزاع باعتبارها أدلّة على الأفضليّة أو نصوصاً في الإمامة والخلافة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، ومن هنا فقد بذل أئمّة الفرق المختلفة غاية جهودهم لتصحيح تلك الأحاديث وإثبات نصوصيّتها على إمامة من يرون إمامته.

وفي هذه (الرسائل العشر) مجموعة من تلك الأحاديث البارزة، المطروحة في علم الكلام والعقائد، والمستند إليها في مسألة الإمامة، نقلناها عن (كتب السنّة) بأسانيدها، وأوردنا ما قاله الأئمّة عن متونها ومداليلها، وشرحنا مواضع الاستدلال بها، ثم بحثنا عنها على ضوء القواعد العلميّة المسلّمة، وحقّقنا حال رجالها على ضوء

كلمات أئمّة الجرح والتعديل، فظهر كونها من (الأحاديث الموضوعة) التي لا يجوز الاحتجاج بها بحال، بل يجب تنزيه السنّة الكريمة عنها.

وإني لأُهدي بحوثي هذه إلى كلّ محقّق منصف حرّ، ينشد الحقّ ويريد الوصول إليه ومعرفة الرجال به، عسى أن أكون قد أسهمت في تبيين الحقائق وتصحيح العقائد، على ضوء الكتاب والسنّة، وطبق الأُصول العلمية والقواعد المقرّرة لمثل هذه البحوث. والله من وراء القصد، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

علي الحسيني الميلاني

٢٥ صفر / ١٤١٨

الرسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

(١)

حديث

أصحابي كالنُّجوم

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على عباده الّذين اصطفى محمّد وآله الطاهرين، واللعنة على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

أمّا بعد، فهذه صفحات يسيرة تتضمّن تحقيق حديث (أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم) اقتصرت فيها على البحث في هذا الحديث من النواحي التالية:

١ ـ كلمات كبار الأئمّة والحفّاظ من أهل السنة ورأيهم فيه.

٢ ـ نظرات في أسانيده على ضوء آراء علماء الجرح والتعديل منهم.

٣ ـ تأملات في متنه ومعناه ومؤدّاه.

ومن اللّه أستمد العون... وهو ولي التوفيق.

(١)
كلمات كبار الأئمّة والحفّاظ في حديث النجوم

لقد صرّح جماعة كبيرة من علماء أهل السنة وأئمّتهم في الحديث والتفسير والأصول والرّجال، بضعف حديث النجوم بألفاظه وطرقه، بحيث لا يبقى مجال للريب في سقوط هذا الحديث عن درجة الاعتبار والاستناد إليه، وإليك البيان:

١ ـ أحمد بن حنبل إمام الحنابلة (٢٤١)

إنّ حديث النجوم غير صحيح عند أحمد بن حنبل، نقل عنه ذلك جماعة منهم:
ابن أمير الحاج في كتابه (التقرير والتحبير في شرح التحرير).
وابن قدامة في (المنتخب).
وأمير بادشاه الحنفي في (التيسير في شرح التحرير)[١].

ترجمة أحمد بن حنبل

وتوجد ترجمة أحمد بن حنبل في كافة المعاجم الرجالية: كتاريخ بغداد ٤ / ٤١٢ وحلية الأولياء ٩ / ١٦١ وطبقات الشافعية ٢ / ٢٧ ـ ٦٣ وتذكرة الحفاظ ٢ / ١٧ ووفيات الأعيان ١ / ٤٧ وشذرات الذهب ٢ / ٩٦ والنجوم الزاهرة ٢ / ٣٠٤...
قال الذهبي:
«شيخ الإسلام وسيّد المسلمين في عصره، الحافظ الحجة.

---

(١) التقرير والتحبير لابن أمير الحاج ٣ / ٩٩، التيسير ٣ / ٢٤٣، وسيأتي أيضاً، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١ / ٧٩.

قال علي بن المديني: إنّ الله أيّد هذ الدين بأبي بكر الصدّيق يوم الردّة، وأحمد بن حنبل يوم المحنة.

وقال أبو عبيد: إنتهى العلم إلى أربعة أفقههم أحمد.

وقال ابن معين من طريق ابن عياش عنه: أرادوا أن أكون مثل أحمد، والله لا أكون مثله.

وقال همام السكوني: ما رأى أحمد بن حنبل مثل نفسه.

وقال محمّد بن حماد الطهراني: إني سمعت أبا ثور يقول: أحمد أعلم ـ أو قال أفقه ـ من الثوري».

٢ ـ المزني تلميذ الشافعي وصاحبه (٢٦٤)

لم يصحّح أبو إبراهيم المزني حديث النجوم، فقد قال الحافظ ابن عبدالبرّ ما نصه:

«وقال المزني رحمه الله في قول رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: «أصحابي كالنجوم» قال: ـ إنْ صحّ هذا الخبر ـ فمعناه فيما نقلوا عنه وشهدوا به عليه، فكلّهم ثقة مؤتمن على ما جاء به. لا يجوز عندي غير هذا.

وأمّا ما قالوا فيه برأيهم، فلو كانوا عند أنفسهم كذلك ما خطّأ بعضهم بعضاً، ولا أنكر بعضهم على بعض، ولا رجع منهم أحد إلى قول صاحبه، فتدبر»[١].

فقوله: «إنْ صح» يفيد ما نحن بصدده... وأما ما ذكره من معنى الحديث فنترك الحكم فيه إلى المحقّقين من أهل الحديث...[٢].

---

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر ٢ / ٩٢٣.

(٢) قال الألباني المعاصر: «الظاهر من ألفاظ الحديث خلاف المعنى الذي حمله عليه المزني رحمه الله، بل

ترجمة المزني

أثنى عليه كافّة أرباب المعاجم بما لا مزيد عليه. راجع: وفيات الأعيان ١/١٩٦ ومرآة الجنان ٢/١٧٧ـ١٧٨ وطبقات الشافعية ٢/٩٣ـ١٠٩ والعبر ٢/٢٨ وحسن المحاضرة ١/٣٠٧.

قال اليافعي:

«الفقيه الامام أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني المصري الشافعي. وكان زاهداً عابداً مجتهداً محجاجاً غوّاصاً على المعاني الدقيقة، اشتغل عليه خلق كثير.

قال الشافعي في صفة المزني: ناصر مذهبي.

وهو إمام الشافعيين وأعرفهم بطريق الشافعي وفتاواه وما ينقل عنه، صنف كتباً كثيرة، وكان في غاية من الورع، وكان من الزهد على طريقة صعبة شديدة، وكان مجاب الدعوة، ولم يكن أحد من أصحاب الشافعي يحدّث نفسه بالتقدّم عليه في شيء من الأشياء، وهو الذي تولّى غسل الشافعي».

٣ ـ أبو بكر البزّار (٢٩٢)

ولقد قدح الحافظ أبو بكر البزار في حديث النجوم وبيّن وجوه ضعفه، فقد قال الحافظ ابن عبدالبر ما لفظه:

حدّثنا محمّد بن إبراهيم بن سعيد قراءةً منّي عليه أنّ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ

↩ المراد ما قالوه برأيهم، وعليه يكون معنى الحديث دليلاً آخر على أن الحديث موضوع ليس من كلامه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، إذ كيف يسوغ لنا أن نتصوّر أن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يجيز لنا أن نقتدي بكلّ رجل من الصحابة، مع أن فيهم العالم والمتوسط في العلم ومن هو دون ذلك...» سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١/٨٢.

حدّثهم قال: نا أبو الحسن محمّد بن أيوب الرقي قال: قال لنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق: سألتم عمّا يروى عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم ممّا في أيدي العامة يروونه عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم أنه قال: «إنّما مثل أصحابي كمثل النجوم ـ أو أصحابي كالنجوم ـ فأيّها اقتدوا اهتدوا».

وهذا الكلام لا يصحّ عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، رواه عبدالرحيم بن زيد العمّي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، وربّما رواه عبدالرحيم عن أبيه عن ابن عمر وأسقط سعيد بن المسيب بينهما.

وإنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبدالرحيم بن زيد، لأن أهل العلم قد سكتوا عن الرواية لحديثه.

والكلام أيضاً منكر عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، وقد روي عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم بإسناد صحيح: عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين بعدي عضّوا عليها بالنواجذ. وهذا الكلام يعارض حديث عبدالرحيم لو ثبت فكيف ولم يثبت.

والنبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم لا يبيح الاختلاف من بعده من أصحابه. واللّٰه أعلم. هذا آخر كلام البزار»[١].

وفي هذا الكلام وجوه عديدة في قدح حيث النجوم، وأمّا حديث «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الرّاشدين المهديين» فللبحث فيه مجال آخر[٢].

---

(١) جامع بيان العلم ٢ / ٩٢٣ ـ ٩٢٤. وانظر إعلام الموقعين ٢ / ٢٣٢، والبحر المحيط ٥ / ٥٢٨ وغيرها.

(٢) وهو موضوع الرسالة الثالثة من هذه الرسائل.

ترجمة البزّار

ترجم له في المعاجم الرجالية بكل إطراء، منها: تاريخ الخطيب ٤ / ٣٣٤ وتذكرة الحفاظ ٢ / ٢٢٨ وشذرات الذهب ٢ / ٢٠٩ وتاريخ إصبهان ١ / ١٠٤ وميزان الإعتدال ١ / ٥٩ والعبر ٢ / ٩٢.

قال الذهبي في تذكرة الحفاظ:

«الحافظ العلامة أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البصري صاحب المسند الكبير والمعلّل.

سمع: هدبة بن خالد، وعبدالأعلى بن حماد، والحسن بن علي بن راشد، وعبدالله بن معاوية الجمحي، ومحمّد بن يحيى بن فياض الزماني وطبقتهم.

روى عنه: عبدالباقي بن قانع، ومحمّد بن العباس بن نجيح، وأبو بكر الختلي، وعبدالله بن الحسن، وأبو الشيخ، وخلق كثير.

إرتحل في آخر عمره إلى إصبهان وإلى الشام والنواحي ينشر علمه.

ذكره الدارقطني فأثنى عليه وقال: ثقة يخطئ ويتّكل على حفظه».

٤ ـ ابن عدي (٣٦٥)

لقد أورد الحافظ أبو أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني في كتابه المسمى بـ(الكامل) ـ وموضوعه الضعفاء والمقدوحون وموضوعاتهم ـ في ترجمة (جعفر بن عبدالواحد الهاشمي القاضي) بعد أن ترجمة بـ«منكر الحديث عن الثقات ويسرق الحديث» عن ابن عمر: «لا تتّخذوا أصحابي غرضاً» وبترجمة (حمزة النصيبي) حيث قال: «يضح الحديث» ثم روى عنه عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: «إنّما أصحابي مثل النجوم فأيّهم أخذتم بقوله اهتديتم» وبسندٍ آخر

عنه عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول اللّٰه: «إنما أصحابي مثل النجوم يُهتدىٰ بهم فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم»(١).

ترجمة ابن عدي

يوجد الثناء البالغ عليه في الأنساب ـ في نسبة الجرجاني ـ وتذكرة الحفاظ ٣ / ١٦١ وشذرات الذهب ٣ / ٥١ ومرآة الجنان ٢ / ٣٨١ والعبر ٢ / ٣٣٧ وغيرها.

قال السمعاني:

«أبو أحمد عبداللّٰه بن علي بن محمّد الجرجاني المعروف بابن القطّان الحافظ من أهل جرجان، كان حافظ عصره، رحل إلى الإسكندرية وسمرقند، ودخل البلاد، وأدرك الشيوخ.

كان حافظاً متقناً لم يكن في زمنه مثله.

قال حمزة بن يوسف السهمي: سألت الدارقطني أنْ يصنّف كتاباً في ضعفاء المحدّثين، قال: أليس عندك كتاب ابن عدي؟ فقلت: نعم. فقال: فيه كفاية لا يزاد عليه».

٥ ـ أبو الحسن الدارقطني (٣٨٥)

ولقد ضعّف الحافظ الدارقطني حديث النجوم، إذْ أخرجه في كتابه (غرائب مالك)، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني(٢).

ترجمة الدارقطني

وجاءت ترجمته بكل تعظيم وتبجيل في: تذكرة الحفاظ ٣ / ١٨٦ ووفيات

---

(١) الكامل في الضّعفاء ٣ / ٢٦٣.

(٢) الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ٢ / ٦٠٣ وسيأتي نصه.

الأعيان ٢/ ٤٥٩ والمختصر ٢/ ١٣٠ وتاريخ الخطيب ١٢/ ٣٤ وتاريخ ابن كثير ١١/ ٣١٧ وشذرات الذهب ٣/ ١١٦ والنجوم الزاهرة ٤/ ١٧٢ وغيرها.

قال ابن كثير:

«علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن دينار بن عبدالله الحافظ الكبير، أُستاذ هذه الصناعة وقبله بمدة وبعده إلى زماننا هذا، سمع الكثير، وجمع وصنف وألف وأجاد وأفاد، وأحسن النظر والتعليل والانتقاد والاعتقاد.

وكان فريد عصره ونسيج وحده وإمام دهره في أسماء الرِّجال وصناعة التّعليل والجرح والتّعديل، وحسن التصنيف والتأليف، واتّساع الرواية والاطلاع التام في الدراية. له كتابه المشهور من أحسن المصنّفات في بابه، لم يسبق إلى مثله ولا يلحق في شكله، إلّا من استمد من بحره وعمل كعمله، وله كتاب العلل، بيّن فيه الصواب من الدخل والمتصل من المرسل والمنقطع والمعضل، وكتاب الأفراد الذي لا يفهمه فضلاً عن أن ينظمه إلّا من هو من الحفاظ الأفراد والأئمّة النقّاد والجهابذة الجياد، وله غير ذلك من المصنّفات التي هي كالعقود في الأجياد.

وكان من صغره موصوفاً بالحفظ الباهر والفهم الثاقب والبحر الزاخر.

وقال الحاكم أبو عبدالله النيسابوري: لم ير الدارقطني مثل نفسه.

وقال ابن الجوزي: وقد اجتمع له مع معرفة الحديث العلم بالقراءات والنحو والفقه والشعر، مع الإمامة والعدالة وصحة العقيدة.

وسئل الدارقطني: هل رأى مثل نفسه؟ قال: أمّا في فن واحد فربما رأيت من هو أفضل منّي، وأما فيما اجتمع لي من الفنون فلا».

٦ ـ ابن حزم (٤٥٦)

كذّب الحافظ ابن حزم أيضاً حديث النجوم وحكم ببطلانه وكونه موضوعاً، ذكر

ذلك جماعة منهم أبو حيّان، حيث قال عند ذكره هذا الحديث:

«قال الحافظ أبو محمّد علي بن أحمد بن حزم في رسالته في إبطال الرأي والقياس والاستحسان والتعليل والتقليد ما نصه: «وهذا خبر مكذوب موضوع باطل، لم يصح قط»[١].

ترجمة ابن حزم

تجد ترجمته في الكتب التالية: نفح الطيب ١ / ٣٦٤ والعبر ٣ / ٢٣٩ ووفيات الأعيان ٣ / ١٣ ـ ٧ وتاج العروس ٨ / ٢٤٥ ولسان الميزان ٤ / ١٩٨ وغيرها.

قال ابن حجر:

«الفقيه الحافظ الظاهري صاحب التصانيف، كان واسع الحفظ جداً، إلّا أنّه لثقة حافظته كان يهجم، كالقول في التعديل والتجريح وتبيين أسماء الرواة، فيقع له من ذلك أوهام شنيعة.

قال صاعد بن أحمد الربعي: كان ابن حزم أجمع أهل الأندلس كلّهم لعلوم الإسلام، وأشبعهم معرفة، وله مع ذلك توسّع في علم البيان وحظ من البلاغة ومعرفة بالسير والأنساب.

قال الحميدي: كان حافظاً للحديث، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنّة، متقناً في علوم جمّة، عاملاً بعلمه، ما رأينا مثله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ والتديّن وكرم النفس، وكان له في الأثر باع واسع.

وقال مؤرخ الأندلس أبو مروان ابن حبان: كان ابن حزم حامل فنون من حديث وفقه ونسب وأدب، مع المشاركة في أنواع التعاليم القديمة، وكان لا يخلو في فنونه من غلط لجرأته في السؤال على كلّ فن».

---

(١) البحر المحيط ٥ / ٥٢٨، وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١ / ٧٨.

٧ ـ البيهقي (٤٥٧)

ولقد ضعّف حديث النجوم الحافظ البيهقي في كتابه (المدخل) على ما نقل عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني[١].

ترجمة البيهقي

ترجم له بكل تجليل وتكريم في: شذرات الذهب ٣ / ٣٠٤ وطبقات الشافعية ١٦٨/٤ والعبر ٣٤٢/٣ والنجوم الزاهرة ٧٧/٥ ووفيات الأعيان ١ /٥٧ـ٥٨ وتذكرة الحفاظ ٣٠٩/٣ وغيرها.

قال ابن تغري بردى: «أحمد بن الحسين بن علي بن عبدالله، الحافظ أبو بكر البيهقي، مولده سنة أربع وثمانين.

كان أوحد زمانه في الحديث والفقه، وله تصانيف كثيرة، جمع نصوص الإمام الشافعي ـ رضي الله عنه ـ في عشرة مجلدات.

ومات بنيسابور في جمادى الاخرى».

٨ ـ ابن عبدالبر (٤٦٣)

قال الحافظ أبو عمر ابن عبدالبر ما نصّه:

«قد روى أبو شهاب الحناط عن حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: إنّما أصحابي مثل النجوم فأيهم أخذتم بقوله اهتديتم.

(١) الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ٢ / ٦٠٤.

وهذا إسناد لا يصح، ولا يرويه عن نافع من يحتج به...

وقد روي في هذا الحديث إسناد غير ما ذكر البزار، حدثنا أحمد بن عمر قال: نا عبد بن أحمد، ثنا علي بن عمر، ثنا القاضي أحمد بن كامل، ثنا عبدالله بن روح، ثنا سلام بن سليم، ثنا الحارث بن غصين، عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم.

قال أبو عمرو: هذا إسناد لا تقوم به حجة، لأن الحارث بن غصين مجهول»[١].

ترجمة ابن عبدالبر

وترجمة ابن عبدالبر موجودة في كلّ معجم وضعت يدك عليه بكلّ إطراء واحترام، كوفيات الأعيان ٦/٦٣ ومرآة الجنان ٣/٨٩ والمختصر ٢/١٨٧ـ١٨٨ والعبر ٣/٢٥٥ وتذكرة الحفاظ ٣/٣٤٩ وتاج العروس ٣/٣٧.

قال الذهبي:

«الإمام شيخ الإسلام حافظ المغرب، ولد سنة ثمان وستين وثلاثمائة في ربيع الآخر، وطلب الحديث وساد أهل الزمان في الحفظ والإتقان.

قال أبو الوليد الباجي: لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر في الحديث.

وقال ابن حزم: التمهيد لصاحبنا أبي عمر، لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلاً، فكيف أحسن منه.

قال ابن سكرة: سمعت أبا الوليد الباجي يقول: أبو عمر أحفظ أهل المغرب.

قال الحميدي: أبو عمر فقيه حافظ مكثر عالم بالقراءات وبالخلاف وبعلوم الحديث والرجال، قديم السماع، يميل في الفقه إلى أقوال الشافعي».

---

(١) جامع بيان العلم ٢/٩٢٤ـ٩٢٥.

٩ ـ ابن عساكر (٥٧١)

وصرّح بضعف حديث النجوم الحافظ ابن عساكر. وسيأتي ذلك من كلام المناوي.

ترجمة ابن عساكر

تجد ترجمته مع الثناء العظيم عليه في طبقات الشافعية ٤ / ٢٧٣ والمختصر ٣ / ٥٩ ووفيات الأعيان ٢ / ٤٧١ والعبر ٣ / ٢١٢ ومرآة الجنان ٣ / ٣٩٣ وتتمة المختصر ٢ / ١٢٤ ومعجم الأدباء ١٣ / ٧٣ ـ ٨٧ وتاريخ ابن كثير ١٢ / ٢٩٤ وغيرها.

قال اليافعي:

«الفقيه الإمام المحدّث البارع الحافظ المتقن الضابط، ذو العلم الواسع، شيخ الإسلام ومحدّث الشام، ناصر السنّة قامع البدعة، زين الحافظ، بحر العلوم الزاخر، رئيس المحدّثين، المقر له بالتقدّم، العارف الماهر، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن، هبة الله ابن عساكر، الذي اشتهر في زمانه بعلو شأنه، ولم ير مثله في أقرانه، الجامع بين المعقول والمنقول، والمميز بين الصحيح والمعلول، كان محدّث زمانه ومن أعيان الفقهاء الشافعية، غلب عليه الحديث واشتهر به، كان حافظاً ديّناً، جمع بين معرفة المتون والأسانيد...».

١٠ ـ ابن الجوزي (٥٩٧)

وقال الحافظ ابن الجوزي ما نصّه:

«روى نعيم بن حماد، قال: نا عبدالرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: سألت

ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي، فأوحى إليّ يا محمّد: إنّ أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء، بعضها أضوأ من بعض، فمن أخذ بشيء مما عليه من اختلافهم فهو على هدى.

قال المؤلف: وهذا لا يصح، نعيم مجروح. قال يحيى بن معين: عبدالرحيم كذاب»[١].

ترجمة ابن الجوزي

جاءت ترجمته مع المدح والثناء في تاريخ ابن كثير ١٣ / ٢٨ ووفيات الأعيان ٢ / ٣٢١ـ ٣٢٢ وتتمة المختصر ٢ / ١١٨ والأعلام ٤ / ٨٩ـ ٩٠ وغيرها.

قال ابن خلكان:

«أبو الفرج عبدالرحمن بن أبي الحسن علي بن محمّد بن علي بن عبيدالله بن عبدالله بن حمادي بن أحمد بن محمّد بن جعفر الجوزي...

الفقيه الحنبلي الواعظ الملقب جمال الدين الحافظ: كان علامة عصره، وإمام وقته في الحديث وصناعة الوعظ.

صنف في فنون عديدة...».

١١ ـ ابن دحية (٦٣٣)

وقدح الحافظ ابن دحية في حديث النجوم ونفى صحته، فقد قال الحافظ الزين العراقي ما نصه:

«وقال ابن دحية ـ وقد ذكر حديث أصحابي كالنجوم ـ حديث لا يصح»[٢].

---

(١) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ١ / ٢٨٣، وانظر فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤ / ١٠١.

(٢) تغليق تخريج أحاديث منهاج البيضاوي: ٨٥

ترجمة ابن دحية

توجد ترجمته مع الإطراء والثناء في: بغية الوعاة ٢/ ٢١٨ وشذرات الذهب ٤/ ١٦٠ ووفيات الأعيان ٣/ ١٢١ وحسن المحاضرة ١/ ٣٥٥ وغيرها.

قال السيوطي في حسن المحاضرة:

«الإمام العلّامة الحافظ الكبير أبو الخطاب عمر بن حسن، كان بصيراً بالحديث معتنياً به، له حظ وافر من اللغة ومشاركة في العربية. له تصانيف، وطن مصر، وأدّب الملك الكامل، ودرّس بدار الحديث الكاملية...».

١٢ ـ أبو حيان الأندلسي (٧٤٥)

وللحافظ أبي حيان تحقيق قيّم حول حديث النجوم ننقله نصاً لفوائده الجمة:

قال: «قال الزمخشري: فإنْ قلت: كيف كان القرآن تبياناً لكلّ شيء؟

قلت: المعنى أنه بيّن كلّ شيء من أمور الدين حيث كان نصاً على بعضها، وإحالة على السنّة، حيث أمر فيه باتّباع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وطاعته، وقيل: **﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾** وحثّاً على الإجماع في قوله: **﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾** وقد رضي رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لأمته اتّباع أصحابه والاقتداء بآثارهم في قوله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم، وقد اجتهدوا وقاسوا ووطئوا طرق القياس والاجتهاد، فكان السنة والاجماع والقياس والاجتهاد مستندة إلى تبيين الكتاب، فمن ثمّ كان تبياناً لكلّ شيء[1].

وقوله: وقد رضي رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ـ إلى قوله ـ اهتديتم، لم يقل ذلك رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، وهو حديث موضوع لا يصح بوجه

(١) هذا كلام الزمخشري في الكشاف ٢/ ٦٠٣ ـ ٦٠٤.

عن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم.

قال الحافظ أبو محمّد علي بن أحمد بن حزم في رسالته في إبطال الرأي والقياس والاستحسان والتعليل والتقليد ما نصه: وهذا خبر مكذوب موضوع باطل، لم يصح قط، وذكر إسناده إلى البزار صاحب المسند قال: سألتم عمّا روي عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ممّا في أيدي العامة ترويه عن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أنه قال: إنما مثل أصحابي كمثل النجوم ـ أو كالنجوم ـ بأيّها اقتدوا اهتدوا.

وهذا كلام لم يصح عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، رواه عبدالرحيم بن زيد العمّي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. وإنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبدالرحيم، لأن أهل العلم سكتوا عن الرواية لحديثه، والكلام أيضاً منكر عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ولم يثبت، والنبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لا يبيح الاختلاف من بعده من أصحابه. هذا نص كلام البزار.

قال ابن معين: عبدالرحيم بن زيد كذّاب خبيث ليس بشيء، وقال البخاري: هو متروك.

رواه أيضاً حمزة الجزري. وحمزة هذا ساقط متروك»[١].

ترجمة أبي حيان

يوجد الثناء البالغ عليه في: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ٤ / ٣٠٢ وفوات الوفيات ٢ / ٥٥٥ وبغية الوعاة ١ / ٢٨٠ ـ ٢٨١ والبدر الطالع ٢ / ٢٨٨ وطبقات القراء ٢ / ٢٨٥ ونفح الطيب ٣ / ٢٨٩ وشذرات الذهب ٦ / ١٤٥ ـ ١٤٦ والنجوم الزاهرة ١٠ / ١١١ وغيرها.

---

(١) البحر المحيط ٥ / ٥٢٧ ـ ٥٢٨.

قال ابن العماد:

«الإمام أثير الدين أبو حيان، نحوي عصره ولغويّه ومفسّره ومحدّثه ومقريه ومؤرّخه وأديبه.

أكبَّ على طلب الحديث وأتقنه وشرع فيه وفي التفسير والعربية والقراءات والأدب والتاريخ، واشتهر اسمه وطار صيته وأخذ عنه أكابر عصره وتقدّموا في حياته.

قال الصفدي: لم أره قط إلّا يسبّح أو يشتغل أو يكتب أو ينظر في كتاب، وكان ثبتاً قيّماً، عارفاً باللغة، وأمّا النحو والتصريف فهو الإمام المطلق فيهما، خدم هذا الفن أكثر عمره، حتى صار لا يدركه أحد في أقطار الأرض فيها، وله اليد الطولى في التفسير والحديث وتراجم الناس ومعرفة طبقاتهم خصوصاً المغاربة.

وقال الأدفوي: كان ثبتاً صدوقاً حجة سالم العقيدة».

١٣ ـ شمس الدين الذهبي (٧٤٨)

وقدح الحافظ الذهبي في حديث النجوم في مواضع عديدة من كتابه (ميزان الاعتدال في نقد الرجال).

منها: عند ترجمة جعفر بن عبدالواحد الهاشمي القاضي، فإنه قال بعد أن نقل كلمات العلماء فيه:

«ومن بلاياه: عن وهب بن جرير عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: أصحابي كالنجوم من اقتدى بشيء منها اهتدى»(١).

ومنها: عند ترجمة زيد العمّي حيث قال بعد إيراد الحديث: «فهو باطل»(٢).

(١) ميزان الاعتدال ٢ / ١٤١ ـ ١٤٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٣ / ١٥٢.

ترجمة الذهبي

ترجم له في كافة المراجع الرجالية بالإطراء البالغ والثناء العظيم، كالدرر الكامنة ٣/ ٣٣٦-٣٣٨ وطبقات الشافعية ٥/ ٢١٦ وفوات الوفيات ٢/ ٣٧٠-٣٧٢ والبدر الطالع ٢/ ١١٠-١١٢ والوافي بالوفيات ٢/ ١٦٣-١٦٨ وشذرات الذهب ٦/ ١٥٣ والنجوم الزاهرة ١٠/ ١٨٢ وطبقات القراء ٢/ ٧١ وغيرها.

قال ابن تغرى بردى:

«الشيخ الإمام الحافظ المؤرخ صاحب التصانيف المفيدة شمس الدين أبو عبدالله الذهبي الشافعي -رحمه الله تعالى- أحد الحفاظ المشهورة.

سمع الكثير، ورحل البلاد، وكتب وألّف، وصنّف وأرّخ، وصحّح وبرع في الحديث وعلومه، وحصّل الأصول وانتقى، وقرأ القراءات السّبع على جماعة من مشايخ القراءات».

١٤ - تاج الدين ابن مكتوم (٧٤٩)

لقد قدح تاج الدين ابن مكتوم القيسي في حديث النجوم، إذ استشهد بكلام شيخه أبي حيّان الآنف الذكر ناقلاً نصّه عن (البحر المحيط) في كتابه (الدرّ اللقيط من البحر المحيط)[1].

ترجمة ابن مكتوم

أثنى عليه كلّ من ترجم له، راجع: الدرر الكامنة ١/ ١٧٤ وحسن المحاضرة ١/ ٤٧ وطبقات القرّاء ١/ ٧٠ والجواهر المضيّة في طبقات الحنفيّة ١/ ٧٥ وغيرها.

---

(١) الدرّ اللقيط من البحر المحيط، المطبوع على هامش البحر المحيط ٥/ ٥٢٧.

قال السيوطي:

«أحمد بن عبدالقادر بن أحمد بن مكتوم، تاج الدين أبو محمّد القيسي، جمع الفقه والنحو واللغة، وصنّف تاريخ النحاة، والدرّ اللقيط من البحر المحيط.

ولد في ذي الحجة سنة ٦٨٢، ومات سنة ٧٤٩».

١٥ ـ ابن قيّم الجوزية (٧٥١)

وقدح شمس الدين ابن القيّم في حديث النجوم، حيث قال في ردّ المقلّدين وأدلّتهم:

«الوجه الخامس والأربعون: قولهم: يكفي في صحّة التقليد الحديث المشهور: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم.

جوابه من وجوه:

أحدها: أنّ هذا الحديث قد روي من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر، ومن حديث سعيد بن المسيب عن ابن عمر، ومن طريق حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر.

ولا يثبت شيء منها.

قال ابن عبدالبر: ثنا محمّد بن إبراهيم بن سعيد: إن أبا عبدالله بن مفرج حدّثهم ثنا محمّد بن أيوب الصّموت قال: قال لنا البزار: وأمّا ما يروى عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم. فهذا الكلام لا يصح عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم»[1].

---

(١) إعلام الموقعين ٢ / ٢٣١ ـ ٢٣٢.

ترجمة ابن القيم

له تراجم ضافية في كثير من الكتب أمثال: الدرر الكامنة ٣/ ٤٠٠-٤٠٣ والبدر الطالع ٢/ ١٤٣-١٤٦ والوافي بالوفيات ٢/ ٢٧٠-٢٧٢ وبغية الوعاة ١/ ٦٢-٦٣ وتاريخ ابن كثير ١٤/ ٢٣٤ وغيرها.

قال ابن كثير في حوادث سنة 751:

«وفي ليلة الخميس ثالث عشر رجب وقت أذان العشاء، توفي صاحبنا الشيخ الإمام العلّامة شمس الدين إمام الجوزية وابن قيّمها.

سمع الحديث واشتغل بالعلم وبرع في علوم متعددة، لا سيّما علم التفسير والحديث والأصلين، وكان حسن القراءة والخلق، كثير التودّد، لا يحسد أحداً ولا يؤذيه ولا يستغيبه ولا يحقد على أحد».

١٦ - الزين العراقي (٨٠٦)

قال الحافظ الزين العراقي ما نصّه:

«حديث أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم: رواه الدارقطني في (الفضائل) وابن عبدالبر في (العلم) من طريقه من حديث جابر وقال: هذا إسناد لا يقوم به حجّة، لأن الحارث بن غصين مجهول.

ورواه عبد بن حميد في (مسنده).

وابن عدي في (الكامل) من رواية حمزة بن أبي حمزة النصيبي عن نافع عن ابن عمر بلفظ: فبأيّهم أخذتم بقوله - بدل اقتديتم - وإسناده ضعيف من أجل حمزة، فقد اتّهم بالكذب.

ورواه البيهقي في (المدخل) من حديث عمر، ومن حديث ابن عباس بنحوه،

ومن وجه آخر مرسلاً وقال: متنه مشهور وأسانيده ضعيفة لم يثبت في هذا إسناد.

ورواه البزار من رواية عبدالرحيم بن زيد العمّي عن أبيه عن ابن عمر وقال: منكر لا يصح.

وقال ابن حزم: مكذوب موضوع باطل.

قال البيهقي: ويؤدّي بعض معناه حديث أبي موسى: النجوم أمنة لأهل السماء ـوفيه ـ: وأصحابي أمنة لأمتي الحديث. رواه مسلم»[1].

ترجمة الزين العراقي

تجد ترجمته في كافة المعاجم مع الثناء البالغ عليه، أنظر منها: طبقات القراء ١/ ٣٨٢ والضوء اللّامع ٤/ ١٧١ ـ ١٧٨ والبدر الطالع ١/ ٣٥٤ ـ ٣٥٦ وشذرات الذهب ٧/ ٥٥ ـ ٥٦.

قال ابن العماد في حوادث سنة ٨٠٦:

«وفيها: الحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي الشافعي، حافظ العصر...».

١٧ ـ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢)

قال الحافظ شهاب الدين بن حجر العسقلاني بذيل حديث (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم) ما نصّه:

«أخرجه الدارقطني في (المؤتلف) من رواية سلام بن سليم عن الحارث بن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً، وسلام ضعيف.

---

(١) تخريج أحاديث المنهاج للبيضاوي ٨١ ـ ٨٦ وسيأتي تضعيفه لما أسنده البيهقي في المدخل من حديث ابن عباس المشتمل على حديث الاختلاف.

وأخرجه في (غرائب مالك) من طريق حميد بن زيد عن مالك عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن جابر في أثناء حديث وفيه: فبايِّ قول أصحابي أخذتم اهتديتم، إنما مثل أصحابي مثل النجوم من أخذ بنجم منها اهتدى، وقال: لا يثبت عن مالك، ورواته دون مالك مجهولون.

ورواه عبد بن حميد والدارقطني في (الفضائل) من حديث حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر. وحمزة اتهموه بالوضع.

ورواه القضاعي في (مسند الشهاب) من حديث أبي هريرة، وفيه جعفر بن عبدالواحد الهاشمي، وقد كذّبوه.

ورواه ابن طاهر من رواية بشر بن الحسين عن الزبير بن عدي عن أنس، وبشر كان متهماً أيضاً.

وأخرجه البيهقي في (المدخل) من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس. وجويبر متروك، ومن رواية جويبر أيضاً عن حواب بن عبدالله مرفوعاً. وهو مرسل.

قال البيهقي: هذا المتن مشهور وأسانيده كلّها ضعيفة.

وروى في (المدخل) أيضاً عن عمر ورفعه: سألت ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي فأوحى إليّ يا محمّد: إنّ أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها أضوأ من بعض، فمن أخذ بشيء ممّا هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى. وفي إسناده عبدالرحيم بن زيد العمّي، وهو متروك»(١).

ترجمة ابن حجر

ترجم له بكلّ تكريم وتعظيم في: حسن المحاضرة ١/٣٦٣ـ٣١٦ والبدر الطالع ١/٨٧ـ٩٢ والضوء اللامع ٢/٣٦ـ٤٠ وشذرات الذهب ٨/٢٧٠ـ٢٧٣ وغيرها.

---

(١) الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ٢/٦٠٣ـ٦٠٤.

قال السيوطي:

«إمام الحفّاظ في زمانه، قاضي القضاة، إنتهت إليه الرّحلة والرياسة في الحديث في الدنيا بأسرها، فلم يكن في عصره حافظ سواه.

وألّف كتباً كثيرة كشرح البخاري، وتعليق التعليق، وتهذيب التهذيب، وتقريب التهذيب، ولسان الميزان، والإصابة في الصحابة، نكت ابن الصلاح، ورجال الأربعة وشرحها، والألقاب...».

١٨ ـ ابن الهمام (٨٦١)

لقد صرّح ابن الهمام ـ وهو من أكابر أئمة الحنفية ـ بأنّ حديث النجوم لم يعرف[١].

ترجمة ابن الهمام

ترجم له مع التجليل والاحترام في البدر الطالع ١ / ٢٠١ ـ ٢٠٢ وحسن المحاضرة ١ / ٤٧٤ وبغية الوعاة ١ / ١٦٦ ـ ١٦٩ وهدية العارفين ٢ / ٢٠١ والتيسير في شرح التحرير ١ / ٣ ـ ٤ وشذرات الذهب ٧ / ٢٩٨ وغيرها.

قال ابن العماد في حوادث سنة ٨٦١:

«وفيها: كمال الدين محمّد بن عبدالواحد بن عبدالحميد بن مسعود السيواسي ثم الاسكندري المعروف بابن الهمام الحنفي، الإمام العلّامة.

قال في بغية الوعاة: كان علّامة في الفقه والأصول والنحو والتصريف والمعاني والبيان والتصوف والموسيقى وغيرها، محققاً جدلياً نظّاراً، وكان يقول: لا أقلّد في المعقولات أحداً...».

---

(١) التحرير بشرح أمير بادشاه الحسيني ٣ / ٢٤٣، في مبحث الاجماع.

١٩ ـ ابن أمير الحاج (٨٧٩)

ولقد أوضح ابن أمير الحاج وهن حديث النجوم حيث قال:

«(وبمعارضته) أي: وأجيب أيضاً بمعارضة كل منهما (بأصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم، وخذوا شطر دينكم عن الحميراء) أي عائشة رضي اللّه عنها، فإنّ هذين الحديثين يدلّان على جواز الأخذ بقول كلّ صحابي وقول عائشة وإنْ خالف قول الشيخين أو الأربعة (إلّا أنّ الأول) أي: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم (لم يعرف) بناء على قول ابن حزم في رسالته الكبرى: مكذوب موضوع باطل، وإلّا فله طرق من رواية عمر وابنه وجابر وابن عباس وأنس بألفاظ مختلفة أقربها إلى اللفظ المذكور ما أخرج ابن عدي في (الكامل) وابن عبدالبر في كتاب (بيان العلم) عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: مثل أصحابي مثل النجوم يهتدى بها، فأيّهم اخذتم بقوله اهتديتم. وما أخرج الدارقطني وابن عبدالبر عن جابر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: مثل أصحابي في أمتي مثل النجوم فبأيّهم اقتديتم اهتديتم.

نعم لم يصح منها شيء، ومن ثمة قال أحمد: حديث لا يصح، والبزار: لا يصح هذا الكلام عن النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم.

إلّا أن البيهقي قال في كتاب (الاعتقاد): رويناه في حديث موصول بإسناد غير قوي، وفي حديث آخر منقطع، والحديث الصحيح يؤدّي بعض معناه وهو حديث أبي موسى المرفوع ...»[١].

(١) التقرير والتحبير في شرح التحرير ٣/ ٩٩، وانظر التيسير في شرح التحرير ٣/ ٢٤٣.

ترجمة ابن أمير الحاج

ترجم له كبار العلماء بكل إطراء، راجع: الضوء اللامع ٩ / ٢١٠ وشذرات الذهب ٦ / ٣٢٨ والبدر الطالع ٢ / ٢٥٤ وغيرها.

قال ابن العماد:

«شمس الدين محمّد بن محمّد بن محمّد بن الحسن المعروف بابن أمير الحاج الحلبي الحنفي، عالم الحنفية بحلب وصدرهم.

كان إماماً عالماً مصنّفاً، صنّف التصانيف الفاخرة الشهيرة وأخذ عنه الأكابر، وافتخروا بالانتساب إليه، وتوفي بحلب في رجب عن بضع وخمسين سنة».

٢٠ ـ السخاوي (٩٠٢)

وقال السخاوي الحافظ حول هذا الحديث ما نصه:

«حديث (اختلاف أمتي رحمة) البيهقي في (المدخل) من حديث سليمان بن أبي كريمة عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال: قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: مهما أوتيتم من كتاب اللّٰه فالعمل به لا عذر لأحدٍ في تركه، فإنْ لم يكن في كتاب اللّٰه فسنّة مني ماضية، فإنْ لم يكن سنّة مني فما قال أصحابي، إنّ أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فأيّما أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة.

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني والديلمي في مسنده بلفظ سواء. وجويبر ضعيف جداً، والضحاك عن ابن عباس منقطع»[1].

---

(١) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ٤٦.

ترجمة السخاوي

تجد ترجمته في أكثر الكتب الرجالية والتاريخية أمثال: شذرات الذهب ٨/ ١٥ـ١٧ ومفاكهة الخلّان ١/ ١٧٨ والضوء اللامع ٨/ ٢ـ٣٢ والبدر الطالع ٢/ ١٨٤ والنور السافر ١٦ وغيرها.

قال ابن العماد في حوادث سنة ٩٠٢:

«وفيها: الحافظ شمس الدين أبو الخير محمّد بن عبدالرحمن بن محمّد بن أبي بكر بن عثمان بن محمّد السخاوي.

برع في الفقه والعربية والقراءات والحديث والتاريخ، وشارك في الفرائض والحساب والتفسير وأصول الفقه والميقات وغيرها.

وأما مقروءاته ومسموعاته، فكثيرة جداً لا تكاد تحصر.

وأخذ عن جماعة لا يحصون يزيدون على أربعمائة نفس، وأذن له غير واحد بالإفتاء والتدريس والإملاء، وسمع الكثير على شيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني، وانتهى إليه علم الجرح والتعديل، حتى قيل: لم يكن بعد الذهبي أحد سلك مسلكه».

٢١ ـ ابن أبي شريف (٩٠٦)

وقد قدح ابن أبي شريف الشافعي في حديث النجوم ناقلاً عن شيخه ابن حجر العسقلاني، كما ستعرف ذلك من كلام المناوي إنْ شاء اللّٰه تعالى.

ترجمة ابن أبي شريف

وتجد ترجمته الضافية في: الضوء اللامع ٩/ ٦٤ـ٦٧ والبدر الطالع ٢/ ٢٤٣، ٢٤٤ والأنس الجليل ٢/ ٢٨٨ ومفاكهة الخلّان ١/ ١٢٦، ١٧٥، ٢١١ وشذرات الذهب ٨/ ٢٩ وغيرها.

قال ابن العماد:

«كمال الدين أبو المعالي محمّد بن الأمير ناصرالدين محمّد بن أبي بكر بن علي بن أبي شريف المقدسي الشافعي المري، سبط الشهاب العميري المالكي الشهير بابن عوجان.

الشيخ الإمام شيخ الإسلام ملك العلماء الأعلام».

٢٢ ـ جلال الدين السيوطي (٩١١)

وأخرجه الحافظ جلال الدين السيوطي في (الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير) واضعاً عليه الحرف «ض» وهو رمز الضعف(١).

ترجمة السيوطي

وتوجد ترجمته الضافية في حسن المحاضرة ١ / ٣٣٥، ٣٤٤ والبدر الطالع ١ / ٣٢٨، ٣٣٥ وشذرات الذهب ٨ / ٥١، ٥٥ ومفاكهة الخلّان ١ / ٢٩٤، وغيرها.

قال ابن العماد في حوادث سنة ٩١١:

«وفيها: الحافظ جلال الدين السيوطي الشافعي، المسند المحقّق المدقق صاحب المؤلّفات الفائقة النافعة.

قال تلميذه الداودي: كان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه ...».

٢٣ ـ علي المتقي (٩٧٥)

وقدح الشيخ علي المتقي الهندي في حديث النجوم في (كنز العمال) و(منتخب

(١) الجامع الصغير ٢ / ٢٨٢ حرف السين الرقم ٤٦٠٣.

كنز العمال)[١] حيث نقل فيهما تضعيف الحافظ السيوطي.

ترجمة المتقي

ترجم له بكل تفخيم وتعظيم في النور السافر ٣١٥ـ٣١٩ وسبحة المرجان ٣٤ وشذرات الذهب ٨/ ٣٧٩ وأبجد العلوم ٨٩٥ وغيرها.

قال ابن العماد:

«علي المتقي بن حسام الدين الهندي ثم المكي، كان من العلماء العاملين وعباد اللّه الصالحين، على جانب عظيم من الورع والتقى والاجتهاد في العبادة ورفض السوى، وله مصنفات عديدة ومقامات كثيرة، وتوفي بمكة المشرفة بعد مجاورته بها مدّةً طويلة».

٢٤ ـ علي القاري (١٠١٤)

وقال الشيخ علي القاري المكي ما نصّه:

«قال ابن الديبع: إعلم أن حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم، أخرجه ابن ماجة، كذا ذكره الجلال السيوطي في (تخريج أحاديث الشفاء) ولم أجده في سنن ابن ماجة بعد البحث عنه.

وقد ذكره ابن حجر العسقلاني في (تخريج أحاديث الرافعي) في باب أدب القضاء، وأطال الكلام عليه وذكر أنّه ضعيف واه، بل ذكر عن ابن حزم: أنه موضوع باطل.

---

(١) كنز العمال ١/ ١٠٤ كتاب الإيمان والإسلام الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة الرقم ٩١٣ ومنتخب كنز العمال ١/ ١١٧ـ١١٨ كتاب الإيمان والإسلام الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة.

لكن ذكر عن البيهقي أنه قال: إن حديث مسلم يؤدّي بعض معناه ـ يعني قوله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: النجوم أمنة للسماء الحديث ـ قال ابن حجر: صدق البيهقي هو يؤدّي صحة التشبيه للصحابة بالنجوم، أما في الاقتداء فلا يظهر، نعم يمكن أن يتلمح ذلك من معنى الاهتداء بالنجوم.

قلت: الظاهر إن الاهتداء فرع الاقتداء.

قال: وظاهر الحديث إنما هو إشارة إلى الفتن الحادثة بعد انقراض الصحابة من طمس السنن وظهور البدع ونشر الجور في أقطار الأرض. اهـ

وتكلّم على هذا الحديث ابن السبكي في (شرح ابن الحاجب) الأصلي في الكلام على عدالة الصحابة ولم يعزه لابن ماجة، وذكره في (جامع الأصول) ولفظه عن ابن المسيب عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: سألت ربي الحديث إلى قوله: اهتديتم، وكتب بعده: أخرجه. فهو من الأحاديث التي ذكرها رزين في (تجريد الأصول) ولم يقف عليها ابن الأثير في الأصول المذكورة، وذكره صاحب (المشكاة) وقال: أخرجه رزين»[1].

ترجمة القاري

وتوجد ترجمة القاري في: خلاصة الأثر ٣ / ١٨٥ والبدر الطالع ١ / ٣٥٥ـ٤٤٦ وكشف الظنون ٢ / ١٧٠٠ وغيرها.

قال المحبي:

«علي بن محمّد سلطان الهروي المعروف بالقاري الحنفي نزيل مكة وأحد

(١) المرقاة شرح المشكاة ٥ / ٥٢٣. واعترف بضعفه في شرح الشفاء ٣ / ٤٢٣ وأورده في الموضوعات الكُبرى ٣٧٢.

صدور العلم، فرد عصره، الباهر السمت في التحقيق وتنقيح العبارات، وشهرته كافية عن الإطراء في وصفه.

إشتهر ذكره، وطار صيته، وألّف التآليف الكثيرة اللطيفة التأدية، المحتوية على الفوائد الجليلة.

منها شرحه على المشكاة في مجلدات، وهو أكبرها وأجلّها».

٢٥ ـ المناوي (١٠٢٩)

وقال المناوي بشرح الحديث: (سألت ربي فيما يختلف فيه أصحابي من بعدي...) ما نصه:

«السجزي في كتاب (الإبانة عن أصول الديانة) وابن عساكر في (التاريخ) في ترجمة زيد الحواري وكذا البيهقي وابن عدي كلّهم عن عمر بن الخطّاب.

قال ابن الجوزي في (العلل): هذا لا يصح، نعيم مجروح وعبدالرحيم قال ابن معين: كذاب.

وفي (الميزان): هذا الحديث باطل. إنتهى.

وقال ابن معين وابن حجر في (تخريج المختصر): حديث غريب سئل عنه البزار فقال: لا يصح هذا الكلام عن النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم.

وقال الكمال ابن أبي شريف: كلام شيخنا ـ يعني ابن حجر ـ يقتضي أنه مضطرب.

وأقول: ظاهر صنيع المصنف أن ابن عساكر خرّجه ساكتاً عليه، والأمر بخلافه فإنّه تعقّبه بقوله: قال ابن سعد: زيد العمي أبو الحواري، كان ضعيفاً في الحديث. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه ومن يروي عنه ضعفاء»[١].

---

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤ / ١٠١.

ترجمة المناوي

ترجم له مع الإطراء والاحترام في: خلاصة الأثر ٢ / ٤١٢ ـ ٤١٦ والبدر الطالع ١ / ٣٥٧ والأعلام ٨ / ٧٥ ـ ٧٦ وغيرها.

قال المحبي:

«عبدالرؤف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الملقّب بزين الدين الحدادي ثم المناوي القاهري الشافعي.

الإمام الكبير الحجة الثبت القدوة، صاحب التصانيف السائرة وأجلّ أهل عصره من غير ارتياب.

وكان إماماً فاضلاً زاهداً عابداً قانتاً للّٰه خاشعاً له كثير النفع، وكان متقرباً بحسن العمل، مثابراً على التسبيح والأذكار، صابراً صادقاً، وكان يقتصر يومه وليلته على أكلة واحدة من الطعام.

وقد جمع من العلوم والمعارف على اختلاف أنواعها وتباين أقسامها ما لم يجتمع في أحد ممن عاصره...».

٢٦ ـ الشهاب الخفاجي (١٠٩٦)

وقد أذعن الشيخ شهاب الدين الخفاجي في (شرح الشفاء) بضعف حديث النجوم[١]، ثم جعل يدافع عن القاضي عياض، رداً على من اعترض عليه إخراجه هذا الحديث في (الشفاء) بصيغة الجزم وهو شارحه أبوذر الحلبي.

---

(١) نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض ٣ / ٤٢٣ ـ ٤٢٤.

ترجمة الخفاجي

جاءت ترجمته الضافية في: خلاصة الأثر ١ / ٣٣١ ـ ٣٤٣ وريحانة الألباء ٢٧٢ ـ ٣٠٩ والأعلام ١ / ٢٢٧ ـ ٢٢٨ وغيرها من المصادر الرجالية.

قال المحبي:

«الشيخ أحمد بن محمّد بن عمر قاضي القضاة الملقّب بشهاب الدين الخفاجي المصري الحنفي صاحب التصانيف السائرة، وأحد أفراد الدنيا المجمع على تفوقه وبراعته، وكان في عصره بدر سماء العلم ونير أفق النثر والنظم، رأس المؤلفين ورئيس المصنفين، سار ذكره سير المثل، وطلعت أخباره طلوع الشهب في الفلك، وكلّ من رأيناه أو سمعنا به ممن أدرك وقته معترفون له بالتفرد في التقرير والتحرير وحسن الإنشاء، وليس فيهم من يلحق شأوه ولا يدّعي ذلك، مع أن في الخلق من يدّعي ما ليس فيه.

وتآليفه كثيرة وممتعة مقبولة، وانتشرت في البلاد...».

٢٧ ـ القاضي البهاري (١١١٩)

وقال القاضي محب الله البهاري عند نفي حجيّة إجماع الشيخين أو الخلفاء الأربعة:

«قالوا: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر.

وعليكم بسنتي الحديث.

قلنا: خطاب للمقلدين وبيان لأهلية الإتباع، لأنّ المجتهدين كانوا يخالفونهم، والمقلدون قد يقلّدون غيرهم.

وأما المعارضة: بأصحابي كالنجوم. وخذوا شطر دينكم عن الحميراء كما في

(المختصر): فتدفع بأنهما ضعيفان»[١].

ترجمة البهاري

توجد ترجمته في: سبحة المرجان في علماء هندوستان ٧٦ ـ ٧٨ وأبجد العلوم ٩٠٥ وكشف الظنون، وهدية العارفين، وإيضاح المكنون، والأعلام ٦ / ١٦٩.

قال الزركلي:

«محبّ الله بن عبدالشكور البهاري الهندي. قاض، من الأعيان من أهل بهار، وهي مدينة عظيمة شرقي بورب بالهند.

مولده في موضع يقال له كره بفتحتين، ولّي قضاء لكنهو، ثم قضاء حيدرآباد الدكن، ثم ولّي صدارة ممالك الهند، ولقّب بفاضل خان، ولم يلبث أن توفي.

من كتبه: مسلّم الثبوت في أصول الفقه، والجوهر الفرد رسالة، وسلّم العلوم في المنطق».

٢٨ ـ القاضي الشوكاني (١٢٥٠)

وقال القاضي الشوكاني في مبحث الإجماع:

«وهكذا حديث (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم)، يفيد حجية قول كلّ واحد منهم.

وفيه مقال معروف، لأن في رجاله عبدالرحيم العمي عن أبيه، وهما ضعيفان جداً، بل قال ابن معين: إن عبدالرحيم كذّاب، وقال البخاري: متروك، وكذا قال أبو حاتم.

---

(١) مسلم الثبوت بشرح الأنصاري ٢ / ٢٣١.

وله طريق أخرى فيها: حمزة النصيبي وهو ضعيف جدّاً، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن معين: لا يساوي فلساً، وقال ابن عدي: عامة مروياته موضوعة.

وروي أيضاً من طريق: جميل بن زيد، وهو مجهول»[١].

ترجمة الشوكاني

ترجم له في: البدر الطالع ٢ / ٢١٤ ـ ٢٢٥ وأبجد العلوم ٨٧٧ والأعلام ٧ / ١٩٠ ـ ١٩١ وغيرها.

قال الزركلي:

«محمّد بن علي بن محمّد بن عبدالله الشوكاني:

فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء، ولد بهجره شوكان (من بلاد خولان باليمن) ونشأ بصنعاء، وولّي قضاءها سنة ١٢٢٩ ومات حاكماً بها، وكان يرى تحريم التقليد. له ١١٤ مؤلّفاً...».

٢٩ ـ محمّد صديق حسن خان (١٣٠٧)

واكتفى محمّد صديق حسن خان في مسألة عدالة الصحابة، حيث ذكر هذا الحديث بالقول:

«وقوله: أصحابي كالنجوم، على مقال فيه معروف»[٢].

ترجمة محمّد الصديق حسن

توجد ترجمته في: الأعلام ٧ / ٣٦ ـ ٣٧ وأبجد العلوم ٩٣٩ وإيضاح المكنون

---

(١) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ١٢٦.

(٢) حصول المأمول من علم الأصول ص ٥٦.

١ / ١٠ وغيرها.

قال الزركلي:

«محمّد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف اللّه الحسيني البخاري القنوجي أبو الطيب.

من رجال النهضة الإسلامية المجدّدين، ولد ونشأ في قنوج بالهند، وتعلّم في دهلي، وسافر إلى بهوبال طلباً للمعيشة ففاز ثروة وافرة.

قال في ترجمة نفسه: ألقى عصا الترحال في محروسة بهوبال، فأقام بها، وتوطّن وتموّل واستوزر وناب وألّف وصنّف.

وتزوّج بملكة بهوبال، ولقّب بنواب عالي الجاه أمير الملك بهادر.

له نيف وستّون مصنفاً بالعربية والفارسية والهندية».

أقول:

ويجب أنْ ننبّه هنا على أن ذكر هؤلاء العلماء لم يكن على سبيل الحصر، وإنما كان على سبيل التمثيل، إذ أنَّ هناك علماء كثيرين غيرهم يصرّحون بضعف حديث النجوم، منهم:

ابن الملقّن.

وابن تيمية.

والجلال المحلّي.

وأبو نصر السجزي.

وأبو ذر الحلبي.

وأحمد بن قاسم العبادي.

والسبكي.

وابن إمام الكاملية صاحب منهاج الأصول.

والمولوي نظام الدين صاحب الصبح صادق في شرح المنار.

وولده المولوي عبدالعلي بحر العلوم صاحب شرح مسلّم الثبوت.

ومن العلماء المتأخرين:

محمّد ناصر الدين الألباني[١].

والسيد محمّد بن عقيل العلوي[٢].

بل يمكن أن نقول: إنه رأي كافة العلماء ـ من القدماء والمتأخرين ـ الذين يجوزون الخطأ على الصحابة، ولا يذهبون إلى عدالتهم وعصمتهم أجميعن، وقد تقدم ذكر بعضهم في «التمهيد»...

تكملة

لقد علم فيما سبق في غضون الكتاب: أن بعض طرق حديث النجوم يشتمل على حديث آخر وهو «إختلاف أمتي رحمة»، وقد ضعّف جماعة من المحدّثين الإسناد المشتمل على الحديثين.

فرأيت من المناسب أن أورد هنا بعض كلماتهم بالنسبة إلى هذا الحديث خاصة.

قال الحافظ العراقي:

«حديث (اختلاف أمتي رحمة) ذكره البيهقي في رسالته (الأشعرية) تعليقاً وأسنده في (المدخل) من حديث ابن عباس بلفظ: إختلاف أصحابي لكم رحمة. وإسناده ضعيف»[٣].

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١ / ٧٨.

(٢) النصائح الكافية لمن يتولى معاوية ١٨١ ـ ١٨٢.

(٣) المغني عن حمل الأسفار ١ / ٢٧ بهامش إحياء العلوم.

وقال الحافظ محمّد طاهر الهندي(١):

«في (المقاصد): إختلاف أُمتي رحمة. للبيهقي عن الضحاك عن ابن عباس رفعه في حديث طويل: وإختلاف أصحابي لكم رحمة.

وكذا الطبراني والديلمي.

والضحاك عن ابن عباس منقطع، وقال العراقي: مرسل ضعيف»(٢).

وصرّح محمّد ناصرالدين الألباني المعاصر بأنه لا أصل له، ونقل كلمات جماعة في ذلك(٣).

كانت تلك كلمات هؤلاء الأعلام من أهل السنّة في ردّ حديث النجوم وتضعيفه والحكم بوضعه... فلننتقل إلى الناحية التالية وهي أسانيد هذا الحديث ورجالها، لنرى كلمات الأئمة فيها بالتفصيل:

---

(١) تُوجد ترجمته في: شذرات الذهب ٨/ ٤١٠ والنور السافر ٣٦١ وأبجد العلوم ٣/ ٢٢٤ توفي سنة ٩٨٦.

(٢) تذكرة الموضوعات ٩٠ـ٩١.

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١/ ٧٦ـ٧٨.

(٢)
نظرات في أسانيد ورواة حديث النجوم وآراء أئمة الجرح والتعديل فيهم

إنّ لحديث النجوم أسانيد عديدة تفيد بمجموعها الشهرة، لكن التتبّع لها يفيد: أن واحداً من تلك الأسانيد لم يكن ليسلم من طعن علماء الرجال وأئمة الجرح والتعديل من أهل السنة.

رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب:

لقد رووا هذا الحديث عن عبدالله بن عمر، إلّا أنّ في سند الرواية:

١ ـ «عبدالرحيم بن زيد».

ومن راجع كتاب (الضعفاء) للبخاري و(الضعفاء) للنسائي، و(العلل) لابن أبي حاتم، و(الموضوعات) و(العلل المتناهية) لابن الجوزي، و(ميزان الاعتدال) و(الكاشف) و(المغني) للذهبي و(خلاصة تذهيب تهذيب الكمال) للخزرجي... وغيرها وجد كلمات الطعن والذم لهذا الرجل، كقولهم: «ليس بشيء» و«كذاب» و«ضعيف» و«كذاب خبيث».

وقد مرّ في مواضع من الكتاب بعض تلك الكلمات.

٢ ـ «زيد العمي»

وقد صرّحوا بضعفه أيضاً، بل تقدم في كلام المناوي عن الحافظ ابن عدي قوله: «عامّة ما يرويه ومن يروي عنه ضعفاء».

ورووه بسند آخر من عبدالله بن عمر أيضاً إلّا أن فيه:

«حمزة الجزري».

الذي جاء في (الضعفاء) للبخاري «حمزة بن أبي حمزة النصيبي: منكر الحديث» وفي «الضعفاء» للنسائي: «متروك الحديث» وفي (الموضوعات): «قال يحيى: ليس بشيء، وقال ابن عدي: يضع الحديث» وفيه عن أحمد: «هو مطروح الحديث» وعن يحيى «لا يساوي فلساً» وتجد أمثال هذه الكلمات في (البحر المحيط) لأبي حيان و(الميزان) و(الكاشف) للذهبي وغيرها، وقد تقدم بعضها.

رواية عمر بن الخطاب

ولقد رووا هذا الحديث عن عمر بن الخطاب أيضاً، إلّا أن في سند الرواية:

١ ـ «نعيم بن حماد».

وهو مجروح كما تقدم في كلام ابن الجوزي.

٢ ـ «عبدالرحيم بن زيد».

٣ ـ «زيد العمي».

وقد تقدم الكلام فيهما.

رواية جابر بن عبدالله الأنصاري

ورووا هذا الحديث عن جابر بن عبدالله، إلّا أن رواته مجهولون، فقد تقدم عن ابن حجر العسقلاني في (تخريج أحاديث الكشاف) قوله:

«وأخرجه ـ يعني الدارقطني ـ في (غرائب مالك) من طريق حميد بن زيد عن مالك عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن جابر في أثناء حديث وفيه:

فبأيّ قول أصحابي أخذتم اهتديتم، إنّما مثل أصحابي مثل النجوم، من أخذ بنجم منها اهتدى.

قال: لا يثبت عن مالك، ورواته دون مالك مجهولون».

ورواه بسند آخر عن جابر أيضاً، إلّا أن فيه:

١ ـ «أبو سفيان».

وقد قال ابن حزم: «أبو سفيان ضعيف»[١].

٢ ـ «سلام بن سليم».

وقد قال ابن حجر: «وسلام ضعيف».

وقال ابن حزم: «يروي الأحاديث الموضوعة وهذا منها بلا شك».

وقال ابن خراش: «كذاب».

وقال اين حبان: «روى أحاديث موضوعة».

ونقل هذه الكلمات في (سلسلة الأحاديث الموضوعة والضعيفة) وأضاف أنه «مجمع على ضعفه».

٢ ـ «الحارث بن غصين».

وقد قال ابن عبدالبر، بعد أن نقل الحديث بالاسناد عن جابر: «هذا إسناد لا تقوم به حجّة، لأن الحارث بن غصين مجهول».

وقد تقدّم أن الزين العراقي أورد كلام ابن عبدالبر هذا مرتضياً إيّاه...

رواية عبدالله بن عباس

ورووا أيضاً هذا الحديث عن ابن عباس، إلّا أن في سند الرواية:

١ ـ «سليمان بن أبي كريمة».

وقد ضعّفه أبو حاتم الرازي والجلال السيوطي ومحمّد بن طاهر وقال ابن عدي:

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١ / ٧٨.

«عامة أحاديثه مناكير» وقال الذهبي: «ليّن صاحب مناكير» راجع: (الموضوعات) لابن الجوزي و(ميزان الاعتدال) و(المغني) للذهبي، و(لسان الميزان) لابن حجر و(قانون الموضوعات) لمحمّد بن طاهر، وغيرها.

٢ ـ «جويبر بن سعيد».

الذي قال النسائي في (الضعفاء) عنه: «متروك الحديث» والبخاري في (الضعفاء): «جويبر بن سعيد البلخي عن الضحاك، قال علي بن يحيى: كنت أعرف جويبراً بحديثين، ثم أخرج هذه الأحاديث فضعّف» وابن الجوزي في (الموضوعات): «وأما جويبر، فأجمعوا على تركه. قال أحمد: لا يشتغل بحديثه» وفي (الميزان) «قال ابن معين: ليس بشيء، وقال الجوزجاني: لا يشتغل به، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما: «متروك الحديث» وفي (الكاشف): «تركوه» إلى غير ذلك من الكلمات.

٣ ـ «الضحاك بن مزاحم».

وقد جاء في ترجمته من (الميزان) و(المغني) للذهبي و(تهذيب التهذيب) لابن حجر العسقلاني وغيرها: إنّ الرجل كان لا يحدّث عنه، ضعيفاً في الحديث، مجروحاً.

وقد أنكر شعبة وجماعة من كبار الأئمّة أن يكون لقي الرجل ابن عباس..

رواية أبي هريرة

ورووا هذا الحديث عن أبي هريرة أيضاً، إلّا أن في سند الرواية:

«جعفر بن عبدالواحد القاضي الهاشمي».

وكان هذا الرجل متّهماً بوضع الحديث وسرقته، متروكاً كذّاباً... كما يظهر من مراجعة (تخريج أحاديث الكشاف) و(لسان الميزان) لابن حجر العسقلاني،

و(المغني) و(الميزان) للذهبي. و(اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة) للجلال السيوطي وغيرها.

هذا... بغض النظر عن المقال المعروف في أبي هريرة نفسه.

رواية أنس بن مالك

ولقد رووا هذا الحديث كذلك عن أنس بن مالك، إلّا أنّ في سند الرواية:

«بشر بن الحسين».

يرويه عن الزبير بن عدي عن أنس، وقد قال الذهبي في (المغني): «قال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: يكذب على الزبير»[١].

ولاحظ سائر الكلمات في ذمه في (لسان الميزان) لابن حجر[٢].

---

(١) المغني في الضعفاء ١ / ١٦١.

(٢) لسان الميزان ٢ / ٢٨ ـ ٣٠.

(٣)
تأملات في مدلول حديث النجوم

والآن... هلمّ معي لنرى هل يصح صدور مثل هذا الكلام من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم؟ وهل كان جميع الصحابة على خير من بعده؟ وهل كانوا جميعاً مؤهلين لأن يقتدى بهم؟ وهل كانوا جميعاً هادين حقاً؟...

إذا كان كذلك، فما معنى قوله تعالى:

﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾(١).

وقوله تعالى:

﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾(٢).

وغيرهما من الآيات الكريمة التي تنص على وجود المنافقين بين أصحاب الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم.

ثم هل يمكن الاعتقاد بأنه صلّى الله عليه وآله وسلّم كان لا يعلم ما سيقع بعده بين الأمة الإسلامية؟

كلّا... ثمّ كلّا... إنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم كان على علم بجميع ما سيحدث بين أصحابه وأمته إلى يوم القيامة، لذا وردت الأحاديث الكثيرة التي لا تحصى يخبر فيها عليه وعلى آله الصلاة والسلام عن القضايا التي سيستقبلها المسلمون.

---

(١) سورة آل عمران ٣: ١٤٤.

(٢) سورة التوبة ٩: ١٠١.

إنه صلّى اللّه عليه وعلى آله الطاهرين قال: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة...»[١].

وهناك أحاديث كثيرة أيضاً وردت في خصوص صحابته تفيد سوء حال جمّ غفير منهم، وانقلابهم من بعده على أعقابهم، مرتدّين عن الدين راجعين بعده كُفاراً خاسرين.

منها: قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فيما أخرجه البخاري:

«أنا فرطكم على الحوض، وليرفعنّ رجال منكم، ثمّ ليختلجنّ دوني، فأقول: يا ربّ أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أُحدثوا بعدك» وفي حديث: فأقول: سحقاً سحقاً لِمنْ غيّر بعدي» وفي بعض الأحاديث: «إنّهم ارتدّوا على أدبارهم القهقرى»[٢].

ومنها: قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لأصحابه:

«لا ترجعوا بعدي كفاراً»[٣].

ومنها: قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم:

«الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل»[٤].

... إلى غير ذلك من الأحاديث التي رواها القوم عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في ذمّ الصحابه آحاداً وجماعات، في موارد كثيرة ومناسبات مختلفة

---

(١) رواه جماعة، وقال العلامة المقبلي في (العلم الشامخ): «وحديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة رواياته كثيرة يشد بعضها بعضاً بحيث لا تبقى ريبة في حاصل معناه». تاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد أبو زهرة ١١.

(٢) صحيح البخاري باب في الحوض ٤ / ٨٧ـ٨٨ وغيره من الصحاح وكتب الحديث.

(٣) إرشاد الفحول ص ٧٦.

(٤) الجامع الصغير ٢ / ٣٠٣ حرف الشين رقم ٤٩٣٤. قال المناوي بذيل الحديث: خرجه الإمام أحمد في المسند، وكذا أبو يعلى عن أبي نفيسة، ورواه أحمد والطبراني عن أبي موسى، وأبو نعيم في الحلية عن أبي بكر. فيض القدير ٤ / ٢٢٩.

ومواطن عديدة...

فكيف يحسن منه سلام الله عليه وآله أن يجعل كلاً من هؤلاء نجماً يهتدى به والحال هذه؟

على أن كثيراً من الصحابة اعترفوا في مناسبات عديدة بالجهل وعدم الدراية والخطأ في الفتيا، حتى اشتهر عن بعض أكابرهم ذلك... ولذا كان باب التخطئة والرد مفتوحاً لدى أصحاب رسول الله صلّى الله تعالى عليه وعلى آله، بل ربّما تجاوزت التخطئة حدّ الاعتدال وبلغت التكذيب والتجهيل والتكفير... وتلك قضاياهم مدوّنة في كتب الآثار.

وهل أعجب من دعوى كون جميعهم نجوماً يهتدى بهم والحال أنه لم تكن لهم هذه المنزلة عند أنفسهم، كما هو واضح عند من راجع أخبارهم؟

وأمّا سبّ بعضهم بعضاً، وضرب بعضهم بعضاً، ونفي بعضهم لبعض، فقد كان فاشياً فيما بينهم، بل لقد استباح بعضهم قتل بعض...

أما إذا راجعنا أخبار كلّ واحد من الصحابة وتتبعنا أفعالهم وقضاياهم، لعثرنا على أشياء غريبة عن الإسلام، بعيدة عنه كلّ البعد، من شربٍ للخمر، وشهادة زورٍ، ويمينٍ كاذبة، وفعلٍ للزنا، وبيعٍ للخمر والأصنام، وفتياً بغير علم... إلى غير ذلك من الكبائر المحرّمة بأصل الشرع وإجماع المسلمين... نشير هنا إلى بعضها باختصار...

١ ـ كذب جماعة من مشاهير الصحابة وأعيانهم في قضية الجمل في موضوع (الحوأب)، وتحريضهم الناس على شهادة الزور كما شهدوا هم، والقصّة مشهورة...[1].

---

(١) هذه القصّة مشهورة، رواها كافة أرباب التواريخ، كالطبري وابن الأثير وابن خلدون والمسعودي وأبي الفداء... وغيرهم.

٢ ـ قصة خالد بن الوليد ومالك وقومه على عهد أبي بكر، إذْ وقع فيهم قتلاً ونهباً وسبياً، ثم نكح امرأة رئيسهم مالك بن نويرة من ليلته بغير عدّة، حتى أنكر عمر بن الخطاب ذلك(١).

٣ ـ زنا المغيرة بن شعبة في قضيةٍ هذا مجملها:

إن المغيرة بن شعبة زنا بأم جميل بنت عمر، وهي امرأة من قيس، وشهد عليه بذلك: أبو بكرة، ونافع بن الحارث، وشبل بن معبد.

ولما جاء الرابع وهو زياد بن سميّة ـ أو: زياد بن أبيه ـ ليشهد، أفهمه عمر بن الخطاب رغبته في أن يدلي بشهادته بحيث لا تكون صريحة في الموضوع حتى لا يلحق المغيرة خزي بإقامة الحدّ عليه، ثم سأله عمّا رآه قائلاً:

أرأيته يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة.

فقال: لا.

فقال عمر: الله أكبر، قم يا مغيرة إليهم فاضربهم.

فقام يقيم الحدود على الشهود الثلاثة(٢).

٤ ـ بيع سمرة بن جندب الخمر على عهد عمر بن الخطاب، فقال عمر لمّا بلغه ذلك:

«قاتل الله فلاناً...»(٣).

٥ ـ بيع معاوية بن أبي سفيان الأصنام، فقد جاء في (المبسوط) ما نصه:

---

(١) وهذه الواقعة أيضاً مشهورة تجدها في جميع التواريخ والسير وكتب الكلام، وهي إحدى موارد الطعن في أبي بكر بن أبي قحافة.

(٢) وفيات الأعيان ٦ / ٣٦٤، تايخ الطبري ٣ / ١٦٨ ـ ١٧٠، البداية والنهاية ٧ / ٩٣ ـ ٩٤ وفي الواقعة هذه مخالفتان للنصوص الشرعية والأحكام الإسلامية الضرورية كما لا يخفى.

(٣) صحيح البخاري ٢ / ٧٧٤ ـ ٧٧٥ كتاب البيوع باب لايذاب شحم الميتة الرقم ٢١١٠ وغيره.

«وذكر عن مسروق رحمه اللّه قال: بعث معاوية رضي اللّه عنه بتماثيل من صفر تباع بأرض الهند فمرّ بها على مسروق رحمه اللّه قال: واللّه لو أني أعلم أنه يقتلني لغرقتها، ولكني أخاف أن يعذّبني فيفتنني، واللّه لا أدري أي الرجلين معاوية: رجل قد زيّن له سوء عمله، أو رجل قد يئس من الآخرة فهو يتمتّع في الدنيا...»(١).

٦ ـ شرب عبدالرحمن بن عمر بن الخطاب ـ وكنيته أبو شحمة ـ الخمر على عهد أبيه في مصر أيام ولاية عمرو بن العاص عليها.

وقد أقام عمر الحدّ على ولده هذا في المدينة ـ بعد أن طلبه من مصر ـ وقد أقام عمرو الحدّ عليه هناك وهو مريض ثم حبسه أشهر، فمات على أثر ذلك(٢).

٧ ـ جهل بعض كبار الصحابة بالأحكام الشرعية، بل بمعاني الألفاظ العربية، وقوله في ذلك بغير علم.

فقد اشتهر عن أبي بكر أنه لم يعرف معنى «الكلالة» بالرغم من نزولها في القرآن، وبيان النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم معناها للأمة، فقال حينما سئل عنها:

«إنّي رأيت في الكلالة رأياً، فإنّ كان صواباً فمن اللّه وحده لا شريك له، وإن يكن خطأ فمنّي والشيطان، واللّه برئ منه...»(٣).

٨ ـ بيع معاوية بن أبي سفيان الشيء بأكثر من وزنه، فقد جاء في (الموطأ) ما نصه:

«وحدّثني عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار: أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها، فقال أبو الدرداء: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ينهى عن مثل هذا، إلّا مثلاً بمثل، فقال له معاوية: ما أرى بمثل هذا بأساً.

---

(١) المبسوط في الفقه الحنفي. كتاب الإكراه ٢٤ / ٤٦.

(٢) شرح النهج ١٢ / ١٠٤ ـ ١٠٦. وفي القضية مخالفات للنصوص الشرعية كما لا يخفى.

(٣) ذكر ذلك جميع المفسرين وعلماء الكلام.

فقال أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية؟ أنا أخبره عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم ويخبرني عن رأيه، لا أساكنك بأرضٍ أنت بها...»(١).

٩ ـ إقدام زيد بن أرقم على أمرٍ قالت عائشة أنه أبطل جهاده مع رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم إنْ لم يتب... فقد روى جماعة من المحدّثين والفقهاء والمفسرين عن أم يونس: «أن عائشة زوج النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم قالت لها أم بحنة أم ولد زيد بن أرقم: يا أمّ المؤمنين أتعرفين زيد بن أرقم؟ قالت: نعم، قالت: فإني بعته عبداً إلى العطاء بثمانمائة، فاحتاج إلى ثمنه فاشتريته قبل محلّ الأجل بستمائة، فقالت: بئس ما اشتريت وبئس ما اشتريت، أبلغي زيداً أنه قد أبطل جهاده مع رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم إن لم يتب.

قالت: فقلت أرأيت إن تركت المائتين وأخذت الستمائة؟ قالت: نعم: فـ﴿**مَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ**﴾»(٢).

١٠ ـ مؤامرة عائشة وحفصة على زينب بنت جحش، فقد روي عن عائشة أنها قالت: كان رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم يشرب عسلاً عند زينب بنت جحش ويمكث عندها فتواطأت أنا وحفصة على أنّ أيّتنا دخل عليها فلتقل له أكلت مغافير(٣)؟ قال: لا، ولكنْ أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش، فلن أعود له، لا تخبري بذلك أحداً»(٤).

---

(١) الموطأ ٢ / ٦٣٤ كتاب البيوع باب بيع الذهب بالفضّة تبراً وعيناً الرقم ٣٣، وانظر شرحه تنوير الحوالك للسيوطي ٢ / ١٣٥ـ١٣٦.

(٢) تفسير ابن كثير ١ / ٣٣٥، الدر المنثور ١ / ٦٤٥ كلاهما في تفسير الآية ٢٧٥ من سورة البقرة النازلة في تحريم الربا. وأضاف ابن كثير: «وهذا الأثر مشهور» وذكره ابن الأثير في (جامعه) والمرغيناني في (هدايته) والكاساني في (بدائعه).

(٣) المغفور، جمعه مغافر ومغافير: صمغ كريه الرائحة يسيل من بعض الشجر.

(٤) تجده في الصحاح وغيرها.

والخلاصة: فإنّ الآيات الكريمة من القرآن الكريم والأحاديث النبوية، وكذا كتب التاريخ والفقه، تشهد على بطلان حديث النجوم، وتدل على أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم لا يجيز لنا الاقتداء بكلّ واحد من صحابته، لمجرّد صحبته وفيهم المنافق والفاسق والمجرم...

فمعنى حديث النجوم دليل آخر على أنّه موضوع، بالإضافة إلى ضعف جميع رواته وطرقه...

وقد نصّ على بطلان هذا الحديث من هذه الناحية جماعة من علماء الحديث كالبزّار[١] وابن القيّم[٢] وابن حزم[٣].

نعم. هناك في كتب أهل السنة ومصادرهم المعتبرة في الحديث، أحاديث رووها عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم نؤمن بمضمونها، ونأخذ بمؤدّاها، ونعتقد بمدلولها، ولا مجال لورود شيء من المحاذير فيها، كقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم:

«النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأمتي»[٤].

وقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم:

«النجوم أمان لأهل السماء، فإذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء وأهل بيتي أمان لأهل الأرض، فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض»[٥].

---

(١) تقدم قوله: والكلام أيضاً منكر عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٢ / ٢٣١ ـ ٢٣٢.

(٣) راجع سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١ / ٨٣ حيث قال: «فمن المحال أن يأمر رسوله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم باتّباع كلّ قائل من الصحابة...».

(٤) ذخائر العقبى ٤٩ تحت عنوان (ذكر أنهم أمان لأمّة محمّد صلّى الله عليه [وآله] وسلّم)، إحياء الميت ٦٨ عن جماعة من أئمة الحديث.

(٥) ذخائر العقبى ٤٩، إسعاف الراغبين ١٣٠ (بهامش نور الأبصار) كلاهما عن أحمد.

وقوله صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم:

«النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف، فإذا خالفتهم قبيلة اختلفوا فصاروا حزب ابليس»[١].

وإنما قلنا ذلك: لاعتضادها بآيات القرآن العظيم والأحاديث المتواترة عن النبي الكريم صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم، وثبوت عصمة أئمة أهل البيت (وهم عليّ وبنوه الأحد عشر) بالكتاب والسنة، وعدم اختلافهم في شيء من الأحكام، وحرصهم التام على تطبيق الشريعة المقدسة...

كلمة الختام

وختاماً نعود فنسأل: هل يصح هذا الحديث عن النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم؟

الجواب: كلّا.. فإنّ التتبع لكلمات أئمة أهل السنة وآرائهم في هذا الحديث، والنظر في أسانيده، والتأمّل في متنه... كلّ ذلك يدل بوضوح على أن هذا الحديث موضوع باطل بجميع ألفاظه وأسانيده لا يصح التمسّك به والاستناد إليه.

ويرى القارئ الكريم أنا لم نعتمد في هذا البحث إلّا على أوثق المصادر في الحديث والتاريخ والتراجم وغيرها، ولم ننقل إلّا عن أعيان المشاهير وأئمّة الحديث والتفسير والأصول والتاريخ.

ونسأله سبحانه وتعالى أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وأن يوفقنا لتحقيق السنّة واتّباع ما هو بذلك حقيق، والاقتداء بمن هو به جدير... وصلّى اللّٰه على سيّدنا محمّد الهادي الأمين وآله المعصومين والحمد للّٰه رب العالمين.

❊ ❊ ❊

---

(١) إحياء الميت ٨٥ عن الحاكم، إسعاف الراغبين ١٣٠ إلى «الاختلاف» قال: «صحّحها الحاكم على شرط الشيخين».

الرسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

(٢)

حديث الاقتداء بالشّيخين

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، ولعنة اللّٰه على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

وبعد، فلا يخفى أنّ السُنّة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي عند المسلمين ـ وإن وقع الخلاف بينهم في طريقها ـ فمنها ـ بعد القرآن الكريم ـ تستخرج الأحكام الإلهية، وأُصول العقائد الدينية، والمعارف الفذّة، والأخلاق الكريمة، بل فيها بيان ما أجمله الكتاب، وتفسير ما أبهمه، وتقييد ما أطلقه، وإيضاح ما أغلقه...

فنحن مأمورون باتّباع السُنّة والعمل بما ثبت منها، ومحتاجون إليها في جميع الشؤون ومناحي الحياة، الفردية والاجتماعيّة...

إلّا أنّ الأيدي الأثيمة تلاعبت بالسُنّة الشريفة حسب أهوائها وأهدافها... وهذا أمر ثابت يعترف به الكلّ...

ولهذا وذاك... انبرى علماء الحديث لتمييز الصحيح من السقيم، والحقّ من الباطل.. فكانت كتب (الصحاح) وكتب (الموضوعات)...

ولكنّ الحقيقة هي تسرّبُ الأغراض والدوافع الباعثة إلى الاختلاق والتحريف إلى المعايير التي اتّخذوها للتمييز والتمحيص... فلم تخل (الصحاح) من

الموضوعات والأباطيل، ولم تخل (الموضوعات) من الصحاح والحقائق... وهذا ما دعا آخرين إلى وضع كتبٍ تكلّموا فيها على ما أُخرج في الصحاح وأُخرى تعقّبوا فيها ما أُدرج في الموضوعات... وقد تعرّضنا لهذا في بعض بحوثنا المنشورة...

وحديث: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر» أخرجه غير واحد من أصحاب الصحاح.. وقال بصحّته غيرهم تبعاً لهم... ومن ثمّ استندوا إليه في البحوث العلميّة.

ففي كتب العقائد... في مبحث الإمامة... جعلوه من أقوى الحجج على إمامة أبي بكر وعمر بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم...

وفي الفقه... استدلّوا به لترجيح فتوى الشيخين في المسألة إذا خالفهما غيرهما من الأصحاب...

وفي الأُصول... في مبحث الإجماع... يحتجّون به لحجّيّة اتّفاقهما وعدم جواز مخالفتهما فيما اتّفقا عليه...

فهل هو حديث صحيح حقّاً؟

لقد تناولنا هذا الحديث بالنقد، فتتبّعنا أسانيده في كتب القوم، ودقّقنا النظر فيها على ضوء كلمات أساطينهم، ثم عثرنا على تصريحاتٍ لجماعة من كبار أئمّتهم في شأنه، ثم كانت لنا تأمّلات في معناه ومتنه...

فإلى أهل الفضل والتحقيق هذه الصفحات اليسيرة المتضمّنة تحقيق هذا الحديث في ثلاثة فصول... والله أسأل أن يهدينا إلى صراطه المستقيم، وأنْ يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم... إنّه خير مسؤول.

(١)
نظرات في أسانيد حديث الاقتداء

إنّ حديث الاقتداء من الأحاديث المشهورة في فضل الشيخين، فقد رووه عن عدّةٍ من الصحابة وبأسانيد كثيرة... لكن لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما مطلقاً، ولم يخرج في شيء من الصحاح عن غير حذيفة وعبدالله بن مسعود، وقد ذهب غير واحدٍ من أعلام القوم إلى عدم قبول ما لم يخرجه الشيخان من المناقب، وكثيرون منهم إلى عدم صحّة ما أعرض عنه أرباب الصحاح.

وعلى ما ذكر، يسقط حديث الاقتداء مطلقاً أو ما كان من حديث غير ابن مسعود وحذيفة.

لكنّا ننظر في أسانيد هذا الحديث عن جميع من روي عنه من الصحابة، إلّا أنّا نهتمّ في الأكثر بما كان من حديث حذيفة وابن مسعود، ونكتفي في البحث عن حديث الآخرين بقدر الضرورة. فنقول:

لقد رووا هذا الحديث عن:

١ ـ حذيفة بن اليمان.

٢ ـ عبدالله بن مسعود.

٣ ـ أبي الدرداء.

٤ ـ أنس بن مالك.

٥ ـ عبدالله بن عمر.

٦ ـ جدّة عبدالله بن أبي الهذيل.

ونحن نذكر الإسناد إلى كلّ واحدٍ منهم، وننظر في رجاله:

حديث حذيفة

رواه أحمد بن حنبل، قال:

«حدّثنا سفيان بن عيينة، عن زائدة، عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة: أنّ النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، قال: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر»[١].

وقال أيضاً:

«حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالملك بن عمير، عن مولى لربعي، عن ربعي، عن حذيفة قاله: كنا عند النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم جلوساً فقال: إنّي لا أدري ما قدر بقائي فيكم، فاقتدوا باللذين من بعدي ـ وأشار إلى أبي بكر وعمر ـ وتمسّكوا بعهد عمار، وما حدّثكم ابن مسعود فصدّقوه»[٢].

ورواه الترمذي حيث قال:

«حدّثنا الحسن بن الصباح البزّار، حدّثنا سفيان بن عيينة، عن زائدة، عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي هو ابن حراش عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر.

وفي الباب عن ابن مسعود.

قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن».

قال أبو عيسى: «وروى سفيان الثوري هذا الحديث عن عبدالملك بن عمير، عن مولىً لربعي، عن ربعيّ، عن حذيفة، عن النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم».

«حدّثنا أحمد بن منيع وغير واحد، قالوا: حدّثنا سفيان بن عيينة، عن

---

(١) مسند أحمد ٦ / ٥٢٨ حديث حذيفة بن اليمان الرقم ٢٢٧٣٤.

(٢) مسند أحمد ٦ / ٥٣٣ حديث حذيفة بن اليمان الرقم ٢٢٧٦٥.

عبدالملك بن عمير، نحوه».

«وكان سفيان بن عيينة يدلّس في هذا الحديث، فربّما ذكره عن زائدة عن عبدالملك بن عمير، وربّما لم يذكر فيه عن زائدة».

قال أبو عيسىٰ: هذا حديث حسن وفيه عن ابن مسعود.

«ورویٰ هذا الحديث إبراهيم بن سعد، عن سفيان الثوري، عن عبدالملك بن عمير، عن هلال مولى ربعي، عن ربعي، عن حذيفة، عن النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم»[١].

وقال: «حدّثنا محمود بن غيلان، حدّثنا وكيع، حدّثنا سفيان، عن عبدالملك بن عمير، عن مولىً لربعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، قال: كنّا جلوساً...»[٢].

ورواه ابن ماجة بسنده:

«عن عبدالملك بن عمير، عن مولىً لربعي بن حراش، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: إنّي لا أدري ما قدر بقائي فيكم...»[٣].

ورواه الحاكم بإسناده:

«عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: إقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن أُمّ عبد».

وعنه، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة رضي الله عنه، قال:

«قال رسولُ الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر

---

(١) سنن الترمذي ٥ / ٣٧٤ ـ ٣٧٥ كتاب المناقب باب في مناقب أبي بكر وعمر كليهما الرقم ٣٦٨٢.

(٢) سنن الترمذي ٥ / ٤٣٩ كتاب المناقب باب مناقب عمار بن ياسر الرقم ٣٨٢٥.

(٣) سنن ابن ماجة ١ / ١١٧ ـ ١١٨ باب في فضائل اصحاب رسول الله (فضل أبي بكر الصديق) الرقم ٩٧.

وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وإذا حدّثكم ابن أُمّ عبد فصدّقوه».

وعنه:

«عن هلال مولى ربعي بن حراش، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة رضي اللّه عنه، أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال: إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر».

وبإسناده:

«عن عبدالملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان رضي اللّه عنهما: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال: إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن أُمّ عبد».

ثمّ قال الحاكم: «هذا حديثٌ من أجلِّ ما روي في فضائل الشيخين، وقد أقام هذا الإسناد عن الثوري ومسعر: يحيى الحمّاني، وأقامه أيضاً عن مسعر: وكيع وحفص بن عمر الإبلي (١) ثم قصر بروايته عن ابن عيينة: الحميدي وغيره، وأقام الإسناد عن ابن عيينة: إسحاق بن عيسى بن الطبّاع.

فثبت بما ذكرنا صحة هذا الحديث وإن لم يخرجاه» (٢).

(١) لقد اقتصرنا في النقد على الكلام حول «عبدالملك بن عمير» الذي عليه مدار هذا الحديث الذي بذل الحاكم جهداً في تصحيحه، فكان أكثر حرصاً من الشيخين على رواية ما وصفه بـ«أجلّ ما روي في فضائل الشيخين» وإلّا فإنّ «حفص بن عمر الأبلي» هذا مثلاً أدرجه ابن عديّ في الكامل في الضعفاء وروى عنه حديث الاقتداء ثم قال: «أحاديثه كلّها إمّا منكر المتن، أو منكر الإسناد وهو إلى الضعف أقرب». الكامل لابن عدي ٣ / ٢٨٨.

و«يحيى الحمّاني» قال الحافظ الهيثمي بعد أن روى الحديث عن الترمذي والطبراني في الأوسط: «وفيه يحيى بن عبدالحميد الحمّاني وهو ضعيف» مجمع الزوائد ٩ / ٤٨٤ ـ ٤٨٥ كتاب المناقب باب فضل عمار بن ياسر وأهل بيته الرقم ١٥٦٠٦.

(٢) المستدرك ٣ / ٧٩ ـ ٨٠ كتاب معرفة الصحابة (أبو بكر بن أبي قحافة) الأرقام ٤٤٥١ ـ ٤٤٥٥.

نقد السند:

١ ـ هذه أشهر طرق هذا الحديث عن حذيفة بن اليمان، ويرى القارئ الكريم أنّها جميعاً تنتهي إلى:

ـ «عبدالملك بن عمير» وهو رجلٌ مدلِّس، ضعيفٌ جدّاً، كثير الغلط، مضطرب الحديث جدّاً:

قال أحمد: «مضطرب الحديث جدّاً مع قلّة روايته، ما أرى له خمسمائة حديث، وقد غلط في كثير منها»(١).

وقال إسحاق بن منصور: «ضعّفه أحمد جدّاً»(٢).

وقال أحمد أيضاً: «ضعيف يغلط»(٣).

أقول: فمن العجيب جدّاً رواية أحمد في مسنده حديث الاقتداء وغيره عن هذا الرجل الذي يصفه بالضعف والغلط، وقد جَعَلَ المسند حجّةً بينه وبين اللّٰه!!

وقال ابن معين: «مخلط»(٤).

وقال أبو حاتم: «ليس بحافظٍ، تغيّر حفظه»(٥).

وقال أيضاً: «لم يوصف بالحفظ»(٦).

وقال ابن خراش: «كان شعبة لا يرضاه»(٧).

(١) تهذيب التهذيب ٦ / ٣٦٠ وغيره.

(٢) تهذيب التهذيب ٦ / ٣٦٠ ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

(٣) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

(٤) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦ تهذيب التهذيب ٦ / ٣٦٠.

(٥) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

(٦) تهذيب التهذيب ٦ / ٣٦٠.

(٧) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

وقال الذهبيّ: «وأمّا ابن الجوزي فذكره، فحكى الجرح وما ذكر التوثيق»[١].

وقال السمعاني: «كان مدلّساً»[٢].

وكذا قال ابن حجر العسقلاني[٣].

وعبدالملك ـ هذا ـ هو الذي ذَبَح عبدالله بن يقطر أو قيس بن مسهر الصيداوي وهو رسول الحسين عليه السلام إلى أهل الكوفة، فإنّه لمّا رمي بأمر ابن زياد من فوق القصر وبقي به رمق، أتاه عبدالملك بن عمير فذبحه، فلمّا عيب ذلك عليه قال: «إنّما أردت أن أُريحه»[٤]!

٢ ـ ثمّ إنّ (عبدالملك بن عمير) لم يسمع هذا الحديث من (ربعي بن حراش) و(ربعي) لم يسمع من (حذيفة بن اليمان)... ذكر ذلك المناوي حيث قال: «قال ابن حجر: اختلف فيه على عبدالملك، وأعلّه أبو حاتم، وقال البزّار كابن حزم: لا يصحّ. لأنّ عبدالملك لم يسمعه من ربعي، وربعي لم يسمعه من حذيفة. لكن له شاهد اهـ»[٥].

قلت: الشاهد إن كان حديث ابن مسعود كما هو صريح الحاكم والمناوي فستعرف ما فيه.

وإن كان حديث حذيفة بسندٍ آخر عن ربعي، فهو ما رواه الترمذي بقوله:

«حدّثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأُموي، حدّثنا وكيع، عن سالم بن العلاء المرادي، عن عمرو بن هرم، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، قال: كنّا جلوساً عند

---

(١) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

(٢) الأنساب ٤ / ٤٤٤.

(٣) تقريب التهذيب ١ / ٦١٨.

(٤) تلخيص الشافي ٣ / ٣٣ ـ ٣٥، روضة الواعظين: ١٧٧ ـ ١٧٨، مقتل الحسين: ١٨٦.

(٥) فيض القدير ٢ / ٧٢ ـ ٧٣.

النبيّ صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم فقال: إنّي لا أدري ما بقائي فيكم، فاقتدوا باللّذين من بعدي، وأشار إلى أبي بكر وعمر»(١).

ورواه ابن حزم بقوله:

«وأخذناه أيضاً عن بعض أصحابنا، عن القاضي أبي الوليد بن الفرضي، عن ابن الدَّخيل، عن العقيلي، ثنا محمّد بن إسماعيل، ثنا محمّد بن فضيل، ثنا وكيع، ثنا سالم المرادي، عن عمرو بن هرم، عن ربعي بن حراش وأبي عبداللّٰه ـ رجل من أصحاب حذيفة ـ عن حذيفة»(٢).

وفي سند هذا الحديث:

١ ـ «سالم بن العلاء المرادي» وعليه مداره:

قال ابن حزم بعد أن روى الحديث كما تقدّم: «سالم ضعيف».

وفي: «ميزان الإعتدال»: «ضعّفه ابن معين والنسائي»(٣).

وفي «الكاشف»: «ضعّف»(٤).

وفي «تهذيب التهذيب»: «قال الدوري عن ابن معين: ضعيف الحديث»(٥).

وفي «لسان الميزان»: «وذكره العقيلي... وضعّفه ابن الجارود»(٦).

٢ ـ «عمرو بن هرم» وقد ضعَّفه يحيى القطّان(٧).

---

(١) سنن الترمذي ٥ / ٣٧٥ كتاب المناقب باب في مناقب أبي بكر وعمر كليهما الرقم ٣٦٨٣.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام ٦ / ٨٠٩.

(٣) ميزان الاعتدال ٣ / ١٦٦.

(٤) الكاشف ١ / ٢٩٧.

(٥) تهذيب التهذيب ٣ / ٣٨٣.

(٦) لسان الميزان ٣ / ٨.

(٧) ميزان الاعتدال ٥ / ٣٤٩.

٣ ـ «وكيع بن الجرّاح» وهو مقدوح[١].

ثم إنّ في سند الحديث عن حذيفة في أكثر طرقه «مولى ربعي بن حراش» وهو مجهول كما نصَّ عليه ابن حزم.

وقد سُمّي هذا المولى في بعض الطرق بـ«هلال» وهو أيضاً مجهول، قال ابن حزم:

«وقد سمّى بعضهم المولى فقال: هلال مولى ربعي، وهو مجهول لا يعرف من هو أصلاً»[٢].

حديث ابن مسعود

رواه التّرمذي حيث قال:

«حدّثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، حدَّثني أبي عن أبيه، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزّعراء، عن ابن مسعود، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي: أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن مسعود»[٣].

والحاكم حيث قال ـ بعد أن أخرج الحديث عن حذيفة ـ:

«وقد وجدنا له شاهداً بإسنادٍ صحيح عن عبداللّه بن مسعود: حدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبداللّه بن أحمد بن حنبل، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، ثنا أبي عن أبيه، عن أبي الزعراء، عن عبداللّه بن مسعود رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر،

---

(١) ميزان الاعتدال ٧ / ١٢٧.

(٢) الإحكام في أُصول الأحكام ٦ / ٨٠٩.

(٣) سنن الترمذي ٥ / ٤٤٢ كتاب المناقب باب مناقب عبداللّه بن مسعود الرقم ٣٨٣١.

واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن مسعود»[١].

نقد السند:

١ ـ لقد صرّح الترمذي بغرابته وقال: «لا نعرفه إلّا من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل» ثم ضعَّف الرجل، وهذا نصّ كلامه:

«هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود، لا نعرفه إلّا من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل، ويحيى بن سلمة يضعّف في الحديث»[٢].

٢ ـ في هذا الإسناد: «يحيى بن سلمة بن كهيل» وهو رجل ضعيف، متروك، منكر الحديث، ليس بشيء:

قال التّرمذي: «يضعّف في الحديث».

وقال المقدسي: «ضعّفه ابن معين؛ وقال أبو حاتم: ليس بالقويّ؛ وقال البخاري: في حديثه مناكير؛ وقال النسائي: ليس بثقة؛ وقال الترمذي: ضعيف»[٣].

وقال الذهبي: «ضعيف»[٤].

وقال ابن حجر: «وذكره ابن حبّان أيضاً في الضعفاء فقال: منكر الحديث جدّاً، لا يحتجّ به؛ وقال النسائي في الكنى: متروك الحديث؛ وقال ابن نمير: ليس ممّن يكتب حديثه؛ وقال الدارقطني: متروك، وقال مرّةً: ضعيف؛ وقال العجلي: ضعيف...»[٥].

٣ ـ وفيه: «إسماعيل بن يحيى بن سلمة» وهو رجلٌ ضعيفٌ متروك؛

---

(١) مستدرك الحاكم ٣ / ٨٠ كتاب معرفة الصحابة (أبو بكر بن أبي قحافة) الرقم ٤٤٥٦.

(٢) سنن الترمذي ٥ / ٤٤٢.

(٣) الكمال في أسماء الرجال ـ مخطوط ـ تهذيب الكمال ٣١ / ٣٦٢ ـ ٣٦٣.

(٤) الكاشف ٣ / ٢٤٤.

(٥) تهذيب التهذيب ١١ / ١٩٦.

قال الدارقطني: «متروك، ونقل ابن الجوزي عن الأزدي أنه قال: متروك»[١].

٤ ـ وفيه: «إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى» وهو: ليّن، متروك، ضعيف، مدلِّس: قال الذهبي: «ليّنه أبو زرعة، وتركه أبو حاتم»[٢].

وقال ابن حجر: «قال ابن أبي حاتم: كتب أبي حديثه ولم يأته ولم يذهب بي إليه ولم يسمع منه زهادةً فيه، وسألت أبا زرعة عنه فقال: يذكر عنه أنّه كان يحدّث بأحاديث عن أبيه ثم ترك أباه، فجعلها عن عمّه لأنّ عمّه أجلى عند الناس.

وقال العقيلي عن مطيّن: كان ابن نمير لا يرضاه ويضعّفه وقال: روى أحاديث مناكير.

قال العقيلي: ولم يكن إبراهيم هذا يقيم الحديث ...»[٣].

ولهذا ذكر الحافظ ابن عديّ «يحيى بن سلمة بن كهيل» في كتابه «الكامل في الضعفاء» وأورد كلمات عدّة من الأعلام في قدحه، كالبخاري ويحيى بن معين والنسائي، ثم روى الحديث عنه بنفس السند الذي في «صحيح الترمذي»، وهذا نصّ عبارته:

«ثنا علي بن أحمد بن بسطام، ثنا سهل بن عثمان، ثنا يحيى بن زكريّا، ثنا ابن أبي زائدة، ثنا يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي الزعراء، عن عبداللّه بن مسعود، عن النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال: اقتدوا ...»[٤].

وقال الحافظ الذهبي مشيراً إلى الحديث الذي حكم الحاكم بصحّته: «قلتُ: سنده واهٍ»[٥].

(١) تهذيب التهذيب ١ / ٣٠٣، ميزان الاعتدال ١ / ٤١٧، المغني في الضعفاء ١ / ١٣٤.

(٢) ميزان الاعتدال ١ / ١٣٦ المغني في الضعفاء ١ / ١٧.

(٣) تهذيب التهذيب ١ / ٩٦.

(٤) الكامل في الضعفاء ٩ / ٢٠ ـ ٢١.

(٥) تلخيص المستدرك ٣ / ٧٦.

وقال الحافظ السيوطي: «اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن مسعود. ت غريب ضعيف. طب. ك وتعقّب. عن ابن مسعود»[1].

فالعجب من تصحيح الحاكم لهذا الحديث واستشهاده به، وكذا المناوي[2].

والأعجب قوله: «الترمذي ـ وحسّنه ـ عن ابن مسعود»[3].

ولقائل أنْ يقول: فما فائدة إخراج الترمذي أيّاه مع التّنصيص على ضعفه في كتابه الموصوف بالصحّة؟!

قلت: لعلّه إنّما أخرجه ونصّ عليه بما ذكر لئلّا يغترّ به أحد ويتوهّم صحّته... بالرّغم من اشتمال كتابه ـ لا سيّما في باب المناقب ـ على موضوعات كما نصّ عليه الحافظ الذهبي بترجمته من «سير أعلام النبلاء»[4].

حديث أبي الدّرداء

رواه ابن حجر المكّي عن الطبراني حيث قال:

«الحديث الثاني والسّبعون: أخرج الطبراني عن أبي الدرداء: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر، فإنّهما حبل الله الممدود، من تمسّك بهما فقد تمسّك بالعروة الوثقى لا انفصام لها»[5].

---

(١) الجامع الكبير ١ / ١٣٣.

(٢) فيض القدير ٢ / ٧٣.

(٣) فيض القدير ٢ / ٧٣.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣ / ٢٧٤.

(٥) الصواعق: ٧٧.

نقد السند:

١ ـ لقد روى الحافظ الهيثمي هذا الحديث عن الطبراني وقال: «وفيه من لم أعرفهم» وهذا نصّ كلامه:

«وعن أبي الدرداء، قال: قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر، فإنّهما حبل اللّٰه الممدود، ومن تمسّك بهما فقد تمسّك بالعروة الوثقى التي لا نفصام لها.

رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم»[١].

٢ ـ إنّ معاجم الطبراني ليست من الكتب التي وُصفت بالصحّة، ولا من الكتب التي التُزم فيها بالصحّة.

وعلى هذا.... لا يجوز التمسّك بالحديث بمجرّد كونه في أحد المعاجم الثلاثة للطبراني.

٣ ـ لقد جاء في الصحيح في مسند أبي الدرداء ما نصّه:

«قالت أُمّ الدرداء: دخل عليَّ أبو الدرداء وهو مغضب، فقلت: ما أغضبك؟ فقال: واللّٰه ما أعرف من أمر محمّد صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم شيئاً إلّا أنّهم يصلّون جميعاً».

ولو كان أبو الدرداء قد سمع قول صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: «اقتدوا ...» لما قال هذا ألبتّة!!

---

(١) مجمع الزوائد ٩ / ٤٠ كتاب المناقب باب فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم الرقم ١٤٣٥٦.

حديث أنس بن مالك

قال جلال الدين السيوطي:

«اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن مسعود.

التّرمذي عن ابن مسعود، الروياني عن حذيفة، ابن عديّ في الكامل عن أنس»[١].

نقد السند:

فأمّا حديث ابن مسعود: فإنّ التّرمذي ضعّفه بعد أن رواه كما تقدّم.

وأمّا حديث حذيفة: فقد ثبت ضعف جميع طرقه... كما تقدّم أيضاً.

وأمّا حديث أنس، فقد جاء في «الكامل» لابن عديّ ما نصّه: «حَمّاد بن دليل، قاضي المدائن، يكنّى أبا زيد. حدّثنا علي بن الحسن بن سليمان، ثنا أحمد بن محمّد بن المعلّى الآدمي، ثنا مسلم بن صالح أبو رجاء، ثنا حَمّاد بن دليل، عن عمر بن نافع، عن عمرو بن هرم، قال: دَخلت أنا وجابر بن زيد على أنس بن مالك فقال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبو بكر[٢] وعمر، وتمسّكوا بعهد ابن أمّ عبد، واهتدوا بهدي عمّار.

ثنا محمّد بن عبدالحميد الفرغاني، ثنا صالح بن حكيم البصري، ثنا أبو رجاء مسلم بن صالح، ثنا أبو زيد قاضي المدائن حَمّاد بن دليل، عن عمر بن نافع. فذكر بإسناده نحوه.

ثنا محمّد بن سعيد الحراني، ثنا جعفر بن محمّد بن الصباح، ثنا مسلم بن صالح

---

(١) الجامع الصغير ١ / ٨٢ حرف الهمزة الرقم ١٣١٩.

(٢) كذا.

البصري، فذكر بإسناده نحوه.

ثنا علي بن الحسن بن سليمان، ثنا أحمد بن محمّد بن المعلّى الآدمي، قال ثنا مسلم بن صالح، ثنا حَمّاد بن دليل، عن عمر بن نافع، عن عمرو بن هرم، عن ربعي، عن حذيفة، عن النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم نحوه.

قال ابن عديّ: وحَمّاد بن دليل هذا قليل الرّواية. وهذا الحديث قد روى له حَمّاد بن دليل إسنادين. ولا يروي هذين الإسنادين غير حَمّاد بن دليل»[١].

نقد السند:

في جميع هذه الأسانيد: مسلم بن صالح، عن حَمّاد بن دليل، عن عمر بن نافع، عن عمرو بن هرم.

أمّا «عمرو بن هرم» فقد عرفت أنّه مقدوح مطعون فيه.

وأمّا «عمر بن نافع» فعن يحيى بن معين: حديثه ليس بشيء[٢]، وعن ابن سعد ولا يحتجّون بحديثه[٣].

وأمّا «حَمّاد بن دُليل» فقد أورده ابن عديّ في «الكامل في الضعفاء» والذهبي في «المغني في الضعفاء»[٤] وفي «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» وأضاف: «ضعّفه أبو الفتح الأزدي [وغيره]»[٥] وابن الجوزي في «الضعفاء»[٦].

وأمّا «مسلم بن صالح» فلم أعرفه حتى الآن.

---

(١) الكامل في الضعفاء ٣ / ٢٩ ـ ٣٠.

(٢) الكامل ٦ / ٩٣.

(٣) تهذيب التهذيب ٧ / ٤٢٣.

(٤) المغني في الضعفاء ١ / ٢٨٦.

(٥) ميزان الاعتدال ٢ / ٣٥٩.

(٦) كتاب الضعفاء والمتروكين ١ / ٢٣٣ أنظر: هامش تهذيب الكمال ٧ / ٢٣٦.

حديث عبدالله بن عمر

رواه الذهبي حيث قال:

«أحمد بن صليح، عن ذي النّون المصري، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر بحديث اقتدوا باللذين من بعدي» فقال: «وهذا غلط، وأحمد لا يعتمد عليه»[(١)].

ورواه مرةً أخرى، قال:

«محمّد بن عبدالله بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن **عبيدالله بن** عاصم بن عمر بن الخطّاب العدوي العمري، ذكره العقيلي **وقال: لا يصحّ** حديثه ولا يعرف بنقل الحديث.

حدّثنا أحمد بن الخليل، حدّثنا إبراهيم بن محمّد الحلبي، حدّثني محمّد بن عبدالله بن عمر بن القاسم، أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: اقتدوا باللذين من بعدي: [أبو بكر وعمر].

فهذا لا أصل له من حديث مالك...

وقال الدارقطني: العمري هذا يحدّث عن مالك بأباطيل، وقال ابن مندة: له مناكير»[(٢)].

ورواه ابن حجر وقال:

«وقال العقيلي بعد تخريجه: هذا حديث منكر لا أصل له.

وأخرجه الدارقطني من رواية أحمد بن الخليل البصري بسنده وساق بسند كذلك ثم قال: لا يثبت، والعمري هذا ضعيف...»[(٣)].

---

(١) ميزان الاعتدال ١ / ٢٤٢ ـ ٢٤٣.

(٢) ميزان الاعتدال ٦ / ٢١٨ ـ ٢١٩.

(٣) لسان الميزان ٥ / ٢٤٠.

كما أورد الذهبي وابن حجر هذا الحديث بترجمة «أحمد بن محمّد بن غالب الباهلي»، فبعد نقل كلماتهم في ذمّه وجرحه، قالا:

«ومن مصائبه: قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله العمري، حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، [قال]: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر».

فقالا:

«فهذا ملصق بمالك، وقال أبو بكر النقّاش: وهو واهٍ»[١].

نقد السند:

لقد علم من كلمات الذّهبي وابن حجر وغيرهما: أنّ حديث عبدالله بن عمر هذا باطل بجميع طرقه... وبذلك نكتفي عن إيراد نصوص كلمات سائر علماء الرجال في رجاله روماً للاختصار.

فالعجب من الحافظ ابن عساكر[٢] وأمثاله الّذين ملأوا كتبهم وسوّدوا صحائفهم بهذه المناكير وأشباهها!!

حديث جدّة عبدالله بن أبي الهذيل

رواه ابن حزم حيث قال:

«... كما حدّثنا أحمد بن محمّد بن الجسور، ثنا أحمد بن الفضل الدينوري، ثنا محمّد بن جرير، ثنا عبدالرّحمن بن الأسود الطفاوي، ثنا محمّد بن كثير الملائي، ثنا المفضّل الضبّي، عن ضرار بن مرّة، عن عبدالله بن أبي الهذيل العنزي، عن جدّته، عن

---

(١) ميزان الاعتدال ١ / ٢٨٦، لسان الميزان ١ / ٣٧٨.

(٢) تاريخ دمشق ٣٢ / ١٥١.

النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن أُمّ عبد».

نقد السند:

ونقتصر ـ في الكلام على الحديث بهذا السند ـ على ما ذكره الحافظ ابن حزم نفسه قبل ذلك، وهذا نصّه:

«وأمّا الرّواية: اقتدوا... فحديث لا يصحّ، لأنّه مروي عن مولى لربعي مجهول، وعن المفضّل الضبّي وليس بحجّة، كما حدّثنا أحمد بن محمّد بن الجسور...»[1].

* * *

(١) الإحكام في أصول الأحكام ٦ / ٨٠٩.

(٢)
كلمات الأئمّة وكبار العلماء حول سند حديث الاقتداء

قد عرفت سقوط أسانيد هذا الحديث فيما عرف بالصحيح من الكتب فضلاً عن غيره... وفي هذا الفصل نذكر نصوص عبارات أئمّتهم في الطّعن فيه، إمّا على الإطلاق بكلمة: «موضوع» و«باطل» و«لم يصحّ» و«منكر»، وإمّا على بعض الوجوه التي وقفنا على كلماتهم فيها... فنقول:

(١)
أبو حاتم الرازي

لقد طعن الإمام أبو حاتم محمّد بن إدريس الرازي في هذا الحديث... فقد ذكر العلّامة المناوي بشرحه: «... وأعلّه أبو حاتم، وقال البزّار كابن حزم: لا يصحّ، لأنّ عبدالملك لم يسمعه من ربعي، وربعي لم يسمعه من حذيفة، لكن له شاهد انتهى»[١].

ترجمته:

وأبو حاتم الرازي، المتوفّى سنة ٢٧٧، يعدّ من أكابر الأئمة الحفّاظ المجمع على ثقتهم وجلالتهم، بل جعلوه من أقران البخاري ومسلم...

قال السمعاني: «... إمام عصره والمرجوع إليه في مشكلات الحديث... وكان من مشاهير العلماء ومن مذكوري العلماء الموصوفين بالفضل والحفظ والرحلة...

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢ / ٧٢ ـ ٧٣.

وكان أوّل من كتب الحديث...»[١].

وقال ابن الأثير: «وهو من أقران البخاري ومسلم»[٢].

وقال الذّهبي: «أبو حاتم الرازي الإمام الحافظ الكبير محمّد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أحد الأعلام...»[٣].

وقال أيضاً: «الإمام الحافظ الناقد، شيخ المحدّثين... وهو من نظراء البخاري ومن طبقته...»[٤].

وله ترجمة في:

تاريخ بغداد ٢ / ٧٣، تهذيب التهذيب ٩ / ٣١، البداية والنهاية ١١ / ٥٩، الوافي بالوفيات ٢ / ١٨٣، طبقات الحفّاظ: ٢٥٥.

(٢)
أبو عيسى الترمذي

وكذا طعن فيه أبو عيسى الترمذي صاحب «الجامع الصحيح» فإنّه قال ما نصّه:

«حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، حدّثني أبي عن أبيه عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن مسعود.

قال: هذا حديث حسن، غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود، لا نعرفه

---

(١) الأنساب ٢ / ٢٧٩.

(٢) الكامل في التاريخ ٧ / ٤٣٩.

(٣) تذكرة الحفّاظ ٢ / ٥٦٧.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣ / ٢٤٧.

إلّا من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل. ويحيى بن سلمة يضعّف في الحديث. وأبو الزعراء اسمه عبدالله بن هاني، وأبو الزعراء الذي روى عنه شعبة والثوري وابن عيينة اسمه عمرو بن عمرو، وهو ابن أخي أبي الأحوص صاحب عبدالله بن مسعود»(١).

ترجمته:

والترمذي، أبو عيسى محمّد بن عيسى، المتوفّى سنة ٢٧٩، صاحب أحد الصحاح الستّة... غنّي عن الترجمة والتعريف، إذ لا كلام بينهم في جلالته وعظمته واعتبار كتابه، وهذه أسماء بعض مواضع ترجمته:

وفيات الأعيان ٤ / ٢٧٨، تذكرة الحفّاظ ٢ / ٦٣٣، سير أعلام النبلاء ١٣ / ٢٧٠، تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨٧، البداية والنهاية ١١ / ٦٦، الوافي بالوفيات ٤ / ٢٩٤، طبقات الحفّاظ: ٢٧٨.

(٣)
أبو بكر البزّار

وأبطله الحافظ الشهير أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزّار صاحب «المسند» المتوفّى سنة ٢٩٢، كما عرفت من كلام العلّامة المناوي الآنف الذكر.

ترجمته:

قال الذهبي: «الحافظ العلّامة أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البصري،

---

(١) سنن الترمذي ٥ / ٤٤٢ كتاب المناقب باب مناقب عبدالله بن مسعود الرقم ٣٨٣١.

صاحب المسند [الكبير] المعلّل...»[١].

ووصفه الذهبي أيضاً بـ«الشيخ الإمام الحافظ الكبير...»[٢].

وهكذا وُصف وأُثني عليه في المصادر التاريخية والرجاليّة... فراجع: تاريخ بغداد ٤ / ٣٣٤، النجوم الزاهرة ٣/ ١٥٧، المنتظم ٦ / ٥٠، تذكرة الحفّاظ ٢ / ٦٥٣، الوافي بالوفيات ٧/ ٢٦٨، طبقات الحفّاظ: ٢٨٥، تاريخ أصفهان ١ / ١٠٤، شذرات الذهب ٢ / ٢٠٩ وغيرها.

(٤)
أبوجعفر العقيلي

وقال الحافظ الكبير أبو جعفر العقيلي، المتوفّى سنة ٣٢٢، في كتابه في الضعفاء: «محمّد بن عبدالله بن عمر بن القاسم العمري عن مالك، ولا يصحّ حديثه ولا يعرف بنقل الحديث، حدّثناه أحمد بن الخليل الخريبي، حدثنا إبراهيم بن محمّد الحلبي، حدثني محمّد بن عبدالله بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن عبيدالله بن إبراهيم بن عمر بن الخطّاب، قال: أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا بالأميرين بعدي أبي بكر وعمر.

حديث منكر لا أصل له من حديث مالك»[٣].

وقد أورد الحافظان الذهبي وابن حجر طعن العقيلي هذا واعتمدا عليه كما ستعرف.

وأيضاً: ترجم العقيلي «يحيى بن سلمة بن كهيل» في «الضعفاء» وأورد الحديث

(١) تذكرة الحفّاظ ٢ / ٦٥٣ ـ ٦٥٤.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٣ / ٥٥٤.

(٣) الضعفاء الكبير ٤ / ٩٤ ـ ٩٥.

عنه عن ابن مسعود بنفس السند الذي في «صحيح الترمذي»، وقد تقدّم نصّ عبارته في الفصل الأول.

ترجمته:

وقد أثنى على العقيلي كلّ من ترجم له... قال الذهبي: «الحافظ الإمام أبو جعفر... قال مسلمة بن القاسم: كان العقيلي جليل القدر، عظيم الخطر، ما رأيت مثله... وقال الحافظ أبو الحسن بن سهل القطّان: أبو جعفر ثقة جليل القدر، عالم بالحديث، مقدّم في الحفظ، توفّي سنة ٣٢٢ رحمه اللّٰه تعالى»[١].

وانظر: سير أعلام النبلاء ١٥ / ٢٣٦، الوافي بالوفيات ٤ / ٢٩١، طبقات الحفّاظ: ٣٤٦، وغيرها.

(٥)
أبو بكر النقّاش

وطعن فيه الحافظ الكبير أبو بكر النقّاش ـ المتوفّى سنة ٣٥٤ ـ فقد قال الحافظ الذهبي بعد أن رواه بترجمة أحمد بن محمّد بن غالب الباهلي: «وقال أبو بكر النقّاش: وهو واهٍ»[٢].

ترجمته:

ترجم له الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ووصفه بـ«العلّامة المفسّر شيخ

(١) تذكرة الحفّاظ ٣ / ٨٣٣ ـ ٨٣٤.

(٢) ميزان الاعتدال ١ / ٢٨٦.

القرّاء»[1]. وهكذا ترجم له ووصفه بجلائل الأوصاف غيره من الأعلام... فراجع:

تذكرة الحفّاظ ٣ / ٩٠٨، تاريخ بغداد ٢ / ٢٠١، المنتظم ٧ / ١٤، وفيات الأعيان ٤/ ٢٩٨، الوافي بالوفيات ٢/ ٣٤٥، مرآة الجنان ٢/ ٢٤٧، طبقات الحفّاظ: ٣٧١.

(٦)
ابن عَدِيّ

وأورده الحافظ أبو أحمد ابن عدي، المتوفى سنة ٣٦٥، عن أنس بن مالك بترجمة حَمّاد بن دليل في «الضعفاء» وعنه السيوطي في الجامع الصغير، ونصّ هناك على أنّ «هذا الحديث قد روى له حَمّاد بن دليل إسنادين، ولا يروي هذين الإسنادين غير حَمّاد بن دليل».

وقد تقدّم ذكر عبارته كاملةً، حيث عرفت ما في الإسنادين المذكورين عند ابن عديّ وغيره من الأئمة في الفصل الأول.

ترجمته:

والحافظ ابن عديّ من أعاظم أئمّة الجرح والتعديل لدى القوم...

قال السمعاني بترجمته: «كان حافظ عصره، رحل إلى الإسكندرية وسمرقند، ودخل البلاد وأدرك الشيوخ... وكان حافظاً متقناً لم يكن في زمانه مثله...

قال حمزة بن يوسف السهمي: سألت الدارقطني أنْ يصنّف كتاباً في ضعفاء المحدّثين، فقال: أليس عندك كتاب ابن عديّ؟ قلت: نعم، قال: فيه كفاية لا يزاد عليه»[2].

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٧٣.

(٢) الأنساب ٢ / ٤١.

وانظر: تذكرة الحفّاظ ٣ / ١٦١، شذرات الذهب ٣ / ٥١، مرآة الجنان ٢ / ٣٨١، وغيرها.

(٧)
أبو الحسن الدارقطني

وقال الحافظ الشهير أبو الحسن الدارقطني ـ المتوفى سنة ٣٨٥ ـ بعد أنْ أخرج الحديث بسنده عن العمري: «لا يثبت، والعمريّ هذا ضعيف»[١].

ترجمته:

وكتب الرجال والتاريخ مشحونة بالثناء على الدارقطني...

قال الذهبي: «والدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الحافظ المشهور، صاحب التصانيف... ذكره الحاكم فقال: صار أوحد عصره في الحفظ والفهم والورع، وإماماً في القرّاء والنحاة، صادفته فوق ما وصف لي، وله مصنّفات يطول ذكرها، وقال الخطيب: كان فريد عصره، وقريع دهره، ونسيج وحده، وإمام وقته... وقال القاضي أبو الطيّب الطبري: الدارقطني أمير المؤمنين في الحديث!!»[٢].

وقال ابن كثير «... الحافظ الكبير، أُستاذ هذه الصناعة وقبله بمدة وبعده إلى زماننا هذا... وكان فريد عصره ونسيج وحده وإمام دهره... له كتابه المشهور... وقال ابن الجوزي: وقد اجتمع له معرفة الحديث والعلم بالقراءات والنحو والفقه والشعر، مع الإمامة والعدالة وصحّة العقيدة...»[٣].

---

(١) أُنظر: لسان الميزان ٥ / ٢٤٠.

(٢) العبر ٢ / ١٦٧.

(٣) البداية والنهاية ١١ / ٣٦٢.

وراجع: وفيات الأعيان ٢ / ٤٥٩، تاريخ بغداد ١٢ / ٣٤، النجوم الزاهـرة ٤ / ١٧٢، طبقات الشافعية ٣ / ٤٦٢، طبقات القرّاء ١ / ٥٥٨، وغيرها.

(٨)
ابن حزم الأندلسي

وقد نصّ الحافظ ابن حزم الأندلسي، المتوفّى سنة ٤٧٥، على بطلان هذا الحديث وعدم جواز الاحتجاج به... فإنّه قال في رأي الشيخين ما نصّه: «وأمّا الرواية: اقتدوا باللذين من بعدي. فحديث لا يصحّ. لأنّه مرويّ عن مولى لربعيّ مجهول، وعن المفضّل الضبّي وليس بحجّة.

كما حدّثنا أحمد بن محمّد بن الجسور، ثنا أحمد بن الفضل الدينوري، ثنا محمّد بن جرير، ثنا عبدالرحمن بن الأسود الطفاوي، ثنا محمّد بن كثير الملاّئي، ثنا المفضّل الضبّي، عن ضرار بن مرّة، عن عبدالله بن أبي الهذيل العنزي، عن جدّته، عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، قال: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن أُمّ عبد.

وكما حدّثناه أحمد بن قاسم، قال: ثنا أبي القاسم بن محمّد بن قاسم بن أصبغ، قال: حدّثني قاسم بن أصبغ، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا محمّد بن كثير، أنا سفيان الثوري، عن عبدالملك بن عمير، عن مولى لربعي، عن ربعي، عن حذيفة قال: قال رسول الله...

وأخذناه أيضاً عن بعض أصحابنا، عن القاضي أبي الوليد بن الفرضي، عن ابن الدخيل، عن العقيلي، ثنا محمّد بن إسماعيل، ثنا محمّد بن فضيل، ثنا وكيع، ثنا سالم المرادي، عن عمرو بن هرم، عن ربعي بن حراش وأبي عبدالله ـ رجل من أصحاب حذيفة ـ عن حذيفة.

قال أبو محمّد: سالم ضعيف. وقد سمّى بعضهم المولى فقال: هلال مولى ربعيّ. وهو مجهول لا يعرف من هو أصلاً. ولو صحّ لكان عليهم لا لهم، لأنّهم ـ نعني أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي ـ أترك الناس لأبي بكر وعمر. وقد بيّنا أنّ أصحاب مالك خالفوا أبا بكر ممّا رووا في الموطّأ خاصة في خمسة مواضع، وخالفوا عمر في نحو ثلاثين قضية ممّا رووا في الموطّأ خاصة. وقد ذكرنا أيضاً أنّ عمر وأبا بكر اختلفا، وأنّ اتّباعهما فيما اختلفا فيه متعذّر ممتنع لا يقدر عليه أحد»[1].

وقال في الفصل:

«قال أبو محمّد: ولو أنّنا نستجيز التدليس والأمر الذي لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً أو أبلسوا أسفاً، لاحتججنا في ذلك بما روي: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر.

قال أبو محمّد: ولكنّه لم يصحّ، ويعيذنا اللّه من الاحتجاج بما لا يصحّ»[2].

ترجمته:

قالوا: وأبو محمّد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، حافظ، فقيه، ثقة، وله تراجم حسنة في كتبهم، وإن كانوا ينتقدون عليه صراحته وشدّته في عباراته...

قال الحافظ ابن حجر: «الفقيه الحافظ الظاهري، صاحب التصانيف... وكان واسع الحفظ جدّاً، إلّا أنّه لثقته بحافظته كان يهجم، كالقول في التعديل والتجريح وتبيين أسماء الرواة، فيقع له من ذلك أوهام شنيعة...

قال صاعد بن أحمد الربعي: كان ابن حزم أجمع أهل الأندلس كلّهم لعلوم

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام ٦ / ٨٠٩.

(٢) الفصل في الأهواء والملل والنحل ٣ / ٢٧.

الإسلام وأشبعهم معرفة، وله مع ذلك توسّع في علم اللسان، وحظ من البلاغة، ومعرفة بالسِيَر والأنساب....

وقال الحُميدي: كان حافظاً للحديث [والسنن وفقهها] مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسُنّة، متفنّناً في علوم جَمّة، عاملاً بعلمه، ما رأينا مثله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ والتديّن وكرم النفس، وكان له في الأدب باع واسع....

وقال مؤرّخ الأندلس أبو مروان بن حبّان: كان ابن حزم حامل فنون من حديث وفقه ونسب وأدب، مع المشاركة في أنواع التعاليم القديمة، وكان لا يخلو في فنونه من غلط، لجرأته في السؤال على كل فنّ»(١).

وراجع: وفيات الأعيان ٣ / ١٣، نفح الطيب ١ / ٣٦٤، العبر في خبر من غبر ٣ / ٢٣٩.

(٩)

برهان الدين العبري الفرغاني

وقد نصّ العلّامة عبيدالله بن محمّد العبري الفرغاني الحنفي ـ المتوفّى سنة ٧٤٣ ـ على أنّه حديث موضوع لا يجوز الاستدلال به والاستناد إليه، وهذا نصّ كلامه:

«وقيل: إجماع الشيخين حجّة لقوله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. فالرسول أمرنا بالاقتداء بهما، والأمر للوجوب، وحينئذٍ يكون مخالفتهما حراماً. ولا نعني بحجّيّة إجماعهما سوى ذلك.

الجواب: إنّ الحديث موضوع لما بيّنّا في شرح الطوالع»(٢).

(١) لسان الميزان ٤ / ٢٣٩ ـ ٢٤١.

(٢) شرح المنهاج، مبحث الإجماع ـ مخطوط عن كتاب عبقات الأنوار.

ترجمته:

والعبري من كبار أئمّة القوم في علم الكلام والمعقول، وشرحه على «المنهاج» وعلى «الطوالع» للقاضي البيضاوي من أشهر كتبهم في الكلام والأُصول... وقد ترجموا له وأثنوا عليه واعترفوا بفضله.

قال الحافظ ابن حجر: «كان عارفاً بالأصلين، وشرح مصنّفات القاضي ناصرالدين البيضاوي... وذكره الذهبي في المشتبه ـ في العبري ـ فقال: عالم كبير في وقتنا وتصانيفه سائرة. مات في شهر رجب سنة ٧٤٣. قلت: رأيت بخطّ بعض فضلاء العجم أنّه مات في غرّة ذي الحجّة منها وهو أثبت، ووصفه فقال: هو الشريف المرتضى قاضي القضاة، كان مطاعاً عند السلاطين، مشهوراً في الآفاق، مشاراً إليه في جميع الفنون، ملاذاً للضعفاء، كثير التواضع والإنصاف...»[١].

وقال الأسنوي: «كان أحد الأعلام في علم الكلام والمعقولات، ذا حظٍ وافر من باقي العلوم، وله التصانيف المشهورة...»[٢].

وقال اليافعي: «الإمام العلّامة، قاضي القضاة، عبيداللّه بن محمّد العبيدلي الفرغاني الحنفي، البارع العلّامة المناظر، يضرب بذكائه ومناظراته المثل، كان إماماً بارعاً، متفنّناً، خَرَجَ به الأصحاب، يعرف المذهبين الحنفي والشافعي. أقرأهما وصنّف فيهما. وأمّا الأُصول والمعقول فتفرّد فيها بالإمامة، وله تصانيف... وكان أُستاذ الأُستاذين في وقته»[٣].

---

(١) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ٢ / ٤٣٣ ـ ٤٣٤.

(٢) طبقات الشافعية ٢ / ٢٣٦.

(٣) مرآة الجنان ٤ / ٣٠٦.

(١٠)

شمس الدين الذهبي

وأبطل الحافظ الكبير الذهبي ـ المتوفّى سنة ٧٤٨ ـ هذا الحديث مرّة بعد أُخرى، واستشهد بكلمات جهابذة فنّ الحديث والرجال... وإليك ذلك:

قال: «أحمد بن صليح، عن ذي النون المصري، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر بحديث: اقتدوا باللذين من بعدي.

وهذا غلط، وأحمد لا يعتمد عليه»[١].

وقال: «أحمد بن محمّد بن غالب الباهلي غلام خليل، عن إسماعيل بن أبي أُويس وشيبان وقرّة بن حبيب. وعنه: ابن كامل وابن السماك وطائفة.

وكان من كبار الزّهاد ببغداد. قال ابن عديّ: سمعت أباعبدالله النهاوندي يقول: قلت لغلام خليل: ما هذه الرقائق التي تحدّث بها؟ قال: وضعناها لنرقّق بها قلوب العامّة.

وقال أبو داود: أخشى أن يكون دجّال بغداد.

وقال الدارقطني: متروك....

ومن مصائبه: قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله العمري، حدّثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، [قال]: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر.

فهذا ملصق بمالك. وقال أبو بكر النقّاش: وهو واه»[٢].

---

(١) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ١ / ٢٤٢ ـ ٢٤٣.

(٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ١ / ٢٨٥ ـ ٢٨٦.

وقال: «محمّد بن عبدالله بن عمر بن القاسم بن عبدالله بن عبيدالله بن عاصم بن عمر بن الخطّاب العدوي العمري.

ذكره العقيلي وقال: لا يصحّ حديثه، ولا يعرف بنقل الحديث، حدّثنا أحمد بن الخليل، حدّثنا إبراهيم بن محمّد الحلبي، حدّثني محمّد بن عبدالله بن عمر بن القاسم، أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: اقتدوا باللذين من بعدي [أبو بكر وعمر].

فهذا لا أصل له من حديث مالك، بل هو معروف من حديث حذيفة بن اليمان.

وقال الدارقطني: العمري هذا يحدّث عن مالك بأباطيل.

وقال ابن مندة: له مناكير»(١).

وقال: «عن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي الزعراء، عن ابن مسعود مرفوعاً: اقتدوا باللذين من بعدي، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن مسعود.

(قلت): سنده واهٍ»(٢).

ترجمته:

والذهبي أعرف من أنْ يعرّف، فهو إمام المتأخّرين في التواريخ والسِّيَر، والحجّة عندهم في الجرح والتعديل... وإليك بعض مصادر ترجمته: الدرر الكامنة ٣/٣٣٦، الوافي بالوفيات ٢/١٦٣، طبقات الشافعية ٥/٢١٦، فوات الوفيات ٢/٣٧٠، البدر الطالع ٢/١١٠، شذرات الذهب ٦/١٥٣، النجوم الزاهرة ١٠/١٨٢، طبقات القرّاء ٢/٧١.

---

(١) ميزان الاعتدال ٦/٢١٨ـ٢١٩.

(٢) تلخيص المستدرك ٣/٧٥ـ٧٦.

(١١)
نور الدّين الهيثمي

ونصّ الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ـ المتوفّى سنة ٨٠٧ ـ على سقوط الحديث عن أبي الدرداء حيث قال: «وعن أبي الدرداء، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر، فإنّهما حبل اللّه الممدود، ومن تمسّك بهما فقد تمسّك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها.

رواه الطبراني. وفيه من لم أعرفهم»[(١)].

وكذا عن ابن مسعود، وقد تقدّمت عبارته.

ترجمته:

والحافظ الهيثمي من أكابر حفّاظ القوم وأئمّتهم.

قال الحافظ السخاوي بعد وصفه بالحفظ: «وكان عجباً في الدين والتقوى والزهد والإقبال على العلم والعبادة والأوراد وخدمة الشيخ...

قال شيخنا في معجمه: وكان خيّراً ساكناً ليّناً سليم الفطرة، شديد الإنكار للمنكر، كثير الاحتمال لشيخنا ولأولاده، محبّاً في الحديث وأهله...

وقال البرهان الحلبي: إنّه كان من محاسن القاهرة...

وقال التقيّ الفاسي: كان كثير الحفظ للمتون والآثار، صالحاً خيّراً.

وقال الأفقهسي: كان إماماً عالماً حافظاً زاهداً...

(١) مجمع الزوائد ٩ / ٤٠ كتاب المناقب باب فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم الرقم ١٤٣٥٦.

والثناء على دينه وزهده وورعه ونحو ذلك كثير جدّاً...»[١].

وراجع أيضاً: حسن المحاضرة ١ / ٣٦٢، طبقات الحفّاظ: ٥٤١، البدر الطالع ١ / ٤٤.

(١٢)

ابن حجر العسقلاني

واقتفى الحافظ ابن حجر العسقلاني ـ المتوفّى سنة ٨٥٢ ـ أثر الحافظ الذهبي، فأبطل الحديث في غير موضع. فقال بترجمة أحمد بن صليح:

«أحمد بن صليح، عن ذي النون المصري، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما بحديث: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. وهذا غلط، وأحمد لا يعتمد عليه»[٢].

وقال بترجمة غلام خليل بعد كلام الذهبي: «وقال الحاكم: سمعت الشيخ أبا بكر بن إسحاق يقول: أحمد بن محمّد بن غالب ممّن لا أشكّ في كذبه.

وقال أبو أحمد الحاكم: أحاديثه لا تحصى كثرةً، وهو بيّن الأمر في الضّعف.

وقال أبو داود: قد عرض عليَّ من حديثه فنظرت في أربعمائة حديث أسانيدها ومتونها كذب كلّها.

وقال الحاكم: روى عن جماعةٍ من الثقات أحاديث موضوعة على ما ذكره لنا القاضي أحمد بن كامل، مع زهده وورعه. ونعوذ بالله من ورع يقيم صاحبه ذلك المقام»[٣].

---

(١) الضوء اللامع ٥ / ٢٠٠ ـ ٢٠٢.

(٢) لسان الميزان ١ / ٢٩٤.

(٣) لسان الميزان ١ / ٣٧٩.

وأضاف إلى كلام الذهبي بترجمة محمّد العمري: «وقال العقيلي بعد تخريجه: هذا حديث منكر لا أصل له. وأخرجه الدارقطني من رواية أحمد الخليلي البصري بسنده وساق بسندٍ كذلك ثم قال: لا يثبت، والعمري هذا ضعيف»(١).

ترجمته:

وابن حجر العسقلاني حافظهم على الإطلاق، وشيخ الإسلام عندهم في جميع الآفاق، إليه المرجع في التاريخ والحديث والرجال، وعلى كتبه المعوَّل في جميع العلوم... قال الحافظ السيوطي:

«ابن حجر إمام الحفاظ في زمانه، قاضي القضاة،... وانتهت إليه الرحلة والرياسة في الحديث في الدنيا بأسرها، فلم يكن في عصره حافظ سواه، وألّف كتباً كثيرة كشرح البخاري، وتعليق التعليق، وتهذيب التهذيب، وتقريب التهذيب، ولسان الميزان، والإصابة في الصحابة، ونكت ابن الصلاح، ورجال الأربعة والنخبة وشرحها، والألقاب...»(٢).

وهكذا وُصف في كلّ كتاب توجد فيه ترجمة له... فراجع: البدر الطالع ١/٨٧، الضوء اللامع ٢/٣٦، شذرات الذهب ٨/ ٢٧٠، ذيل رفع الإصر: ٨٩، ذيل تذكرة الحفّاظ: ٣٨٠.

(١٣)
شيخ الإسلام الهروي

وقال الشيخ أحمد بن يحيى الهروي الشافعي ـ المتوفّى سنة ٩١٦ ـ ما نصّه:

---

(١) لسان الميزان ٥ / ٢٤٠.

(٢) حسن المحاضرة ١ / ٣١٠.

«من موضوعات أحمد الجرجاني:

من قال القرآن مخلوق فهو كافر. الإيمان يزيد وينقص. ليس الخبر كالمعاينة. الباذنجان شفاء من كلّ داء. ردّ دانق من حرام أفضل عند اللّٰه من سبعين حجة مبرورة. موضوع. اقتدوا باللّذين من بعدي أبي بكر وعمر. باطل.

إنّ اللّٰه يتجلّى للخلائق يوم القيامة عامةً ويتجلّى لأبي بكر خاصّةً. باطل»[١].

ترجمته:

وهذا الشيخ من فقهاء الشّافعية، وكان شيخ الإسلام بمدينة هراة، وهو حفيد السّعد التفتازاني.

قال الزركلي: «أحمد بن يحيى بن محمّد بن سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الهروي، شيخ الإسلام، من فقهاء الشافعية، يكنّى بسيف الدين ويعرف بـ«حفيد السعد» التفتازاني، كان قاضي هراة مدّة ثلاثين عاماً، ولمّا دخلها الشاه إسماعيل بن حيدر الصفوي كان الحفيد ممّن جلسوا لاستقباله في دار الإمارة، ولكنّ الوشاة اتّهموه عند الشاه بالتعصّب، فأمر بقتله مع جماعةٍ من علماء هراة، ولم يعرف له ذنب، ونعت بالشهيد. له كتب منها: مجموعة سمّيت: الدرّ النضيد في مجموعة الحفيد ـ ط في العلوم الشرعية والعربيّة...»[٢].

(١٤)
عبدالرؤوف المناوي

وطعنَ العلّامة عبدالرؤوف بن تاج العارفين المناوي المصري ـ المتوفّى

(١) الدرّ النضيد: ٩٧.

(٢) الأعلام ١ / ٢٧٠.

سنة ١٠٢٩ ـ في سند الحديث عن حذيفة، وتعقَّبه عن ابن مسعود بكلمة الذهبي. وهذا نصُّ عبارته:

«(اقتدوا باللذين) بفتح الذال. أي الخليفتين اللذين يقومان (من بعدي: أبو بكر وعمر) أمره بمطاوعتهما يتضمّن الثناء عليهما، لكونهما أهلاً لأن يطاعا فيما يأمران به وينهيان عنه، المؤذِن بحسن سيرتهما وصدق سريرتهما، وإيماء لكونهما الخليفتين بعده، وسبب الحثّ على الاقتداء بالسابقين الأولين ما فطروا عليه من الأخلاق المَرْضِيّة والطبيعة القابلة للخيور السَنِيّة، فكأنّهم كانوا قبل الإسلام كأرض طيّبة في نفسها، لكنّها معطّلة عن الحرث بنحو عوسج وشجر عضاه. فلمّا أُزيل ذلك منها بظهور دولة الهدى أنبتت نباتاً حسناً، فلذلك كانوا أفضل الناس بعد الأنبياء، وصار أفضل الخلق بعدهم من اتّبعهم بإحسان إلى يوم الصراط والميزان.

فإن قلت: حيث أمر باتّباعهما فكيف تخلّف علي رضي اللّٰه عنه عن البيعة؟

قلت: كان لعذر ثم بايع. وقد ثبت عنه الانقياد لأوامرهما ونواهيهما وإقامة الجمع والأعياد معهما والثناء عليهما حيّين وميّتين.

فإن قلت: هذا الحديث يعارض ما عليه أهل الأُصول من أنّه لم ينصّ على خلافة أحد.

قلت: مرادهم لم ينصّ نصّاً صريحاً. وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهما في الرأي والمشورة والصلاة وغير ذلك.

(حم ت) في المناقب وحسنّه (ه) من حديث عبدالملك بن عمير عن ربعي (عن حذيفة) بن اليمان.

قال ابن حجر: اختلف فيه على عبدالملك. وأعلّه أبو حاتم. وقال البزّار كابن حزم: لا يصحّ. لأنّ عبدالملك لم يسمعه من ربعي، وربعي لم يسمعه من حذيفة. لكن له شاهد اهـ. وقد أحسن المصنّف حيث عقّبه بذكر شاهده فقال:

(اقتدوا باللذين) بفتح الذال (من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر. واهتدوا بهدي عمّار) بن ياسر، أي سيروا بسيرته واسترشدوا بإرشاده، فإنّه ما عرض عليه أمران إلّا اختار أرشدهما، كما يأتي في حديث: (وتمسّكوا بعهد ابن مسعود) عبدالله، أي ما يوصيكم به.

قال التوربشتي: أشبه الأشياء بما يراد من عهده أمر الخلافة، فإنّه أول من شهد بصحّتها وأشار إلى استقامتها قائلاً: ألا نرضى لدنيانا من رضيه لديننا بيننا، كما يومئ إليه المناسبة بين مطلع الخبر وتمامه.

(ت) وحسنّه (عن ابن مسعود. الروياني عن حذيفة) قال: بينا نحن عند رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إذ قال: لا أدري ما قدر بقائي فيكم، ثم ذكره (عد عن أنس).

ورواه الحاكم عن ابن مسعود، باللفظ المذكور قال الذهبي: وسنده واهٍ»[1].

ترجمته:

والمناويّ علّامة محقّق كبير، وكتابه «فيض القدير» من الكتب المفيدة، وقد ترجم له وأثنى عليه العلّامة المحبّي ووصفه بـ«الإمام الكبير الحجّة» وهذه عبارته:

«(عبدالرؤوف) بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين، الملقّب زين الدين، الحدادي ثم المناوي، القاهري، الشافعي....

الإمام الكبير الحجّة، الثبت القدوة، صاحب التصانيف السائرة، وأجلّ أهل عصره من غير ارتياب.

وكان إماماً فاضلاً، زاهداً، عابداً، قانتاً لله خاشعاً له، كثير النفع، وكان متقرّباً بحسن

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢ / ٧٢ـ٧٣.

العمل، مثابراً على التسبيح والأذكار، صابراً صادقاً، وكان يقتصر يومه وليلته على أكلةٍ واحدةٍ من الطعام.

وقد جمع من العلوم والمعارف ـ على اختلاف أنواعها وتباين أقسامها ـ ما لم يجتمع في أحدٍ ممّن عاصره...»[١].

(١٥)

ابن درويش الحوت

وقال العلّامة ابن درويش الحوت ـ المتوفّى سنة ١٠٩٧ ـ: «خبر (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر).

رواه أحمد والترمذي وحسنّه. وأعلّه أبو حاتم، وقال البزّار كابن حزم: لا يصحّ. وفي رواية للترمذي وحسنّها: واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن مسعود، وقال الهيثمي: سندها واهٍ»[٢].

(١) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ٢ / ٤١٢ ـ ٤١٦.

(٢) أسنى المطالب: ٤٨.

(٣)
تأمّلات في متن ودلالة حديث الاقتداء

قد أشرنا في المقدّمة إلى استدلال القوم بحديث الاقتداء في باب الخلافة والإمامة وفي الفقه والأُصول في مسائل مهمّة...

فقد استدل به القاضي البيضاوي في كتابه الشهير «طوالع الأنوار في علم الكلام» وابن حجر المكّي في «الصّواعق المحرقة» وابن تيميّة في «منهاج السُنّة» وولي اللّه الدهلوي ـ صاحب: حجّة اللّه البالغة ـ في كتابه «قرّة العينين في تفضيل الشيخين»... ومن الطّريف جدّاً أنّ هذا الأخير ينسب رواية الحديث إلى البخاري ومسلم... وهذه عبارته:

«قوله صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر.

فعن حذيفة: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. متّفق عليه.

وعن ابن مسعود، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمّار، وتمسّكوا بعهد ابن مسعود، أخرجه الترمذي»[1].

إذ لا يخفى أنّ النسبة كاذبة... إلّا أنْ يكون «متّفقٌ عليه» اصطلاحاً خاصاً بالدهلوي، يعني به اتّفاقهما على عدم الإخراج!!

واستدلّ به الشيخ علي القاري... ووقع فيما وقع فيه الدهلوي... فقد جاء في

(١) قرّة العينين: ١٩ ـ ٢٠.

«شرح الفقه الأكبر»: «مذهب عثمان وعبدالرحمن بن عوف: أنّ المجتهد يجوز له أنْ يقلِّد غيره إذا كان أعلم منه بطريق الدين، وأنْ يترك اجتهاد نفسه ويتّبع اجتهاد غيره. وهو المروي عن أبي حنيفة، لا سيّما وقد ورد في الصحيحين: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. فأخذ عثمان وعبدالرحمان بعموم هذا الحديث وظاهره».

ولعلّه يريد غير صحيحي البخاري ومسلم!! وإلّا فقد نصّ الحاكم ـ كما عرفت ـ على أنّهما لم يخرجاه!!

وهكذا فإنّك تجد حديث الاقتداء... يُذكر أو يستدلُّ به في كتب الأُصول المعتمدة... فقد جاء في المختصر:

«مسألة: الإجماع لا ينعقد بأهل البيت وحدهم خلافاً للشيعة، ولا بالأئمة الأربعة عند الأكثرين خلافاً لأحمد، ولا بأبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ عند الأكثرين. قالوا: عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين من بعدي. اقتدوا باللذين من بعدي. قلنا: يدلّ على أهلية اتّباع المقلّد، ومعارض بمثل: أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم. وخذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء».

قال شارحه العضد:

«أقول: لا ينعقد الإجماع بأهل البيت وحدهم مع مخالفة غيرهم لهم، أو عدم الموافقة والمخالفة، خلافاً للشيعة. ولا بالأئمّة الأربعة عند الأكثرين خلافاً لأحمد. ولا بأبي بكر وعمر عند الأكثرين خلافاً لبعضهم.

لنا: أنّ الأدلّة لا تتناولهم. وقد تكرّر فلم نكرّر. أمّا الشيعة فبنوا على أصلهم في العصمة، وقد قرّر في الكلام فلم نتعرّض له. وأمّا الآخرون فقالوا: قال عليه الصلاة والسلام: عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين من بعدي. وقال: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر.

الجواب: أنّهما إنّما يدلّان على أهلية الأربعة أو الاثنين لتقليد المقلّد لهم، لا على

حجّية قولهم على المجتهد. ثم إنّه معارض بقوله: أصحابي كالنجوم...»[(١)].

وفي المنهاج وشرحه: «وذهب بعضهم إلى أنّ إجماع الشيخين وحدهما حجة لقوله عليه السلام: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. رواه أحمد بن حنبل وابن ماجة والترمذي وقال: حسن، وذكره ابن حبّان في صحيحه.

وأجاب الإمام وغيره عن الخبرين بالمعارضة بقوله: أصحابي كالنجوم بأيّهم اقتديتم اهتديتم. وهو حديث ضعيف. وأجاب الشيخ أبو إسحاق في (شرح اللمع) بأنّ ابن عبّاس خالف جميع الصحابة في خمس مسائل انفرد بها، وابن مسعود انفرد بأربع مسائل، ولم يحتجّ عليهما أحد بإجماع الأربعة»[(٢)].

وفي مسلّم الثبوت وشرحه: «(ولا) ينعقد الإجماع (بالشيخين) أميري المؤمنين أبي بكر وعمر (عند الأكثر)، خلافاً للبعض، (ولا) ينعقد (بالخلفاء الأربعة خلافاً لأحمد) الإمام (ولبعض الحنفية...) قائلوا كون اتّفاق الشيخين إجماعاً، (قالوا): قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر). رواه أحمد، فمخالفتهما حرام... (قلنا) هذا (خطاب للمقلّدين)، فلا يكون حجّة على المجتهدين، (وبيان لأهليّة الاتّباع) لا حصر الاتّباع فيهم. وعلى هذا، فالأمر للإباحة أو للندب، وأحد هذين التأويلين ضروري، (لأنّ المجتهدين كانوا يخالفونهم، والمقلّدون) كانوا (قد يقلّدون غيرهم) ولم ينكر عليهم أحد، لا الخلفاء أنفسهم ولا غيرهم، فعدم حجّية قولهم كان معتقدهم. وبهذا اندفع ما قيل إنّ الإيجاب ينافي هذا التأويل...»[(٣)].

فهذه نماذج من استدلال القوم بحديث الاقتداء بالشيخين... في مسائل الفقه

(١) شرح المختصر في الأُصول ٢ / ٣٦.

(٢) الابهاج في شرح المنهاج ٢ / ٤١٠ ـ ٤١١.

(٣) فواتح الرحموت بشرح مسلّم الثبوت ٢ / ٢٣١.

والأصولين....

لكنّ الذي يظهر من مجموع هذه الكلمات أنّ الأكثر على عدم حجيّة إجماعهما...

وإذا ضممنا إلى ذلك، أنّ الأكثر -أيضاً- على أنّ النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لم ينصّ على خلافة أحدٍ من بعده... كما جاء في المواقف وشرحها:

«[والإمام] الحقّ [بعد النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: أبو بكر الصديق رضي اللّه عنه]... [ثبتت إمامته بالإجماع] وإن توقف فيه بعضهم... ولم ينصّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم على أحدٍ خلافاً للبكرية، فإنّهم زعموا النصّ على أبي بكر، وللشيعة فإنّهم يزعمون النصّ على علي كرّم اللّه وجهه، إمّا نصّاً جلياً وإمّا نصّاً خفياً. والحقّ عند الجمهور نفيهما»[١].

وقال المناوي بشرحه: «فإن قلت: هذا الحديث يعارض ما عليه أهل الأُصول من أنّه لم ينصّ على خلافة أحد.

قلت: مرادهم: لم ينصّ نصّاً صريحاً، وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة وغير ذلك»[٢].

علمنا أنّ المستدلّين بهذا الحديث في جميع المجالات -ابتداءً بباب الإمامة والخلافة، وانتهاءً بباب الاجتهاد والإجماع- هم «البكرية» وأتباعهم...

إذن... فالأكثر يُعْرِضون عن مدلول هذا الحديث ومفاده... وإنّ المستدلّين به قوم متعصّبون لأبي بكر وإمامته... وهذا وجه آخر من وجوه وضعه واختلاقه..

قال الحافظ ابن الجوزي: «قد تعصّب قوم لا خلاق لهم يدّعون التمسّك بالسُنّة

---

(١) الشيخ محمّد عبده بين الفلاسفة والكلاميين ٢ / ٦٤٣-٦٤٤.

(٢) فيض القدير ٢ / ٧٢.

فوضعوا لأبي بكر فضائل ...»(١).

لكن من هم؟

هم «البكرية» أنفسهم!!

قال العلّامة المعتزلي: «فلمّا رأت البكرية ما صنعت الشيعة(٢) وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه الأحاديث، نحو: (لو كنت متّخذاً خليلاً) فإنّهم وضعوه في مقابلة (حديث الإخاء). ونحو: (سدّ الأبواب) فإنّه كان لعلي عليه السلام، فقلبته البكرية إلى أبي بكر. ونحو: (ائتوني بدواةٍ وبياض أكتب فيه لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه إثنان) ثم قال: (يأبى اللّٰه تعالى والمسلمون إلّا أبابكر) فإنّهم وضعوه في مقابلة الحديث المروي عنه في مرضه: (ائتوني بدواةٍ وبياض أكتب لكم ما لا تضلّون بعده ابداً) فاختلفوا عنده وقال قوم منهم: لقد غلبه الوجع، حسبنا كتاب اللّٰه. ونحو حديث: (انا راضٍ عنك، فهل أنت عنّي راض؟) ونحو ذلك»(٣).

وبعد، فما مدلول هذا الحديث ونحن نتكلّم هنا عن هذه الجهة وبغضّ النظر عن السند؟

يقول المناوي: «أمره بمطاوعتهما يتضمّن الثناء عليهما لكونهما أهلاً لأن يطاعا فيما يأمران به وينهيان عنه ...».

لكنّ أوّل شيء يعترض عليه به تخلّف أمير المؤمنين عليه السلام ومن تبعه عن البيعة مع أمرهما به، ولذا قال:

«فإن قلت: حيث أمر باتّباعهما فكيف تخلّف علي رضي اللّٰه عنه عن البيعة؟

---

(١) الموضوعات ١ / ٢٢٥.

(٢) الذي صنعته الشيعة أنّها استدلّت بالأحاديث التي رواها أهل السُنّة في فضل أميرالمؤمنين عليه السلام باعتبار أنّها نصوص جليّة أو خفيّة على امامته كما ذكر صاحب «شرح المواقف» وغيره.

(٣) شرح نهج البلاغة ١١ / ٤٩.

قلت: كان لعذر ثم بايع، وقد ثبت عنه الانقياد لأوامرهما ونواهيهما...»[١]

أقول: لقد وقع القوم ـ بعد إنكار النصّ وحصر دليل الخلافة في الإجماع ـ في مأزق كبير وإشكال شديد، وذلك لأنّهم قرّروا في علم الأُصول أنّه إذا خالف واحد من الأُمّة أو اثنان لم ينعقد الإجماع.

قال الغزّالي: «(مسألةٌ) إذا خالف واحد من الأُمّة أو اثنان لم ينعقد الإجماع دونه، فلو مات لم تصر المسألة إجماعاً، خلافاً لبعضهم. ودليلنا: أنّ المحرّم مخالفة الأُمّة كافّة...»[٢].

وفي مسلّم الثبوت وشرحه: «مسألةٌ قيل: إجماع الأكثر مع ندرة المخالف بأنْ يكون واحداً أو اثنين إجماع... والمختار أنّه ليس بإجماع لانتفاء الكلّ الذي هو مناط العصمة. ثم اختلفوا فقيل: ليس بحجّةٍ أصلاً كما أنّه ليس بإجماع، وقيل: بل حجّة ظنّية غير الإجماع، لأنّ الظاهر إصابة السواد الأعظم... قيل: ربّما كان الحقّ مع الأقل، وليس فيه بعد...».

«المكتفون بإجماع الأكثر قالوا أوّلاً... وقالوا ثانياً: صحّ خلافة أمير المؤمنين وإمام الصدّيقين أبي بكر صحّةً لا يرتاب فيها إلّا من سفه نفسه، مع خلاف أمير المؤمنين علي وسعد بن عبادة وسلمان...».

«ويدفع بأنّ الإجماع بعد رجوعهم إلى بيعته رضي اللّه عنه، هذا واضح في أمير المؤمنين علي...».

أقول:

فلو سلّمنا ما ذكروه من بيعة أمير المؤمنين عليه السّلام، فما الجواب عن تخلّف

(١) فيض القدير ٢ / ٧٢.

(٢) المستصفى ١ / ٢٠٢.

سعد بن عبادة»؟!

أمّا المناوي فلم يتعرّض لهذه المشكلة ... وتعرّض لها شارح مسلّم الثبوت فقال بعد ما تقدّم: «لكنّ رجوع سعد بن عبادة فيه خفاء، فإنّه تخلّف ولم يبايع وخرج عن المدينة، ولم ينصرف إليها إلى أن مات بحوران من أرض الشام لسنتين ونصف مضتا من خلافة أمير المؤمنين عمر، وقيل: مات سنة إحدى عشرة في خلافة أمير المؤمنين الصدّيق الأكبر. كذا في الاستيعاب وغيره. فالجواب الصحيح عن تخلّفه: أنّ تخلّفه لم يكن عن اجتهاد، فإنّ أكثر الخزرج قالوا: منّا أمير ومنكم أمير، لئلّا تفوت رئاستهم... ولم يبايع سعد لِما كان له حبّ السيادة، وإذا لم تكن مخالفته عن الاجتهاد فلا يضرّ الإجماع...

فإن قلت: فحينئذٍ قد مات هو رضي اللّه عنه شاقّ عصا المسلمين مفارق الجماعة وقد قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأصحابه وسلّم: لم يفارق الجماعة أحد ومات إلّا مات ميتة الجاهلية. رواه البخاري. والصحابة لا سيّما مثل سعد برآء عن موت الجاهلية.

قلت: هب أنّ مخالفة الإجماع كذلك، إلّا أنّ سعداً شهد بدراً على ما في صحيح مسلم، والبدريّون غير مؤاخذين بذنب، مثلهم كمثل التائب وإنْ عظمت المعصية، لِما أعطاهم اللّه تعالى من المنزلة الرفيعة برحمته الخاصة بهم. وأيضاً: هو عقبي ممّن بايع في العقبة، وقد وعدهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأصحابه وسلّم الجنّة والمغفرة. فإيّاك وسوء الظنّ بهذا الصنيع. فاحفظ الأدب...»[١].

ولو تنزّلنا عن قضية سعد بن عبادة، فما الجواب عن تخلّف الصدّيقة الزهراء عليها السلام، وهي من الصحابة، بل بضعة الرسول صلّى اللّه عليه وآله وسلّم؟

---

(١) فواتح الرحموت بشرح مسلّم الثبوت ٢ / ٢٢٢ ـ ٢٢٤.

فإذا كان الصحابة ـ لا سيّما مثل سعد ـ برآء عن موت الجاهلية، فما ظنّك بالزهراء التي قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «فاطمة بضعة منّي فمن أغضبها أغضبني»[١] وقال: «فاطمة بضعة منّي، يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها...»[٢] وقال: «فاطمة سيّدة نساء أهل الجنّة إلّا مريم بنت عمران»[٣] هذه الأحاديث التي استدلّ بها الحافظ السهيلي وغيره من الحفّاظ على أنّها أفضل من الشيخين فضلاً عن غيرهما[٤].

... فإنّ من ضروريات التاريخ أنّ الزهراء عليها السلام فارقت الدنيا ولم تبايع أبا بكر... وأنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يأمرها بالمبادرة إلى البيعة، وهو يعلم أنّه «لم يفارق الجماعة أحد ومات إلّا مات ميتة الجاهليّة»!!

أقول:

إذن... لا يدلّ هذا الحديث على شيء ممّا زعموه أو أرادوا له الاستدلال به، فما هو واقع الحال؟

سنذكر له وجهاً على سبيل الاحتمال في نهاية المقال...

ثم إنّ ممّا يبطل هذا الحديث من حيث الدلالة والمعنى وجوهاً أُخر:

ـ ١ ـ

إنّ أبا بكر وعمر اختلفا في كثير من الأحكام، والأفعال، واتّباع المختلفَيْن متعذّر

---

(١) الجامع الصغير ٢ / ٣٦٠ حرف الفاء الرقم ٥٨٣٣.

(٢) الجامع الصغير ٢ / ٣٦٠ حرف الفاء الرقم ٥٨٣٤.

(٣) الجامع الصغير ٢ / ٣٦٠ حرف الفاء الرقم ٥٨٣٥.

(٤) فيض القدير ٤ / ٥٥٤.

غير ممكن... فمثلاً: أقرّ أبو بكر جواز المتعة ومنعها عمر. وأنّ عمر منع أن يورّث أحداً من الأعاجم إلّا واحداً ولد في العرب... فبمن يكون الاقتداء؟!

ثم جاء عثمان فخالف الشيخين في كثير من أقواله وأفعاله وأحكامه... وهو عندهم ثالث الخلفاء الرّاشدين...

وكان في الصّحابة من خالف الشيخين أو الثلاثة كلّهم في الأحكام الشرعية والآداب الدينيّة... وكلّ ذلك مذكور في مظانّه من الفقه والأُصول... ولو كان واقع هذا الحديث كما يقتضيه لفظه لوجب الحكم بضلالة كلّ هؤلاء!!

- ٢ -

إنّ المعروف من الشيخين الجهل بكثير من المسائل الإسلاميّة ممّا يتعلّق بالأصول والفروع، وحتّى في معاني بعض الألفاظ العربية في القرآن الكريم... فهل يأمر النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم بالاقتداء المطلق لمن هذه حاله ويأمر بالرجوع إليه والانقياد له في أوامره ونواهيه كلّها؟!

- ٣ -

إنّ هذا الحديث بهذا اللفظ يقتضي عصمة أبي بكر وعمر والمنع من جواز الخطأ عليهما، وليس هذا بقول أحدٍ من المسلمين فيهما، لأنّ إيجاب الاقتداء بمن ليس بمعصوم إيجاب لما لا يؤمن مِن كونه قبيحاً...

- ٤ -

ولو كان هذا الحديث عن النبي صلّى الله عليه وآله لاحتجّ به أبو بكر نفسه يوم السقيفة... ولكن لم نجد في واحدٍ من كتب الحديث والتاريخ أنه احتج به على

القوم... فلو كان لَنُقل واشتهر، كما نقل خبر السقيفة وما وقع فيها من النزاع والمغالبة...

بل لم نجد احتجاجاً له به في وقتٍ من الأوقات.

- ٥ -

بل وجدناه في السقيفة يخاطب الحاضرين بقوله: «بايعوا أيَّ الرّجلين شئتم» يعني أبا عبيدة وعمر بن الخطّاب(١).

- ٦ -

ثم لمّا بويع بالخلافة قال:

«أقيلوني، أقيلوني، فلست بخيركم...»(٢).

- ٧ -

ثم لمّا حضرته الوفاة قال:

«وددت أنّي كنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم لمن هذا الأمر، فلا ينازعه أحد، ووددت أنّي كنت سألته: هل للأنصار في هذا الأمر نصيب»(٣).

---

(١) أُنظر: صحيح البخاري ٦ / ٢٥٠٦ كتاب المحاربين من أهل الردة والكفر باب رجم الحُبلى في الزنا إذا أحصنت الرقم ٦٤٤٢، مسند أحمد ١ / ٩٠، مسند عمر بن الخطاب الرقم ٣٩٣، تاريخ الطبري ٢ / ٤٤٦، السيرة الحلبية ٣ / ٣٩٥ وغيرها.

(٢) الإمامة والسياسة ١ / ٢٠، الصواعق المحرقة ١١، كنز العمّال ٥ / ٢٥٢ كتاب الخلافة مع الامارة الباب الأول في خلافة الخلفاء الرقم ١٤١٠٨، الرياض النضرة ١ / ٢٥١ ـ ٢٥٣.

(٣) تاريخ الطبري ٢ / ٦٢٠، العقد الفريد ٤ / ٢٥٠، الإمامة والسياسة ١ / ٢٤، مروج الذهب ٢ / ٣٠٩.

- ٨ -

وجاء عمر يقول:

«كانت بيعة أبي بكر فلتة، وقى المسلمين شرّها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه»[١].

وبعد:

فما هو متن الحديث؟ وما هو مدلوله؟

قد عرفتَ سقوط هذا الحديث معنىً على فرض صدوره...

وعلى الفرض المذكور... فلابُدّ من الالتزام بأحد أمرين: إمّا وقوع التحريف في لفظه، وإمّا صدوره في قضيةٍ خاصّة...

أمّا الأوّل فيشهد به: أنّه قد روى هذا الخبر بالنصب، أي جاء بلفظ «أبا بكر وعمر» بدلاً عن «أبي بكر وعمر» وجعل أبو بكر وعمر منادَيَيْن مأمورَيْن بالاقتداء...[٢].

فالنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم يأمر المسلمين عامةً بقوله «اقتدوا» ـ مع تخصيصٍ لأبي بكر وعمر بالخِطاب ـ «باللذين من بعده» وهما «الكتاب والعترة»، وهما ثِقلاه اللذان طالما أمر بالاقتداء والتمسّك والاعتصام بهما[٣].

وأمّا الثاني.. فهو ما قيل: من أنّ سبب هذا الخبر أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم كان سالكاً بعض الطرق، وكان أبو بكر وعمر متأخّرين عنه، جائيين على عقبه، فقال النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم لبَعض من سأله عن الطريق الذي سلكه في اتّباعه

---

(١) صحيح البخاري ٦ / ٢٥٠٥ كتاب المحاربين من أهل الكفر والردّة باب رجم الحُبلى في الزنا إذا أحصنت الرقم ٦٤٤٢، الصواعق المحرقة: ١٠، تاريخ الخلفاء: ٦٧.

(٢) تلخيص الشافي ٣ / ٣٥ ـ ٣٦.

(٣) راجع حديث الثقلين بألفاظه وطرقه ودلالاته في الاجزاء الثلاثة الأُولى من كتابنا الكبير «نفحات الازهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الاطهار».

واللحوق به: «اقتدوا باللذين من بعدي» وعنى في سلوك الطريق دون غيره[١].

وعلى هذا، فليس الحديث على إطلاقه، بل كانت تحفّه قرائن تخصّه بموورده، فأسقط الرّاوي القرائن عن عمدٍ أو سهو، فبدا بظاهره أمراً مطلقاً بالاقتداء بالرجلين... وكم لهذه القضية من نظير في الأخبار والأحاديث الفقهية والتفسيريّة والتاريخيّة... ومن ذلك... ما في ذيل «حديث الاقتداء» نفسه في بعض طرقه... وهذا ما نتكلم عليه بإيجاز... ليظهر لك أنّ هذا الحديث ـ لو كان صادراً ـ ليس حديثاً واحداً، بل أحاديث متعدّدة صدر كلّ منها في موردٍ خاصّ لا علاقة له بغيره...

تكملة:

لقد جاء في بعض طرق هذا الحديث:

«اقتدوا باللذين...

واهتدوا بهدي عمّار.

وتمسّكوا بعهد ابن أُمّ عبد. أو: إذا حدّثكم ابن أُمّ عبدٍ فصدّقوه. أو: ما حدّثكم ابن مسعود فصدّقوه».

فالحديث مشتمل على ثلاث فقر، الأُولى تخصّ الشيخين، والثانية عمّار بن ياسر، والثالثة عبدالله بن مسعود.

أمّا الفقرة الأُولى فكانت موضوع بحثنا، فلذا أشبعنا فيها الكلام سنداً ودلالة... وظهر عدم جواز الاستدلال بها والأخذ بظاهر لفظها، وأنّ من المحتمل قويّاً وقوع التحريف في لفظها أو لدى النقل لها بإسقاط القرائن الحافّة بها الموجب لخروج الكلام من التقييد إلى الإطلاق، فإنّه نوع من أنواع التحريف، بل من أقبحها وأشنعها كما هو

---

(١) تلخيص الشافي ٣ / ٣٨.

معلوم لدى أهل العلم.

وأمّا الفقرتان الأُخريان فلا نتعرّض لهما إلّا من ناحية المدلول والمفاد لئلّا يطول بنا المقام... وإنْ ذكرا في فضائل الرجلين، وربّما استدلّ بهما بعضهم في مقابلة بعض فضائل أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام... فنقول:

كلمة في «اهتدوا بهدي عمار»

قوله: «اهتدوا بهدي عمار» معناه: «سيروا بسيرته واسترشدوا بإرشاده».

فكيف كانت سيرة عمار؟ وما كان إرشاده؟

وهل سار القوم بسيرته واسترشدوا بإرشاده؟!

هذه كتب السير والتواريخ بين يديك!!

وهذه نقاط من «سيرته» و«إرشاده»:

تخلّف عن بيعة أبي بكر[١].

وقال لعبدالرحمن بن عوف ـ حينما قال للناس في قصة الشورى: أشيروا علَيَّ ـ «إنْ أردتَ أن لا يختلف المسلمون فبايع عليّاً»[٢].

وقال ـ بعد أن بويع عثمان بالخلافة ـ: «يا معشر قريش، أما إذ صرفتم هذا الأمر عن أهل بيت نبيكم هاهنا مرّةً وهاهنا مرّةً، فما أنا بآمن من أن ينزعه اللّه [منكم] فيضعه في غيركم كما نزعتموه من أهله ووضعتموه في غير أهله».

وكان مع علي عليه السلام منذ اليوم الأول حتى استشهد معه بصفّين وقد قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله: «عمار تقتله الفئة الباغية»[٣] و«من عادى عمّاراً عاداه

(١) المختصر في أخبار البشر ١ / ١٥٦، تتمة المختصر ١ / ٢١٥.

(٢) تاريخ الطبري ٣ / ٢٩٧، الكامل ٣ / ٧٠، العقد الفريد ٤ / ٢٥٩.

(٣) المسند ٢ / ٣٥٠ مسند عبدالله بن عمرو الرقم ٦٥٠٢، تاريخ الطبري ٤ / ٢٧ و ٢٩، طبقات ابن سعد

اللّه»[١].

ثم لماذا أمر النّبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بالاهتداء بهدي عمّار والسير على سيرته؟

لأنّه قال له من قبل: «يا عمّار بن ياسر، إن رأيت علياً قد سلك وادياً وسلك الناس وادياً غيره فاسلك مع علي، فإنّه لن يدليك في ردى ولن يخرجك من هدى... يا عمار: إنّ طاعة علي من طاعتي، وطاعتي من طاعة اللّه عزّ وجلّ»[٢].

كلمةٌ في «تمسّكوا بعهد ابن أُمّ عبد»

وقوله: «وتمسّكوا بعهد ابن أُمّ عبد» أو «إذا حدّثكم ابن أُمّ عبد فصدّقوه» ما معناه؟

إنْ كان «الحديث» فهل يصدّق في كلّ ما حدَّث؟

هذا لا يقول به أحدٌ... وقد وجدناهم على خلافه... فقد منعوه من الحديث، بل كذّبوه، بل ضربوه... فراجع ما رووه ونقلوه...[٣].

وإنْ كان «العهد» فأيّ عهدٍ هذا؟

لا بُدَّ أنْ يكون إشارةً إلى أمر خاصّ... صدر في موردٍ خاصّ... لم تنقله الرواة...

← ٣ / ١٩٠ـ١٩٢، الخصائص: ٢٢١ـ٢٣٢ ذكر قول النبي: عمار تقتله الفئة الباغية الارقام ١٥٨ـ١٦٨، المستدرك ٣ / ٤٣٥ـ٤٤٢، كتاب معرفة الصحابة (ذكر مناقب عمار بن ياسر) الأرقام ٥٦٥٧ و ٥٦٥٩ و ٥٦٦٠ و ٥٦٧٦، عمدة القاري ٢٤ / ١٩٢، كنز العمّال ١١ / ٣٣٢ـ٣٣٣ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابة وفضلهم الأرقام ٣٣٥٤٣ـ٣٣٥٤٧ و ٣٣٥٥١ و ٣٣٥٥٢ و ٣٣٥٥٤ـ٣٣٥٥٨ و ٣٣٥٦٠.

(١) الاستيعاب ٣ / ٢٢٩، الإصابة ٤ / ٤٧٤، كنز العمّال ١١ / ٣٣٢ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابة وفضلهم الرقم ٣٣٥٤٨، إنسان العيون ٢ / ٧٨.

(٢) تاريخ بغداد ١٣ / ١٨٨ ـ ١٨٩، كنز العمّال ١١ / ٢٨٢ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابة وفضلهم الرقم ٣٢٩٦٩، فرائد السمطين ١ / ١٧٨، المناقب ـ للخوارزمي ـ: ٥٧ و ١٢٤.

(٣) سنن الدارمي ١ / ٦١، طبقات ابن سعد ٢ / ٢٥٦، تذكرة الحفّاظ ١ / ٧، أُسد الغابة ٣ / ٣٨٦ـ٣٨٧.

لقد رووا في حقّ ابن مسعود حديثاً آخر ـ جعلوه من فضائله ـ بلفظ: «رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أمّ عبد»[(١)] ... ولكن ما هو؟

لا بُدَّ أنْ يكون صادراً في موردٍ خاصّ ... بالنسبة إلى أمرٍ خاصّ ... لم تنقله الرواة ....

إنّه ـ فيما رواه الحاكم ـ كما يلي:

«قال النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لعبدالله بن مسعود: إقرأ.

قال: أقرأ وعليك أُنزل؟!

قال: إنّي أُحبّ أن أسمعه من غيري.

قال: فافتتح سورة النساء حتى بلغ: **﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾** فاستعبر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، وكَفَّ عبدالله.

فقال له رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: تكلّم.

فحمد الله في أول كلامه وأثنى على الله وصلّى على النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وشهد شهادة الحقّ وقال:

رضينا بالله ربّاً وبالإسلام ديناً، ورضيت لكم ما رضي الله ورسوله.

فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: رضيت لكم ما رضي لكم ابن أُم عبد.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[(٢)].

فانظر كيف تلاعبوا بأقوال النبي صلّى الله عليه وآله وتصرّفوا في السُنّة الشريفة ... فضلّوا وأضلّوا ...!!

---

(١) هكذا رووه في كتب الحديث ... أُنظر: الجامع الصغير ٢ / ٢٧٣ حرف الراء الرقم ٤٤٥٨.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣ / ٣٦١ كتاب معرفة الصحابة (ذكر مناقب عبدالله بن مسعود) الرقم ٥٣٩٤.

ونعود فنقول: إنّ السُنّة الكريمة بحاجةٍ ماسّةٍ إلى تحقيقٍ وتمحيص، لا سيّما في القضايا التي لها صلة وثيقة بأساس الدين الحنيف، تبنى عليها أُصول العقائد، وتتفرّع منها الأحكام الشرعيّة.

والله نسأل أنْ يتغمّد بواسع رحمته مشايخنا الأبرار، الّذين تعلّمنا في مدرستهم مناهج التحقيق، وتدربنا على سبل البحث والاستدلال... لا سيّما السيّد صاحب «عبقات الأنوار»... وأن يوفقنا لتحقيق الحقّ وقبول ما هو به جدير، إنّه سميع مجيب وهو على كلّ شيء قدير.

الرسائل العشر

فيِ الأحاديث الموضوعة فيِ كتب السُنّة

(٣)

حديث

عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم اللّٰه الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين، ولعنة اللّٰه على أعدائهم أجمعين، من الأولين والآخرين.

وبعد،

فهذه رسالة أُخرى كتبتها حول حديث آخر...

إنّه حديث في وجوب إطاعة الأُمراء واتّباع سُنّة الخلفاء الراشدين، وإنْ كانت السُنّة والإمارة على خلاف الموازين...

أخرَجوه في غير واحدٍ من أهمّ أسفارهم، وجعله غير واحدٍ منهم من أصحّ أخبارهم...

ثمّ اتّخذوه مستنداً لتبرير أُمورٍ وأحكامٍ سابقة، ومستمسكاً لأعمالٍ وقضايا لاحقة...

لقد بحثت عن هذا الحديث بحثاً شاملاً، وحقّقته تحقيقاً كاملاً، فجاءت رسالة نافعة للمحقّقين، لا تخفى فوائدها على الباحثين... فإليهم أُقدّم هذا الجهد، واللّٰه من وراء القصد.

(١)
مخرِّجو الحديث وأسانيده

رواية الترمذي:

أخرج الترمذي قائلاً:

«(١) حدّثنا علي بن حجر، حدّثنا بقيّة بن الوليد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، عن العرباض بن سارية، قال:

وعظنا رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم يوماً بعد صلاة الغداة موعظةً بليغةً، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب. فقال رجل: إنّ هذه موعظة مودّعٍ، فبماذا تعهد إلينا يا رسول اللّٰه؟

قال: أُوصيكم بتقوى اللّٰه، والسمع والطاعة وإنْ عبدٌ حبشي، فإنّه من يَعِش منكم يرى اختلافاً كثيراً، وإيّاكم ومحدثات الأُمور فإنّها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وقد روى ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، عن العرباض بن سارية، عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم نحو هذا، حدّثنا بذلك:

(٢) الحسن بن علي الخلّال وغير واحدٍ، قالوا: أخبرنا أبو عاصم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، عن العرباض بن سارية، عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، نحوه.

والعرباض بن سارية يكنّى: أبا نجيح.

(٣) وقد روي هذا الحديث عن حجر بن حجر، عن عرباض بن سارية، عن النبي

صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، نحوه»[١].

رواية أبي داود:

وأخرج أبو داود قائلاً:

«حدّثنا أحمد بن حنبل، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ثور بن يزيد، حدّثني خالد بن معدان، حدّثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر، قالا:

أتينا العرباض بن سارية ـ وهو ممّن نزل فيه: **﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾** ـ فسلّمنا وقلنا: أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين. فقال العرباض:

صلّى بنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ذات يوم، ثمّ أقبل علينا فوعظنا موعظةً بليغةً ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب. فقال قائل: يا رسول اللّه، كأنّ هذه موعظة مودّعٍ، فماذا تعهد إلينا؟

فقال: أُوصيكم بتقوى اللّه والسمع والطاعة وإنْ عبداً حبشيّاً، فإنّه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء المهديّين الراشدين، تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدثات الأمور، فإنّ كلّ محدثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة»[٢].

رواية ابن ماجة:

وأخرج ابن ماجة قائلاً:

«(١) حدّثنا عبداللّه بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي، قال: حدّثنا الوليد بن

---

(١) سنن الترمذي ٤ / ٣٠٨ ـ ٣٠٩ كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع الرقم ٢٦٨٥.

(٢) سنن أبي داود ٣ / ٢٠٦ كتاب السنّة باب في لزوم السنّة الرقم ٤٦٠٧.

مسلم، قال: حدّثنا عبدالله بن العلاء ـ يعني ابن زبر ـ، قال حدّثني يحيى بن أبي المطاع، قال: سمعت العرباض بن سارية يقول:

قام فينا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ذات يوم، فوعظنا موعظةً بليغةً وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون. فقيل: يا رسول الله، وعظتنا موعظة مودّعٍ فاعهد إلينا بعهد.

فقال: عليكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإنْ عبداً حبشيّاً، وسترون من بعدي اختلافاً شديداً، فعليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم والأُمور المحدثات، فإنّ كلّ بدعةٍ ضلالة.

(٢) حدّثنا إسماعيل بن بشر بن منصور وإسحاق بن إبراهيم السوّاق، قالا: حدّثنا عبدالرحمن بن مهديّ، عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، أنّه سمع العرباض بن سارية يقول:

وعظنا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم موعظةً ذرفت منه العيون، ووجلت منها القلوب. فقلنا: يا رسول الله، إنّ هذه لموعظة مودّعٍ، فماذا تعهد إلينا؟

قال: قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلّا هالك، من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ، وعليكم بالطاعة وإنْ عبداً حبشياً، فإنّما المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد.

(٣) حدّثنا يحيى بن حكيم، قال: حدّثنا عبدالملك بن الصباح المسمعي، قال: حدّثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبدالرحمن بن عمرو، عن العرباض بن سارية، قال:

صلّى بنا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم صلاة الصبح، ثمّ أقبل علينا

بوجهه، فوعظنا موعظةً بليغةً. فذكر نحوه»[١].

رواية أحمد:

وجاء في مسند أحمد:

«(١) حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا معاوية ـ يعني ابن صالح ـ، عن ضمرة بن حبيب، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، أنّه سمع العرباض بن سارية، قال:

وعظنا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم موعظةً ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب. قلنا: يا رسول الله، إنّ هذه لموعظة مودّعٍ فماذا تعهد إلينا؟

قال: تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلّا هالك، ومن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين، وعليكم بالطاعة وإنْ عبداً حبشيّاً، عضّوا عليها بالنواجذ، فإنّما المؤمن كالجمل الأنف حيثما انقيد انقاد»[٢].

(٢) حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي ثنا الضحّاك بن مخلد، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، عن عرباض بن سارية، قال:

صلّى لنا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الفجر، ثمّ أقبل علينا فوعظنا موعظةً بليغةً ذرفت لها الأعين، ووجلت منها القلوب. قلنا ـ أو قالوا ـ: يا رسول الله، كانت هذه موعظة مودّعٍ فأوصنا.

قال: أُوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإنْ كان عبداً حبشياً، فإنّه من يعش

---

(١) سنن ابن ماجة ١ / ٧١ ـ ٧٣ باب اتّباع سُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين الأرقام ٤٢ ـ ٤٤.

(٢) مسند أحمد ٥ / ١٠٩ حديث العرباض بن سارية الرقم ١٦٦٩٢.

منكم يرى بعدي اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين، وعضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدثات الأُمور، فإنّ كلّ محدَثة بدعة، وإنّ كلّ بدعة ضلالة.

(٣) حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ثور بن يزيد، ثنا خالد بن معدان، قال: ثنا عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر، قالا:

أتينا العرباض بن سارية ـ وهو ممّن نزل فيه: **﴿وَلا عَلَى الَّذينَ إِذا ما أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ ما أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾** ـ فسلّمنا وقلنا: أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين. فقال عرباض:

صلّى بنا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الصبح ذات يومٍ ثم أقبل علينا فوعظنا موعظةً بليغةً ذرفت منها العيون، ووجلت منه القلوب. فقال قائل: يا رسول الله، كانت هذه موعظة مودّعٍ، فماذا تعهد إلينا؟

فقال: أُوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإنْ كان عبداً حبشيّاً، فإنّه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين، فتمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدَثات الأُمور، فإنّ كلّ محدَثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة.

(٤) حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي ثنا حياة بن شريح، ثنا بقية، حدّثني بجير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن ابن أبي بلال، عن عرباض بن سارية، أنّه حدّثهم أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وعظهم يوماً بعد صلاة الغداة ... فذكره.

(٥) حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي، حدّثنا إسماعيل، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمّد بن إبراهيم بن الحارث، عن خالد بن معدان، عن ابن أبي بلال، عن العرباض بن سارية، أنّه حدّثهم: أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله]

وسلّم وعظهم يوماً بعد صلاة الغداة... فذكره»[١].

رواية الحاكم:

وأخرج الحاكم قائلاً:

« (١) حدّثنا أبو العبّاس محمّد بن يعقوب، ثنا العبّاس بن محمّد الدوري، ثنا أبو عاصم، ثنا ثور بن يزيد، ثنا خالد بن معدان، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، عن العرباض بن سارية، قال:

صلّى لنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم صلاة الصبح، ثمّ أقبل علينا فوعظنا موعظةً وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول اللّه، كأنها موعظة مودّع فأوصنا.

قال: أُوصيكم بتقوى اللّه، والسمع والطاعة وإنْ أُمِّرَ عليكم عبدٌ حبشي، فإنّه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدَثات الأُمور، فإنّ كلّ بدعة ضلالة.

هذا حديثٌ صحيحٌ ليس له علّة.

وقد احتجّ البخاري بعبدالرحمن بن عمرو وثور بن يزيد، وروى هذا الحديث في أوّل كتاب الاعتصام بالسُنّة.

والّذي عندي أنّهما ـ رحمهما اللّه ـ توهّما أنّه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد، وقد رواه محمّد بن إبراهيم بن الحارث، المخرّج حديثه في الصحيحين عن خالد بن معدان.

(٢) حدّثنا أبو عبداللّه الحسين بن الحسن بن أيّوب، ثنا أبو حاتم محمّد بن

---

(١) مسند أحمد بن حنبل ٥/ ١٠٩ ـ ١١٠ حديث العرباض بن سارية الأرقام ١٦٦٩٤ ـ ١٦٦٩٧.

إدريس الحنظلي، ثنا عبدالله بن يوسف التنيسي، ثنا الليث، عن يزيد بن الهاد، عن محمّد بن إبراهيم، عن خالد بن معدان، عن عبدالرحمن بن عمرو، عن العرباض بن سارية ـ من بني سليم، من أهل الصُفّة ـ قال:

خرج علينا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يوماً فقام فوعظ الناس ورغّبهم وحذّرهم وقال ما شاء الله أنْ يقول.

ثمَ قال: اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وأطيعوا من ولّاه الله أمركم، ولا تنازعوا الأمر أهله ولو كان عبداً أسودَ، وعليكم بما تعرفون من سُنّة نبيّكم والخلفاء الراشدين المهديّين، وعضّوا على نواجذكم بالحقّ.

هذا إسناد صحيح على شرطهما جميعاً، ولا أعرف له علّةً.

وقد تابع ضمرة بن حبيب خالد بن معدان على رواية هذا الحديث عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي.

(٣) حدّثناه أبو الحسن أحمد بن محمّد العنبري، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي.

وأخبرنا أبو بكر محمّد بن المؤمل، ثنا الفضل بن محمّد، قالا: ثنا أبو صالح، عن معاوية بن صالح.

وأخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبدالرحمن ـ يعني ابن مهدي ـ، عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، أنّه سمع العرباض بن سارية قال:

وعظنا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم موعظةً ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقلنا يا رسول الله، إنّ هذا لموعظة مودّعٍ فماذا تعهد إلينا؟

قال: قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلّا هالك، ومن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سُنّتي وسُنّة الخلفاء المهديّين الراشدين من بعدي، وعليكم بالطاعة وإنْ [كان] عبداً حبشيّاً، عضوّا عليها بالنواجذ.

فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث: فإنّ المؤمن كالجمل الأنف حيث ما قيد انقاد.

وقد تابع عبدالرحمن بن عمرو على روايته عن العرباض بن سارية ثلاثة من الثقات الأثبات من أئمّة أهل الشام:

منهم: حجر بن حجر الكلاعي:

(٤) حدّثنا أبو زكريّا يحيى بن محمّد العنبري، ثنا أبو عبدالله محمّد بن إبراهيم العبدي، ثنا موسى بن أيوب النصيبي وصفوان بن صالح الدمشقي، قالا: ثنا الوليد بن مسلم الدمشقي، ثنا ثور بن يزيد، حدّثني خالد بن معدان، حدّثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي، وحجر بن حجر الكلاعي، قالا:

أتينا العرباض بن سارية ـ وهو ممّن نزل فيه: **﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾** ـ فسلّمنا وقلنا: أتيناك زائرين ومقتبسين.

فقال العرباض: صلّى بنا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الصبح ذات يوم، ثمّ أقبل علينا فوعظنا مَوعظةً بليغةً ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب. فقال قائل: يا رسول الله، كأنّها موعظة مودّعٍ فما تعهد إلينا؟

فقال: أُوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً، فإنّه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين، فتمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدَثات الأُمور، فإنّ كلّ محدَثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة.

ومنهم: يحيى بن أبي المطاع القرشي:

(٥) حدّثنا أبو العبّاس محمّد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عيسى بن زيد التنيسي، ثنا

عمرو بن أبي سلمة التنيسي، أنبأ عبدالله بن العلاء بن زيد[١]، عن يحيى بن أبي المطاع، قال: سمعت العرباض بن سارية السلمي يقول:

قام فينا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ذات غداةٍ فوعظنا موعظةً وجلت منها القلوب، وذرفت منها الأعين. قال: فقلنا: يا رسول الله، قد وعظتنا موعظة مودّعٍ فاعهد إلينا.

قال: عليكم بتقوى الله ـ أظنّه قال: والسمع والطاعة ـ، وسترى من بعدي اختلافاً شديداً ـ أو: كثيراً ـ، فعليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء المهديّين، عضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم والمحدَثات، فإنّ كلّ بدعة ضلالة.

ومنهم: معبد بن عبدالله بن هشام القرشي:

وليس الطريق إليه من شرط هذا الكتاب، فتركته.

وقد استقصيت في تصحيح هذا الحديث بعض الاستقصاء على ما أدّى إليه اجتهادي، وكنت فيه كما قال إمام أئمّة الحديث شعبة ـ في حديث عبدالله بن عطاء، عن عقبة بن عامر، لمّا طلبه بالبصرة والكوفة والمدينة ومكّة، ثمّ عاد الحديث إلى شهر بن حوشب فتركه، ثمّ قال شعبة ـ:

لأن يصحّ لي مثل هذا عن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم كان أحبّ إليّ من والديّ وولدي والناس أجمعين.

وقد صحّ هذا الحديث، والحمد لله، وصلّى الله على محمّد وآله أجمعين»[٢].

* * *

---

(١) كذا والصحيح: زبر.

(٢) المستدرك على الصحيحين ١ / ١٧٤ ـ ١٧٧ كتاب العلم الأرقام ٣٢٩ ـ ٣٣٣.

(٢)
نظراتٌ في أسانيده

نقاط حول السند والدلالة:

كانت تلك أسانيد هذا الحديث وطرقه في أهمّ كتب الحديث وجوامعه، ولا بُدّ قبل الورود في النظر في أحوال رجال الأسانيد والرواة، أن نشير بإيجاز إلى نكاتٍ جديرةٍ بالانتباه إليها...

١ ـ إنّ هذا الحديث يكذّبه واقع الحال بين الصحابة أنفسهم، فلقد وجدناهم كثيراً ما يخالفون سُنّة أبي بكر وعمر، والمفروض أنّهما من الخلفاء الراشدين، بل لقد خالف الثاني منهما الأوّل في أكثر من مورد!! فلو كان هذا الحديث عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم حقّاً لَما وقعت تلك الخلافات والمخالفات...

هذا ما ذكره جماعة... وعلى أساسه أوّلوا الحديث، وقد نصّ بعضهم كشارح مسلّم الثبوت(١) على ضرورة تأويله...

قلت: لكنّ هذا إنّما يضطرّ إليه فيما لو كان الأصحاب ملتزمين بإطاعة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ومنقادين لأوامره ونواهيه... ولكن...

٢ ـ إنّ هذا الحديث بجميع طرقه وأسانيده، ينتهي إلى «العرباض بن سارية السلمي» فهو الراوي الوحيد له... وهذا ممّا يورث الشكّ في صدوره... لأنّ الحديث كان في المسجد... وكان بعد الصلاة... وكان موعظة بليغةً من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم... ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب... ثمّ طلب منه أنْ يعهد

---

(١) فواتح الرحموت بشرح مسلّم الثبوت ٢ / ٢٣١.

إلى الأُمّة... فقال...

فكيف لم يروه إلّا العرباض؟! ولِمَ لَمْ يرووه إلّا عن العرباض؟!

٣ـ إنّ هذا الحديث إنّما حُدِّث به في الشام، وإنّما تناقله وروّجه أهل الشام! وأكثر رواته من أهل حمص بالخصوص، وهم من أنصار معاوية وأشدّ أعداء عليّ أمير المؤمنين عليه السلام[١].

فبالنظر إلى هذه الناحية، لا سيّما مع ضمّ النظر في متن الحديث إليه، لا يبقى وثوق بصدور هذا الحديث عن النبيّ صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، إذْ كيف يوثَق بحديث يرويه حمصيّ عن حمصيّ عن حمصيّ!!.. ولا يوجد عند غيرهم من حملة الحديث والأثر علم به؟! وأهل الشام قاطبةً غير متحرّجين من الافتعال لما ينتهي إلى تشييد سلطان معاوية أو الحطّ ممّن خالفه!

٤ـ إنّ هذا الحديث ممّا أعرض عنه البخاري ومسلم، وكذا النسائي من أصحاب السنن... وقد بنى غير واحدٍ من العلماء الكبار من أهل السُنّة على عدم الاعتناء بحديثٍ اتّفق الشيخان على الإعراض عنه، وإنْ اتّفق أرباب السنن على إخراجه والعناية به...

قال ابن تيميّة بجواب حديث افتراق الأُمّة على ثلاثٍ وسبعين فرقة:

«فإنّ هذا الحديث ليس في الصحيحين، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم وغيره، ولكنْ قد رواه أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجة، ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد وغيره»[٢].

قلت: ومن عجيب الاتّفاق: أنّ حديث «عليكم بسُنّتي...» كذلك تماماً، فإنّه «ليس

---

(١) أنظر كلمة ياقوت عن أهل حمص في معجم البلدان ٢ / ٣٤٩.

(٢) منهاج السُنّة ٣ / ٤٥٦.

في الصحيحين، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث ـ كابن القطّان ـ ولكنْ قد أورده أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجة، ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد».

بل إنّهم بنوا على طرح الخبر إنْ أعرض عنه البخاري وإنْ أخرجه مسلم... وهذا ما نصّ عليه ابن القيّم... وسننقل عبارته... في الفصل اللاحق. وقد جاء في آخرها:

«ولو صحّ عنده لم يصبر عن إخراجه والاحتجاج به».

قلت: فكذا حديثنا... فلو صحّ عنده لم يصبر عن إخراجه والاحتجاج به... كيف وقد تبعه مسلم... وهو بمرأىً ومشهدٍ منهما؟!

ثمّ جاء الحاكم النيسابوري... فأراد توجيه إعراضهما عنه بأنّهما «توهّما...» أي: إنّ إعراضهما موهن، ولكنّهما توهّما... ولولا ذلك لأخرجاه...

وسنرى أنّ الحاكم هو المتوهّم...

٥ ـ ثم إن المخرجين له... منهم من صحّحه كالترمذي والحاكم، ومنهم من سكت عنه كأبي داود، ومنهم من عدّه في الحِسان كالبغوي(١) ومنهم من حكم عليه بالبطلان كابن القطّان...

ترجمة العرباض بن سارية الحمصي(٢)

وبعد، فلننظر في ترجمة الراوي الوحيد لهذا الحديث، وهو الصحابي «العرباض ابن سارية»:

كان من أهل الصُفّة، سكن الشام(٣)، ونزل حمص(٤). لم يروِ عنه الشيخان، وإنّما

---

(١) مصابيح السُنّة ١ / ١٥٩ كتاب الايمان باب الاعتصام بالكتاب والسنة الرقم ١٢٩.

(٢) تاريخ دمشق ٤٢ / ١٤٤.

(٣) الاستيعاب ٣ / ٣٠٨.

(٤) الإصابة ٤ / ٣٩٩، تحفة الأحوذي ٧ / ٣٦٦.

ورد حديثه في السنن الأربعة[١]، مات سنة ٧٥[٢].

كان يدّعي أنّه ربع الإسلام، وهو كذبٌ بلا ريب... وكان عمرو بن عبسة أيضاً يدّعي ذلك، قال محمّد بن عوف: «كلّ واحدٍ من عمرو بن عبسة والعرباض بن سارية يقول: أنا ربع الإسلام، لا يُدرى أيّهما أسلم قبل صاحبه؟!»[٣].

وكان يقول: «عتبة خير منّي سبقني إلى النبي بسنة».

وهذا كذب كذلك، وقد رواه أبناء عساكر والأثير وحجر... بالإسناد عن عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بسنده عن شريح بن عبيد، قال:

«كان عتبة يقول: عرباض خيرٌ منّي وعرباض يقول: عتبة خيرٌ منّي سبقني إلى النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بسنة»[٤].

والذي يبيّن كذبه بوضوح ما رواه ابن الأثير بترجمة عتبة بسنده إلى شريح، قال:

«قال عتبة بن عبدالسلمي: كان النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إذا أتاه الرجل وله الاسم لا يحبّه حوّله. ولقد أتيناه وإنّا لسبعةٌ من بني سليم أكبرنا العرباض بن سارية، فبايعناه جميعاً»[٥].

ومن جملة أكاذيبه ما في أخرجه أحمد، قال:

«حدثنا عبدالله، حدثني أبي، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن معاوية ـ يعني ابن صالح ـ، عن يونس بن سيف، عن الحرث بن زياد، عن أبي رهم، عن العرباض بن سارية السلمي، قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وهو يدعونا إلى

---

(١) الإصابة ٤ / ٣٩٩، تهذيب التهذيب ٧ / ١٥٣.

(٢) الإصابة ٤ / ٣٩٩، تهذيب التهذيب ٧ / ١٥٤.

(٣) تاريخ دمشق ٤٢ / ١٥١، تهذيب التهذيب ٧ / ١٥٣.

(٤) تاريخ دمشق ٤٢ / ١٥٣ ـ ١٥٤، أسد الغابة ٣ / ٥٥٧، الإصابة ٤ / ٣٦٢.

(٥) أسد الغابة ٣ / ٥٥٧.

السحور في شهر رمضان: هلمّوا إلى الغذاء المبارك. ثمّ سمعته يقول: اللّهمّ علّم معاوية الكتاب والحساب وقه العذاب»[١].

فإنّه ـ وإن اكتفى ابن القطّان بتضعيفه[٢] ـ كذب بلا ارتياب... وإلّا لأُخرج في الصحاح وغيرها وعقد به لمناقب معاوية باب... إنّه حديث تكذّبه الوقائع والحقائق، والبراهين والوثائق... إنّه حديث تكذّبه الأدلّة المحكمة من الكتاب والسُنّة المتقنة، القائمة بتحريم ما استباحه معاوية من قتلٍ للنفوس، وتبديل للأحكام، وارتكاب للمحرّمات القطعيّة كبيع الخمر والأصنام، وشرب للخمر وأكلٍ للربا... وغير ذلك ممّا لا يحصى...

لكن الرجل سكن بلاد الشام، ونزل حمص بلد النواصب اللئام... وفي ظروفٍ راجت فيها الأكاذيب والافتراءات... فجعل يتقوّل على اللّه والرسول التقوّلات، تزلّفاً إلى الحكّام، وطمعاً في الحطام.

* ثمّ إنّ رواة هذا الحديث عن «العرباض بن سارية» هم:

١ ـ عبدالرحمن بن عمرو السلمي.

٢ ـ حجر بن حجر.

٣ ـ يحيى بن أبي المطاع.

٤ ـ معبد بن عبداللّه بن هشام.

أمّا الرابع فلم أجده إلّا عند الحاكم حيث قال: «ومنهم: معبد بن عبداللّه بن هشام القرشي» ثمّ قال: «وليس الطريق إليه من شرط هذا الكتاب فتركته».

---

(١) مسند أحمد ٥ / ١١١ حديث العرباض بن سارية الرقم ١٦٧٠٢.

(٢) المغني عن حمل الأسفار ـ هامش إحياء العلوم ـ ١ / ٣٧.

ترجمة يحيى بن أبي المطاع الشامي:

وأمّا الثالث: «يحيى بن أبي المطاع»:

فأوّلاً: لم يرو عنه إلّا ابن ماجة(١).

وثانياً: قال ابن القطّان: «لا أعرف حاله»(٢).

وثالثاً: إنّه كان يروي عن العرباض ولم يلقه... وهذه الرواية من ذلك...

قال الذهبي: «وقد استبعد دحيم لقيه للعرباض، فلعلّه أرسل عنه، فهذا في الشاميّين كثير الوقوع، يروون عمّن لم يلحقوهم»(٣).

وقال ابن حجر: «وأشار دحيم إلى أنّ روايته عن عرباض [بن سارية] مرسَلة»(٤).

وقال ابن عساكر والذهبي وابن حجر: «قال أبو زرعة: لدحيم تعجّباً من حديث الوليد بن سليمان، قال: صحبت يحيى بن أبي المطاع، كيف يحدّث عبداللّه بن العلاء بن زبر عنه أنّه سمع العرباض مع قرب عهد يحيى؟! قال: أنا من أنكر الناس لهذا، والعرباض قديم الموت»(٥).

ترجمة حُجر بن حجر الحمصي:

وأمّا الثاني: «حجر بن حجر»:

فأوّلاً: هو من أهل حمص.

وثانياً: لم يرو عنه إلّا أبو داود.

---

(١) تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٤.

(٢) تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٤.

(٣) ميزان الاعتدال ٧ / ٢٢١ ـ ٢٢٢.

(٤) تقريب التهذيب ٢ / ٣١٥.

(٥) تاريخ دمشق ٦٨ / ١٤٧، ميزان الاعتدال ٧ / ٢٢٧، تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٤.

قال ابن حجر: «روى عن العرباض بن سارية. وعنه خالد بن معدان. روى له أبو داود حديثاً واحداً في طاعة الأمير. قلت: أخرج الحاكم حديثه»[١].

قلت: وهو هذا الحديث الذي نحن بصدد تكذيبه، وإليه أشار الذهبي بقوله: «ما حدّث عنه سوى خالد بن معدان بحديث العرباض مقروناً بآخر»[٢] يعني بالآخر: عبدالرحمن بن عمرو السلمي حيث جاء فيه عنهما قالا: «أتينا العرباض ...».

وثالثاً: قال ابن القطّان: «لا يُعرف»[٣].

ترجمة عبدالرحمن بن عمرو الشامي:

وأمّا الأوّل: «عبدالرحمن بن عمرو»:

فهو المعروف في رواية هذا الحديث عن «العرباض بن سارية»، وإليه تنتهي أكثر طرقه في السنن وغيرها... وليس له فيها إلّا هذا الحديث، قال ابن حجر:

«له في الكتب حديث واحد في الموعظة، صحّحه الترمذي، قلت: وابن حبّان والحاكم في المستدرك.

وزعم القطّان الفاسي أنّه لا يصحّ لجهالة حاله»[٤].

فهذا حال رواة هذا الحديث عن «العرباض».

* ثمّ إنّ رواته عن هؤلاء هم:

١ ـ خالد بن معدان.

٢ ـ ضمرة بن حبيب.

٣ ـ عبدالله بن العلاء بن زبر.

---

(١) تهذيب التهذيب ٢ / ١٩٧.

(٢) ميزان الاعتدال ٢ / ٢٠٧.

(٣) تهذيب التهذيب ٢ / ١٩٧.

(٤) تهذيب التهذيب ٦ / ٢١٥.

ترجمة عبدالله بن العلاء الدمشقي:

أمّا «عبدالله بن العلاء بن زبر»:

فأوّلاً: كان من أهل الشام، بل وصفه الذهبي بـ«رئيس دمشق»[(١)].

وثانياً: أورده الذهبي في (ميزانه) وقال: «قال ابن حزم: ضعّفه يحيى وغيره»[(٢)].

ترجمة ضمرة بن حبيب الحمصي:

وأمّا «ضمرة بن حبيب»:

فأوّلاً: كان من أهل حمص[(٣)].

وثانياً: كان مؤذّن المسجد الجامع بدمشق[(٤)].

ترجمة خالد بن معدان الحمصي:

وأمّا «خالد بن معدان» العمدة في رواية هذا الحديث، لكونه الراوي له عن «عبدالرحمن بن عمرو» و«حجر بن حجر» وجميع الأسانيد تنتهي إليه فهو:

أوّلاً: من أهل حمص[(٥)].

وثانياً: شيخ أهل الشام[(٦)].

وثالثاً: كان صاحب شرطة يزيد بن معاوية: روى الطبري في (ذيل تاريخه) قائلاً:

---

(١) سير أعلام النبلاء ٧ / ٣٥٠.

(٢) ميزان الاعتدال ٤ / ١٥٠.

(٣) تهذيب التهذيب ٤ / ٤٢٢، تقريب التهذيب ١ / ٤٤٥.

(٤) تهذيب التهذيب ٤ / ٤٢٣.

(٥) تاريخ دمشق ١٨ / ١٣٧، تهذيب التهذيب ٣ / ١٠٨، سير أعلام النبلاء ٤ / ٥٣٦.

(٦) سير أعلام النبلاء ٤ / ٥٣٦.

«حدَثني الحارث، عن الحجّاج، قال: حدّثني أبو جعفر الحمداني، عن محمّد بن داود، قال: سمعت عيسى بن يونس يقول: كان خالد بن معدان صاحب شرطة يزيد ابن معاوية».

وعنونه ابن عساكر في (تاريخه) بقوله: «كان يتولّى شرطة يزيد بن معاوية» ثمّ روى الخبر المذكور بسنده عن عيسى بن يونس كذلك[١].

* ثمّ إنّ رواة هذا الحديث عن هؤلاء هم:

١ ـ محمّد بن إبراهيم بن الحارث.

٢ ـ معاوية بن صالح.

٣ ـ الوليد بن مسلم.

٤ ـ بحير بن سعد.

٥ ـ ثور بن يزيد.

٦ ـ عمرو بن أبي سلمة التنيسي.

ترجمة محمّد بن إبراهيم بن الحارث التيمي الدمشقي[٢]:

أمّا «محمّد بن إبراهيم» الراوي له عن «خالد» عند أحمد والحاكم، فقد ذكر العقيلي عن عبدالله بن أحمد عن أبيه: «في حديثه شيء، يروي أحاديث مناكير أو منكرة»[٣].

---

(١) تاريخ دمشق ٥ / ٥١٩.

(٢) تاريخ دمشق ٥٤ / ١٥٤.

(٣) تهذيب التهذيب ٩ / ٦.

ترجمة بحير بن سعد الحمصي:

وأمّا «بحير بن سعد» الراوي عن «خالد» عند الترمذي وأبي داود وابن ماجة فهو من أهل حمص.

قال ابن حجر: «بحير بن سعد السحولي أبو خالد الحمصي، روى عن: خالد بن معدان ومكحول، وعنه: إسماعيل بن عيّاش، وبقية بن الوليد، و ثور بن يزيد -وهو من أقرانه- ومعاوية بن صالح، وغيرهم»[١].

ترجمة الوليد بن مسلم الدمشقي:

وأمّا «الوليد بن مسلم» مولى بني أُميّة[٢] «الدمشقي»[٣] «عالم الشام»[٤] الراوي له عن «عبدالله بن العلاء» عند ابن ماجة، فقد ذكروا بترجمته:

«مدلِّس، وربّما دلّس عن الكذّابين».

«روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل».

«كان يأخذ من ابن [أبي] السفر حديث الأوزاعي، وكان ابن [أبي] السفر كذّاباً وهو يقول فيها: قال الأوزاعي».

«وكانت له منكرات».

«وكان رفّاعاً».

«يرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث الأوزاعي عن شيوخٍ ضعفاء، عن شيوخ قد

---

(١) تهذيب التهذيب ١ / ٣٨٤.

(٢) تاريخ دمشق ٦٦ / ٢٠١، تهذيب التهذيب ١١ / ١٣٣.

(٣) تاريخ دمشق ٦٦ / ٢٠٥، تهذيب التهذيب ١١ / ١٣٣.

(٤) تهذيب التهذيب ١١ / ١٣٣.

أدركهم الأوزاعي مثل: نافع وعطاء والزهري، فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي، عن عطاء...»[(١)].

ترجمة معاوية بن صالح الحمصي:

وأمّا «معاوية بن صالح» الراوي له عن «ضمرة بن حبيب» عند أحمد وابن ماجة فهو:

أولاً: من أهل حمص[(٢)].

وثانياً: كان قاضي الأندلس في الدولة الأُموية[(٣)].

وثالثاً: كان يلعب بالملاهي، ولأجل ذلك ترك بعض المحدّثين الكتابة عنه[(٤)].

ورابعاً: قال ابن أبي حاتم: «لا يحتجّ به» و«لم يخرج له البخاري» و«ليّنه ابن معين».

و«وقال يحيى بن معين: كان ابن مهدي إذا حدّث بحديث معاوية بن صالح زجره يحيى بن سعيد، وكان ابن مهدي لا يبالي»[(٥)].

و«عن أبي إسحاق الفزاري: ماكان بأهل أن يُروى عنه».

و«قال ابن عمّار: زعموا أنّه لم يكن يدري أي شيء في الحديث».

و«منهم من يضعّفه»، بل أورده كلّ من العقيلي وابن عديّ والذهبي في «الضعفاء».

---

(١) الضعفاء والمتروكون للدارقطني: ٤١٥، تاريخ دمشق ٦٦ / ٢١٢ ـ ٢١٣، ميزان الاعتدال ٧ / ١٤٢، تهذيب التهذيب ١١ / ١٣٥ ـ ١٣٦.

(٢) تاريخ دمشق ٦٢ / ٣١، الكامل لابن عديّ ٨ / ١٤٥.

(٣) تاريخ دمشق ٦٢ / ٣٢، الكامل ٨ / ١٤٥.

(٤) الضعفاء الكبير ٤ / ١٨٣.

(٥) وهذا الحديث أيضاً ممّا رواه ابن مهدي عنه!

ترجمة ثور بن يزيد الحمصي:

وأمّا «ثور بن يزيد» العمدة في رواية هذا الحديث عن خالدٍ، حتى قال الحاكم في توجيه إعراض البخاري ومسلم عنه:

«والذي عندي أنّهما توهّما أنّه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد».

فهو:

أوّلاً: من أهل حمص، بل وصفه الذهبي بـ«عالم حمص»(١).

وثانياً: كان لا يحبّ عليّاً عليه السلام: «وكان جدّه قتل يوم صِفِّين مع معاوية، فكان ثور إذا ذكر عليّاً قال: لا أُحبّ رجلاً قتل جدّي»(٢).

وثالثاً: كان يجالس السابّين عليّاً عليه السلام، فقد ذكروا أنّ «أزهر الحرازي وأسد بن وداعة وجماعة كانوا يجلسون ويسبّون عليّ بن أبي طالب، وكان ثور بن يزيد لا يسب علياً، فإذا لم يسبّ جرّوا برجله»(٣).

ورابعاً: كان مبدعاً.

قال الذهبي: «كان من أوعية العلم لولا بدعته»(٤).

«وكان أهل حمص نفوه وأخرجوه منها»(٥).

و«تكلّم فيه جماعة بسبب ذلك»(٦).

---

(١) ميزان الاعتدال ٢ / ٩٧، سير أعلام النبلاء ٦ / ٣٤٤.

(٢) تهذيب الكمال ٤ / ٤٢١، تاريخ دمشق ١١ / ٢٣١.

(٣) تهذيب الكمال ٤ / ٤٢٧، تهذيب التهذيب ٢ / ٣٢.

(٤) سير أعلام النبلاء ٦ / ٣٤٤.

(٥) تاريخ دمشق ١١ / ٢٣٧، تهذيب التهذيب ٢ / ٣١ ـ ٣٢.

(٦) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ١ / ١٥٤.

وأورده ابن عديّ في «الضعفاء»[١].

وخامساً: كان مالك يذمّه وينهى عن مجالسته وليس له عنه رواية[٢]، وكان الأوزاعي سيّئ القول فيه، يتكلّم فيه ويهجوه[٣]، وكذا كان ابن المبارك[٤].

وعن يحيى القطّان: «كان ثور إذا حدّثني عن رجلٍ لا أعرفه قلت: أنت أكبر أم هذا؟! فإذا قال: هو أكبر منّي، كتبته، وإذا قال: هو أصغر منّي، لم أكتبه»[٥].

ترجمة عمرو بن أبي سلمة الدمشقي[٦]:

وأمّا «عمرو بن أبي سلمة الدمشقي» نزيل «تنّيس» الراوي له عن «عبدالله ابن العلاء» عند الحاكم، فقد:

ضعّفه الساجي وابن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتجّ به. وقال العقيلي: في حديثه وهم. وقال أحمد: روى عن زهير أحاديث بواطيل»[٧].

* ثمّ إنّ رواة الحديث عن هؤلاء هم:

١ ـ بقيّة بن الوليد.

٢ ـ الضحّاك بن مخلد وهو أبو عاصم النبيل.

٣ ـ الوليد بن مسلم.

٤ ـ عبدالله بن أحمد بن بشير.

---

(١) الكامل في الضعفاء ٢ / ٣٠٩.

(٢) تهذيب التهذيب ٢ / ٣٢.

(٣) تاريخ دمشق ١١ / ٢٣٦، تهذيب الكمال ٤ / ٤٢٥.

(٤) تهذيب التهذيب ٢ / ٣٢.

(٥) تهذيب التهذيب ٢ / ٣٢.

(٦) تاريخ دمشق ٤٩ / ٤٥.

(٧) تاريخ دمشق ٤٩ / ٤٨ ـ ٤٩.

٥ ـ عبدالرحمن بن مهدي.

٦ ـ عبدالملك بن الصباح المسمعي.

٧ ـ يحيى بن أبي كثير.

٨ ـ أحمد بن عيسى بن زيد التنيسي.

أمّا «**الوليد بن مسلم**» الراوي له عن «ثور» عند أبي داود فقد عرفتَه.

وأمّا «**عبدالرحمن بن مهدي**» الراوي له عن «معاوية بن صالح» عند أحمد وابن ماجة، فقد عرفت أنّه كان يزجر عن الرواية عن «معاوية» ولا يبالي.

وأمّا «**أبو عاصم**» الراوي له عن «ثور» عند الترمذي وأحمد والحاكم، فقد كان يحيى بن سعيد يتكلّم فيه، فلمّا ذكر له ذلك قال: «لست بحيٍّ ولا ميّت إذا لم أذكر»![1].

وأورده العقيلي في «الضعفاء» وحكى ما ذكرناه[2].

وأمّا «**يحيى بن أبي كثير**» الراوي له عن «محمّد بن إبراهيم» عند أحمد، فقد «كان يدلّس»[3].

وروى العقيلي عن همام قوله: «ما رأيت أصلب وجهاً من يحيى بن أبي كثير، كنّا نحدّثه بالغداة، فيروح بالعشيّ فيحدّثناه»[4].

وأمّا «**عبدالملك بن الصباح المسمعي**» الراوي له عن «ثور» عند ابن ماجة، فقد ذكره الذهبي في (ميزانه) وقال: «متّهم بسرقة الحديث»[5].

وأمّا «**عبدالله بن أحمد بن بشير الدمشقي**» شيخ ابن ماجة، فقد كان إمام

---

(١) ميزان الاعتدال ٣ / ٤٤٥.

(٢) الضعفاء الكبير ٢ / ٢٢٢ ـ ٢٢٣.

(٣) تهذيب التهذيب ١١ / ٢٣٥.

(٤) الضعفاء الكبير ٤ / ٤٢٣.

(٥) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠١.

الجامع بدمشق[١].

وأمّا «**أحمد بن عيسى**» الراوي له عن «عمرو بن أبي سلمة» عند الحاكم، فليس من رجال الكتب الستّة، وإنّما ذكره ابن حجر للتمييز[٢].

قال ابن عديّ: له مناكير. وقال الدارقطني: ليس بالقويّ. وكذّبه ابن طاهر. وذكره ابن حبّان في الضعفاء[٣].

ترجمة بقيّة بن الوليد الحمصي:

وأمّا «بقيّة بن الوليد» الراوي له عن «بحير بن سعد» عند الترمذي وأحمد، فهذه كلماتهم فيه باختصار:

قال ابن حبّان: لا يحتجّ ببقيّة.

وقال أبو مسهر: أحاديث بقيّة ليست نقيّة. فكن منها على تقيّة.

وقال أبو حاتم: لا يحتجّ به.

وقال ابن عيينة ـ وقد سئل عن حديثٍ من هذه الملح ـ: أنا أبو العجب، أنا بقيّة بن الوليد.

وقال ابن خزيمة: لا أحتجّ ببقيّة.

وقال أحمد: توهّمت أنّ بقيّة لا يحدّث المناكير إلّا عن المجاهيل، فإذا هو يحدّث المناكير عن المشاهير، فعلمتُ من أين أتى.

وقال وكيع: ما سمعت أحداً أجرأ على أنْ يقول: قال رسول الله، من بقيّة.

وقال شعبة: بقيّة ذو غرائب وعجائب ومناكير.

---

(١) تهذيب التهذيب ٥ / ١٢٥.

(٢) تهذيب التهذيب ١ / ٦٠.

(٣) تهذيب التهذيب ١ / ٦٠.

وقال ابن القطّان: يدلّس عن الضعفاء ويستبيح ذلك، وهذا مفسد لعدالته.

وقال الفيروزآبادي: بقيّة محدّث ضعيف.

وقال الزبيدي: محدّث ضعيف يروي عن الكذّابين ويدلّسهم، قاله الذهبي في الميزان.

وقال الذهبي: قال غير واحد: كان مدلّساً، فإذا قال: عن، فليس بحجّة»[١].

وقفة مع الحاكم

وهنا كان من المناسب أن نقف وقفةً قصيرةً مع الحاكم، الذي أتعب نفسه وأصرّ على تصحيح هذا الحديث، وأكدّ على أنْ ليس له علّة، وتوهّم أنّ البخاري ومسلماً، اللذين لم يخرجاه ـ «توهّما أنّه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد» أي: ولولا هذا التوهّم لأخرجاه!!

ثمّ قال بالتالي: «قد استقصيت في تصحيح هذا الحديث و... كان أحبَّ إليّ من والديّ وولدي والناس أجمعين»[٢].

فنقول:

أوّلاً: قد أوقفناك على بعض علل هذا الحديث في أسانيده وطرقه، وكيف تخفى هذه العلل على مثل البخاري ومسلم ومن تبعهما كالنسائي، حتّى يوجّه إعراضهم بالتوهّم الّذي ذكرتَ، لا سيّما وأنّ الراوي الآخر عن خالد ـ وهو محمّد بن إبراهيم ـ قد خرّج حديثه في الصحيحين كما قلت؟!

---

(١) الموضوعات ١ / ٦٧ و ١٠٢ و ١٥٧، ميزان الاعتدال ٢ / ٤٥، تهذيب التهذيب ١ / ٤٣٤، تقريب التهذيب ١ / ١٣٤، فيض القدير ١ / ١٤٢، القاموس المحيط ٤ / ٤٤٠، وتاج العروس ١٩ / ٢١١ (بقي).

(٢) المستدرك ١ / ١٧٥ ـ ١٧٧.

وثانياً: ما نسبتَه إلى البخاري من الاحتجاج بـ«عبدالرحمن بن عمرو السلمي» لم نستوثقه إلى هذا الحين... فاسم هذا الرجل غير وارد في كتاب ابن القيسراني المقدسي (الجمع بين رجال الصحيحين).

وثالثاً: قولك: «وروى هذا الحديث في أوّل كتاب الاعتصام بالسُنّة».

إنْ كنت تقصد البخاري وحديث العرباض بن سارية ـ كما هو ظاهر العبارة ـ فإنّا لم نجده.

ورابعاً: قولك: «وقد تابع عبدالرحمن بن عمرو على روايته عن العرباض بن سارية ثلاثة» فيه:

أنّ الثالث منهم تركتَه أنت، لعدم كون الطريق إليه من شرط الكتاب.

والثاني منهم لم يلق العرباض بن سارية حتى يروي عنه.

والأوّل لم يرو عنه إلّا أبو داود، وقال ابن القطّان: لا يُعرف.

هذه نتيجة الجهد الذي بذله الحاكم في تصحيح هذا الحديث، وهذا شأن الحديث الذي كان تصحيحه أحبّ إليه من والديه وولده والناس أجمعين!!

ومن هنا تعرف شأن الحاكم ومستدركه وتصحيحاته، وتعطي الحقّ لمن قال: «واعتنى الحاكم بضبط الزائد عليهما وهو متساهل»(١).

بل قال بعضهم: «طالعت المستدرك الذي صنّفه الحاكم من أوّله إلى آخره، فلم أر فيه حديثاً على شرطهما!»(٢).

بل عن بعضهم أنّه: «جمع جزءاً فيه الأحاديث التي فيه وهي موضوعة»(٣).

---

(١) هذه عبارة النووي في التقريب ١ / ٨٠ بشرح السيوطي.

(٢) نقله السيوطي عن أبي سعيد الماليني في تدريب الراوي ١ / ٨١.

(٣) ذكره السيوطي في تدريب الراوي ١ / ٨١.

بطلان الحديث سنداً:

ومن هنا يظهر بطلان الحديث وأنّ الحقّ مع من قال في هذا الحديث بأنّه «لا يصحّ».

ومن هؤلاء الحافظ ابن القطّان الفاسي... فقد ذكر ابن حجر بترجمة «عبدالرحمن بن عمرو السلمي» بعد أن أشار إلى هذا الحديث: «وزعم القطّان الفاسي أنّه لا يصحّ، لجهالة حاله»[١].

ترجمة ابن القطّان:

والحافظ الكبير: أبو الحسن عليّ بن محمّد، المعروف بابن القطّان الفاسي، المتوفّى سنة ٦٢٨، من كبار منتقدي الحديث والرجال عندهم، ترجم له الذهبي في تذكرة الحفّاظ وأثنى عليه، وذكره السيوطي في طبقاته فقال:

«ابن القطّان، الحافظ العلّامة، قاضي الجماعة، أبو الحسن علي بن محمّد بن عبدالملك بن يحيى بن إبراهيم الحميري الكتامي الفاسي، سمع أبا ذرّ الخشني وطبقته.

وكان من أبصر الناس بصناعة الحديث، وأحفظهم لأسماء رجاله، وأشدّهم عناية في الرواية، معروفاً بالحفظ والإتقان.

صنّف: الوهم والإيهام على الأحكام الكبرى لعبد الحقّ.

مات في ربيع الأوّل سنة ٦٢٨»[٢].

* وقال ابن العربي المالكي بشرح الترمذي:

---

(١) تهذيب التهذيب ٦ / ٢١٥.

(٢) طبقات الحفّاظ: ٤٩٨.

«حكم أبو عيسى بصحّته، وفيه بقيّة بن الوليد، وقد تكلّم فيه»[١].

وهذا طعن صريح في سند الحديث، وإنْ كان غير شديد، إذ اكتفى بهذه الكلمة في قدح بقيّة بن الوليد، وقد ذكرنا طرفاً من كلمات الأعلام فيه لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد...

ترجمة ابن العربي المالكي:

والقاضي ابن العربي: أبو بكر محمّد بن عبدالله، المتوفّى سنة ٥٤٣ من كبار الحفّاظ والفقهاء البارعين، كما ترجم له ابن خلّكان في وفياته، والذهبي في تذكرته، وابن كثير في تاريخه... وإليك عبارة السيوطي بترجمته في طبقاته:

«ابن العربي العلّامة الحافظ، القاضي أبو بكر محمّد بن عبدالله بن محمّد الإشبيلي، ولد سنة ٤٦٨، ورحل إلى المشرق، وسمع من طرّاد الزينبي، ونصر بن البطر، ونصر المقدسي، وأبي الحسن الخلعي. وتخرّج بأبي حامد الغزّالي وأبي بكر الشاشي وأبي زكريّا التبريزي.

وجمع وصنّف وبرع في الأدب والبلاغة، وبَعُدَ صيته.

وكان متبحّراً في العلم، ثاقب الذهن، موطّأ الأكناف، كريم الشمائل، ولي قضاء إشبيلية فكان ذا شدّة وسطوة، ثمّ عزل، فأقبل على التأليف ونشر العلم، وبلغ رتبة الاجتهاد.

صنّف في الحديث والفقه والأُصول وعلوم القرآن والأدب والنحو والتاريخ.

مات بفاس في ربيع الآخر سنة ٥٤٣»[٢].

---

(١) عارضة الأحوذي ١٠ / ١٤٤.

(٢) طبقات الحفّاظ: ٤٦٨ ـ ٤٦٩.

(٣)
تأمّلاتٌ في متن الحديث ومدلوله

الاستناد إليه في العلوم:

وهكذا ثبت بطلان هذا الحديث من الأساس... فيبطل كلّ ما بُني عليه وفُرّع منه من قبل بعض الناس...

في علم الأخلاق:

فالمؤلّف في علم الأخلاق والسلوك يستدلّ به في مباحثه... فترى الغزّالي يذكره فيما يستدلّ به في مباحث الزهد من كتابه[(١)].

في علم الحديث:

ومن المحدّثين من استند إلى هذا الحديث لتصحيح حديث غير صحيح!!

يقول القاري:

«حديث مسح العينين بباطن أنملتي السبّابتين بعد تقبيلهما عند سماع قول المؤذّن: أشهد أنّ محمّداً رسول اللّه، مع قوله: أشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله، رضيت باللّه ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمّد عليه الصلاة والسلام نبيّاً.

ذكره الديلمي في الفردوس من حديث أبي بكر الصدّيق أنّ النبي عليه الصلاة والسلام قال: من فعل ذلك فقد حلّت عليه شفاعتي.

---

(١) إحياء علوم الدين ٤ / ٢٣٣.

قال السخاوي: لا يصحّ.

وأورده الشيخ أحمد الرداد في كتابه «موجبات الرحمة» بسندٍ فيه مجاهيل مع انقطاعه عن الخضر عليه السلام، وكلّ ما يروى في هذا فلا يصحّ رفعه ألبتّة.

قلت: وإذا ثبت رفعه على الصدّيق، فيكفي العمل به!! لقوله عليه الصلاة والسلام: عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين...»[١].

في علم الكلام:

والمتكلّمون منهم عندما يبحثون عن أدلّة الإمامة وشروطها وأوصاف الإمام وحكم الخارج عليه... يقولون بحرمة الخروج على الإمام حتى في حال تغلّبه على الأمر بالقهر والسيف، وحتّى إذا صدر منه الفسق والجور والحيف... استناداً إلى أمثال هذا الحديث المختلَق البيّن الزيف...

ولقد أفرط بعض النواصب المتعصّبين فقال في قضيّة استشهاد الإمام الحسين السبط عليه السلام بما لا يتفوّه به أحد من المسلمين... وهذه عبارته:

«وما خرج إليه أحد إلا بتأويل، ولا قاتلوه إلّا بما سمعوا من جدّه المهيمن على الرسل، المخبر بفساد الحال، المحذّر [عن] الدخول في الفتن، وأقواله في ذلك كثيرة، منها [ما روى مسلم عن زياد بن علاقة عن عرفجة بن شريح] قوله صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم: «إنّه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أنْ يفرّق أمر هذه الأُمّة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائناً من كان» فما خرج الناس إلّا بهذا وأمثاله... وَدَع الأمر يتولّاه أسود مجدّع حسبما أمر به صاحب الشرع صلوات اللّٰه عليه وسلامه...»[٢].

---

(١) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، للقاري: ٣٠٦.

(٢) العواصم من القواصم لابن العربي المالكي: ٢٤٤ ـ ٢٤٧.

قال: «وأخرج البخاري عن عبدالله بن دينار قال: شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبدالملك بن مروان كتب: إنّي أقرّ بالسمع والطاعة لعبدالملك أمير المؤمنين على سُنّة الله وسُنّة رسوله ما استطعت. وإنّ بنيَّ قد أقرّوا بمثل ذلك»(١).

ومنهم من جعله من أدلّة خلافة الخلفاء الأربعة، وذكره في مقابلة الأحاديث الدالّة على خلافة أمير المؤمنين بعد رسول الله بلا فصل... كالشيخ عبدالعزيز الدهلوي حيث تمسّك به في مقابلة حديث الثقلين المتواتر بين الفريقين(٢).

في علم الفقه:

وفي الفقه، استدلّوا بالحديث لتبرير بدع الخلفاء وما أحدثوه في الدين...

ولنذكر من ذلك نموذجين:

تحريم عمر المتعتين:

أحدهما: تحريم عمر المتعتين وقولته المشهورة المعروفة في ذلك(٣)، حيث اضطرب القوم في كيفيّة توجيه هذا الذي أحدثه عمر في الدين، وعارضه فيه كبار الصحابة والتابعين، فالتجأ بعضهم إلى تبريره بحديث: «عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين»!!

قال ابن قيّم الجوزيّة في كلام له في ذلك:

«فإنْ قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبدالله قال: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيّام على عهد رسول الله صلّى الله عليه [وآله]

---

(١) العواصم من القواصم: ٢٦٤.

(٢) التحفة الاثنا عشرية في الردّ على الإماميّة: ٢١٩.

(٣) ذكرنا مصادر هذه الكلمة في بحثنا عن المتعتين.

وسلّم وأبي بكر حتّى نهى عنها عمر في شأن عمرو بن حريث.

وفيما ثبت عن عمر أنّه قال: متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أنا أنهى عنهما: متعة النساء ومتعة الحجّ؟!

قيل: الناس في هذا طائفتان: طائفة تقول: إنّ عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها، وقد أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون...»(١).

أقول:

لنا في هذا الموضوع رسالة مستقلّة، كانت الحلقة السّابقة من هذه السلسلة فراجعها.

زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة:

والثاني: زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة...

فقد أخرجوا عن السائب بن يزيد قوله: «كان الأذان على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وأبي بكر وعمر إذا خرج الإمام أُقيمت الصلاة، فلمّا كان عثمان زاد النداء الثالث على الزوراء».

وفي لفظٍ آخر: «فلمّا كان في خلافة عثمان وكثروا، أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث، فأذّن على الزوراء، فثبت الأمر على ذلك»(٢).

ونصّ شرّاح البخاري على أنّ عثمان هو الذي زاد الأذان يوم الجمعة(٣).

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٤.

(٢) صحيح البخاري ١ / ٣٠٩ كتاب الجمعة باب الأذان يوم الجمعة الرقم ٨٧٠، وسنن الترمذي ٢ / ٥٠ كتاب الجمعة باب ما جاء في أذان الجمعة الرقم ٥١٦.

(٣) الكواكب الدراري ٦ / ٢٧، عمدة القاري ٦ / ٢١٠ إرشاد الساري ٢ / ٥٨٥.

ونصّ الماوردي والقرطبي على أنّ الأذان الذي كان من عثمان «محدَث»[١].

وقال ابن العربي بشرح الترمذي: «الأذان أوّل شريعةٍ غُيّرت في الإسلام على وجهٍ طويلٍ ليس من هذا الشأن... فإنّ اللّه تعالى لا يغيّر ديننا ولا يسلبنا ما وهبنا من نعمه»[٢].

وقال المباركفوري بشرحه: «والمعنى: كان الأذان في العهد النبوي وعهد أبي بكر وعمر أذانين، أحدهما حين خروج الإمام وجلوسه على المنبر. والثاني حين إقامة الصلاة، فكان في عهدهم الأذانان فقط، ولم يكن الأذان الثالث. والمراد بالأذانين: الأذان الحقيقي والإقامة»[٣].

هذا، وقد رووا عن ابن عمر قوله عمّا فعل عثمان أنّه «بدعة»[٤].

فهذا ما كان من عثمان... في أثناء خلافته... كما كان من عمر من تحريم المتعتين... في أثناء خلافته....

وقد اشتدّت الحيرة هنا وكثر الاضطراب... كما كان الحال تجاه ما فعل ابن الخطّاب....

١ ـ فالسرخسي أراح نفسه بتحريف الحديث!! قال: «...لِما روي عن السائب بن يزيد قال: كان الأذان للجمعة على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم حين يخرج فيستوي على المنبر، وهكذا في عهد أبي بكر وعمر، ثمّ أحدث الناس الأذان على الزوراء في عهد عثمان»[٥].

---

(١) تفسير القرطبي ١٨ / ١٠٠.

(٢) عارضة الأحوذي ٢ / ٣٠٥.

(٣) تحفة الأحوذي ٣ / ٣٩.

(٤) فتح الباري ٢ / ٥٠١.

(٥) المبسوط في الفقه الحنفي ١ / ١٣٤.

وقال: «... هكذا كان على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم والخليفتين من بعده، إلى أنْ أحدث الناس الأذان على الزوراء على عهد عثمان رضي اللّه عنه»(١).

٢ ـ والفاكهاني أنكر أنْ يكون عثمان هو الذي أحدث الزيادة فقال: «إنّ أوّل من أحدث الأذان الأوّل بمكّة الحجّاج وبالبصرة زياد»(٢).

٣ ـ وشرّاح البخاري ادّعوا قيام الإجماع السكوتي!! على المسألة... قالوا: شرّع باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار، فصار إجماعاً سكوتياً»(٣).

٤ ـ وقال ابن حجر: «والذي يظهر أنّ الناس أخذوا بفعل عثمان في جميع البلاد إذْ ذاك، لكونه خليفةً مطاع الأمر»(٤).

٥ ـ وقال بعض الحنفيّة: «الأذان الثالث الذي هو الأوّل وجوداً إذا كانت مشروعيّته باجتهاد عثمان و موافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار صار أمراً مسنوناً، نظراً إلى قوله صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين»(٥).

وأجاب هؤلاء ـ المدافعون عن عثمان ـ عمّا رووا عن عبداللّه بن عمر، بما ذكر ابن حجر:

«فيحتمل أنْ يكون قال ذلك على سبيل الإنكار. ويحتمل أنّه يريد أنّه لم يكن في

---

(١) المبسوط في الفقه الحنفي ٢ / ٣١.

(٢) فتح الباري ٢ / ٥٠١، تحفة الأحوذي ٣ / ٤٠.

(٣) إرشاد الساري ٢ / ٥٨٥، الكواكب الدراري ٦ / ٢٧، عمدة القاري ٦ / ٢١١.

(٤) فتح الباري ٢ / ٥٠١.

(٥) تحفة الأحوذي ٣ / ٤٠.

زمن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، وكلّ ما لم يكن في زمنه يسمّى بدعة، لكن منها ما يكون حسناً، ومنها ما يكون بخلاف ذلك»(١).

قلت: كانت تلك الوجوه التي ذكروها لتبرير ما فعله عثمان.

* فأمّا الوجهان الأوّل والثاني فلا يُعبأ بهما ولا يُصغى إليهما.

* وأمّا الوجه الثالث فقد اشتمل على:

أ ـ إجتهاد عثمان.

وفي الاجتهاد ـ واجتهادات الخلفاء خاصّة ـ بحث طويل ليس هذا موضعه، وعلى فرض القبول، فهل يجوز الاجتهاد في مقابل النصّ؟!

ب ـ موافقة الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار.

وفيه:

أوّلاً: ما الدليل على سكوتهم وعدم إنكارهم؟! فلقد أنكروا عليه يقيناً ولَمّا ينقل كما نقل قول ابن عمر.

وثانياً: إنّ السكوت أعمّ من القبول والرضا.

ج ـ الإجماع السكوتي.

وفيه:

أوّلاً: في حجّيّة الإجماع كلام.

وثانياً: أنّه يتوقّف على السكوت الدالّ على الرضا والموافقة.

وثالثاً: أنّه يتوقّف على حجّيّة الإجماع السكوتي.

* وأمّا الوجه الرابع ففيه: إنّ أخذ الناس بفعل عثمان لا يقتضي مشروعيّة فعله، والخليفة إنّما يُطاع أمره إذا كان آمراً بما أمر اللّٰه ورسوله به، وبه أحاديث كثيرة.

---

(١) فتح الباري ٢ / ٥٠١.

* وأمّا الوجه الخامس ففيه: إنّه يتوقّف:

أوّلاً: على تماميّة هذا الحديث سنداً.

وثانياً: على تماميّة دلالته على وجوب اتّباع سيرة الخلفاء وإنْ كانت مخالفةً لسيرة النّبي صلّى الله عليه وآله وسلّم.

وثالثاً: على أنْ يكون المراد من «الخلفاء الراشدين المهديّين» شاملاً لعثمان وأمثاله.

أمّا الأمر الأوّل، فقد بيّناه في الفصل السابق، وعرفت أنّ الحديث باطل موضوع.

وامّا الأمران الثاني والثالث، فسنذكرهما في هذا الفصل.

لكنّ المحقّقين من القوم لم يوافقوا على دلالة الحديث على وجوب متابعة سيرة الخلفاء ـ حتى بناءً على أنّ المراد خصوص الأربعة ـ فيما لو خالفت سيرتهم السيرة النبويّة الكريمة ـ كما في مسألتنا هذه ـ فإنّ عثمان خالف فيها النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، وخالف أيضاً أبا بكر وعمر، لا سيّما وأنّ غير واحدٍ منهم يخصّص حديث: «عليكم بسُنّتي...» بحديث: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر»[١].

فيكون قد أمر صلّى الله عليه وآله وسلّم بمتابعة سيرته وسيرة أبي بكر وعمر فقط...!!

وعلى هذا الأساس أبطلوا استدلال الحنفيّة وأجابوا عنه بكلماتٍ قاطعة:

قال المباركفوري: «ليس المراد بسُنّة الخلفاء الراشدين إلّا طريقتهم الموافقة لطريقته صلّى الله عليه [وآله] وسلّم.

قال القاري في المرقاة: فعليكم بسُنّتي أي بطريقتي الثابتة عنّي واجباً، أو مندوباً، وسُنّة الخلفاء الراشدين، فإنّهم لم يعملوا إلّا بسُنّتي، فالإضافة إليهم إمّا لعملهم بها، أو

---

(١) وهذا الحديث موضوع الرسالة الثانية من هذه الرسائل.

لاستنباطهم واختيارهم إيّاها انتهى كلام القاري.

وقال صاحب سبل السلام: أمّا حديث «عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين بعدي، تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ». أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة والترمذي وصحّحه الحاكم وقال: على شرط الشيخين.

ومثله حديث: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر». أخرجه الترمذي وقال: حسن. وأخرجه أحمد وابن ماجة وابن حبّان، وله طريق فيها مقال إلّا أنّه يقوّي بعضها بعضاً.

فإنّه ليس المراد بسُنّة الخلفاء الراشدين إلّا طريقتهم الموافقة لطريقته صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم من جهاد الأعداء وتقوية شعائر الدين ونحوها.

فإنّ الحديث عامّ لكلّ خليفةٍ راشد، لا يخصّ الشيخين، ومعلوم من قواعد الشريعة أنّه ليس لخليفةٍ راشد أنْ يشرّع طريقةً غير ماكان عليها النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم....

قال المباركفوري: إنّ الاستدلال على كون الأذان الثالث الذي هو من مجتهدات[1] عثمان رضي اللّه عنه أمراً مسنوناً ليس بتامّ...»[2].

ثمّ إنّهم أطالوا الكلام عن معنى البدعة، فقال هؤلاء ـ في الجواب عمّا ذكر ابن حجر وغيره ـ بأنّه:

«فلو كان هذا الاستدلال تامّاً وكان الأذانُ الثالث أمراً مسنوناً، لم يطلق عليه لفظ البدعة، لا على سبيل الإنكار ولا على سبيل غير الإنكار، فإنّ الأمر المسنون لا يجوز أن يطلق عليه لفظ البدعة بأيّ معنىً كان. فتفكر»[3].

---

(١) كذا، ولعلّه: محدَثات.

(٢) تحفة الأحوذي ٣ / ٤٠ ـ ٤١.

(٣) تحفة الأحوذي ٣ / ٤١.

وتلخّص أن لا توجيه لما أحدث عثمان، لا عن طريق هذا الحديث ـ على فرض صحّته ـ ولا عن طريق آخر من الطرق المذكورة.

في علم الأُصول:

واستند الأُصوليّون إلى هذا الحديث في كتبهم، ولكن مع اختلافٍ شديدٍ بين كلماتهم:

١ ـ فمنهم من استدلّ به للقول بحجّيّة سُنّة الصحابة، كالشاطبي، حيث قال:

«سُنّة الصحابة رضي الله عنهم سُنّة يعمل عليها ويرجع إليها، ومن الدليل على ذلك أُمور:

أحدها...

والثاني: ما جاء في الحديث من الأمر باتّباعهم، وأنّ سنّتهم في طلب الاتّباع كسُنّة النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم كقوله: فعليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين، تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ»[(١)].

٢ ـ ومنهم من جعله دليلاً على حجيّة رأي كلّ واحدٍ من خلفائه الراشدين من غير حصر في الأربعة، كصاحب «سبل السلام» كما عرفت من عبارته، وكالمراغي وغيره كما ستعلم من عبارة شارح المنهاج.

٣ ـ ومنهم من جعله حجّةً على قول كلّ واحدٍ من الخلفاء الأربعة، ومن هنا جعلوا من السُنّة حرمة المتعتين لتحريم عمر، ووجوب الأذان الزائد يوم الجمعة لزيادة عثمان إيّاه.

٤ ـ ومنهم من احتجّ به للقول بحجّيّة ما اتّفق عليه الخلفاء الأربعة:

---

(١) الموافقات ٤ / ٤٠ ـ ٤١.

قال البيضاوي: «قال القاضي أبو خازم: إجماع الخلفاء الأربعة حجّة، لقوله عليه السلام: عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين من بعدي»(١).

وقال شارحه السبكي: «ذهب القاضي أبو خازم من الحنفيّة ـ بالحاء المعجمة ـ وكذا أحمد بن حنبل ـ في إحدى الروايتين ـ إلى أنّ إجماع الخلفاء الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ حجّة، مستدلّين بما رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة وصحّحه الترمذي والحاكم في المستدرك ـ وقال: على شرطهما ـ من قوله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين من بعدي، تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ. الحديث.

فإن قيل: هذا عامّ في كلّ الخلفاء الراشدين.

قيل: المراد الأربعة، لقوله عليه الصلاة والسلام: الخلافة من بعدي ثلاثون سنة ثمّ تصير ملكاً عضوضاً، وكانت مدّة الأربعة هذه.

قيل: والصحيح أن المكمّل لهذه المدّة الحسن بن عليّ، وكانت مدّة خلافته ستة أشهر بها تكمّلت الثلاثون»(٢).

وقال شارحه الأسنوي: «... وجه الدلالة: أنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أمر باتّباع سُنّة الخلفاء الراشدين كما أمر باتّباع سُنّته، والخلفاء الراشدون هم: الخلفاء الأربعة المذكورون، لقوله: عليه الصلاة والسلام: الخلافة بعدي ثلاثون سنة ...»(٣).

وقال شارحه البدخشي: «قال القاضي أبو خازم: ... أوجب اتّباعهم إيجاب اتّباعه، ولهذا لم يعتدّ أبو خازم بخلاف زيد بن ثابت في توريث ذوي الأرحام، وحكم بردّ أموالٍ حصلت في بيت مال المعتضد بالله إلى ذوي الأرحام، وقبل المعتضد فتواه

(١) المنهاج بشرح السبكي ٢ / ٤٠٩.

(٢) الابهاج في شرح المنهاج ٢ / ٤١٠.

(٣) نهاية السُول في شرح منهاج الأصول ٣ / ٢٦٧.

وأنفذ قضاءه.

قال المراغي: وفيه نظر، لعموم الخلفاء الراشدين وعدم الدليل على الحصر في الأربعة.

قال العبري: وفيه نظر، لأنّ العرف خصّصه بالأئمّة الأربعة حتى صار كالعلم لهم.

أقول: وفيه نظر، لأنّ العرف طارئ فلا يخصّص عموم اللفظ الصادر قبل.

ثم عند الشيعة: إنّ إجماع الأربعة حُجّة لا من حيث هو، بل من حيث اشتماله على قول عليّ رضي اللّٰه عنه»[1].

أقول:

أما القول الأوّل، فلا دلالة لهذا الحديث عليه أصلاً.

نعم، يدلّ عليه الخبر: «أصحابي كالنجوم فبأيّهم اقتديتم اهتديتم» لكنّه حديث موضوع باطل[2].

وأمّا القولان الثالث والرابع، فموقوفان على قيام الدليل القاطع على حصر المراد في الأربعة، سواء قلنا بحجّيّة قول كلٍّ منهم على انفراد أو قلنا بحجّيّة قولهم إذا اتّفقوا...

ولا شيء من الدليلين على الحصر ـ وهما حديث «الخلافة بعدي ثلاثون سنة» و«أنّ العرف خصّصه بالأئمّة الأربعة فصار كالعلم لهم» ـ بحيث يصلح لرفع اليد به عن ظهور «الخلفاء» في العموم، ومن هنا قال الغزّالي:

«وقد ذهب قوم إلى أنّ مذهب الصحابي حجّة مطلقاً، وقوم إلى أنّه حجّة إن خالف

---

(١) مناهج العقول في شرح منهاج الوصول ٢ / ٤٠٢.

(٢) كما في الرسالة الأُولى من هذه الرسائل.

القياس، وقوم إلى أنّ الحجّة في قول أبي بكر وعمر خاصّة لقوله صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدي، وقوم إلى أنّ الحجّة في قول الخلفاء الراشدين إذا اتّفقوا.

والكلّ باطل عندنا...»[١].

وحينئذٍ يبقى الحديث على ظهوره في وجوب اتّباع سُنّة كلّ واحدٍ من الخلفاء الراشدين من بعده صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم بناءً على ثبوت صدوره.

ولكن من هم؟

وما معنى ذلك؟!

هذا ما سنبيّنه...

الاختلافات في متن الحديث

فلنعد إلى النظر في متن الحديث ودلالته... بعد فرض تماميّة سنده وصحّته...

فبالنسبة إلى المتن... قد اتّفقت جميع ألفاظ الحديث على أنّه «عهد» و«وصية» من رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم....

واشتملت ألفاظه على أُمور أربعة هي:

الأمر بتقوى اللّٰه عزّ وجلّ...

والأمر بالسّمع والطاعة للحاكم كائناً من كان...

والتحذير من محدَثات الأُمور...

والأمر باتّباع سُنّته وسُنّة الخلفاء الراشدين من بعده...

وليس في شيء من ألفاظ الحديث الوصيّة بالقرآن والعمل به...

---

(١) المستصفى في علم الأُصول ١ / ٢٦٠ ـ ٢٦١.

وربّما خلت بعض الألفاظ من الأمر بالتقوى...

ثمّ إنّ الأُمور الثلاثة ـ عدا الأمر بالتقوى ـ تختلف فيها الألفاظ تقديماً وتأخيراً.

ولربّما جاءت كلمة «عضّوا عليها...» بعد «الطاعة» لا بعد «السُنّة»...

وربّما قال: «وعضّوا على نواجذكم بالحقّ».

لكن في أحد الألفاظ: «عليكم بتقوى اللّه... أظنّه قال: والسّمع والطاعة» فالراوي غير متأكّد من أنّه قال ذلك! ثمّ لمن السمع والطاعة؟!

والحافظ أبو نعيم رواه بترجمة العرباض بسنده: عن الوليد بن مسلم، حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، حدّثني عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر:

«أتينا العرباض بن سارية ـ وهو ممّن نزل فيه... فسلّمنا وقلنا: أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين»[(١)].

رواه إلى هنا ولم يزد عليه.

ورواه بترجمة خالد من أوّله إلى آخره[(٢)].

والأمر سهل...

ثمّ إنّه جاء في بعض ألفاظ الحديث في آخره:

«فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث: فإنّ المؤمن كالجمل الأنف حيث ما قيد انقاد»[(٣)].

لكنّ «أسد بن وداعة» ـ وهو من الّذين كانوا يجلسون ويسبّون عليّ بن أبي طالب عليه السلام كما عرفت ـ لم يقع في شيء من طرق الحديث، فبأيّ وجهٍ كان يزيد في

---

(١) حلية الأولياء ٢ / ١٧.

(٢) حلية الأولياء ٥ / ٢٥١.

(٣) المستدرك ١ / ١٧٦ كتاب العلم الرقم ٣٣١.

هذا الحديث؟! وهل المؤمن كالجمل...؟!

فلمّا رأى بعضهم أنّ هذا تلاعبٌ بالحديث بزيادةٍ باطلة من رجلٍ مبطِل، وأنّ ذلك قد يكشف عن حقيقة حال الحديث... صحّفه إلى:

«... وعليكم بالطاعة وإنْ عبداً حبشيّاً، فكان أشدّ [علينا] من وداعه، يزيد في هذا الحديث: فإنّ المؤمن...»[1].

لكن تبقى كلمة «يزيد» بلا فاعل...!

فرجّح البعض الآخر إسقاط الجملة وإلحاق الكلام بالحديث، فقال:

«وعليكم بالطاعة وإنْ عبداً حبشيّاً، فإنّما المؤمن...»[2].

وليته أسقط الكلام أيضاً، لكنّه يقوّي المعنى ويؤكّد وجوب الطاعة المطلقة لوليّ الأمر كائناً من كان!!

هذا ما يتعلّق بالمتن...

معنى السُنّة:

والأمر المهمّ الذي اتّفقت عليه جميع ألفاظ الحديث إخباره صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بالاختلاف الكثير من بعده، ثمّ أمره من أدرك ذلك باتّباع سُنّته وسُنّة الخلفاء بلفظ «فعليكم».

ففي جميع الألفاظ: «فإنّه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء...».

و«السُنّة» هي الطريقة والسيرة، يقال: سنّ الماء وسنّ السبيل، وسنّ رسول اللّه

(١) عارضة الأحوذي ١٠ / ١٤٥.

(٢) النهاية في غريب الحديث، المصباح المنير: «سنن».

صلّى اللّه عليه وآله وسلّم كذا، أي: شرّعه وجعله شرعاً.

وسُنّته عند أهل الشرع: قوله وفعله وتقريره، ولهذا يقال في أدلّة الشرع: الكتاب والسُنّة. أي: القرآن والحديث(١).

وعلى الجملة، فمعنى السُنّة في الشريعة نفس معناها في اللغة لم يعدل بها عنها.

حجّيّة سُنّة النبيّ:

وسُنّة النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم الثابتة عنه بالطرق المعتبرة حجّة بلاكلام، وضرورة دينيّة لا يخالف فيها إلّا من لا حظّ له من دين الإسلام....

وقد استدلّوا على حجّيّتها بآيات من الكتاب وأحاديث عن المصطفى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، لكن لا يتمّ الاستدلال بها إلّا على وجهٍ دائر كما لا يخفى....

فالعمدة في وجه الحجّيّة هي «العصمة» ومن هنا يتعرّض العلماء ـ في بحثهم عن حجّيّة السُنّة ـ لعصمة النبيّ صلّى اللّه عليه وآله وسلّم(٢).

معنى سُنّة الخلفاء:

قال ابن فارس: «وممّا كرهه العلماء قول من قال: سُنّة أبي بكر وعمر، إنّما يقال: فرض اللّه جلّ وعزّ وسنته وسنة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم»(٣).

قلت: وجه كراهية العلماء ذلك واضح، لأنْ كلمة «السُنّة» أصبحت في عرف المتشرّعة مختصّةً بما عن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم قولاً وفعلاً وتقريراً، لأنّه الحجّة بعد الكتاب، حيث يقال: الكتاب والسُنّة، لكنّهم كرهوا هذا القول مع كون

---

(١) النهاية «سنن» ٢ / ٣٦٨.

(٢) لاحظ كتب الأُصول كإرشاد الفحول ١ / ٨١.

(٣) الصاحبي في فقه اللغة: ٦٠.

حديث «عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين» بمرأىً منهم ومشهد، فإن كانوا في شكّ من صدور الحديث عن النبيّ فلا بحث، وإلّا فبم يفسّرونه؟!

هنا مشاكل:

١ ـ لقد ذكرنا أنّ «السُنّة» في اللغة بمعنى «الطريقة»، وهي بنفس المعنى في الشريعة بالنسبة إلى «سُنّة النبي» صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم، فهل تفسّر «سُنّة الخلفاء» بنفس المعنى كذلك؟!

٢ ـ لقد عطف صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم «سُنّة الخلفاء» على «سُنّته» وظاهر العطف هو المغايرة بين السُنّتين، فما معنى هذه المغايرة؟! وكيف يأمر صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم اتّباع سُنّتهم المغايرة لسُنّته؟!

٣ ـ أمره باتّباع سُنّتهم مطلق غير مقيّد كما هو الحال في وجوب اتّباع سُنّته، وهكذا أمرٍ يقتضي عصمة المتبوع بلا ريب، أمّا النبي فمعصوم بالإجماع، وأمّا الخلفاء فليس كلّهم بمعصومٍ بالإجماع، فكيف يؤمر ـ أمراً مطلقاً ـ باتّباع المعصوم وغير المعصوم معاً؟!

هذه مشاكل حار القوم في حلّها... واضطربوا اضطراباً شديداً تجاهها...

قال الشوكاني: «إنّ أهل العلم قد أطالوا الكلام في هذا وأخذوا في تأويله بوجوهٍ أكثرها متعسّفة».

المشكلة الأُولى:

أمّا الأُولى فلا مانع من حلّها بتفسير «السُنّة» هنا أيضاً بـ«الطريقة» كما ذكر الشرّاح كصاحب «سبل السلام» والقاري والمباركفوري....

وهذا هو الذي اختاره الشوكاني حيث قال:

«الذي ينبغي التعويل عليه والمصير إليه هو العمل بما يدلّ عليه هذا التركيب

بحسب ما تقتضيه لغة العرب، فالسُنّة هي الطريقة، فكأنّه قال: الزموا طريقتي وطريقة الخلفاء الراشدين، وقد كانت طريقتهم هي نفس طريقته، فإنّهم أشدّ الناس حرصاً عليها وعملاً بها في كلّ شيء وعلى كلّ حال، كانوا يتوقّون مخالفته في أصغر الأُمور فضلاً عن أكبرها».

أقول:

وهكذا تنحلّ المشكلة الأُولى، وقد أكّد كلّهم على أنّه «كانت طريقتهم نفس طريقته» متجاوزين ظهور الحديث في المغايرة، وقد أضاف الشوكاني بأنْ علّل اتّحاد الطريقة بقوله: «فإنّهم أشد الناس حرصاً عليها وعملاً بها في كلّ شيء وعلى كلّ حال، كانوا يتوقّون مخالفته في أصغر الأُمور فضلاً عن أكبرها».

قلت: لكنّا وجدنا الخلفاء الثلاثة ـ وكذا أكثر الأصحاب ـ يخالفونه في أكبر الأُمور فضلاً عن أصغرها، حتى مع وجود النصوص الصريحة عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم، وقد سبق أن ذكرنا بعض الموارد المسلّمة من تلك المخالفات... فالّذين كانت «طريقتهم نفس طريقته، فإنّهم أشدّ الناس حرصاً عليها وعملاً بها...» غير هؤلاء، فمن هم؟!

المشكلة الثانية

وإذا كان المراد من «الخلفاء» غير الّذين يقول بهم أهل السُنّة، فالمشكلة الثانية منحلّة أيضاً....

أمّا على قولهم، فقد رأيتهم يتجاوزون هذه المشكلة... إلّا الشوكاني... فإنّه قال بعد عبارته المذكورة:

«وكانوا إذا أعوزهم الدليل من كتاب الله وسُنّة رسوله عملوا بما يظهر لهم من الرأي بعد الفحص والبحث والتشاور والتدبّر، وهذا الرأي عند عدم الدليل هو أيضاً من

سُنّته، لِما دلّ عليه حديث معاذ لَمّا قال له رسول اللّٰه: بما تقضي؟ قال: بكتاب اللّٰه. قال: فإنْ لم تجد؟ قال: فبسُنّة رسوله. قال: فإنْ لم تجد؟ قال: أجتهد رأيي. قال: الحمد للّٰه الذي وفّق رسوله أو كما قال.

وهذا الحديث وإنْ تكلّم فيه بعض أهل العلم بما هو معروف، فالحقّ أنّه من قسم الحسن لغيره وهو معمول به، وقد أوضحت هذا في بحثٍ مستقلّ.

فإن قلت: إذا كان ما عملوا فيه بالرأى هو من سُنّته لم يبق لقوله: «سُنّة الخلفاء الراشدين» ثمرة.

قلت: ثمرته أنّ من الناس من لم يدرك زمنه وأدرك زمن الخلفاء الراشدين، أو أدرك زمنه وزمن الخلفاء، ولكنّه حدث أمر لم يحدث في زمنه، ففعله الخلفاء، فأشار بهذا الإرشاد إلى سُنّة الخلفاء إلى دفع ما عساه يتردّد إلى بعض النفوس من الشكّ ويختلج فيها من الظنون.

فأقلُّ فوائد الحديث أنّ ما يصدر منهم من الرأي وإنْ كان من سُنّته كما تقدّم، ولكنّه أوْلى من رأي غيرهم عند عدم الدليل.

وبالجملة، فكثيراً ما كان صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم ينسب الفعل أو الترك إليه أو إلى أصحابه في حياته، مع أنّه لا فائدة لنسبته إلى غيره مع نسبته إليه، لأنّه محلّ القدوة ومكان الأُسوة.

فهذا ما ظهر لي في تفسير هذا الحديث، ولم أقف عند تحريره على ما يوافقه من كلام أهل العلم. فإنْ كان صواباً فمن اللّٰه، وإنْ كان خطأً فمنّي ومن الشيطان، وأستغفر اللّٰه العظيم».

أقول:

لقد تنبّه هذا الشيخ الجليل إلى أنّ القول بأنّ «طريقتهم نفس طريقته» يتنافى وظاهر الحديث الدالّ على «المغايرة»، ورفع اليد عن الظهور بلا دليلٍ غير جائز، فنقل

الكلام إلى حجّيّة آراء الخلفاء واجتهاداتهم، وقال بذلك استناداً إلى حديث معاذ، ثمّ ذكر في هذا المقام دلالة الحديث على المغايرة بصورة سؤال، وحاول الإجابة عنه بما هو في الحقيقة التزام بالإشكال!

وعلى الجملة، فإنّ الكلام في إثبات أنّ «طريقة الخلفاء نفس طريقة النبي» والإجابة عمّا إنْ قيل بأنّه: كيف تكون طريقتهم نفس طريقته وظاهر الحديث المغايرة؟! وأنّه إذا «كانت طريقتهم نفس طريقته» لم يبق لقوله: «وسُنّة الخلفاء» ثمرة؟!

أمّا أنّ اجتهادات الخلفاء وآرائهم حجّة أو لا؟ فذاك بحث آخر ليس هذا موضعه، وخلاصة الكلام فيه أنّه لا دليل عليه إلّا حديث معاذ الذي أخرجه الترمذي وأبو داود وأحمد عن «الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة قال: حدّثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ».

فمن الحارث؟ ومن أصحاب معاذ؟!

ولذا اعترف الشوكاني بهوانه، بل عدّه بعضهم في (الموضوعات) كما لا يخفى على من يراجع شروح السنن والكتب المطوّلات....

والحاصل: إنّ المشكلة الثانية باقية على أساس أهل السُنّة، وأنّ هذا الذي ظهر للشوكاني في تفسير الحديث ـ ولم يقف على ما يوافقه من كلام أهل العلم ـ يجب عليه أنْ يستغفر منه!

المشكلة الثالثة:

قد ذكرنا أنّ الأمر المطلق بالإطاعة والمتابعة المطلقة دليل على عصمة المتبوع... وقد نصَّ على ذلك العلماء في نظائره، كقوله تعالى: **﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾**(١) قال الرازي بتفسيره ما نصّه:

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

«أنّ اللّه تعالى أمر بطاعة أُولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومَن أمر اللّه بطاعته على سبيل الجزم والقطع لابُدّ وأنْ يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ، كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر اللّه بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ، والخطأ لكونه خطأً منهيٌّ عنه، فهذا يفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، وإنّه محال.

فثبت أنّ اللّه تعالى أمر بطاعة أُولي الأمر على سبيل الجزم، وثبت أنّ كلّ من أمر اللّه بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ»[1].

وفي هذا المقام أيضاً نبّه الغزّالي على ذلك، حيث قال بعد الحكم ببطلان الأقوال ـ في عبارته التي نقلناها آنفاً ـ ما نصّه:

«فإنّ من يجوز عليه الغلط والسهو ولم تثبت عصمته عنه فلا حجّة في قوله، فكيف يُحتجّ بقولهم مع جواز الخطأ؟!

وكيف تُدّعى عصمتهم من غير حجّةٍ متواترة؟!

وكيف يتصوّر عصمة قوم يجوز عليهم الاختلاف؟!

وكيف يختلف المعصومان؟!

كيف وقد اتّفقت الصحابة على جواز مخالفة الصحابة، فلم ينكر أبو بكر وعمر على من خالفهما بالاجتهاد، بل أوجبوا في مسائل الاجتهاد على كلّ مجتهدٍ أن يتّبع اجتهاد نفسه؟!

فانتفاء على العصمة، ووقوع الاختلاف بينهم، وتصريحهم بجواز مخالفتهم فيه، ثلاثة أدلّة قاطعة»[2].

---

(١) التفسير الكبير ٥ / ١٤٩.

(٢) المستصفى ١ / ٢٦١ ـ ٢٦٢.

أقول:

نعم، هي ـ وغيرها ممّا ذكرناه وممّا لم نذكره ـ أدلّة قاطعة على أنْ ليس «الخلفاء» في هذا الحديث مطلق الصحابة، ولا مطلق الخلفاء، ولا خصوص الأربعة مطلقاً....

بطلان الحديث دلالةً

وتلخّص: أنّ هذا الحديث لا ينطبق في معناه على الأُصول المعتمدة عند أهل السُنّة، وأنّ الوجوه التي ذكروها أكثرها متعسِّفة لا تحلّ المشاكل الموجودة فيه على أُصولهم... فلا مناص من الاعتراف ببطلان الحديث من ناحية الدلالة كذلك....

إنطباق الحديث على مباني الإماميّة

لكنّه ينطبق من حيث الدلالة على مباني الإماميّة في الأُصولَيْن، واستدلالاتهم من الكتاب والسُنّة المتواترين... وبيان ذلك:

إنّ هذا الحديث وصيّة وعهد من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ قاله وكأنّه مودِّع ـ تعييناً لوظيفة الأُمّة وتكليفها إذا كان «الاختلاف الكثير» فإنّهم إذا تبعوا «سُنّته وسُنّة الخلفاء الراشدين» أمنوا من الهلاك والضلال... فهو صريح في حصر الاتّباع في «الخلفاء» من بعده اتّباعاً مطلقاً، فيجب كونهم معصومين...

والإشارة إلى حديث الثقلين:

وحديث الثقلين... كذلك...[١].

---

(١) حديث الثقلين من الأحاديث المتواترة القطعية الصدور، المتّفق عليها بين المسلمين، أخرجه من أهل السُنّة مسلم في صحيحه، وكذا أصحاب السنن والمسانيد والمعاجم كافّة... عن أكثر من ثلاثين صحابيّ

لح

إنّه وصيّةٌ وعهدٌ منه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم، قاله غير مرّة، بعد أنْ نعى نفسه الكريمة، فهو تعيين للوظيفة وبيان للتكليف من بعده... فأمر باتّباع «عترت أهل بيته» مع «كتاب اللّٰه سبحانه» وقال: «لن تضلّوا ما إن اتّبعتموهما»....

ومن ذلك ما ورد في حديث مرض وفاته صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم، وقد جاء فيه التصريح بلفظ الوصيّة، وهو أنّه:

«أخذ بيد عليّ والفضل بن عبّاس فخرج يعتمد عليهما حتّى جلس على المنبر وعليه عصابة، فحمد اللّٰه وأثنى عليه ثمّ قال:

أمّا بعد، أيّها الناس، فماذا تستنكرون من موت نبيّكم؟! ألم ينع إليكم نفسه وينع إليكم أنفسكم؟! أم هل خلد أحد ممّن بعث قبلي فيمن بعثوا إليه فأخلد فيكم؟!

ألا إنّي لاحق بربّي، وقد تركت فيكم ما إنْ تمسّكتم به لم تضلّوا، كتاب اللّٰه بين أظهركم تقرأونه صباحاً ومساءً، فيه ما تأتون وما تدعون، فلا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا، وكونوا إخواناً كما أمركم اللّٰه، ألا ثمّ أُوصيكم بعترتي أهل بيتي»(١).

والجدير بالذكر تعبيره عنهما ـ في بعض الألفاظ ـ بـ«خليفتين»(٢).

وهذا الحديث دليل واضح على عصمة الّذين أمر باتّباعهم من «عترته أهل بيته» لوجوهٍ عديدةٍ، منها ما ذكروه حول آية «إطاعة أُولي الأمر» كما عرفت.

وصحابيّة... عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم بألفاظ مختلفة في مواقف متعدّدة... راجع: الأجزاء ١ـ٣ من كتابنا: نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الأطهار.

(١) جواهر العقدين: ٢٣٤.

(٢) مسند أحمد ٦ / ٢٣٢ حديث زيد بن ثابت الرقم ٢١٠٦٨، الجامع الصغير ١ / ١٥٧ حرف الهمزة الرقم ٢٦٣١، الدر المنثور ٢ / ١٠٧.

الإشارة إلى حديث الاثني عشر خليفة:

وقد حدّد عليه وآله الصلاة والسلام عدد الّذين أمر بالتمسّك بهم في حديثٍ آخر متواتر أجمعوا على روايته، ذاك حديث «الاثنا عشر خليفة» وهو أيضاً عهد من رسول الله عليه وآله الصلاة والسلام....

أخرج البخاري ومسلم عن جابر بن سمرة قال ـ واللفظ للأول ـ:

«سمعت النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: يكون اثنا عشر أميراً. فقال كلمة لم أسمعها. فقال أبي: إنّه قال: كلّهم من قريش»(١).

وأخرجه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن جابر بن سمرة... وفي الباب عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو»(٢).

وأخرجه أحمد في غير موضع(٣).

وأخرجه الحاكم(٤) وغيره كذلك.

فإذا ما ضممنا هذا الحديث إلى حديث الثقلين، عرفنا أنّ النّبي صلّى الله عليه وآله وسلّم يوصي بالتمسّك بالكتاب والأئمّة الاثني عشر، ويجعلهما الخليفتين من بعده....

---

(١) أُنظر كتاب الأحكام باب الاستخلاف من صحيح البخاري ٦ / ٢٦٤٠ الرقم ٦٧٩٦، وكتاب الإمارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش من صحيح مسلم ٤ / ١٠٠ ـ ١٠٢ الأرقام ١٨٢١ وذيوله و ١٨٢٢ وذيله.

(٢) سنن الترمذي ٤ / ٩٥ ـ ٩٦ كتاب الفتن باب ما جاء في الخلفاء الرقم ٢٢٣٠.

(٣) مسند أحمد ٦ / ٩٣ ـ ١٢٢ من حديث جابر بن سمرة الأرقام ٢٠٣١٩، ٢٠٤١٦ ـ ٢٠٤١٨، ٢٠٤٢٠، ٢٠٤٢١، ٢٠٥٠٨، ٢٠٥١٥، ٢٠٥٢٨، ٢٠٥٣٤ وغيرها.

(٤) المستدرك على الصحيحين ٣ / ٧١٥ كتاب معرفة الصحابة (ذكر جابر بن سمرة السوائي) الرقم ٦٥٨٦ و ٣ / ٧١٦ كتاب معرفة الصحابة (ذكر أبي جحيفة السوائي) الرقم ٦٥٨٩.

وإذا كان حديث الثقلين دالاًّ على العصمة ـ كما تقدّم ـ فالأئمّة الاثنا عشر معصومون....

ومن كان معصوماً كانت سُنّته حجّةً....

وعلى هذا يثبت حجّيّة سُنّة أهل البيت....

وبهذا البيان تنحلّ جميع مشكلات حديث «عليكم بسُنّتي...» التي ذكرها الغزّالي... والتي ذكرناها... فلقد دار أمر وجوب الاتّباع مدار وجود العصمة، وإذا كانت العصمة فلا تغاير بين «سُنّة الخلفاء الراشدين» و«سُنّة الرسول الأمين»... وإذا كانت العصمة فلا اختلاف... وإذا كانت العصمة فالمخالف هو المخطئ....

نعم، قد حاول القوم ـ عبثاً ـ صرف حديث «الاثنا عشر خليفة» عن الدلالة على ما تذهب إليه الإماميّة... لكنّهم حاروا في كيفيّة تفسيره وتضاربت كلماتهم... حتّى كان لكلّ واحدٍ منهم قول، وببالي أنّي رأيت من يصرّح منهم بوجود أربعين قولاً في معنى الحديث....

لكنّ المهم اعترافهم بالعجز عن فهم معنى الحديث....

فابن العربي المالكي يقول ـ بعد ذكر رأيه ـ: «ولم أعلم للحديث معنىً»(١).

وابن البطّال ينقل عن المهلّب قوله: «لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث، يعني بشيء معيّن...»(٢).

وابن الجوزي يقول: «قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلّبت مظانّه وسألت عنه فلم أقع على المقصود به»(٣).

فهي إذن محاولات يائسة... والحديث صحيح قطعاً... فليتركوا الأهواء

---

(١) عارضة الاحوذي ٩ / ٦٩.

(٢) فتح الباري ١٣ / ٢٦٢.

(٣) فتح الباري ١٣ / ٢٦٣.

والعصبيّات الجاهليّة، وليعترفوا بواقع الأمر الذي شاءه اللّٰه ورسوله...

وتلخّص: إنّ معنى الحديث:

عليكم بسُنّتي وسُنّة الأئمّة الاثني عشر الخلفاء الراشدين المهديّين من بعدي....

ويؤكّد ذلك ما رووه عن أبي ليلى الغفاري عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم قال: «سيكون بعدي فتن، فإذا كان ذلك فالزموا عليَّ بن أبي طالب، فإنّه فاروق بين الحقّ والباطل».

وعن كعب بن عجرة أنّه قال: «تكون بين أُمّتي فرقة واختلاف، فيكون هذا وأصحابه على الحقّ. يعني عليّاً»(١).

هل يأمر النبي بإطاعة الأمير كائناً من كان؟!

وممّا ذكرناه يظهر أنّ ما جاء في هذا الحديث من أنّه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم يأمر بـ«السمع والطاعة وإنْ كان عبداً حبشياً»... كذب قطعاً... وأنّ هذا من زيادات أمثال «أسد بن وداعة»... ويشهد بذلك عدم جزم الراوي بأنّ النبي قاله... لأنّ النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم لا يأذن بأن يتسلّط على رقاب الناس إلّا من توفّرت فيه الصفات والشروط التي اعتبرها الشرع والعقل، ولا يجوّز ـ فضلاً عن أن يأمر ـ الاستسلام والانصياع التامّ لمن تأمّر وتولّى شؤون المسلمين كيفما كان وكيفما تسلّط!

وعلى الجملة، فإنّ هذه الفقرة من الحديث إنّما زيدت فيه ـ بناءً على صدوره في الأصل ـ لحمل الناس على إطاعة معاوية وعمّاله وإنْ ظلموا وجاروا، وإنْ فسقوا

---

(١) تاريخ دمشق ٤٥ / ٣٤٥، أُسد الغابة ٦ / ٢٦٥، كنز العمّال ١١ / ٢٨١ و ٢٨٥ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابة وفضلهم الأرقام ٣٢٩٦١ و ٣٣٠١٣، منتخب كنز العمّال ٤ / ٦٤٦ الباب الثالث في ذكر الصحابة الفصل الثاني في فضائل العشرة المبشرة، فضائل علي بن أبي طالب.

وفجروا....

إنّها زيدت فيه كما زيد تعليل مفاده بأنّه «فإنّما المؤمن...».

ويؤكّد ما ذكرنا اضطراب القوم كذلك في معناها، ونكتفي بما ذكره شارحا الترمذي:

قال ابن العربي: «قوله: اسمعوا وأطيعوا. يعني ولاة الأمر وإنْ أمّر عليكم عبد حبشي.

فقال علماؤنا: إنّ العبد لا يكون والياً....

والذي عندي فيه: أنّ النبي عليه السلام أخبر بفساد الأمر ووضعه في غير أهله حتى توضع الولاية في العُبيد، فإذا كانت فاسمعوا وأطيعوا، تغليباً لأهون الضررين، وهو الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته، لئلّا يغيّر ذلك فيخرج منه إلى فتنةٍ عمياء صمّاء لا دواء لها ولا خلاص منها»(١).

وقال المباركفوري: «أي صار أميراً أدنى الخلق فلا تستنكفوا عن طاعته. أو: لو استولى عليكم عبد حبشي فأطيعوه مخافة إثارة الفتن.

ووقع في بعض نسخ أبي داود: وإنْ عبداً حبشياً، بالنصب. أي: وإنْ كان المطاع عبداً حبشياً.

قال الخطابي: يريد به إطاعة من ولّاه الإمام عليكم وإنْ كان عبداً حبشياً، ولم يرد بذلك أن يكون الإمام عبداً حبشياً، وقد ثبت عنه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أنّه قال: الأئمّة من قريش»(٢).

---

(١) عارضة الأحوذي ١٠ / ١٤٨ ـ ١٤٩.

(٢) تحفة الأحوذي ٧ / ٣٦٦.

أقول:

أمّا ما ذكره الخطابي فحمل بلا دليل، على أنّه قد تقدّم أنّ العلماء لا يجوّزون ولاية العبد.

وأمّا ما ذكره ابن العربي ـ وكذا ابن حجر[1] ـ فهو عبارة أُخرى عن الأمر بالتقيّة التي يشنّعون ـ بألسنتهم ـ بها على الإماميّة مع ورود الكتاب والسُنّة بها، ويلتزمون بها عملاً....

وعلى هذا ـ وبعد التنزّل عمّا تقدّم ـ يكون المعنى:

إنْ أمّر عليكم أئمّةُ الجور بعضَ من لا أهليّة له للإمارة وكان في مخالفتكم له ضرر كبير، فعليكم بالسمع والطاعة....

(١) فتح الباري ١٣ / ١٥٣.

خاتمة البحث

لقد استعرضنا أهمّ أسانيد الحديث في أهمّ الكتب ... فظهر أنّه حديث من الأحاديث المفتعلة في زمن حكومة معاوية، لأغراضٍ سياسيّة.

وهو من حيث الدلالة حديثٌ باطل لا يمكن قبوله بالنظر إلى الأُسس المقرّرة عند أهل السُنّة، فضلاً عن أنْ يستند إليه ويجعل قاعدةً في شيء من المسائل العلميّة.

وعلى هذا، فإنّه لا يصلح مبرّراً لِما «أحدثه» الحكّام والأُمراء في الدين ... ومستنداً للأقوال المتعدّدة في باب حجّيّة قول الصحابي وإجماع الخلفاء الأربعة ... فتبقى تلك البدع بلا مبرّر، وتلك الأقوال بلا دليل ....

نعم، يصلح دليلاً ـ إنْ صحّ سنداً ـ على ما تذهب إليه الإماميّة من حجّيّة قول الأئمّة من أهل البيت عليهم الصلاة والسلام ... ووجوب إطاعتهم والانقياد لهم والاقتداء بهم ....

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على الرسول الأمين وآله الطاهرين الميامين.

* * *

الرسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

(٤)

حديث صلاة أبي بكر

في مرض النبيّ بأمرٍ منه

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين، ولعنة اللّٰه على أعدائهم أجمعين، من الأولين والآخرين.

وبعد...

فهذه رسالة وجيزه تناولتُ فيها خبر: أنّ النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم أمر في أيّام مرض موته أبابكر بالصلاة بالمسلمين، وأنّه خرج إلى المسجد وصلّى خلفه معهم... بالبحث والتحقيق، وإنّه بذلك لحقيق:

لتعلّقه بأحوال النبيّ صلّى اللّٰه عليه وآله وسيرته المباركة...

ولتمسّك القائلين بخلافة أبي بكر من بعده به...

وللأحكام الشرعية والمسائل الاعتقادية المستفادة منه...

ولأمور غير ذلك...

لقد بحثتُ عن الخبر من أهمّ نواحيه، وسبرتُ ما قيل فيه، وتوصّلتُ على ضوء ذلك إلى واقع الحال... وحقّ المقال...

فإلى أهل التحقيق والفضل... هذا البحث غير المسبوق ولا المطروق من قبل، أرجو أن ينظروا فيه بعين الإنصاف... بعيداً عن التعصّب والاعتساف... وما توفيقي

(١)
أسانيد الحديث ونصوصه

لقد اتّفق المحدِّثون كلّهم على إخراج هذا الحديث، فلم يخلُ منه (صحيح) ولا (مسند) ولا (معجم)... لكنّا اقتصرنا هنا على ما أخرجه أرباب (الصّحاح الستّة) وما أخرجه أحمد بن حنبل في (المسند)... لكون ما جاء في هذه الكتب هو الأتمّ لفظاً والأقوى سنداً، فإذا عُرف حاله عُرف حال غيره، ولم تكن حاجة إلى التطويل بذكره...

الموطّأ:

جاء في (الموطّأ): «وحدّثني عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم خرج في مرضه فأتى فوجد أبابكر وهو قائم يصلّي بالناس، فاستأخر أبو بكر فأشار إليه رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أنْ كما أنت؛ فجلس رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم إلى جنب أبي بكر، فكان أبو بكر يصلّي بصلاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وهو جالس، وكان الناس يصلّون بصلاة أبي بكر»[١].

صحيح البخاري:

وأخرجه البخاري في مواضع كثيرة من (صحيحه) منها ما يلي:

١ ـ حدّثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدّثني أبي، قال: حدّثنا الأعمش، عن إبراهيم، قال الأسود: كنّا عند عائشة فذكرنا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها؛ قالت:

---

(١) الموطّأ ١ / ١٣٦ كتاب صلاة الجماعة باب صلاة الإمام وهو جالس الرقم ١٨.

«لمّا مرض رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم مرضه الذي مات فيه، فحضرت الصلاة فأذن، فقال: مُروا أبا بكر فليصلّ بالناس. فقيل له: إنّ أبا بكر رجل أسيف، إذا قام في مقامك لم يستطع أن يصلّي بالناس؛ وأعاد فأعادوا له، فأعاد الثالثة، فقال: إنّكنّ صواحب يوسف! مُروا أبا بكر فليصلّ بالناس.

فخرج أبو بكر فصلّى، فوجد النّبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم من نفسه خفّةً، فخرج يهادي بين رجلين، كأنّي أنظر رجليه تخطّان من الوجع، فأراد أبو بكر أنْ يتأخّر، فأومأ إليه النّبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم أنْ مكانك.

ثم أتي به حتّى جلس إلى جنبه.

قيل للأعمش: وكان النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم يصلّي وأبو بكر يصلّي بصلاته والناس يصلّون بصلاة أبي بكر؟ فقال برأسه: نعم.

رواه أبو داود[(١)] عن شعبة عن الأعمش بعضه. وزاد أبو معاوية: جلس عن يسار أبي بكر، فكان أبو بكر يصلّي قائماً»[(٢)].

٢ ـ حدّثنا يحيى بن سليمان، قال: حدّثنا ابن وهب، قال: حدّثني يونس، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبداللّٰه، أنّه أخبره عن أبيه، قال: «لمّا اشتدّ برسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم وجعه، قيل له في الصلاة! فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس.

قالت عائشة: إنّ أبا بكر رجل رقيق، إذا قرأ غلبه البكاء.

قال: مروه فيصلّي. فعاودته.

قال: مروه فيصلّي، إنّكنّ صواحب يوسف»[(٣)].

٣ ـ حدّثنا زكريّا بن يحيى، قال: حدّثنا ابن نمير، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن

---

(١) هو أبو داود الطيالسي.

(٢) صحيح البخاري ١ / ٢٣٦ كتاب الجماعة والإمامة باب حدّ المريض أن يشهد الجماعة الرقم ٦٣٣.

(٣) صحيح البخاري ١ / ٢٤١ كتاب الجماعة والإمامة باب أهل العلم والفضل أحقّ بالإمامة الرقم ٦٥٠.

أبيه، عن عائشة: قالت: «أمر رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم أبا بكر أنْ يصلّي بالناس في مرضه، فكان يصلّي بهم.

قال عروة: فوجد رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم في نفسه خفّةً، فخرج فإذا أبو بكر يؤمّ الناس، فلمّا رآه أبو بكر استأخر فأشار إليه أنْ كما أنت.

فجلس رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم حذاء أبي بكر إلى جنبه، فكان أبو بكر يصلّي بصلاة رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، والناس يصلّون بصلاة أبي بكر»(١).

٤ ـ حدّثنا إسحاق بن نصر، قال: حدّثنا حسين، عن زائدة، عن عبدالملك بن عمير، قال: حدّثني أبو بردة، عن أبي موسى، قال: «مرض النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم فاشتدّ مرضه، فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس.

قالت عائشة: إنّه رجل رقيق، إذا قام مقامك لم يستطع أنْ يصلّي بالناس!

قال: مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس، فعاودت.

فقال: مُري أبا بكر فليصلِّ بالناس، فإنّكنّ صواحب يوسف.

فأتاه الرسول فصلّى بالناس في حياة النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم»(٢).

٥ ـ حدّثنا عبداللّٰه بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أُم المؤمنين أنّها قالت: «إنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم قال في مرضه: مروا أبا بكر يصلّي بالناس.

قالت عائشة: قلت: إنّ أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء! فمُر عمر فليصلِّ للناس.

---

(١) صحيح البخاري ١ / ٢٤١ ـ ٢٤٢ كتاب الجماعة والإمامة باب من قام إلى جنب الإمام لعلّةٍ الرقم ٦٥١.

(٢) صحيح البخاري ١ / ٢٤٠ كتاب الجماعة والإمامة باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة الرقم ٦٤٦.

فقالت عائشة: فقلت: لحفصة قولي له: إنّ أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فَمُرْ عمر فليصلِّ للناس. ففعلت حفصة.

فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: مَهْ، إنّكنّ لأنتنّ صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصلّ للناس.

فقالت حفصة لعائشة: ما كنتُ لأُصيب منك خيراً»(١).

٦ ـ حدّثنا أحمد بن يونس، قال: حدّثنا زائدة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيداللّه بن عبداللّه بن عتبة، قال: «دخلت على عائشة فقلت: ألا تحدّثيني عن مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم؟

قالت: بلى، ثقل النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم فقال: أصلّى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونك.

قال: ضعوا لي ماءً في المخضب، قالت: ففعلنا فاغتسل، فذهب لينوء فأُغمي عليه.

ثمّ أفاق، فقال صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: أصلّى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول اللّه.

قال: ضعوا لي ماءً في المخضب، قالت: فقعد فاغتسل، ثم ذهب لينوء فأُغمي عليه.

ثمّ أفاق فقال: أصلّى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول اللّه.

فقال: ضعوا لي ماءً في المخضب، فقعد فاغتسل، ثمّ ذهب لينوء فأُغمي عليه.

ثمّ أفاق فقال: أصلّى الناس؟ فقلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول اللّه. والناس عكوف في المسجد ينتظرون النبي عليه السلام لصلاة العشاء الآخرة.

---

(١) صحيح البخاري ١ / ٢٤٠ كتاب الجماعة والإمامة باب أهل العلم والفضل أحقّ بالإمامة الرقم ٦٤٧.

فأرسل النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم إلى أبي بكر بأنْ يصلّي بالناس. فأتاه الرسول فقال: إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم يأمرك أن تصلّي بالناس. فقال أبو بكر ـ وكان رجلاً رقيقاً ـ: يا عمر، صلِّ بالناس. فقال له عمر: أنت أحقّ بذلك. فصلّى أبو بكر تلك الأيام.

ثمّ إنّ النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وجد من نفسه خفّةً، فخرج بين رجلين أحدهما العبّاس لصلاة الظهر وأبو بكر يصلّي بالناس، فلمّا رآه أبو بكر ذهب ليتأخّر، فأومأ إليه النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بأنْ لا يتأخّر.

قال: أجلساني إلى جنبه، فأجلساه إلى جنب أبي بكر. قال: فجعل أبو بكر يصلّي وهو يأتمّ بصلاة النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، والناس بصلاة أبي بكر والنبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قاعد.

قال عبيداللّه: فدخلت على عبداللّه بن عبّاس فقلت له: ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم؟ قال: هات.

فعرضت عليه حديثها، فما أنكر شيئاً، غير أنّه قال: أسمَّتْ لك الرجل الذي كان مع العبّاس؟ قلت: لا، قال: هو عليّ»[١].

٧ ـ حدّثنا مسدّد، قال: حدّثنا عبداللّه بن داود، قال: حدّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: «لمّا مرض النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم مرضه الذي مات فيه، أتاه بلال يؤذنه بالصّلاة. فقال: مروا أبا بكر فليصلّ.

قلت: إنّ أبا بكر رجل أسيف، إنْ يقم مقامك يبك فلا يقدر على القراءة!

قال: مروا أبا بكر فليصلِّ.

فقلت مثله، فقال في الثالثة أو الرابعة: إنّكنّ صواحب يوسف، مروا أبا بكر

---

(١) صحيح البخاري ١ / ٢٤٣ ـ ٢٤٤ كتاب الجماعة والإمامة باب إنما جعل الإمام ليؤتمّ به الرقم ٦٥٥.

فليصلّ؛ فصلّى.

وخرج النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يهادي بين رجلين كأنّي أنظر إليه يخطّ برجليه الأرض، فلمّا رآه أبو بكر ذهب يتأخر، فأشار إليه أنْ صلِّ، فتأخّر أبو بكر وقعد النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إلى جنبه وأبو بكر يسمع الناس التكبير»(١).

٨ ـ حدّثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدّثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: «لمّا ثقل رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم جاء بلال يؤذنه بالصّلاة، فقال: مُروا أبا بكر أنْ يصلّي بالناس. فقلت: يا رسول الله إنّ أبا بكر رجل أسيف، وإنّه متى ما يقم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر.

فقال: مروا أبا بكر يصلّي بالناس.

فقلت لحفصة: قولي له: إنّ أبا بكر رجل أسيف، وإنّه متى يقم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر.

قال: إنّكنّ لأنتنّ صواحب يوسف، مروا أبا بكر أن يصلّي بالناس.

فلمّا دخل في الصلاة وجد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في نفسه خفّةً، فقام يهادي بين رجلين ورجلاه تخطّان في الأرض حتّى دخل المسجد.

فلمّا سمع أبو بكر حسّه ذهب أبو بكر يتأخّر، فأومأ إليه رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، فجاء رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حتّى جلس عن يسار أبي بكر، فكان أبو بكر يصلّي قائماً وكان رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يصلّي قاعداً، يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر رضي الله عنه»(٢).

---

(١) صحيح البخاري ١ / ٢٥١ كتاب الجماعة والإمامة باب من أسمع الناس تكبير الإمام الرقم ٦٨٠.

(٢) صحيح البخاري ١ / ٢٥١ ـ ٢٥٢ كتاب الجماعة والإمامة باب الرجل يأتمّ بالإمام ويأتمّ الناس بالمأموم الرقم ٦٨١.

٩ ـ حدّثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أنس بن مالك الأنصاري ـ وكان تبع النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وخدمه وصحبه ـ «أنّ أبا بكر كان يصلّي لهم في وجع النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الذي توفّي فيه، حتّى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة، فكشف النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ستر الحجرة ينظر إلينا وهو قائم كأنّ وجهه ورقة مصحف، ثمّ تبسّم يضحك، فهممنا أنْ نفتتن من الفرح برؤية النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصفّ، وظنّ أنّ النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم خارج إلى الصلاة، فأشار إلينا النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أنْ أتمّوا صلاتكم، وأرخى الستر، فتوفّي من يومه».

١٠ ـ حدّثنا أبو معمر، قال: حدّثنا عبدالوارث، قال: حدّثنا عبدالعزيز، عن أنس، قال: «لم يخرج النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ثلاثاً، فأُقيمت الصلاة، فذهب أبو بكر يتقدّم، فقال نبي الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بالحجاب فرفعه، فلمّا وضح وجه النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ما نظرنا منظراً كان أعجب إلينا من وجه النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حين وضح لنا، فأومأ النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بيده إلى أبي بكر أنْ يتقدّم، وأرخى النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الحجاب فلم يقدر عليه حتى مات»(١).

صحيح مسلم:

وأخرجه مسلم بن الحجّاج في (صحيحه) غير مرّة، من ذلك:

١ ـ حدّثنا أحمد بن عبدالله بن يونس، حدّثنا زائدة، حدّثنا موسى بن أبي عائشة،

---

(١) صحيح البخاري ١ / ٢٤٠ ـ ٢٤١ كتاب الجماعة والإمامة باب أهل العلم والفضل أحقّ بالإمامة ٦٤٨ و ٦٤٩.

عن عبيدالله بن عبدالله، قال: «دخلت على عائشة فقلت لها: ألا تحدّثيني عن مرض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم؟

قالت: بلى، ثقل النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، فقال: أصلّى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله.

قال: ضعوا لي ماءً في المخضب...» إلى آخر ما تقدّم عن البخاري»(١).

٢ ـ حدّثنا محمّد بن رافع وعبد بن حميد ـ واللفظ لابن رافع ـ قال عبد: أخبرنا، وقال ابن رافع: حدّثنا عبدالرزّاق، أخبرنا معمر، قال الزهري: وأخبرني حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة، قالت: «لمّا دخل رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بيتي قال: مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس.

قالت: فقلت يا رسول الله، إنّ أبا بكر رجل رقيق، إذا قرأ القرآن لا يملك دمعه! فلو أمرت غير أبي بكر. قالت: والله ما بي إلّا كراهية أنْ يتشاءم الناس بأوّل من يقوم في مقام رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قالت: فراجعته مرّتين أو ثلاثاً. فقال: ليصلّ بالناس أبو بكر فإنّكنّ صواحب يوسف»(٢).

٣ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدّثنا أبو معاوية ووكيع.

ح وحدّثنا يحيى بن يحيى ـ واللفظ له ـ قال: أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: «لمّا ثقل رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم جاء بلال يؤذنه بالصلاة...» إلى آخر ما تقدم عن البخاري(٣).

٤ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالا: حدّثنا ابن نمير عن هشام.

ح وحدّثنا ابن نمير ـ وألفاظهم متقاربة ـ قال: حدّثنا أبي قال: حدّثنا هشام، عن

---

(١) صحيح مسلم ١ / ٣٩٣ ـ ٣٩٤، كتاب الصّلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، الرّقم ٤١٨.

(٢) صحيح مسلم ١ / ٣٩٦، كتاب الصّلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ذيل الرقم ٤١٨.

(٣) صحيح مسلم ١ / ٣٩٧، كتاب الصّلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ذيل الرقم ٤١٨.

أبيه، عن عائشة، قالت: «أمر رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم أبا بكـر أنْ يـصلّي بالناس في مرضه، فكان يصلّي بهم.

قال عروة: فوجد رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم من نفسه خفّةً، فخرج وإذا أبو بكر يؤمّ الناس، فلمّا رآه أبو بكر استأخر، فأشار إليه رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم أي كما أنت. فجلس رسول اللّٰه حذاء أبي بكر إلى جنبه فكان أبـو بكـر يصلّي بصلاة رسـول اللّٰـه صـلّى اللّٰـه عـليه [وآله] وسـلّم، والنـاس يـصلّون بـصلاة أبي بكر»(١).

٥ ـ حدّثني عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد، قال عبد: أخبرني وقال الآخران: حدّثنا يعقوب ـ وهو ابن إبراهيم بن سعد ـ، وحدّثني أبـي عـن صـالح، عـن ابن شهاب، قال: أخبرني أنس بن مالك: «أنّ أبا بكر كان يصلّي لهم في وجع رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم الذي توفّي فيه...»(٢).

٦ ـ حدّثنا محمّد بن المثنّى وهارون بن عبداللّٰه، قالا: حدّثنا عـبدالصـمد، قـال: سمعت أبي يحدّث، قال: حدّثنا عبدالعزيز، عن أنس، قال: «لم يخرج إلينا نبي اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم ثلاثاً ...» إلى آخر ما تقدّم عن البخاري.

٧ ـ ورواه مسلم، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس....

٨ ـ وعن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس...(٣).

٩ ـ حدّثنا أبـو بكـر بـن أبـي شـيبة، حـدّثنا حسـين بـن عـلي، عـن زائـدة، عـن عبدالملك بن عمير، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: «مرض رسول اللّٰه صـلّى اللّٰـه

---

(١) صحيح مسلم ١ / ٣٩٨، كتاب الصّلاة باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ذيل الرقم ٤١٨.

(٢) صحيح مسلم ١ / ٣٩٨، كتاب الصّلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، الرّقم ٤١٩.

(٣) صحيح مسلم ١ / ٣٩٩، كتاب الصّلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ذيول الرقم ٤١٩.

عليه [وآله] وسلّم...» إلى آخر ما تقدّم عن البخاري[١].

صحيح الترمذي:

وأخرجه الترمذي في (صحيحه) حيث قال:

«حدّثنا أبو موسى إسحاق بن موسى الأنصاري، حدّثنا معن هو ابن عيسى، حدّثنا مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أنّ النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس.

فقالت عائشة: يا رسول الله، إنّ أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء فأمر عمر فليصلّ بالناس.

قالت: فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت عائشة: فقلت لحفصة: قولي له: إنّ أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فأْمُر عمر فليصلّ بالناس. ففعلت حفصة.

فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: إنّكنّ لأنتنّ صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصلّ بالناس.

فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن: عبدالله بن مسعود وأبي موسى وابن عبّاس وسالم بن عبيد وعبدالله بن زمعة»[٢].

سنن أبي داود

---

(١) صحيح مسلم ١ / ٣٩٩ـ ٤٠٠، كتاب الصّلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، الرقم ٤٢٠.

(٢) صحيح الترمذي ٥ / ٣٧٩ كتاب المناقب باب في مناقب أبي بكر وعمر كليهما الرقم ٣٦٩٢.

وأخرجه أبو داود في (سننه) بقوله:

١ ـ «حدّثنا عبدالله بن محمّد النفيلي، ثنا محمّد بن سلمة، عن محمّد بن إسحاق، قال: حدّثني الزهري، قال حدّثني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه عن عبدالله بن زمعة، قال: لمّا استعزّ برسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأنا عنده في نفر من المسلمين، دعاه بلال إلى الصلاة، فقال: مروا من يصلّي للنّاس.

فخرج عبدالله بن زمعة، فإذا عمر في الناس ـ وكان أبو بكر غائباً ـ فقلت: يا عمر، قم، فصلِّ بالناس. فتقدّم فكبّر.

فلمّا سمع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم صوته، وكان عمر رجلاً مجهراً. قال: فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ذلك والمسلمون.

فبعث إلى أبي بكر، فجاء بعد أنْ صلّى عمر تلك الصلاة، فصلّى بالناس.

٢ ـ حدّثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فديك، قال: حدّثني موسى بن يعقوب، عن عبدالله بن إسحاق، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة: أنّ عبدالله بن زمعة أخبره بهذا الخبر قال: لمّا سمع النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم صوت عمر ـ قال ابن زمعة ـ: خرج النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حتّى اطلع رأسه من حجرته ثم قال: لا لا لا، ليصلّ للناس ابن أبي قحافة؛ يقول ذلك مغضباً»[1].

سنن النسائي:

وأخرجه النسائي في (سننه):

١ ـ أخبرنا العبّاس بن عبدالعظيم العنبري، حدّثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدّثنا

(١) سنن أبي داود ٣ / ٢٢٠ ـ ٢٢١ كتاب السنّة باب في استخلاف أبي بكر الأرقام ٤٦٦٠ و ٤٦٦١.

زائدة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيدالله بن عبدالله، قال: «دخلت على عائشة فقلت: ألا تحدّثيني...» إلى آخره كما تقدّم[١].

٢ ـ أخبرنا محمّد بن العلاء، قال: حدّثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: «لمّا ثقل رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم جاء بلال يؤذنه بالصلاة. فقال: مرو أبا بكر فليصلّ بالناس...» إلى آخره كما تقدّم[٢].

٣ ـ أخبرنا عليّ بن حجر، قال: حدّثنا إسماعيل، قال: حدّثنا حميد، عن أنس، قال: «آخر صلاة صلّاها رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم مع القوم، صلّى في ثوب واحدٍ متوشّحاً خلف أبي بكر».

٤ ـ أخبرنا محمّد بن المثنّى، قال: حدّثنا بكر بن عيسى صاحب البصري، قال: سمعت شعبة يذكر عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها: «أنّ أبا بكر صلّى للناس ورسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في الصفّ»[٣].

٥ ـ أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وهناد بن السري، عن حسين بن عليّ، عن زائدة، عن عاصم، عن زرّ، عن عبدالله، قال: «لمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قالت الأنصار: منّا أمير ومنكم أمير؛ فأتاهم عمر فقال: ألستم تعلمون أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قد أمر أبا بكر أنْ يصلّي بالناس؟ فأيّكم تطيب نفسه أن يتقدّم أبا بكر؟! قالوا: نعوذ بالله أن نتقدّم أبا بكر»[٤].

---

(١) سنن النسائي ٢ / ٤٣٥ ـ ٤٣٦ كتاب الإمامة من كتاب الصلاة (الانتمام بالإمام يصلّي قاعداً) الرقم ٨٣٣.

(٢) سنن النسائي ٢ / ٤٣٤ ـ ٤٣٥ كتاب الإمامة من كتاب الصلاة (الانتمام بالإمام يصلي قاعداً) الرقم ٨٣٢.

(٣) سنن النسائي ٢ / ٤١٣ ـ ٤١٤ كتاب الإمامة من كتاب الصلاة (صلاة الإمام خلف رجل من رعيّته) الأرقام ٧٨٤ و ٧٨٥.

(٤) سنن النسائي ٢ / ٤٠٩ كتاب الإمامة من كتاب الصلاة إمامة أهل العلم والفضل الرقم ٧٧٦.

٦ ـ أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدّثني أبو داود، أخبرنا شعبة، عن موسى بن أبي عائشة، قال: «سمعت عبيدالله بن عبدالله يحدّث عن عائشة: أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أمر أبابكر أنّ يصلّي بالناس. قالت: وكان النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بين يدي أبي بكر، فصلّى قاعداً، وأبو بكر يصلّي بالناس، والناس خلف أبي بكر»[1].

سنن ابن ماجة:

وأخرجه ابن ماجة في (سننه) بقوله:

١ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدّثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش.

ح وحدّثنا عليّ بن محمّد، قال: حدّثنا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: «لمّا مرض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم مرضه الذي مات فيه ـ وقال أبو معاوية: لمّا ثقل ـ جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس... قالت: فأرسلنا إلى أبي بكر فصلّى بالناس.

فوجد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم من نفسه خفّةً، فخرج إلى الصلاة... فكان أبو بكر يأتمّ بالنبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، والناس يأتمّون بأبي بكر».

٢ ـ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدّثنا عبدالله بن نمير، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة، قالت: «أمر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أبا بكر أنْ يصلّي بالناس في مرضه...».

٣ ـ حدّثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: أنبأنا عبدالله بن داود من كتابه في بيته،

---

(١) سنن النسائي ٢ / ٤١٨ كتاب الإمامة من كتاب الصلاة الائتمام بمن يئتم بالإمام الرقم ٧٩٦.

قال: حدّثنا سلمة بن نبيط، عن نعيم بن أبي هند، عن نبيط بن شريط، عن سالم بن عبيد، قال: «أُغمي على رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في مرضه، ثمّ أفاق فقال: أحضرت الصّلاة؟ قالوا: نعم.

قال: مروا بلالاً فليؤذّن، ومروا أبا بكر فليصلّ بالناس. ثمّ أُغمي عليه فأفاق فقال... ثمّ أُغمي عليه فأفاق فقال... فقالت عائشة: إنّ أبي رجل أسيف، فإذا قام ذلك المقام يبكي لا يستطيع، فلو أمرت غيره!

ثمّ أُغمي عليه فأفاق فقال: مروا بلالاً فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصلّ بالناس، فإنّكنّ صواحب يوسف ـ أو صواحبات يوسف ـ.

قال: فأُمِر بلال فأذّن، وأُمِر أبو بكر فصلّى بالناس.

ثمّ إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وجد خفّةً فقال: أُنظروا لي من أتّكئ عليه.

فجاءت بريرة ورجل آخر فاتّكأ عليهما، فلمّا رآه أبو بكر ذهب لينكص، فأومأ إليه أن اثبت مكانك.

ثم جاء رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حتّى جلس إلى جنب أبي بكر حتّى قضى أبو بكر صلاته، ثمّ إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قُبِض.

قال أبو عبدالله: هذا حديث غريب لم يحدّث به غير نصر بن علي».

٤ ـ حدّثنا عليّ بن محمّد، قال: حدّثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأرقم بن شرحبيل، عن ابن عبّاس، قال: «لمّا مرض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة فقال: أدعوا لي عليّاً.

قالت عائشة: يا رسول الله، ندعو لك أبا بكر؟ قال: ادعوه.

قالت حفصة: يا رسول الله، ندعو لك عمر؟ قال: ادعوه.

قالت أُمّ الفضل: يا رسول الله، ندعو لك العبّاس؟ قال: نعم.

فلمّا اجتمعوا، رفع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم رأسه فنظر فسكت. فقال عمر: قوموا عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم.

ثمّ جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: مروا أبابكر فليصلّ بالناس. فقالت عائشة: يا رسول اللّه، إنّ أبا بكر رجل رقيق حصر، ومتى لا يراك يبكي والناس يبكون، فلو أمرت عمر يصلّي بالناس؟

فخرج أبو بكر فصلّى بالناس، فوجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم من نفسه خفّةً، فخرج يهادي بين رجلين ورجلاه تخطّان في الأرض، فلمّا رآه الناس سبّحوا بأبي بكر، فذهب ليستأخر فأومأ إليه النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أي مكانك.

فجاء رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم فجلس عن يمينه وقام أبو بكر، وكان أبو بكر يأتمّ بالنّبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم والناس يأتمّون بأبي بكر.

قال ابن عبّاس: وأخذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم من القراءة من حيث كان بلغ أبو بكر.

قال وكيع: وكذا السُنّة.

قال: فمات رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم في مرضه ذلك»(١).

مسند أحمد:

وأخرج أحمد بن حنبل في (مسنده) أكثر من غيره بكثير، فلنذكر طائفة من رواياته.

١ ـ حدّثنا عبداللّه، حدّثني أبي، ثنا يحيى بن زكريّا بن أبي زائدة، حدّثني أبي، عن

---

(١) سنن ابن ماجة ٢ / ٣٩٤ ـ ٣٩٨ كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة رسول اللّه في مرضه، الأرقام ١٢٣٢ ـ ١٢٣٥.

أبي إسحاق، عن الأرقم بن شرحبيل، عن ابن عبّاس، قال: «لمّا مرض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، أمر أبا بكر أنْ يصلّي بالناس، ثمّ وجد خفّةً، فخرج، فلمّا أحسّ به أبو بكر أراد أن ينكص، فأومأ إليه النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره، واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر»(١).

٢ ـ حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن أبي اسحاق، عن أرقم بن شرحبيل، عن ابن عبّاس، قال: «لمّا مرض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم مرضه الذي مات فيه، كان في بيت عائشة فقال: ادعوا إليّ عليّاً رضي الله عنه.

قالت عائشة: ندعوا لك أبا بكر؟ قال: ادعوه.

قالت حفصة: يا رسول الله، ندعو لك عمر؟ قال: ادعوه.

قالت أُمّ الفضل: يا رسول الله، ندعو لك العبّاس؟ قال: ادعوه.

فلمّا اجتمعوا رفع رأسه فلم ير عليّاً. فقال عمر: قوموا عن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. فجاء بلال يؤذنه بالصلاة...»(٢).

٣ ـ حدثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا عبدالله بن الوليد، ثنا سفيان، عن حميد عن أنس بن مالك، قال: «كان آخر صلاة صلّاها رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عليه برد متوشّحاً به وهو قاعد»(٣).

٤ ـ حدثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا يزيد، أنا سفيان ـ يعني ابن حسين ـ، عن الزهري، عن أنس، قال: «لمّا مرض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم مرضه الذي توفّي فيه، أتاه بلال يؤذنه بالصلاة، فقال بعد مرّتين: يا بلال، قد بلّغت، فمن شاء فليصلّ ومن شاء فليدع.

---

(١) مسند أحمد ١ / ٣٨٣ ـ ٣٨٤ مسند عبدالله بن عباس الرقم ٢٠٥٦.

(٢) مسند أحمد ١ / ٥٨٨ مسند عبدالله بن عباس الرقم ٣٣٤٥.

(٣) مسند أحمد ٤ / ٨٤ مسند أنس بن مالك الرقم ١٢٨٤٨.

فرجع إليه بلال فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأُمي، مَن يصلّي بالناس؟

قال: مُرْ أبا بكر فليصلّ بالناس.

فلمّا أنْ تقدّم أبو بكر، رفعت عن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الستور قال: فنظرنا إليه كأنّه ورقة بيضاء عليه خميصة، فذهب أبو بكر يتأخّر وظنّ أنّه يريد الخروج إلى الصلاة، فأشار رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إلى أبي بكر أن يقوم فيصلّي، فصلّى أبو بكر بالناس، فما رأيناه بعد»[١].

٥ ـ حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا حسين بن عليّ، عن زائدة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى، قال: «مرض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم...»[٢].

٦ ـ حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن عائشة قالت: «لمّا مرض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في بيت ميمونة، فاستأذن نساءه أن يمرّض في بيتي فأذِنَّ له، فخرج رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم معتمداً على العباس وعلى رجلٍ آخر ورجلاه تخطّان في الأرض.

وقال عبيدالله: فقال ابن عبّاس: أتدري من ذلك الرجل؟ هو عليّ بن أبي طالب، ولكن عائشة لا تطيب له نفساً.

قال الزهري: فقال النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ـ وهو في بيت ميمونة ـ لعبدالله بن زمعة: مر الناس فليصلّوا.

فلقي عمر بن الخطّاب فقال: يا عمر صلّ بالناس، فصلّى بهم، فسمع رسول الله

---

(١) مسند أحمد ٤ / ٦٠ مسند أنس بن مالك الرقم ١٢٦٨٠.

(٢) مسند أحمد ٥ / ٥٦٥ حديث أبي موسى الأشعري الرقم ١٩٢٠١.

صلّى الله عليه [وآله] وسلّم صوته فعرفه وكان جهير الصوت...»[١].

٧ ـ حدثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة، قالت: «لمّا مرض رسول الله... فجاء النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حتى جلس إلى جنب أبي بكر، وكان أبو بكر يأتمّ بالنبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، والناس يأتمّون بأبي بكر»[٢].

٨ ـ حدثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا أبو معاوية، قال ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: «... فجاء رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حتى جلس عن يسار أبي بكر، وكان رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يصلّي بالناس قاعداً وأبو بكر قائماً يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، والناس يقتدون بصلاة أبي بكر»[٣].

٩ ـ حدثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا بكر بن عيسى، قال: سمعت شعبة بن الحجّاج يحدّث عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة: «أنّ أبا بكر صلّى بالناس ورسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في الصفّ»[٤].

١٠ ـ حدثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا شبابة بن سوار، أنا شعبة، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة، قالت: «صلّى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم خلف أبي بكر قاعداً في مرضه الذي مات فيه»[٥].

١١ ـ حدثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا شبابة، ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن

---

(١) مسند أحمد ٧ / ٥٣ حديث عائشة الرقم ٢٣٥٤١.

(٢) مسند أحمد ٧ / ٣٠٠ حديث عائشة الرقم ٢٥٢٣٣.

(٣) مسند أحمد ٧ / ٣١٩ ـ ٣٢٠ حديث عائشة الرقم ٢٥٣٤٨.

(٤) مسند أحمد ٧ / ٢٢٨ حديث عائشة الرقم ٢٤٧٢٨.

(٥) مسند أحمد ٧ / ٢٢٨ حديث عائشة الرقم ٢٤٧٢٩.

عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: «قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم في مرضه الذي مات فيه: مروا أبابكر يصلّي بالناس... فصلى أبو بكر وصلّى النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم خلفه قاعداً»(١).

١٢ ـ حدثنا عبداللّٰه، حدّثني أبي، ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، ثنا زائدة، ثنا عبدالملك بن عمير، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: «مرض رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم فقال: مروا أبابكر يصلّي بالناس، فقالت عائشة: يا رسول اللّٰه إنّ أبي رجل رقيق! فقال: مروا أبابكر يصلّي بالناس فإنّكنّ صواحبات يوسف. فأمّ أبو بكر الناس ورسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم حيٌّ»(٢).

(١) مسند أحمد ٧ / ٢٢٨ حديث السيدة عائشة الرقم ٢٤٧٣٠.

(٢) مسند أحمد ٦ / ٤٩٧ حديث بريدة الأسلمي الرقم ٢٢٥٥١.

(٢)
نظرات في أسانيد الحديث

لقد نقلنا الحديث بأتمّ ألفاظه وأصحّ طرقه عن الصحاح ومسند أحمد، وكما ذكرنا من قبل، فإنّ معرفة حاله بالنظر إلى هذه الأسانيد والمتون تغنينا عن النظر فيما رووه في خارج الصحاح، عن غير من ذكرناه من الصحابة، ولربّما أشرنا إلى بعض ذلك في خلال البحث...

لقد كانت الأحاديث المذكورة عن:

١ ـ عائشة بنت أبي بكر.

٢ ـ عبدالله بن مسعود.

٣ ـ عبدالله بن عبّاس.

٤ ـ عبدالله بن عمر.

٥ ـ عبدالله بن زمعة.

٦ ـ أبي موسى الأشعري.

٧ ـ بريدة الأسلمي.

٨ ـ أنس بن مالك.

٩ ـ سالم بن عبيد.

فنحن ذكرنا الحديث عن تسعةٍ من الصحابة وإنْ لم يذكر الترمذي إلّا ستّة، حيث قال بعد إخراجه عن عائشة: «وفي الباب عن: عبدالله بن مسعود، وأبي موسى، وابن عبّاس، وسالم بن عبيد، وعبدالله بن زمعة»(١).

(١) سنن الترمذي ٥ / ٣٧٩ كتاب المناقب باب في مناقب أبي بكر وعمر كليهما الرقم ٣٦٩٢.

لكنّ العمدة حديث عائشة... بل إنّ بعض ما جاء عن غيرها من الصحابة مرسل، وإنّها هي الواسطة... كما سنرى...

فلنبدأ أوّلاً بالنظر في أسانيد الحديث عن غيرها ممن ذكرناه:

* حديث أبي موسى الأشعري:

أمّا الحديث المذكور عن أبي موسى الأشعري ـ والذي اتّفق عليه البخاري ومسلم، وأخرجه أحمد ـ ففيه:

١ ـ إنّه مرسل، نصَّ عليه ابن حجر، قال: «ويحتمل أنْ يكون تلقّاه عن عائشة»(١).

٢ ـ إنّ الراوي عنه «أبو بردة» وهو ولده كما نصَّ عليه ابن حجر(٢) وهذا الرجل فاسق أثيم، له ضلع في قتل حجر بن عديّ، حيث شهد عليه ـ في جماعة ـ شهادة زورٍ أدّت إلى شهادته(٣)... وروي أيضاً أنّه قال لأبي العادية ـ قاتل عمّار بن ياسر رضي اللّه تعالى عنه ـ: «أأنت قتلت عمّار بن ياسر؟ قال: نعم. قال: ناولني يدك. فقبّلها وقال: لا تمسّك النار أبداً!»(٤).

٣ ـ والراوي عنه: «عبدالملك بن عمير»:

وهو «مدلّس» و«مضطرب الحديث جدّاً» و«ضعيف جدّاً» و«كثير الغلط»:

قال أحمد: «مضطرب الحديث جدّاً مع قلّة روايته، ما أرى له خمسمائة حديث، وقد غلط في كثير منها»(٥).

---

(١) فتح الباري ٢ / ٢١٠.

(٢) فتح الباري ٢ / ٢١٠.

(٣) تاريخ الطبري ٤ / ١٩٩ ـ ٢٠٠.

(٤) شرح نهج البلاغة ٤ / ٩٩.

(٥) تهذيب التهذيب ٦ / ٣٦٠ وغيره.

وقال إسحاق بن منصور والكوسج: «ضعّفه أحمد جدّاً»[١].

وعن أحمد: «ضعيف يغلط»[٢].

وقال ابن معين: «مخلط»[٣].

وقال أبو حاتم: «ليس بحافظ، تغيّر حفظه»[٤]. وعنه: «لم يوصف بالحفظ»[٥].

وقال ابن خراش: «كان شعبة لا يرضاه»[٦].

وقال الذهبي: «وأمّا ابن الجوزي فذكره فحكى الجرح وما ذكر التوثيق»[٧].

وكذا قال ابن حجر[٨].

وعبدالملك ـ هذا ـ هو الذي ذبح عبدالله بن يقطر أو قيس بن مسهر الصيداوي، وهو رسول الإمام الحسين عليه السلام إلى أهل الكوفة، فإنّه لمّا رُمي بأمر ابن زياد من فوق القصر وبه رمق، أتاه عبدالملك بن عمير فذبحه، فلمّا عيب ذلك عليه قال: «إنّما أردت أن أُريحه!»[٩].

٤ ـ ثمّ الكلام في أبي موسى الأشعري نفسه، فإنّه من أشهر أعداء مولانا الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فقد كان يوم الجمل يقعد بأهل الكوفة عن الجهاد مع الإمام علي عليه السلام، وفي صفّين هو الذي خلع الإمام عليه السلام عن الخلافة. وقد بلغ به

---

(١) تهذيب التهذيب ٦ / ٣٦٠، ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

(٢) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

(٣) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦، تهذيب التهذيب ٦ / ٣٦٠.

(٤) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

(٥) تهذيب التهذيب ٦ / ٣٦٠.

(٦) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

(٧) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٦.

(٨) تقريب التهذيب ١ / ٦١٨.

(٩) تلخيص الشافي ٣ / ٣٣ ـ ٣٥، روضة الواعظين: ١ / ١٧٧ ـ ١٧٨، مقتل الحسين ـ للمقرّم ـ: ١٨٦.

الحال أنْ كان الإمام عليه السلام يلعنه في قنوته مع معاوية وجماعة من أتباعه.

ثمّ إنّ أحمد روى هذا الحديث في فضائل أبي بكر بسنده عن زائدة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه... كذلك[١].

*** حديث عبدالله بن عمر:**

وأمّا الحديث المذكور عن عبدالله بن عمر، فالظاهر كونه عن عائشة كذلك، كما رواه مسلم، عن عبدالرزّاق، عن معمر، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة... لكنّ البخاري رواه بسنده عن الزهري، عن حمزة، عن أبيه، قال: «لمّا اشتدّ برسول الله وجعه...».

وعلى كلّ حال فإنّ مدار الطريقين على:

محمّد بن شهاب الزهري وهو رجل مجروح عند يحيى بن معين[٢] وعبدالحقّ الدهلوي، وكان من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام، ومن الرواة عن عمر بن سعد اللعين.

قال ابن أبي الحديد: «وكان الزهري من المنحرفين عنه عليه السلام، وروى جرير بن عبدالحميد عن محمّد بن شيبة قال: شهدت مسجد المدينة، فإذا الزهري وعروة بن الزبير جالسان يذكران عليّاً عليه السلام فنالا منه. فبلغ ذلك عليَّ بن الحسين عليه السلام فجاء حتى وقف عليهما فقال: أمّا أنت يا عروة، فإنّ أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي على أبيك، وأمّا أنت يا زهريّ، فلو كنت بمكّة لأريتُك كير أبيك»[٣].

---

(١) فضائل الصحابة ١ / ١٠٦.

(٢) هو من شيوخ البخاري ومسلم، ومن أئمّة الجرح والتعديل، اتّفقوا على أنّه أعلم أئمّة الحديث بصحيحه وسقيمه. توفّي سنة ٢٣٣. ترجم له في: تذكرة الحفّاظ ٢ / ٤٢٩ وغيرها.

(٣) شرح نهج البلاغة ٤ / ١٠٢.

وقال: «وروى عاصم بن أبي عامر البجلي، عن يحيى بن عروة، قال: كان أبي إذا ذكر علياً نال منه»(١).

ويؤكّد هذا سعيه وراء إنكار مناقب أمير المؤمنين عليه السلام، كمنقبة سبقه إلى الإسلام، قال ابن عبدالبرّ: «وذكر معمر في جامعه عن الزهري قال: ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة. قال عبدالرزّاق: وما أعلم أحداً ذكره غير الزهري»(٢).

وقال الذهبي بترجمة عمر بن سعد: «وأرسل عنه الزهري وقتادة. قال ابن معين: كيف يكون من قتل الحسين ثقة؟!»(٣).

وقال العلّامة الشيخ عبدالحقّ الدهلوي بترجمة الزهري من «رجال المشكاة»: «إنّه قد ابتلي بصحبة الأُمراء وبقلّة الديانة، وكان أقرانه من العلماء والزّهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه، وكان يقول: أنا شريك في خيرهم دون شرّهم! فيقولون: ألا ترى ما هم فيه وتسكت؟!».

وقال ابن حجر بترجمة الأعمش: «وحكى الحاكم عن ابن معين أنّه قال: أجود الأسانيد: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله. فقال له إنسان: الأعمش مثل الزهري؟! فقال: تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري؟! الزهري يرى العرض والإجازة ويعمل لبني أُميّة؛ والأعمش فقير، صبور، ومجانب للسلطان، ورع، عالم بالقرآن»(٤).

ولأجل كونه من عمّال بني أُميّة ومشيّدي سلطانهم، كتب إليه الإمام السجّاد عليه السلام كتاباً يعظه فيه، جاء فيه: «إنّ ما كتمت، وأخفّ ما احتملت، أنْ آنست وحشة

---

(١) شرح نهج البلاغة ٤ / ١٠٢.

(٢) الاستيعاب، ترجمة زيد بن حارثة ٢ / ١١٧.

(٣) الكاشف ٢ / ٣٠١.

(٤) تهذيب التهذيب ٤ / ٢٠٤.

الظالم، وسهّلت له الطّريق الغيّ... جعلوك قطباً أداروا بك رحى مظالمهم، وجسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم، وسُلّماً إلى ضلالتهم، داعياً إلى غيّهم، سالكاً سبيلهم، احذر، فقد نُبِّئت، وبادِر فقد أُجِّلْت...»[(١)].

ثمّ الكلام في عبدالله بن عمر نفسه:

فإنّه ممّن امتنع عن بيعة أمير المؤمنين عليه السلام بعد عثمان، وقعد عن نصرته، وترك الخروج معه في حروبه، ولكنّه لمّا ولي الحجّاج بن يوسف الحجاز من قبل عبدالملك جاءه ليلاً ليبايعه فقال له: ما أعجلك؟! فقال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية!! فقال له: إنّ يدي مشغولة عنك ـ وكان يكتب ـ فدونك رجلي، فمسح على رجله وخرج!!

*** حديث عبدالله بن زمعة:**

وأمّا حديث عبدالله بن زمعة... فقد رواه أبو داود عنه بطريقين، والمدار في كليهما على «الزهري» وقد عرفته.

*** حديث عبدالله بن عبّاس:**

وأمّا حديث عبدالله بن عبّاس... الذي رواه ابن ماجة وأحمد، الأوّل رواه عن: إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأرقم بن شرحبيل، عن ابن عبّاس، والثاني رواه عن يحيى بن زكريّا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن الأرقم، عنه... فمداره على:

(١) ذكر الكتاب في: تحف العقول عن آل الرسول: ٢٧٤ ـ ٢٧٧، للشيخ ابن شعبة الحرّاني، من أعلام الإماميّة في القرن الرابع، وفي إحياء علوم الدين ٢ / ١٤٣ بعنوان: «ولمّا خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين إليه...»!، وفي بعض المصادر نسبته إلى أبي خازم.

أبي إسحاق، عن الأرقم:

وقد قال البخاري: «لم يذكر أبو إسحاق سماعاً من أرقم بن شرحبيل»[١].

وأبو إسحاق السبيعي: «قال بعض أهل العلم: كان قد اختلط، وإنّما تركوه مع ابن عيينة لاختلاطه»[٢].

وكان مدلّساً»[٣].

وكان يروى عن عمر بن سعد الملعون قاتل الحسين عليه السلام[٤].

وكان يروي عن شمر بن ذي الجوشن الملعون[٥].

وفي سند أحمد مضافاً إلى ذلك:

١ ـ سماع «زكريّا» من «أبي إسحاق» بعد اختلاطه كما ستعرف.

٢ ـ «زكريّا بن أبي زائدة» قال أبو حاتم: «ليّن الحديث، كان يدلّس» ورماه بالتدليس أيضاً أبو زرعة وأبو داود وابن حجر ... وعن أحمد: «إذا اختلف زكريّا وإسرائيل فإنّ زكريّا أحبّ إليّ في أبي اسحاق، ثمّ قال: ما أقربهما، وحديثهما عن أبي إسحاق ليّن سمعنا منه بآخره»[٦].

أقول: فالعجب من أحمد يقول هذا وهو مع ذلك يروي الحديث عن زكريّا بن أبي زائدة عن ابن إسحاق عن أبي اسحاق في «المسند» كما عرفت وفي «الفضائل»[٧].

---

(١) التاريخ الكبير ٢ / ٤٦ وذكره البوصيري في الزوائد بهامش سنن ابن ماجة ٢ / ٣٩٧.

(٢) ميزان الاعتدال ٥ / ٣٢٦.

(٣) تهذيب التهذيب ٨ / ٥٥.

(٤) الكاشف ٢ / ٣٢٣، ميزان الاعتدال ٥ / ٢٣٩، تهذيب التهذيب ٧ / ٣٨١.

(٥) ميزان الاعتدال ٣ / ٣٨٥، تهذيب التهذيب ٨ / ٥٣.

(٦) تهذيب التهذيب ٣ / ٢٩٣، الجرح والتعديل ٣ / ٥٣٠.

(٧) فضائل الصحابة ١ / ١٠٦.

نعم، رواه لا عن هذا الطريق لكنّه عن ابن عبّاس عن العبّاس، فقال مرّةً: «ثنا يحيى بن آدم» وأُخرى «ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم» عن قيس بن ربيع، عن عبدالله بن أبي السفر، عن أرقم بن شرحبيل، عن ابن عبّاس، عن العبّاس بن عبدالمطلب: «أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال في مرضه: «مروا أبا بكر يصلّي بالناس، فخرج أبو بكر فكبّر ووجد النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم راحة، فخرج يهادي بين رجلين، فلمّا رآه أبو بكر تأخّر، فأشار إليه النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم مكانك، ثمّ جلس رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إلى جنب أبي بكر، فاقترأ من المكان الذي بلغ أبو بكر من السورة»(١).

لكنّ مداره على «**قيس بن الربيع**» الذي أورده البخاري في الضعفاء(٢) وكذا النسائي(٣) وابن حبّان في المجروحين(٤) وضعّفه غير واحد، بل عن أحمد أنّه تركه الناس، بل عن يحيى بن معين تكذيبه(٥).

* حديث عبدالله بن مسعود:

وأمّا الحديث المذكور عن ابن مسعود، فأخرجه النسائي، ورواه الهيثمي أيضاً وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى».

وفي سنده عند الجميع «عاصم بن أبي النجود» قال الهيثمي: «وفيه ضعف»(٦).

---

(١) فضائل الصحابة ١/١٠٨، ١٠٩.

(٢) الضعفاء الصغير: ١٩٥.

(٣) الضعفاء والمتروكون: ٢٠٢.

(٤) كتاب المجروحين ٢/٢١٦.

(٥) تهذيب التهذيب ٨/٣٤٠ ـ ٣٤٢، ميزان الاعتدال ٥/٤٧٧، لسان الميزان ٤/٥٧٠.

(٦) مجمع الزوائد ٥/٣٣٣ كتاب الخلافة باب الخلفاء الأربعة الرقم ٨٩٣٦.

قلت: وذكر الحافظ ابن حجر عن ابن سعد: «كان كثير الخطأ في حديثه»... وعن يعقوب بن سفيان: «في حديثه اضطراب»... و عن أبي حاتم: «ليس محلّه أن يقال هو ثقة ولم يكن بالحافظ» وقد تكلّم فيه ابن عليّة فقال: «كان كلّ من اسمه عاصم سيّئ الحفظ»... وعن ابن خراش: «في حديثه نكرة» وعن العقيلي: «لم يكن فيه إلّا سوء الحفظ» والدارقطني: «في حفظه شيء»... والبزّار: «لم يكن بالحافظ»... وحماد بن سلمة: «خلط في آخر عمره»... وقال العجلي: «كان عثمانياً»[(١)].

*** حديث بريدة الأسلمي:**

وأمّا حديث بريدة الأسلمي الذي رواه أحمد بسنده عن ابن بريدة عن أبيه، فمع غضّ النظر عمّا قيل في رواية ابن بريدة ـ سواء كان «عبدالله» أو «سليمان» ـ عن أبيه[(٢)] فيه:

«عبدالملك بن عمير» وقد عرفته.

*** حديث سالم بن عبيد:**

وأمّا حديث سالم بن عبيد الذي أخرجه ابن ماجة:

١ ـ فقد قال فيه ابن ماجة: «هذا حديث غريب».

٢ ـ وفي سنده نظر... فإنّ «نعيم بن أبي هند» تركه مالك ولم يسمع منه؛ لأنّه «كان يتناول عليّاً رضي الله عنه»[(٣)].

و«سلمة بن نبيط» لم يرو عنه البخاري ومسلم، قال البخاري: «اختلط بآخره»[(٤)].

---

(١) تهذيب التهذيب ٥ / ٣٧ـ٣٨.

(٢) تهذيب التهذيب ٥ / ١٤١.

(٣) تهذيب التهذيب ١٠ / ٤١٨.

(٤) تهذيب التهذيب ٤ / ١٤٣.

٣ ـ ثمّ إنّ «سالم بن عبيد» لم يرو عنه في الصحاح، وما روى له من أصحاب السنن غير حديثين، وفي إسناد حديثه اختلاف!

قال ابن حجر: «سالم بن عبيد الأشجعي، من أهل الصُفّة، ثمّ نزل الكوفة، وروى له من أصحاب السنن حديثين بإسناد صحيح في العطاس. وله رواية عن عمر فيما قاله وصيفة عند وفاة النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وكلام أبي بكر في ذلك. أخرجه يونس بن بكير في زياداته.

روى عنه هلال بن يساف ونبيط بن شريط وخالد بن عرفطة»[١].

وقال أيضاً: «الأربعة ـ سالم بن عبيد الأشجعي له صحبة، وكان من أهل الصُفّة، يعدُّ في الكوفيّين. روى عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم في تشميت العاطس، وعن عمر بن الخطّاب. روى عنه خالد بن عرفجة ـ ويقال ابن عرفطة ـ وهلال بن يساف ونبيط بن شريط. وفي إسناد حديثه اختلاف»[٢].

أقول: يظهر من عبارة ابن حجر في كتابيه، ومن مراجعة الرواية عند الهيثمي[٣] أنّ حديث سالم بن عبيد حول صلاة أبي بكر هو الحديث الذي عن عمر «فيما قاله وصَنَعه عند وفاة النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم... لكنّ ابن ماجة ذكر بعضه ـ كما نصّ عليه الهيثمي ـ، وظاهر عبارة ابن حجر في «الإصابة» عدم صحّة إسناده، ولعلّه المقصود من قوله في «تهذيب التهذيب»: «وفي إسناد حديثه اختلاف» إذ القدر المتيقّن منه ما يرويه نبيط بن شريط عنه، وهذا الحديث من ذاك!

---

(١) الإصابة ٣ / ٨.

(٢) تهذيب التهذيب ٣ / ٣٨٣ ـ ٣٨٤.

(٣) مجمع الزوائد ٥ / ٣٣١ ـ ٣٣٣ كتاب الخلافة باب الخلفاء الأربعة الرقم ٨٩٣٥

*** حديث أنس بن مالك:**

أمّا حديث أنس بن مالك، فمنه ما عن الزهري عنه، وقد أخرجه البخاري ومسلم وأحمد.

والزهري من قد عرفَته.

مضافاً، إلى أنّ الراوي عنه عند البخاري هو شعيب، وهو: شعيب بن أبي حمزة، وهو كاتب الزهري وراويته[١].

ويروي عن شعيب: أبو اليمان، وهو: الحكم بن نافع.

وقد تكلّم العلماء في رواية أبي اليمان عن شعيب، حتّى قيل: لم يسمع منه ولا كلمةً[٢].

والراوي عن «الزهري» عند أحمد: سفيان بن حسين، وقد اتّفقوا على عدم الاعتماد على رواياته عن الزهري، فقد ذكر ذلك ابن حجر عن: ابن معين وأحمد والنسائي وابن عديّ وابن حبّان....

وعن يعقوب بن شيبة: «في حديثه ضعف» وعن عثمان بن أبي شيبة: «كان مضطرباً في الحديث قليلاً» وعن ابن خراش: «ليّن الحديث» وعن أبي حاتم: «لا يحتجَ به» وعن ابن سعد: «يخطئ في حديثه كثيراً»[٣].

هذا، وقد روى الهيثمي هذا الحديث فقال: «رواه أحمد وفيه: سفيان بن حسين وهو ضعيف في الزهري، وهذا من حديثه عنه»[٤].

---

(١) تهذيب التهذيب ٤ / ٣١٩.

(٢) تهذيب التهذيب ٢ / ٣٩٦ـ٣٩٧.

(٣) تهذيب التهذيب ٤ / ٩٧ـ٩٨.

(٤) مجمع الزوائد ٥ / ٣٣١كتاب الخلافة باب الخلفاء الأربعة الرقم ٨٩٣٣.

ومنه ما عن حميد عن أنس، وقد أخرجه النسائي وأحمد. وحميد هو: حميد بن أبي حميد الطويل، وقد نصّوا على أنّه كان «مدلّساً» وعلى «أنّ أحاديثه عن أنس مدلّسة»[١] وهذا الحديث من تلك الأحاديث.

مضافاً، إلى أنّ الراوي عنه ـ عند أحمد ـ هو سفيان بن حسين، وقد عرفته.

هذا، وسواء صحّت الطرق عن أنس أو لم تصحّ، فالكلام في أنس نفسه:

فأوّل ما فيه كذبه، وذلك في قضيّة حديث الطائر المشويّ، حيث كان رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم قد دعا اللّٰه سبحانه أن يأتي بعلي عليه السلام، وكان يترقّب حضوره، فكان كلّما يجيء عليٌّ عليه السلام ليدخل على النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم قال أنس: «إنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم على حاجة» حتى غضب رسول اللّٰه وقال له: «يا أنس، ما حملك على ما صنعت؟!»[٢].

ثمّ كتمه الشهادة بالحقّ، وذلك في قضية مناشدة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام الناس عن حديث الغدير وطلبه الشهادة منهم به، فشهد قوم وأبى آخرون ـ ومنهم أنس ـ فدعا عليهم فأصابتهم دعوته...[٣].

ومن المعلوم أنّ الكاذب لا يُقبل خبره، وكتم الشهادة إثم كبير قادح في العدالة كذلك.

* حديث عائشة:

وأمّا حديث عائشة... فقد ذكرنا أنّه هو العمدة في هذه المسألة:

---

(١) تهذيب التهذيب ٣ / ٣٥ ـ ٣٦.

(٢) أخرجه غير واحد من الأئمّة في كتبهم، راجع منها المستدرك ٣ / ١٤١ ـ ١٤٢ كتاب معرفة الصحابة باب مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الرقم ٤٦٥٠.

(٣) لاحظ: الغدير ١ / ٣٨٧.

لكونها صاحبة القصة.

ولأنّ حديث غيرها، إمّا ينتهي إليها، وأمّا هو حكاية عمّا قالته وفعلته.

ولأنّ روايتها أكثر طرقاً من رواية غيرها، وأصحّ إسناداً من سائر الأسانيد، وأتمّ لفظاً وتفصيلاً للقصّة...

وقد أوردنا الأهمّ من تلك الطرق، والأتمّ من تلك الألفاظ... فأمّا البحث حول ألفاظ ومتون الحديث ـ عنها ـ فسيأتي في الفصل اللاحق مع النظر في ألفاظ حديث غيرها.

وأمّا البحث حول سند حديثها، فيكون تارةً بالكلام على رجال الأسانيد، وأُخرى بالكلام على عائشة نفسها.

أمّا رجال الأسانيد... فإنّ طرق الأحاديث المذكورة عنها تنتهي إلى:

١ ـ الأسود بن يزيد النخعي.

٢ ـ عروة بن الزبير بن العوّام.

٣ ـ عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود.

٤ ـ مسروق بن الأجدع.

ولا شيء من هذه الطرق بخالٍ عن الطعن والقدح المسقِط عن الاعتبار والاحتجاج:

أمّا الحديث عن الأسود عن عائشة:

فإنّ «الأسود» من المنحرفين عن أمير المؤمنين الإمام عليّ عليه السلام[1].

والراوي عنه في جميع الأسانيد المذكورة هو إبراهيم بن يزيد النخعي، وهو من

---

(١) شرح النهج لابن أبي الحديد ٤ / ٩٧ ـ ٩٨.

أعلام المدلّسين... قال أبو عبدالله الحاكم ـ في الجنس الرابع من المدلّسين: قوم دلّسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيّروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا وقال:

«أخبرني عبدالله بن محمّد بن حمويه الدقيقي، قال: حدّثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، قال: حدّثني خلف بن سالم، قال: سمعت عدّة من مشايخ أصحابنا تذاكروا كثرة التدليس والمدلّسين، فأخذنا في تمييز أخبارهم، فاشتبه علينا تدليس الحسن بن أبي الحسن وإبراهيم بن يزيد النخعي، لأنّ الحسن كثيراً ما يدخل بينه وبين الصحابة أقواماً مجهولين، وربّما دلّس عن مثل عتى بن ضمرة وحنيف بن المنتجب ودغفل بن حنظلة وأمثالهم؛ وإبراهيم أيضاً يدخل بينه وبين أصحاب عبدالله مثل هنى بن نويرة وسهم بن منجاب وخزامة الطائي وربّما دلّس عنهم»(١).

والراوي عن إبراهيم هو: «سليمان بن مهران الأعمش». و«الأعمش» معروف بالتدليس(٢)، ذلك التدليس القبيح القادح في العدالة، قال السيوطي ـ في بيان تدليس التسوية ـ: «قال الخطيب: وكان الأعمش وسفيان الثوري يفعلون مثل هذا. قال العلائي: وبالجملة، فهذا النوع أفحش أنواع التدليس مطلقاً وشرّها. قال العراقي: وهو قادح فيمن تعمّد فعله. وقال شيخ الإسلام: لا شكّ أنّه جرح، وإن وصف به الثوري والأعمش فلا اعتذار...»(٣).

قال الخطيب: «التدليس للحديث مكروه عند أكثر أهل العلم، وقد عظّم بعضهم الشأن في ذمّه، وتبجّح بعضهم بالبراءة منه»(٤).

ثمّ روى عن شعبة بن الحجّاج قوله: «التدليس أخو الكذب».

---

(١) معرفة علوم الحديث: ١٠٧ ـ ١٠٨.

(٢) تقريب التهذيب ١ / ٣٩٢.

(٣) تدريب الراوي ١ / ١٨٨.

(٤) الكفاية في علم الرواية: ٣٥٥.

وعنه: «التدليس في الحديث أشدّ من الزنا».

وعنه: «لأنْ أسقط من السماء أحبّ إليَّ من أنْ أُدلّس».

وعن أبي أسامة: «خرّب اللّٰه بيوت المدلّسين، ما هم عندي إلّا كذّابون».

وعن ابن المبارك: «لأن نخرّ من السماء أحبّ إليَّ من أنْ ندلّس حديثاً».

وعن وكيع: «نحن لا نستحلّ التدليس في الثياب فكيف في الحديث!».

فإذن: يسقط هذا الحديث، بهذا السند، الذي اتّفقوا في الرواية به، فلا حاجة إلى النظر في حال مَن قبل الأعمش من الرواة.

لكن مع ذلك، نلاحظ أنّ الراوي عن الأعمش عند البخاري وأحمد ـ في إحدى طرقهما ـ وعند مسلم والنسائي هو «أبو معاوية» وهذا الرجل أيضاً من المدلّسين:

قال السيوطي: «فائدة: أردت أنْ أسرد هُنا من رمي ببدعته ممّن أخرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما:

وهم: إبراهيم بن طهمان، أيّوب بن عائذ الطائي، ذرّ بن عبداللّٰه المرهبي، شبابة بن سوار، عبدالحميد بن عبدالرحمن... محمّد بن حازم أبو معاوية الضرير ورقاء بن عمر اليشكري... هؤلاء رموا بالأرجاء، وهو تأخير القول في الحكم على مرتكب الكبائر بالنار...»[١].

وذكر ابن حجر عن غير واحد أنّه كان مرجئاً خبيثاً، وأنّه كان يدعو إليه[٢].

والراوي عن «الأعمش» عند ابن ماجة وأحمد في طريقه الأُخرى هو: وكيع ابن الجرّاح، وفيه: أنّه كان يشرب المسكر وكان ملازماً له[٣].

ثمّ إنّ الراوي عن أبي معاوية في إحدى طرق البخاري هو: حفص بن غياث، وهو

---

(١) تدريب الراوي ١ / ٢٧٨ ـ ٢٨٠.

(٢) تهذيب التهذيب ٩ / ١١٧.

(٣) تذكرة الحفّاظ ١ / ٣٠٧ ـ ٣٠٨، ميزان الاعتدال ٧ / ١٢٧.

أيضاً من المدلّسين[١].

مضافاً، إلى أنّه كان قاضي الكوفة من قبل هارون، وقد ذكروا عن أحمد أنّه: «كان وكيع صديقاً لحفص بن غياث فلمّا وُلّي القضاء هجره»[٢].

وأمّا الحديث عن عروة بن الزبير:

فإنّ عروة بن الزبير وُلد في خلافة عمر، فالحديث مرسل، ولابُدّ أنّه يرويه عن عائشة.

وكان عروة من المشهورين بالبغض والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام ـ كما عرفت من خبره مع الزهري، والخبر عن ابنه ـ وحتّى حضر يوم الجمل على صغر سنّه[٣]، وقد كان هو والزهري يضعان الحديث في تنقيص الإمام والزهراء الطاهرة عليهما السلام، فقد روى الهيثمي عنه حديثاً ـ وصحّحه ـ في فضل زينب بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم جاء فيه أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يقول: «هي خير بناتي» قال: «فبلغ ذلك عليّ بن حسين، فانطلق إليه فقال: ما حديث بلغني عنك أنّك تحدّثه تنقص حقّ فاطمة؟! فقال: لا أحدّث به أبداً»[٤].

والراوي عنه ولده **«هشام»** في رواية البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة... وهو أيضاً من المدلّسين، فقد قالوا: «كان ينسب إلى أبيه ما كان يسمعه من غيره، وقد ذكروا أنّ مالكاً كان لا يرضاه، قال ابن خراش: بلغني أنّ مالكاً نقم عليه حديثه لأهل العراق، قدم الكوفة ثلاث مرّات، قدمةً كان يقول: حدّثني أبي، قال: سمعت عائشة.

---

(١) تهذيب التهذيب ٢ / ٣٧٥.

(٢) تهذيب التهذيب ١١ / ١١١.

(٣) تهذيب التهذيب ٧ / ١٦١.

(٤) مجمع الزوائد ٩ / ٣٤٢كتاب المناقب باب ما جاء في فضل زينب بنت رسول الله الرقم ١٥٢٣١.

وقدم الثانية فكان يقول: أخبرني أبي، عن عائشة. وقدم الثالثة فكان يـقول: أبـي، عـن عائشة»[١] وهذا الحديث من تلك الأحاديث.

وأمّا الحديث عن عبيدالله بن عبدالله عن عائشة:

فإنّ الراوي عن «عبيداللّـه» عـند البـخاري ومسـلم والنسـائي هـو «مـوسى بـن أبي عائشة» وقد قال ابن أبي حاتم سمعت أبـي[٢] يـقول: «تُـريبني روايـة مـوسى بـن أبي عائشة حديث عبيدالله بن عبدالله في مرض النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم»[٣].

وعند أبي داود وأحمد هو: الزهري ـ لكن عند الأول يرويه عن عـبيداللّـه، عـن عبدالله بن زمعة ـ والزهري مَن قد عرفتَه سابقاً.

هذا مضافاً إلى ما في عبيدالله بن عبداللّـه نـفسه... فـقد روى ابـن سـعد، عـن مالك بن أنس، قال: «جاء عليٌّ بن حسين بـن عـليّ بـن أبـي طـالب إلى عـبيداللّـه بـن عبدالله بن عتبة بن مسعود يسأله عن بعض الشـيء!! وأصـحابه عـنده وهـو يـصلّي، فجلس حتّى فرغ من صلاته ثمّ أقبل عليه عبيدالله.

فقال أصحابه: أمتع الله بك، جاءك هذا الرجل وهو ابـن ابـنة رسـول اللّـه وفـي موضعه، يسألك عن بعض الشيء!! فلو أقبلت عليه فقضيت حاجته ثمّ أقبلتَ على ما أنت فيه!

فقال عبيدالله لهم: أيهات! لابُدّ لمن طلب هذا الشأن من أنْ يتعنّى!!»[٤].

---

(١) تهذيب التهذيب ١١ / ٤٦.

(٢) هو: محمّد بن إدريس الرازي، أحد كبار الأئمّة الحفّاظ المعتمدين في الجرح والتعديل. توفّي سـنة ٢٠٧ تقريباً. توجد ترجمته في: تذكرة الحفّاظ ٢ / ٥٦٧، تاريخ بغداد ٢ / ٧٠ وغيرهما من المصادر الرجالية.

(٣) تهذيب التهذيب ١٠ / ٣١٥.

(٤) طبقات ابن سعد ٥ / ١٦٦.

وأمّا الحديث عن مسروق بن الأجدع عن عائشة:

ففيه:

١ ـ «أبو وائل» وهو «شقيق بن سلمة» يرويه عن «مسروق» وقد قال عاصم بن بهدلة: «قيل لأبي وائل: أيّهما أحبّ إليك: عليّ أو عثمان؟ قال: كان عليّ أحبّ إليّ ثم صار عثمان!!»(١).

٢ ـ «نعيم بن أبي هند» يرويه عن «أبي وائل» عند النسائي وأحمد بن حنبل. و«نعيم» قد عرفته سابقاً.

ثمّ إنّ في إحدى طريقي أحمد عن «نعيم» المذكور: «شبابة بن سوار» وقد ذكروا بترجمته أنّه كان يرى الإرجاء ويدعو إليه، فتركه أحمد وكان يحمل عليه، وقال: أبو حاتم: لا يحتجّ بحديثه(٢) وقد أورده السيوطي في الفائدة المذكورة، وحكى ابن حجر في ترجمته ما يدلّ على بغضه لأهل بيت النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم(٣).

هذا، ويبقى الكلام في عائشة نفسها...

فقد وجدناها تريد كلّ شأن وفضيلةٍ لنفسها وأبيها ومن تحبّ من قرابتها وذويها... فكانت إذا رأت النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم يلاقي المحبّة من إحدى زوجاته ويمكث عندها غارت عليها... كما فعلت مع زينب بنت جحش، إذ تواطأت مع حفصة أن أيّتهما دخل عليها النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم فلتقل: «إنّي لأجد منك ريح مغافير حتّى يمتنع عن أن يمكث عند زينب ويشرب عندها عسلاً»(٤).

---

(١) تهذيب التهذيب ٤ / ٣٢٩.

(٢) تهذيب التهذيب ٤ / ٢٧٤، تاريخ بغداد ٩ / ٢٩٨.

(٣) تهذيب التهذيب ٤ / ٢٧٥.

(٤) هذه من القضايا المشهورة فراجع كتب الحديث والتفسير بتفسير سورة التحريم.

وإذا رأته يذكر خديجة عليها السلام بخير ويثني عليها قالت: «ما أكثر ما تذكرها، حمراء الشدق؟! قد أبدلك اللّه عزّ وجلّ بها خيراً منها...»[١].

وإذا رأته مقدماً على الزواج من امرأةٍ حالت دون ذلك بالكذب والخيانة، فقد حدّثت أنّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أرسلها لتطلّع على امرأةٍ من كلب قد خطبها فقال لعائشة: «ما رأيت؟ فقالت: ما رأيت طائلاً! فقال لها رسول اللّه: لقد رأيت طائلاً، لقد رأيت خالاً بخدّها اقشعرّت كلّ شعرةٍ منك. فقالت: يا رسول اللّه ما دونك سرّ»[٢].

ولقد ارتكبت ذلك حتّى بتوهّم زواجه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم... فقد ذكرت: أنّ عثمان جاء النبي في نحر الظهيرة فظننتُ أنّه جاءه في أمر النساء، فحملتني الغيرة على أن أصغيت إليه...»[٣].

أمّا بالنسبة إلى مَن تكرهه... فكانت حرباً شعواء... من ذلك مواقفها من الإمام أمير المؤمنين عليه السلام... فقد «جاء رجل فوقع في عليّ وفي عمّار رضي اللّه تعالى عنهما عند عائشة. فقالت: أمّا عليّ فلستُ قائلةً لك فيه شيئاً، وأمّا عمّار فإنّي سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم يقول: لا يخيّر بين أمرين إلّا اختار أرشدهما»[٤].

بل كانت تضع الحديث تأييداً ودعماً لجانب المناوئين له عليه السلام... فقد قال النعمان بن بشير: «كتب معي معاوية إلى عائشة قال: فقدمت على عائشة فدفعت إليها كتاب معاوية. فقالت: يا بُني ألا أُحدّثك بشيء سمعته من رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم؟

---

(١) مسند أحمد ٧ / ١٧٠ حديث عائشة الرقم ٢٤٣٤٣.

(٢) طبقات ابن سعد ٨ / ١٢٧، كنز العمّال ١٢ / ١٨٨ كتاب الفضائل باب فضائل النبي الرقم ٣٥٤٥٥.

(٣) مسند أحمد ٧ / ١٦٥ حديث عائشة الرقم ٢٤٣١٦.

(٤) مسند أحمد ٧ / ١٦٣ حديث عائشة الرقم ٢٤٢٩٩.

قلت: بلى.

قالت: فإنّي كنت أنا وحفصة يوماً من ذاك عند رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم.

فقال: لو كان عندنا رجل يحدّثنا.

فقلت: يا رسول الله، ألا أبعث لك إلى أبي بكر؟ فسكت.

ثمّ قال: لو كان عندنا رجل يحدّثنا.

فقالت حفصة: ألا أُرسل لك إلى عمر؟ فسكت.

ثمّ قال: لا. ثم دعا رجلاً فسارّه بشيء، فما كان إلّا أن أقبل عثمان، فأقبل عليه بوجهه وحديثه، فسمعته يقول له: يا عثمان، إنّ الله عزّ وجل لعلّه أن يقمصك قميصاً، فإن أرادوك على خلعه فلا تخلعه، ثلاث مرار.

قال: فقلت: يا أُمّ المؤمنين، فأين كنتِ عن هذا الحديث؟!

فقالت: يا بُني، والله لقد أُنسيته حتّى ما ظننت أنّي سمعته»[1].

قال النعمان بن بشير: «فأخبرته معاوية بن أبي سفيان. فلم يرض بالذي أخبرته، حتّى كتب إلى أُمّ المؤمنين أنْ اكتبي إليَّ به. فكتبت إليه به كتاباً»[2].

فانظر كيف أيّدت ـ في تلك الأيّام ـ معاوية على مطالبته الكاذبة بدم عثمان! وكيف اعتذرت عن تحريضها الناس على قتل عثمان! ولا تغفل عن كتمها اسم الرجل الذي دعاه النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ بعد أنْ أبى عن الإرسال خلف أبي بكر وعمر ـ وهو ليس إلّا أمير المؤمنين عليه السلام... ولكنّها لا تطيب نفساً بعليّ كما قال ابن عبّاس، وسيأتي.

فإذا كان هذا حالها وحال رواياتها في الأيّام العادية... فإنّ من الطبيعي أن تصل هذه الحالة فيها إلى أعلى درجاتها في الأيام والساعات الأخيرة من حياة رسول الله

(١) مسند أحمد ٧ / ٢١٤ ـ ٢١٥ حديث عائشة الرقم ٢٤٦٣٦.

(٢) مسند أحمد ٧ / ١٢٧ حديث عائشة الرقم ٢٤٠٤٥.

صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، وأنْ تكون أخبارها عن أحواله في تلك الظروف أكثر حسّاسية... فتراها تقول:

«لمّا ثقل رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم لعبدالرحمن بن أبي بكر: إئتني بكتف أولوحٍ حتّى أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه. فلمّا ذهب عبدالرحمن ليقوم قال: أبى اللّه والمؤمنون أن يُختلف عليك يا أبا بكر»[(١)].

وتقول:

«لمّا ثقل رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم جاء بلال يؤذنه بالصلاة. فقال: مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس...»[(٢)].

وتقول:

«قبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ورأسه بين سحري ونحري...»[(٣)].

تقول هذا وأمثاله...

لكن عندما يأمر صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بأنْ يدعى له عليٌّ لا يمتثل أمره، بل يقترح عليه أنْ يدعى أبو بكر وعمر! يقول ابن عبّاس:

«لمّا مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة، فقال: ادعوا لي عليّاً. قالت عائشة: ندعو لك أبا بكر؟ قال: ادعوه قالت حفصة: يا رسول اللّه، ندعو لك عمر؟ قال ادعوه. قالت أُمّ الفضل: يا رسول اللّه، ندعو لك العبّاس؟ قال: ادعوه. فلمّا اجتمعوا رفع رأسه فلم ير عليّاً. فقال عمر: قوموا عن

---

(١) مسند أحمد ٧ / ٧١ حديث عائشة الرقم ٢٣٦٧٩.

(٢) مسند أحمد ٧ / ٣١٩ حديث عائشة الرقم ٢٥٣٤٨.

(٣) مسند أحمد ٧ / ١٧٥ حديث عائشة الرقم ٢٤٣٨٤.

رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم...»[١].

وعندما يخرج إلى الصلاة ـ وهو يتهادى بين رجلين ـ تقول عائشة: «خرج يتهادى بين رجلين أحدهما العبّاس» فلا تذكر الآخر. فيقول ابن عبّاس: «هو عليٌّ ولكن عائشة لا تقدر على أن تذكره بخير»[٢].

فإذا عرفناها تبغض علياً إلى حدٍّ لا تقدر أن تذكره بخير، ولا تطيب نفسها به... وتحاول إبعاده عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم... وتدّعى لأبيها ولنفسها ما لا أصل له... بل لقد حدّثت أُمّ سلمة رضي الله عنها بالأمر الواقع فقالت:

«والذي أحلف به، إن كان عليٌّ لأقرب الناس عهداً برسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. قالت: عدنا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم غداة بعد غداة يقول: جاء عليٌّ؟!! ـ مراراً ـ قالت: وأظنّه كان بعثه في حاجة قالت: فجاء بعدُ، فظننت أنّ له إليه حاجة، فخرجنا من البيت، فقعدنا عند الباب، فكنت من أدناهم إلى الباب، فأكبَّ عليه عليٌّ فجعل يسارّه ويناجيه، ثمّ قبض رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم من يومه ذلك، فكان أقرب الناس به عهداً»[٣].

إذا عرفنا هذا كلّه ـ وهو قليل من كثير ـ استيقنّا أنّ خبرها: في أنّ صلاة أبيها كان بأمرٍ من النبي صلّى الله عليه وآله، وأنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم خرج فصلّى خلفه ـ كما في بعض الأخبار عنها ـ... من هذا القبيل... وممّا يؤكّد ذلك اختلاف النقل عنها في القضية وهي واحدة... كما سنرى عن قريب....

---

(١) مسند أحمد ١ / ٥٨٨ مسند عبدالله بن عباس الرقم ٣٣٤٥.

(٢) عمدة القاري ٥ / ١٩٢.

(٣) مسند أحمد ٧ / ٤٢٦ حديث أم سلمة الرقم ٢٦٠٥، تاريخ دمشق ٤٥ / ٣٠١، المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٤٩ كتاب معرفة الصحابة، مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الرقم ٤٦٧١، الخصائص ٢١٦ ذكر أحدث الناس عهداً برسول الله الرقم ١٥٥.

(٣)

تأمّلات في متن الحديث ومدلوله

قد عرفت أنّ الحديث بجميع طرقه وأسانيده المذكورة ساقط عن الاعتبار...

فإنْ قلت: إنّه ممّا اتّفق عليه أرباب الصحاح والمسانيد والمعاجم وغيرهم، ورووه عن جمع من الصحابة، فكيف تقول بسقوطه بجميع طرقه؟

قلت: أولاً: لقد رأيت في «النظر في الأسانيد والطرق» أنّ رجال أسانيده مجروحون بأنواع الجرح، ولم نكن نعتمد في «النظر» إلّا على أشهر كتب القوم في الجرح والتعديل، وعلى كلمات أكابر علمائهم في هذا الباب.

وثانياً: إنّ الذي عليه المحقّقون من علماء الحديث والرجال والكلام، أنّ الكتب الستّة فيها الصحيح والضعيف والموضوع، وإنّ الصحابة فيهم العدل والمنافق والفاسق... وهذا ما حقّقناه في بعض بحوثنا(١).

نعم، المشهور عندهم القول بأصالة العدالة في الصحابة، والقول بصحّة ما أُخرج في كتابي البخاري ومسلم...

أمّا بالنسبة إلى حديث «صلاة أبي بكر» فلم أجد أحداً يطعن فيه، لكن لا لكونه في الصحاح، بل الأصل في قبوله وتصحيحه كونه من أدلّة خلافة أبي بكر عندهم، ولذا تراهم يستدلّون به في الكتب الكلامية وغيرها:

---

(١) راجع الفصل الأخير من كتابنا «التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف»: ٣١٣ والجزء الثاني من كتابنا (إستخراج المرام).

من كلمات المستدلّين بالحديث على الإمامة:

قال القاضي عضد الدين الايجي ـ في الأدلّة على إمامة أبي بكر ـ:

«الثامن: إنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم استخلف أبا بكر في الصّلاة وما عزله فيبقى إماماً فيها، فكذا في غيرها، إذ لا قائل بالفصل، ولذلك قال عليٌّ رضي الله عنه: قدّمك رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في أمر ديننا، أفلا نقدّمك في أمر دنيانا؟!»[١]

وقال الفخر الرازي ـ في حجج خلافة أبي بكر ـ:

«الحجّة التاسعة: إنّه عليه السلام استخلفه على الصلاة أيّام مرض موته وما عزله عن ذلك، فوجب أن يبقى بعد موته خليفةً له في الصلاة، وإذا ثبتت خلافته في الصلاة ثبتت خلافته في سائر الأُمور، ضرورة أنّه لا قائل بالفرق»[٢].

وقال الأصفهاني:

«الثالث: إنّ النبي استخلف أبا بكر في الصلاة أيّام مرضه، فثبت استخلافه في الصلاة بالنقل الصحيح، وما عزل النبي أبا بكر رضي الله عنه عن خلافته في الصلاة، فبقي كون أبي بكر خليفةً في الصلاة بعد وفاته، وإذا ثبت خلافة أبي بكر في الصلاة بعد وفاته، ثبت خلافته بعد وفاته في غير الصلاة، لعدم القائل بالفصل»[٣].

وقال النيسابوري صاحب التفسير، بتفسير آية الغار:

«استدلّ أهل السُنّة بالآية على أفضليّة أبي بكر وغاية اتّحاده ونهاية صحبته

---

(١) هذا كلام موضوع على أمير المؤمنين عليه السلام قطعاً، والذي جاء به... مرسلاً كما في الاستيعاب ٣ / ٩٧ هو الحسن البصري المعروف بالإرسال والتدليس والانحراف عن أمير المؤمنين عليه السلام!!

(٢) الأربعين في اصول الدين ٢ / ٢٩٢.

(٣) مطالع الأنظار في شرح طوالع الأنوار، في علم الكلام: ٢٣٣.

وموافقة باطنه ظاهره، وإلّا لم يعتمد الرسول عليه في مثل تلك الحالة، وأنّه كان ثاني رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في الغار. وفي العلم لقوله [صلّى الله عليه [وآله] وسلّم] ما صبّ في صدري شيء إلّا وصببته في صدر أبي بكر[١]. وفي الدعوة إلى الله، لأنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عرض الإيمان أوّلاً على أبي بكر فآمن، ثمّ عرض أبو بكر الإيمان على طلحة والزبير وعثمان بن عفّان وجماعة أُخرى من أجلّة الصحابة، وكان لا يفارق الرسول صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في الغزوات وفي أداء الجماعات وفي المجالس والمحافل.

وقد أقامه في مرضه مقامه في الإمامة...»[٢].

وقال الكرماني بشرح الحديث:

«وفيه فضيلة أبي بكر رضي الله عنه، وترجيحه على جميع الصحابة، وتنبيه على أنّه أحقّ بخلافة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم من غيره»[٣].

وقال العيني:

«(ذكر ما يستفاد منه)، وهو على وجوه: الأول: فيه دلالة على فضل أبي بكر رضي الله تعالى عنه. الثاني: فيه أنّ أبا بكر صلّى بالناس في حياة النبي عليه الصلاة والسلام، وكانت في هذه الإمامة التي هي الصغرى دلالة على الإمامة الكبرى. الثالث: فيه أنّ الأحقّ بالإمامة هو الأعلم»[٤].

وقال النووي:

«فيه فوائد: منها: فضيلة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وترجيحه على جميع

---

(١) انظر: الرسالة السابعة.

(٢) غرائب القرآن ورغائب الفرقان ٣ / ٤٧١.

(٣) الكواكب الدراري ٥ / ٥٢.

(٤) عمدة القاري ٥ / ٢٠٣.

الصحابة رضوان اللّٰه عليهم أجمعين وتفضيله وتنبيه على أنّه أحقّ بخلافة رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم من غيره، ومنها: أنّ الإمام إذا عرض له عذر عن حضور الجماعة استخلف من يصلّي بهم، وأنّه لا يستخلف إلّا أفضلهم. ومنها: فضيلة(١) عمر بعد أبي بكر لأن أبا بكر لم يعدل إلى غيره»(٢).

وقال المناوي بشرحه:

«تنبيه: قال أصحابنا في الأُصول: يجوز أنْ يجمع عن قياس، كإمامة أبي بكر هنا، فإنّ الصحب أجمعوا على خلافته ـ وهي الإمامة العظمى ـ ومستندها القياس على الإمامة الصغرى، وهي الصلاة بالناس بتعيين المصطفى صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم»(٣).

وفي «فواتح الرحموت بشرح مسلّم الثبوت» في مبحث الإجماع.

«(مسألة: جاز كون المستند قياساً خلافاً للظاهرية) وابن جرير الطبري، (فبعضهم منع الجواز) عقلاً، (وبعضهم منع الوقوع) وإنْ جاز عقلاً (والآحاد) أي أخبار الآحاد (قيل كالقياس) اختلافاً. (لنا: لا مانع... (وقد وقع قياس الإمامة الكبرى) وهي الخلافة العامة (على إمامة الصلاة... والحقّ أنّ أمره صلّى اللّٰه عليه وعلى آله وأصحابه وسلّم إيّاه بإمامة الصلاة كان إشارة إلى تقدّمه في الإمامة الكبرى على ما يقتضيه ما في صحيح مسلم...»(٤).

لكنّك قد عرفت أنّ الحديث ليس له سند معتبر في الصحاح فضلاً عن غيرها،

---

(١) وذلك لأنّ أبا بكر قال لعمر: صلِّ للنّاس... وكأنّ أقوال أبي بكر وأفعاله حجّة؟! على أنّهم وقعوا في إشكال في هذه الناحية، كما ستعرف!

(٢) المنهاج ـ شرح صحيح مسلم ٤ / ١١٦.

(٣) فيض القدير ـ شرح الجامع الصغير ٥ / ٦٦٥.

(٤) فواتح الرّحموت بشرح مسلّم الثبوت ٢ / ٢٣٩ ـ ٢٤٠.

ومجرّد كونه فيها ـ وحتّى في كتابي البخاري ومسلم ـ لا يغني عن النظر في سنده... وعلى هذا، فلا أصل لجميع ما ذكروا، ولا أساس لجميع ما بنوا... في العقائد وفي الفقه وفي علم الأُصول...

لا دلالة للاستخلاف في إمامة الصلاة على الإمامة العامّة:

وعلى فرض صحّة حديث أمر النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم أبا بكر بالصلاة في مقامه... فإنّه لا دلالة لذلك على الإمامة الكبرى والخلافة العظمى... لأنّ النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم كان إذا خرج عن المدينة ترك فيها من يصلّي بالناس... بل إنّه استخلف ـ فيما يروون ـ ابن أُمّ مكتوم للإمامة وهو أعمى، وقد عقد أبو داود في «سننه» باباً بهذا العنوان، فروى فيه هذا الخبر... وهذه عبارته: «باب إمامة الأعمى ـ حدّثنا محمّد بن عبدالرحمن العنبري أبو عبداللّٰه، ثنا ابن مهدي، ثنا عمران القطّان، عن قتادة، عن أنس: أنّ النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم استخلف ابن أُمّ مكتوم يؤمّ الناس وهو أعمى»[(١)]... فهل يقول أحد بإمامة ابن أُمّ مكتوم لأنّه استخلفه في الصلاة؟!

ولقد اعترف بما ذكرنا ابن تيميّة ـ الملقب بـ«شيخ الإسلام» ـ حيث قال: «فالاستخلاف في الحياة نوع نيابة لابدّ منه لكلّ وليّ أمر، وليس كلّ [من] يصلح للاستخلاف في الحياة على بعض الأمّة يصلح أنْ يستخلف بعد الموت، فإنّ النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم استخلف في حياته غير واحد، ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته، كما استعمل ابن أُمّ مكتوم الأعمى في حياته وهو لا يصلح للخلافة بعد موته، وكذلك بشير بن [عبد]المنذر وغيره»[(٢)].

---

(١) سنن أبي داود ١ / ٢٠٣ كتاب الصلاة باب إمامة الأعمى الرقم ٥٩٥.

(٢) منهاج السُنّة ٧ / ٣٣٩.

بل لقد رووا أنّه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم صلّى خلف عبدالرحمن بن عوف. وهو ـ لو صحّ ـ لم يدلّ على استحقاقه الخلافة من بعده، ولذا لم يدّعها أحد له... لكنّه حديث باطل لمخالفته للضرورة القاضية بأنّ النبي لا يصلّي خلف أحد من أُمّته... فلا حاجة إلى النظر في سنده.

وعلى الجملة، فإنّه لا دلالة لحديث أمر أبي بكر بالصلاة، ولا لحديث صلاته صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم خلفه حتّى لو تمّ الحديثان سنداً...

وأمّا سائر الدلالات الاعتقادية منها والفقهية والأُصولية... التي يذكرونها مستفيدين إيّاها من حديث الأمر بالصلاة في الشروح والتعاليق... فكلّها متوقّفة على ثبوت أصل القضية وتماميّة الأسانيد الحاكية لها... وقد عرفت أنْ لا شيء من تلك الأسانيد بصحيح، فأمره صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم في مرضه أبا بكر بالصلاة في موضعه غير ثابت...

وجوه كذب أصل القضيّة:

بل الثابت عدمه... وذلك لوجوه عديدةٍ يستخرجها الناظر المحقّق في القضيّة وملابساتها من خلال كتب الحديث والتاريخ والسيرة... وهي وجوه قويّة معتمدة، تفيد ـ بمجموعها ـ أنّ القضيّة مختلقة من أصلها، وأنّ الذي أمر أبا بكر بالصلاة في مقام النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم في أيّام مرضه ليس النبي بل غيره...

فلنذكر تلك الوجوه باختصار:

١ ـ كون أبي بكر في جيش أُسامة:

لقد أجمعت المصادر على قضية سرية أُسامة بن زيد، وأجمعت على أنّ النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم أمر مشايخ القوم: أبا بكر وعمرو... بالخروج معه... وهذا

أمر ثابت محقّق... وبه اعترف ابن حجر العسقلاني في (شرح البخاري) وأكّده بشرح «باب بعث النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أُسامة بن زيد في مرضه الذي توفّي فيه فقال: «كان تجهيز أُسامة يوم السبت قبل موت النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بيومين... فبدأ برسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وجعه في اليوم الثالث، فعقد لأُسامة لواءً بيده، فأخذه أُسامة فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرب، وكان ممّن ندب مع أُسامة كبار المهاجرين والأنصار منهم: أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم، فتكلّم في ذلك قوم... ثمّ اشتدّ برسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وجعه فقال: أنفذوا بعث أُسامة.

وقد روي ذلك عن الواقدي وابن سعد وابن إسحاق وابن الجوزي وابن عساكر...»[(١)].

فالنبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أمر بخروج أبي بكر مع أُسامة، وقال في آخر لحظةٍ من حياته: «أنفِذوا بعثَ أُسامة» بل في بعض المصادر «لعن اللّه من تخلّف عن بعث أُسامة»[(٢)].

هذا أوّلاً.

وثانياً: لقد جاء في صريح بعض الروايات كون أبي بكر غائباً عن المدينة. ففي (سنن أبي داود) عن ابن زمعة: «وكان أبو بكر غائباً، فقلت: يا عمر، قم فصلّ بالناس».

وثالثاً: في كثير من ألفاظ الحديث «فأرسلنا إلى أبي بكر» ونحو ذلك، ممّا هو ظاهر في كونه غائباً.

(١) فتح الباري ٨ / ١٩٢.

(٢) شرح المواقف ٨ / ٣٧٦، الملل والنحل ١ / ١٤ لأبي الفتح الشهرستاني، المتوفّى سنة ٤٥٨ هـ. توجد ترجمته والثناء عليه في: وفيات الأعيان ٤ / ٢٧٣، تذكرة الحفّاظ ٤ / ١٣١٣، طبقات الشافعية للسبكي ٦ / ١٢٨، شذرات الذهب ٤ / ١٤٩، مرآة الجنان ٣ / ٢٨٩ ـ ٢٩٠ وغيرها.

وعلى كلّ حال، فالنبي الذي بعث أُسامة، وأكّد على بعثه، بل لعن من تخلّف عنه... لا يعود فيأمر بعض من أمر بالخروج معه بالصلاة بالناس، وقد عرفت أنّه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم كان إذا غاب أو لم يمكنه الحضور للصلاة استخلف واحداً من المسلمين وإنْ كان ابن أُمّ مكتوم الأعمى.

٢ ـ التزامه بالحضور للصلاة بنفسه ما أمكنه:

وكما ذكرنا، فالنبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم ما كان يستخلف للصلاة إلّا في حال خروجه عن المدينة، أو في حالٍ لم يمكنه الخروج معها إلى الصلاة... وإلّا، فقد كان صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم ملتزماً بالحضور بنفسه... ويدلّ عليه ما جاء في بعض الأحاديث أنّه لَمّا ثقل قال: «أصلّى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونك. قال: ضعوا لي ماءً...» فوضعوا له ماءً فاغتسل، فذهب لينوء فأُغمي عليه[١] وهكذا إلى ثلاث مرّات... وفي هذه الحالة صلّى أبو بكر بالناس، فهل كانت بأمرٍ منه؟!

بل في بعض الأحاديث أنّه كان إذا لم يخرج لعارضٍ، حضره المسلمون إلى البيت فصلّوا خلفه:

فقد أخرج مسلم عن عائشة، قالت: «اشتكى رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه، فصلّى رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم جالساً فصلّوا بصلاته قياماً».

وعن جابر قال: «اشتكى رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم فصلّينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس تكبيره»[٢].

---

(١) في أنّ النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم يغمى عليه ـ بما للكلمة من المعنى الحقيقي ـ أو لا، كلاماً بين العلماء، لا نتعرّض له لكونه بحثاً عقائدياً ليس هذا محلّه.

(٢) صحيح مسلم ١ / ٣٩١ كتاب الصلاة باب ائتمام المأموم بالإمام الأرقام ٤١٢ و ٤١٣.

وأخرج أحمد عن عائشة: «أنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم صلّى في مرضه وهو جالس فصلّى وخلفه قوم قياماً...»(١).

ويشهد لِما ذكرنا ـ من ملازمته للحضور إلى المسجد والصلاة بالمسلمين بنفسه ـ ما جاء في كثير من أحاديث القصّة، من أنّ بلالاً دعاه إلى الصلاة، أو آذنه بالصلاة، فهو كان يجيء متى حان وقت الصلاة إلى النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم ويعلمه بالصلاة، فكان يخرج بأبي هو وأمّي بنفسه ـ وفي أيّ حالٍ من الأحوال كان ـ إلى الصلاة ويصلّي بالناس.

٣ ـ استدعاؤه عليّاً عليه السلام:

فأبو بكر وغيره كانوا بالجرف... الموضع الذي عسكر فيه أُسامة خارج المدينة...

وهو صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم كان يصلّي بالمسلمين... وعليٌّ عنده... إذ لم يذكر أحد أنّه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم أمره بالخروج مع أُسامة...

حتّى اشتدّ به الوجع... ولم يمكنه الخروج... فقال بلال: «يا رسول اللّٰه، بأبي أنت وأُمي من يصلّي بالناس؟»(٢)... هنالك دعا عليّاً عليه السلام... قائلاً: «ابعثوا إلى علي فادعوه» فقالت عائشة: «لو بعثت إلي أبي بكر» وقالت حفصة: «لو بعثت إلى عمر»... فما دُعي عليٌّ ولكن القوم حضروا أو أُحضروا!!! «فاجتمعوا عنده جميعاً. فقال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: انصرفوا. فإنْ تك لي حاجة أبعث إليكم، فانصرفوا»(٣).

---

(١) مسند أحمد ٧ / ٨٦ حديث عائشة الرقم ٢٣٧٨٢.

(٢) مسند أحمد ٤ / ٦٠ مسند أنس بن مالك الرقم ١٢٦٨٠.

(٣) تاريخ الطبري ٢ / ٤٣٩.

إنّه كان يريد عليّاً عليه السلام ولا يريد أحداً من القوم، وكيف يريدهم وقد أمرهم بالخروج مع أُسامة، ولم يعدل عن أمره؟!

٤ ـ أمره بأنْ يصلّي بالمسلمين أحدهم:

فإذْ لم يحضر عليٌّ، ولم يتمكّن من الحضور للصلاة بنفسه، والمفروض خروج المشايخ وغيرهم إلى جيش أُسامة، أمر بأن يصلّي بالناس أحدهم... وذاك ما أخرجه أبو داود عن ابن زمعة فقال:

«لما استعزّ برسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأنا عنده في نفرٍ من المسلمين، دعاه بلال إلى الصلاة. فقال: مروا من يصلّي بالناس».

وفي حديث أخرجه ابن سعد عنه قال: «عدتُ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في مرضه الذي توفّي فيه، فجاءه بلال يؤذنه بالصلاة فقال لي رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: مر الناس فليصلّوا.

قال عبدالله: فخرجت فلقيت ناساً لا أُكلّمهم، فلمّا لقيت عمر بن الخطّاب لم أبغ من وراءه، وكان أبو بكر غائباً، فقلت له: صلِّ بالناس يا عمر. فقام عمر في المقام... فقال عمر: ما كنت أظنّ حين أمرتني إلّا أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أمرك بذلك، ولولا ذلك ما صلّيت بالناس.

فقال عبدالله: لمّا لم أر أبا بكر رأيتك أحقّ من غيره بالصلاة»[١].

وفي خبر عن سالم بن عبيد الأشجعي قال: «إنّ النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لمّا اشتدّ مرضه أُغمي عليه، كلّما أفاق قال: مروا بلالاً فليؤذّن، ومروا بلالاً فليصلّ بالناس»[٢].

---

(١) الطبقات الكبرى ٢ / ١٧٠.

(٢) بغية الطلب في تاريخ حلب ٩ / ٤١٥٢، لكمال الدين ابن العديم الحنفي، المتوفّى سنة ٦٦٠. ترجم له

وقد كان من قبل، قد استخلف ابن أُمّ مكتوم ـ وهو مؤذّنه أيضاً ـ في الصلاة بالناس كما عرفت.

٥ ـ قوله: إنكنّ لصويحبات يوسف:

وجاء في الأحاديث أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم قال لعائشة وحفصة: «إنّكنّ لصويحبات يوسف!» وهو يدلّ على أنّه قد وقع من المرأتين ـ مع الإلحاح الشديد والحرص الأكيد ـ ما لا يرضاه النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم... فما كان ذلك؟ ومتى كان؟

إنّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم لمّا عجز عن الحضور للصلاة بنفسه، وطلب عليّاً فلم يُدْع له ـ بل وجد الإلحاح والإصرار من المرأتين على استدعاء أبي بكر وعمر ـ ثمّ أمر من يصلّي بالناس ـ والمفروض كون المشايخ في جيش أُسامة ـ أُغمي عليه ـ كما في الحديث ـ وما أفاق إلّا والناس في المسجد وأبو بكر يصلّي بهم... فعلم أنّ المرأتين قامتا بما كانتا ملحّتين عليه... فقال: «إنّكنّ لصويحبات يوسف» ثمّ بادر إلى الخروج معجّلاً معتمداً على رجلين، ورجلاه تخطّان في الأرض... كما سيأتي.

فمن تشبيه حالهنّ بحال صويحبات يوسف يعلم ما كان في ضميرهنّ، ويستفاد عدم رضاه صلّى الله عليه وآله وسلّم بفعلهن مضافاً إلى خروجه...

فلو كان هو الذي أمر أبا بكر بالصلاة لما رجع باللوم عليهنّ، ولا بادر إلى الخروج وهو على تلك الحال...

ولكن شرّاح الحديث ـ الّذين لا يريدون الاعتراف بهذه الحقيقة ـ اضطربوا في

الذهبي واليافعي وابن العماد في تواريخهم وأثنوا عليه. وقال ابن شاكر الكتبي: «وكان محدّثاً حافظاً مؤرّخاً صادقاً فقيهاً مفتياً منشئاً بليغاً كاتباً مجوّداً... فوات الوفيات ٣/١٢٦.

شرح الكلمة ومناسبتها للمقام:

قال ابن حجر: «إنّ عائشة أظهرت أنّ سبب إرادتها صرف الإمامة عن أبيها، كونه لا يسمع المأمومين القراءة لبكائه، ومرادها زيادة على ذلك هو أن لا يتشاءم الناس به، وقد صرّحت هي فيما بعد بذلك... وبهذا التقرير يندفع إشكال من قال: إنّ صواحب يوسف لم يقع منهنّ إظهار يخالف ما في الباطن»[1].

قلت: لكنّه كلام بارد، وتأويل فاسد.

أمّا أوّلاً: ففيه اعتراف بأنّ قول عائشة: «إنّ أبا بكر رجل أسيف فمر عمر أن يصلّي بالناس» مخالفة للنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، وردّ عليه منها، بحيث لم يتحمّله النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم وقال هذا الكلام.

وأمّا ثانياً: فلأنّه لا يتناسب مع فصاحة النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم وحكمته، إذ لم يكن صلّى الله عليه وآله وسلّم يشبّه الشيء بخلافه ويمثّله بضدّه، وإنّما كان يضع المثل في موضعه... ولا ريب أنّ صويحبات يوسف إنّما عصين الله بأنْ أرادت كلّ واحدة منهنّ من يوسف ما أرادته الأُخرى، وفُتنت به كما فُتنت به صاحبتها، فلو كانت عائشة قد دفعت النبي عن أبيها ولم ترد شرف ذلك المقام الجليل له، ولم تفتتن بمحبّة الرئاسة وعلوّ المقام، لكان النبي في تشبيهها بصويحبات يوسف قد وضع المثل في غير موضعه، وهو أجلّ من ذلك، فإنّه نقص... وحينئذٍ يثبت أنّ ما قاله النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم إنّما كان لمخالفة المرأة وتقديمها بالأمر ـ بغير إذن منه صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ لأبيها، لأنّها مفتونة بمحبّة الاستطاعة والرغبة في تحصيل الفضيلة واختصاصها وأهلها بالمناقب كما قدّمناه في بيان طرف من أحوالها.

وأمّا ثالثاً: فقد جاء في بعض الأخبار أنّه لمّا قالت عائشة: «إنّه رجل رقيق فمر

---

(١) فتح الباري ٢ / ١٩٥.

عمر» لم يجبها بتلك الكلمة بل قال: «مروا عمر»[١] ومنه يظهر أنّ السبب في قوله ذلك لم يكن قولها: «إنّه رجل أسيف».

وقال النووي بشرح الكلمة:

«أي: في التظاهر على ما تردن وكثرة إلحاحكنّ في طلب ما تردنه وتملْن إليه، وفي مراجعة عائشة: جواز مراجعة وليّ الأمر على سبيل العرض والمشاورة والإشارة بما يظهر أنّه مصلحة وتكون تلك المراجعة بعبارة لطيفة، ومثل هذه المراجعة مراجعة عمر في قوله: لا تبشّرهم فيتّكلوا، وأشباهه كثيرة مشهورة»[٢].

قلت: وهذا أسخف من سابقه، وجوابه يظهر ممّا ذكرنا حوله، ومن الغريب استشهاده لعمل عائشة بعمل عمر ومعارضته لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في مواقف كثيرة!!

وممّا يؤكّد ما ذكرناه من عدم تماميّة ما تكلّفوا به في بيان وجه المناسبة، أنّ بعضهم ـ كابن العربي المالكي ـ التجأ إلى تحريف الحديث حتّى تتمّ المناسبة، فإنّه على أساس تحريفه تتمّ بكلّ وضوح، لكنّ الكلام في التحريف الذي ارتكبه... وسنذكر نصّ عبارته فانتظر.

٦ ـ تقديم أبي بكر عمر:

ثمّ إنّه قد جاء في بعض تلك الأحاديث المذكورة تقديم أبي بكر لعمر ـ بل ذكر ابن حجر أنّ إلحاح عائشة كان بطلبٍ من أبيها أبي بكر[٣] ـ... وقد وقع القول من أبي بكر ـ قوله لعمر: صلّ بالناس ـ موقع الإشكال كذلك، لأنّه لو كان الآمر بصلاة

---

(١) تاريخ الطبري ٢ / ٤٣٩.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم ٤ / ١١٨.

(٣) فتح الباري ٢ / ١٩٥.

أبي بكر هو النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فكيف يقول أبو بكر لعمر: صلّ بالناس؟! فذكروا فيه وجوهاً:

أحدها: ما تأوّله بعضهم على أنّه قاله تواضعاً.

والثاني: ما اختاره النووي ـ بعد الردّ على الأوّل ـ وهو أنّه قاله للعذر المذكور، أي كونه رقيق القلب كثير البكاء، فخشي أن لا يُسمع الناس!

والثالث: ما احتمله ابن حجر، وهو: أن يكون فهم من الإمامة الصغرى الإمامة العظمى، وعلم ما في تحمّلها من الخطر، وعلم قوّة عمر على ذلك فاختاره(١).

وهذه الوجوه ذكرها الكرماني قائلاً: «فإن قلت: كيف جاز للصدّيق مخالفة أمر الرسول صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ونصب الغير للإمامة؟! قلت: كأنّه فهم أنّ الأمر ليس للإيجاب، أو أنّه قاله للعذر المذكور، وهو أنّه رجل رقيق كثير البكاء لا يملك عينه. وقد تأوّله بعضهم بأنّه قال تواضعاً»(٢).

قلت: أمّا الوجه الأوّل، فتأويل ـ وهكذا أوّلوا قوله عند ما استخلفه الناس وبايعوه: «ولّيتكم ولست بخيركم»(٣) ـ لكنّه ـ كما ترى ـ تأويل لا يلتزم به ذو مسكة، ولذا قال النووي: «وليس كذلك».

وأمّا الوجه الثاني، فقد عرفت ما فيه من كلام النبي.

وأمّا الوجه الثالث، فأظرف الوجوه، فإنّه احتمال أن يكون فهم أبو بكر!! الإمامة العظمى!! وعلم ما في تحمّلها من الخطر؟! علم قوة عمر على ذلك فاختاره!! ولم يعلم النبي بقوّة عمر على ذلك فلم يختره!! وإذا كان علم من عمر ذلك فعمر أفضل منه وأحقّ بالإمامة العظمى!!

---

(١) فتح الباري ٢ / ١٩٥.

(٢) الكواكب الدراري ٥ / ٧٠.

(٣) طبقات ابن سعد ٣ / ١٣٦.

لكنّ الوجه الوجيه أنّه كان يعلم بأنّ الأمر لم يكن من النبي صلّى اللّٰه عـليه وآله وسلّم، وعمر كان يعلم ـ أيضاً ـ بذلك، ولذا قال له فـي الجـواب: «أنت أحـقّ بـذلك»، وقوله لعمر: «صلّ بالناس» يشبه قوله للناس في السقيفة: «بايعوا أيّ الرجـلين شـئتم» يعني: عمر وأبا عبيدة...

٧ ـ خروجه معتمداً على رجلين:

إنّه وإن لم يتعرّض في بعض ألفاظ الحديث لخروج النبي إلى الصلاة أصلاً، وفي بعضها إشارة إليه ولكن بلا ذكرٍ لكيفيّة الخروج... إلّا أنّ في اللفظ المفصّل ـ وهو خبر عبيداللّٰه عن عائشة، حيث طلب منها أنْ تحدّثه عن مرض رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عـليه وآله وسلّم ـ جاء: «ثمّ إنّ النبيّ صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم وجد من نفسه خفّةً، فخرج بين رجلين أحدهما العبّاس».

وفي حديث آخر عنها: «وخرج النبي يهادي بين رجلين، كأنّي أنـظر إليـه يـخطّ برجليه الأرض».

وفي ثالث: «فلمّا دخل في الصلاة وجد رسول اللّٰه في نفسه خفّةً، فقام يهادي بين رجلين، ورجلاه تخطّان في الأرض حتّى دخل المسجد».

وفي رابع: «فوجد رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم من نفسه خفّةً، فخرج وإذا أبو بكر يؤمّ الناس».

وفي خامس: «فخرج أبو بكر فصلّى بالناس، فوجد رسول اللّٰه من نـفسه خـفّةً، فخرج يهادى بين رجلين ورجلاه تخطّان في الأرض».

أقول: هنا نقاط نلفت إليها الأنظار على ضوء هذه الأخبار:

١ ـ متى خرج أبو بكر إلى الصلاة؟

إنّه خرج إليها والنبي في حال غشوةٍ، لأنّه لمّا وجد في نفسه خفّةً خرج معتمداً على رجلين...

٢ ـ متى خرج رسول الله؟

إنّه خرج عند دخول أبي بكر في الصلاة، فهل كانت الخفّة التي وجدها في نفسه في تلك اللحظات صدفةً، بأنْ رأى نفسه متمكّناً من الخروج فخرج على عادته، أو أنّه خرج عندما علم بصلاة أبي بكر إمّا بإخبار مخبر، أو بسماع صوت أبي بكر؟ إنّه لا فرق بين الوجهين من حيث النتيجة، فإنّه لو كان قد أمر أبا بكر بالصلاة في مقامه، لَما بادر إلى الخروج وهو على الحال التي وصفتها الأخبار!

٣ ـ كيف خرج رسول الله؟

لم يكن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم بقادر على المشي بنفسه، ولا كان يكفيه الرجل الواحد، بل خرج معتمداً على رجلين، بل إنّهما أيضاً لم يكفياه، فرجلاه كانتا تخطّان في الأرض، وإنّ خروجاً ـ كهذا ـ ليس إلّا لأمرٍ يهمّ الإسلام والمسلمين، وإلّا، فقد كان معذوراً عن الخروج للصلاة جماعةً، كما هو واضح... فإنْ كان خروج أبي بكر إلى الصلاة بأمرٍ منه فقد جاء ليعزله، كما كان في قضيّة إبلاغ سورة التوبة حيث أمر أبا بكر بذلك ثمّ أمر بعزله، وذاك من القضايا الثابتة المتّفق عليها، لكنّه لم يكن بأمرٍ منه، للوجوه التي ذكرناها...

٤ ـ على من كان معتمداً؟

واختلفت الألفاظ التي ذكرناها فيمن كان معتمداً عليه ـ مع الاتّفاق على كونهما اثنين ـ فمنها: «رجلين أحدهما العبّاس» ومنها: «رجلين» ومنها: «فقال: انظروا لي من أتّكى عليه، فجاءت بريرة، ورجل آخر فاتّكأ عليهما». وهناك روايات فيها أسماء أشخاصٍ آخرين...

ومن هنا اضطربت كلمات الشرّاح...

فقال النووي بشرح «فخرج بين رجلين أحدهما العبّاس»:

«وفسّر ابن عبّاس الآخر بعليّ بن أبي طالب. وفي الطريق الآخر: فخرج ويدٌ له على الفضل بن عباس ويد له على رجلٍ آخر، وجاء في غير مسلم: بين رجلين أحدهما أُسامة بن زيد. وطريق الجمع بين هذا كلّه: أنّهم كانوا يتناوبون الأخذ بيده الكريمة صلّى الله عليه [وآله] وسلّم تارةً هذا وتارةً ذاك وذاك، ويتنافسون في ذلك وهؤلاء هم خواص أهل بيته الرجال الكبار، وكان العبّاس أكثرهم ملازمة للأخذ بيده الكريمة المباركة صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، أو أنّه أدام الأخذ، وإنّما يتناوب الباقون في اليد الأُخرى. وأكرموا العبّاس باختصاصه بيد واستمرارها له، لما له من السنّ والعمومة وغيرهما، ولهذا ذكرته عائشة مسمّىً وأبهمت الرجل الآخر، إذ لم يكن أحد الثلاثة الباقين ملازماً في جميع الطريق ولا معظمه، بخلاف العبّاس، والله أعلم»(١).

وفي خبر آخر عند ابن خزيمة عن سالم بن عبيد: «فجاءوا ببريرة ورجل آخر فاعتمد عليهما ثم خرج إلى الصلاة»(٢).

ترى أنّ «الرجل الآخر» في جميع هذه الطرق غير مذكور، فاضطرّ النووي إلى

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم ٤ / ١١٧.

(٢) عمدة القاري ٥ / ١٨٨.

ذكر توجيه لذلك، بعد أن ذكر طريق الجمع بين ذلك كلّه، لئلا يسقط شيء منها عن الاعتبار!! بعد أن كانت القضيّة واحدة...

وروى أبو حاتم أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم خرج بين جاريتين، فجمع بين الخبرين بأنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم «خرج بين الجاريتين إلى الباب، ومن الباب أخذه العبّاس وعليّ رضي الله عنهما، حتّى دخلا به المسجد»(١).

لكنّ خبر خروجه بين جاريتين وهم صدر من الذهبي أيضاً(٢).

وذكر العيني الجمع الذي اختاره النووي قائلاً:

«وزعم بعض الناس» ثمّ أشكل عليه بقوله: «فإنْ قلت: ليس بين المسجد وبيته صلّى الله عليه [وآله] وسلّم مسافة تقتضي التناوب» فأجاب بقوله: «قلت: يحتمل أن يكون ذلك لزيادةٍ في إكرامه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، أو لالتماس البركة من يده»(٣).

وأنت تستشمّ من عبارته «وزعم بعض الناس» ثمّ من الإشكال والجواب، عدم ارتضائه لما قاله النووي، وكذلك ابن حجر ردّ ـ كما ستعلم ـ على ما ذكره النووي فيما جاء في رواية معمر: «ولكنّ عائشة لا تطيب نفساً له بخير» ورواية الزهري: «ولكنّها لا تقدر على أنْ تذكره بخير».

والتحقيق: إنّ القضيّة واحدة، و«الرجل الآخر» هو عليٌّ عليه السلام «ولكن عائشة...» أمّا ما ذكره النووي فقد عرفت ما فيه، وقد أورد العيني ما في رواية معمر والزهري ثمّ قال: «وقال بعضهم: وفي هذا ردّ على من زعم أنّها أبهمت الثاني لكونه لم يتعيّن في جميع المسافة ولا معظمها» قال العيني: «قلت: أشار بهذا إلى الردّ على

(١) عمدة القاري ٥ / ١٨٨.

(٢) عمدة القاري ٥ / ١٩٠.

(٣) عمدة القاري ٥ / ١٨٨.

النووي ولكنّه ما صرّح باسمه لاعتنائه به ومحاماته له»(١).

قلت: والعيني أيضاً لم يذكر اسم القائل وهو ابن حجر، ولا نصّ عبارته لشدّتها، ولنذكرها كاملةً، فإنّه كما لم يصرّح باسم النووي كذلك لم يصرّح باسم الكرماني الذي اكتفى هنا بأنْ قال: «لم يكن تحقيراً أو عداوةً، حاشاها من ذلك»(٢).

وهي هذه بعد روايتي معمر والزهري:

«وفي هذا ردّ على من تنطّع فقال لا يجوز أنْ يظنّ ذلك بعائشة، وردّ على من زعم أنّها أبهمت الثاني لكونه لم يتعيّن في جميع المسافة... وفي جميع ذلك الرجل الآخر هو العبّاس، واختصّ بذلك إكراماً له. وهذا توهّم ممّن قاله، والواقع خلافه، لأنّ ابن عبّاس في جميع الروايات الصحيحة جازم بأنّ المبهم عليٌّ فهو المعتمد. والله أعلم»(٣).

إلّا أنّ من القوم من حملته العصبيّة لعائشة على أنْ ينكر ما جاء في رواية معمر والزهري، وقد أجاب عن ذلك ابن حجر حاملاً الإنكار على الصحّة فقال: «ولم يقف الكرماني على هذه الزيادة فعبّر عنها بعبارة شنيعة»(٤).

٨ ـ حديث صلاته خلف أبي بكر:

وحديث أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم أئتمّ في تلك الصلاة بأبي بكر ـ بالإضافة إلى أنّه في نفسه كذب كما سيأتي ـ دليل آخر على أنّ أصل القضية ـ أعني أمره أبا بكر بالصلاة ـ كذب... وبيان ذلك في الوجوه الآتية.

---

(١) عمدة القاري ٥ / ١٩٢.

(٢) الكواكب الدراري ٥ / ٥٢.

(٣) فتح الباري ٢ / ١٩٨.

(٤) فتح الباري ٢ / ١٩٨.

٩ ـ وجوب تقديم الأقرأ:

هذا، وينافي حديث الأمر بالصلاة منه صلّى الله عليه وآله وسلّم ما ثبت عنه من وجوب تقديم الأقرأ في الإمامة إذا استووا في القراءة، وفي الصحاح أحاديث متعدّدة دالّة على ذلك، وقد عقد البخاري «باب: إذا استووا في القراءة فليؤمّهم أكبرهم»(١).

وذلك، لأنّ أبا بكر لم يكن الأقرأ بالإجماع... وهذا أيضاً من المواضع المشكلة التي اضطربت فيها كلماتهم:

قال العيني «واختلف العلماء فيمن هو أولى بالإمامة، فقالت طائفة: الأفقه وبه قال أبو حنيفة ومالك والجمهور، وقال أبو يوسف وأحمد وإسحاق: الأقرأ» وهو قول ابن سيرين وبعض الشافعيّة فأجاب عن الإشكال بعدم التعارض: «لأنّه لا يكاد يوجد إذ ذاك قارئ إلّا وهو فقيه» قال: «وأجاب بعضهم بأنّ تقديم الأقرأ كان في أوّل الإسلام...»(٢).

وقال ابن حجر بشرح عنوان البخاري المذكور:

«هذه الترجمة... منتزعة من حديث أخرجه مسلم من رواية أبي مسعود الأنصاري مرفوعاً... وقد نقل ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه أنّ شعبة كان يتوقّف في صحّة هذا الحديث. ولكن هو في الجملة يصلح للاحتجاج به عند البخاري... قيل: المراد به الأفقه. وقيل: هو على ظاهره.

وبحسب ذلك، اختلف الفقهاء، قال النووي قال أصحابنا: الأفقه مقدّم على الأقرأ...، ولهذا قدّم النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أبا بكر في الصلاة على الباقين، مع أنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم نصّ على أنّ غيره أقرأ منه ـ كأنه عنى حديث: أقرؤكم

---

(١) صحيح البخاري ١ / ٢٤٢.

(٢) عمدة القاري ٥ / ٢٠٣.

أبيّ ـ قال: وأجابوا عن الحديث: بأنّ الأقرأ من الصحابة كان هو الأفقه».

قال ابن حجر: «قلت: وهذا الجواب يلزم منه أنّ من نصّ النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم على أنّه أقرأ من أبي بكر كان أفقه من أبي بكر، فيفسد الاحتجاج بأنّ تقديم أبي بكر كان لأنّه الأفقه».

قال: «ثمّ قال النووي بعد ذلك: إنّ قوله في حديث أبي مسعود: فإنْ كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسُنّة، فإنْ كانوا في السنّة سواء فأقدمهم في الهجرة. يدلّ على تقديم الأقرأ مطلقاً. إنتهى».

قال ابن حجر: «وهو واضح للمغايرة»(١).

أقول: فانظر إلى اضطراباتهم وتمحّلاتهم في الباب، وما ذلك كلّه إلّا دليلاً على عجزهم عن حلّ الإشكال، وإلّا فأيّ وجهٍ لحمل حديث تقديم الأقرأ على «صدر الإسلام» فقط؟ أو حمله على أنّ المراد هو «الأفقه»؟! وهل كان أبو بكر الأفقه حقّاً؟!

وأمّا الوجه الآخر الذي نسبه النووي إلى أصحابه فقد ردّ عليه ابن حجر... .وتراهم بالتالي يعترفون بوجوب تقديم الأقرأ أو يسكتون!!

إنّ المتّفق عليه في كتابي البخاري ومسلم أنّ النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم كان هو الإمام في تلك الصلاة. وكذا جاء في حديث غيرهما... فهذه طائفة من الأخبار صريحة في ذلك...

وطائفة أُخرى فيها بعض الإجمال... كالحديث عند النسائي: «وكان النبي بين يدي أبي بكر، فصلّى قاعداً، وأبو بكر يصلّي بالناس، والناس خلف أبي بكر». والآخر عند ابن ماجة: «ثمّ جاء رسول اللّه حتّى جلس إلى جنب أبي بكر حتّى قضى أبو بكر صلاته».

---

(١) فتح الباري ٢ / ٢١٧ ـ ٢١٨.

وطائفة ثالثة ظاهرة أو صريحة في صلاته خلف أبي بكر، كالحديث عند النسائي وأحمد: «إنّ أبا بكر صلّى للناس ورسول اللّه في الصفّ» والحديث عند أحمد: «صلّى رسول اللّه خلف أبي بكر قاعداً» وعنده أيضاً: «وصلّى النبي خلفه قاعداً».

ومن هنا كان هذا الموضع من المواضع المشكلة عند الشرّاح، حيث اضطربت كلماتهم واختلفت أقوالهم فيه... قال ابن حجر: «وهو اختلاف شديد»(١).

فابن الجوزي وجماعة اسقطوا ما أفاد صلاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم خلف أبي بكر عن الاعتبار، بالنظر إلى ضعف سنده، وإعراض البخاري ومسلم عن إخراجه(٢) قال ابن عبدالبرّ: «الآثار الصحاح على أنّ النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم هو الإمام»(٣) وقال النووي: «وإن كان بعض العلماء زعم أنّ أبا بكر كان هو الإمام والنبي مقتدٍ به، لكنّ الصواب أنّ النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم كان هو الإمام وقد ذكره مسلم»(٤).

لكن فيه: أنّه إن كان دليل الردّ ضعف السند، فقد عرفت أنّ جميع ما دلّ على أمره أبا بكر بالصلاة ضعيف، وإن كان دليل الردّ إعراض الشيخين، فقد ثبت لدى المحقّقين أنّ إعراضهما عن حديث لا يوهنه، كما أنّ إخراجهما لحديث لا يوجب قبوله. نعم، خصوم ابن الجوزي وجماعته ملتزمون بذلك.

وعبدالمغيث بن زهير وجماعة قالوا: كان أبو بكر هو الإمام، أخذاً بالأحاديث الصريحة في ذلك، قال الضياء المقدسي وابن ناصر: «صحّ وثبت أنّه صلّى اللّه عليه

---

(١) فتح الباري ٢ / ١٩٧.

(٢) لابن الجوزي رسالة في هذا الباب أسماها «آفة أصحاب الحديث» نشرناها لأول مرّة بمقدّمة وتعاليق هامّة سنة ١٣٩٨.

(٣) عمدة القاري ٥ / ١٩١.

(٤) المنهاج، شرح صحيح مسلم ٤ / ١١٣.

[وآله] وسلّم صلّى خلفه مقتدياً به في مرضه الذي توفّي فيه ثلاث مرّات، ولا ينكر ذلك إلّا جاهل لا علم له بالرواية»[١].

لكن فيه: أنّها أحاديث ضعيفة جدّاً، ومن عمدتها ما رواه شبابة بن سوار المدلّس المجروح عند المحقّقين... على أنّ قولهما: «ثلاث مرّات» معارض بقول بعضهم «كان مرّتين» وبه جزم ابن حبّان[٢]، وأمّا رمي المنكرين بالجهل فتعصّب...

والعيني وجماعة على الجمع بتعدّد الواقعة، قال العيني: «وروي حديث عائشة بطرقٍ كثيرة في الصحيحين وغيرهما، وفيه اضطراب غير قادح.

وقال البيهقي: لا تعارض في أحاديثها، فإنّ الصلاة التي كان فيها النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إماماً هي صلاة الظهر يوم السبت أو يوم الأحد، والتي كان فيها مأموماً هي صلاة الصبح من يوم الاثنين وهي آخر صلاةٍ صلّاها صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حتّى خرج من الدنيا.

وقال نعيم بن أبي هند: الأخبار التي وردت في هذه القصة كلها صحيحة وليس فيها تعارض، فإنّ النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم صلّى في مرضه الذي مات فيه صلاتين في المسجد، في إحداهما كان إماماً وفي الأُخرى كان مأموماً»[٣].

قلت:

أوّلاً: إنّ كلام البيهقي في الجمع أيضاً مضطرب، فهو لا يدري الصلاة التي كان فيها إماماً، أهي صلاة الظهر يوم السبت أو يوم الأحد!؟ وكأنّ المهمّ عنده أن يجعل الصلاة الأخيرة ـ يوم الاثنين ـ صلاته مأموماً كي تثبت الإمامة العظمى لأبي بكر بالإمامة الصغرى!!

---

(١) عمدة القاري ٥ / ١٩١، لعبد المغيث رسالة في هذا الباب، ردّ عليها ابن الجوزي برسالته المذكورة.

(٢) عمدة القاري ٥ / ١٩١.

(٣) عمدة القاري ٥ / ١٩١.

وثانياً: إنّ نعيم بن أبي هند ـ الذي حكم بصحّة كلّ الأخبار، وجمع كالبيهقي بالتعدّد لكن من غير تعيين، لجهله بواقع الأمر! ـ رجل مقدوح مجروح لا يعتمد على كلامه كما تقدّم في محلّه.

وثالثاً: إنّه اعترف بوجود الاضطراب في حديث عائشة، وكذا اعترف بذلك ابن حجر، ثمّ ذكر الاختلاف، وظاهره ترك المطلب على حاله من دون اختيار، ثمّ أضاف أنّه «اختلف النقل عن الصحابة غير عائشة، فحديث ابن عبّاس فيه: أنّ أبا بكر كان مأموماً... وحديث أنس فيه: أنّ أبا بكر كان إماماً. أخرجه الترمذي وغيره...»(١).

والتحقيق:

إنّ القصّة واحدة لا متعدّدة، فالنبيّ صلّى اللّه عليه وآله وسلّم خرج في تلك الواقعة إلى المسجد ونحّى أبا بكر عن المحراب، وصلّى بالناس بنفسه وكان هو الإمام وصار أبو بكر مأموماً...

هذا هو التحقيق بالنظر إلى الوجوه المذكورة، وفي متون الأخبار، وفي تناقضات القوم، وفي ملابسات القصّة... ثمّ وجدنا إمام الشافعيّة يصرّح بهذا الذي انتهينا إليه... قال ابن حجر:

«وقد صرّح الشافعي بأنّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم لم يصل بالناس في مرض موته في المسجد إلّا مرّة واحدة، وهي هذه التي صلّى فيها قاعداً، وكان أبو بكر فيها أوّلاً إماماً ثمّ صار مأموماً يُسمع الناس التكبير»(٢).

ثمّ إنّ هذا الذي صرّح به الشافعي من أنّ أبا بكر «صار مأموماً يُسمع الناس

---

(١) فتح الباري ٢ / ١٩٧ ـ ١٩٨.

(٢) فتح الباري ٢ / ٢٢٢ ـ ٢٢٣.

التكبير» ممّا شقّ على كثيرٍ من القوم التصريح به، فجعلوا يتّبعون أهواءهم في رواية الخبر وحكاية الحال، فانظر إلى الفرق بين عبارة الشافعي وما جاء مشابهاً لها في بعض الأخبار، وعبارة من قال:

«فكان أبو بكر يصلّي بصلاة رسول الله وهو جالس، وكان الناس يصلّون بصلاة أبي بكر».

ومن قال:

«فكان أبو بكر يصلّي قائماً، وكان رسول الله يصلّي قاعداً، يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر».

ومن قال:

«فصلّى قاعداً وأبو بكر يصلّي بالناس، والناس خلف أبي بكر».

ومن قال:

فكان أبو بكر يأتمّ بالنبي والناس يأتمون بأبي بكر».

ومن قال:

«جاء رسول الله حتى جلس إلى جنب أبي بكر حتّى قضى أبو بكر صلاته».

إنّهم يقولون هكذا كي يوهموا ثبوت نوع إمامة لأبي بكر!! وتكون حينئذٍ كلماتهم مضطربة مشوّشة بطبيعة الحال!! وبالفعل فقد وقع التوهّم... واختلف الشرّاح في القضيّة وتوهّم بعضهم فروعاً فقهيّة، كقولهم بصحّة الصلاة بإمامين!!:

فقد عقد البخاري: «باب الرجل يأتمّ بالإمام ويأتمّ الناس بالمأموم» وذكر فيه الحديث عن عائشة الذي فيه: «وكان رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يصلّي قاعداً، يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، والناس مقتدون بصلاة أبي بكر»(١).

---

(١) صحيح البخاري ١ / ٢٥٢ كتاب الجماعة والإمامة باب الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم الرقم ٦٨١.

وقال العيني بعد الحديث: «قيل للأعمش: وكان النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم يصلّي وأبو بكر يصلّي بصلاته والناس يصلّون بصلاة أبي بكر؟ فقال برأسه: نعم!».

قال: «استدلّ به الشعبي على جواز ائتمام بعض المأمومين ببعضٍ وهو مختار الطبري أيضاً، وأشار إليه البخاري ـ كما يأتي إن شاء اللّه تعالىٰ ـ.

وردّ: بأنّ أبا بكر كان مبلّغاً، وعلى هذا فمعنى الاقتداء اقتداؤه بصوته، والدليل عليه أنّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم كان جالساً وأبو بكر كان قائماً، فكانت بعض أفعاله تخفى على بعض المأمومين، فلأجل ذلك كان أبو بكر كالإمام في حقهم»(١).

أقول: ولذا شرح السيوطي الحديث في الموطّأ بقوله:

«أي يتعرّفون به ما كان النبيّ صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم يفعله لضعف صوته عن أن يُسمع الناس تكبير الانتقال، فكان أبو بكر يُسمعهم ذلك»(٢).

ويشهد بذلك الحديث المتقدّم عن جابر: «اشتكى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم فصلّينا وراءه وهو قاعد، وأبو بكر يُسْمع الناس تكبيره».

بل لقد عقد البخاري نفسه: «باب من أسمع الناس تكبير الإمام» وأخرج الحديث تحته(٣)!!

١٠ ـ لا يجوز لأحد التقدّم على النبيّ:

هذا كلّه، بغضّ النظر عن أنّه لا يجوز لأحد أن يتقدّم على النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، وأمّا بالنظر إلى هذه القاعدة المسلّمة كتاباً وسُنّة، فجميع أحاديث المسألة باطلة.

---

(١) عمدة القاري ٥ / ١٩٠.

(٢) تنوير الحوالك على موطأ مالك ١ / ١٥٦.

(٣) صحيح البخاري ١ / ٢٥١ كتاب الجماعة والإمامة باب من أسمع الناس تكبير الإمام الرقم ٦٨٠.

ولقد نصّ على تلك القاعدة كبار الفقهاء، منهم: إمام المالكية وأتباعه، وعن القاضي عياض إنّه مشهور قول مالك وجماعة أصحابه، قال: هذا أوْلى الأقاويل...[١].

وقال الحلبي بعد حديث تراجع أبي بكر عن مقامه: «وهذا استدلّ به القاضي عياض رحمه اللّٰه على أنّه لا يجوز لأحدٍ أن يؤمّه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، لأنّه لا يصلح للتقدم بين يديه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، في الصلاة ولا في غيرها، لا لعذرٍ ولا لغيره، ولقد نهى اللّٰه المؤمنين عن ذلك، ولا يكون أحد شافعاً له صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، وقد قال صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: أئمّتكم شفعاؤكم. وحينئذٍ يحتاج الجواب عن صلاته صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم خلف عبدالرحمن بن عوف ركعةً، وسيأتي الجواب عن ذلك»[٢].

قلت:

يشير بقوله: «وقد نهى اللّٰه المؤمنين عن ذلك» إلى قوله عزّ وجلّ: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللّٰهِ وَرَسُولِهِ**﴾[٣] وقد تبع في ذلك إمامه مالك بن أنس كما في فتح الباري[٤] لكن من الغريب جدّاً قول ابن العربي المالكي: المسألة الخامسة: «قوله تعالى: ﴿**لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللّٰهِ وَرَسُولِهِ**﴾ أصلٌ في ترك التعرّض لأقوال النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، وإيجاب أتّباعه والاقتداء به، ولذلك قال النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم في مرضه: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس. فقالت عائشة لحفصة: قولي له: إنّ أبا بكر رجلٌ أسيف، وإنّه متى يقم مقامك لا يسمع الناس من البكاء، فمر عليّاً[٥] فليصلّ

---

(١) نيل الاوطار ٣ / ١٨٢.

(٢) السيرة الحلبية ٣ / ٣٨٨.

(٣) سورة الحجرات ٤٩ : ١.

(٤) فتح الباري ٢ / ٢٢٣، كتاب الصّلاة الباب ٥١ إنّما جعل الإمام ليؤتمّ به.

(٥) فكان الحديث بثلاثة ألفاظ ١ ـ «فمر غيره» ٢ ـ «فمر عمر» ٣ ـ «فمر عليّاً» وهذا من جملة التعارضات

بالناس، فقال النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: إنّكنّ لأنتنّ صواحب يوسف، مروا أبابكر فليصلّ بالناس.

يعني بقوله: صواحب يوسف، الفتنة بالردّ عن الجائز إلى غير الجائز»[1].

أقول:

إنّ الرجل يعلم جيّداً بأن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لم يتمثّل بقوله: «إنّكنّ صواحب يوسف» إلّا لوجود فتنةٍ من المرأتين، فحرّف الحديث من «فمر عمر» إلى «فمر عليّاً» ليتمّ تشبيه النبي المرأتين بصويحبات يوسف، لأنّ المرأتين أرادتا الردّ عن الجائز «وهو صلاة أبي بكر!» إلى غير الجائز «وهو صلاة عليّ!».

إذن، جميع أحاديث المسألة باطلة.

أمّا التي دلّت على صلاة النبي خلف أبي بكر فواضح جدّاً.

وأمّا الّتي دلّت على أنّه كان النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم هو الإمام، فلاشتمالها على استمرار أبي بكر في الصلاة، وقد صحّ عنه أنّه في صلاته بالمسلمين عندما ذهب رسول اللّه إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم... لمّا حضر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وهو في الصلاة «استأخر» ثمّ قال: «ما كان لابن أبي قحافة أن يصلّي بين يدي رسول اللّه»....

الكثيرة الموجودة بين ألفاظ هذه القضيّة الواحدة!! لكنّا نغضّ النظر عن التعرّض له خوفاً من الإطالة... إلّا أنّه لا مناص من ذكر الأمر الأغرب من هذا الرجل! وهو التناقض والتعارض الموجود بين هذا الذي نقلناه عن كتابه (أحكام القرآن) وبين الموجود في كتابه الآخر (العواصم من القواصم: ١٩٢) حيث يقول في سياق ردّه وطعنه على الإماميّة!!: «ولا تستغربوا هذا من قولهم، فهم يقولون إن النبي كان مدارياً لهم معيناً لهم على نفاقٍ وتقية وأين أنت من قول النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم حين سمع قول عائشة: مروا عمر فليصل بالناس ـ: انكن لأنتنّ صواحب يوسف، مروا أبابكر فليصلّ بالناس».

(١) أحكام القرآن ٤ / ١٤٥.

وهذا نصّ الحديث عن سهل بن سعد الساعدي:

«إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة، فجاء المؤذّن إلى أبي بكر فقال: أتصلّي للناس فأُقيم؟ قال: نعم. فصلّى أبو بكر. فجاء رسول اللّه والناس في الصلاة، فتخلّص حتّى وقف في الصفّ، فصفّق الناس، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته.

فلمّا أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، فأشار إليه رسول اللّه أن امكث مكانك. فرفع أبو بكر يديه فحمد اللّه على ما أمره به رسول اللّه من ذلك، ثمّ استأخر أبو بكر حتى استوى في الصفّ، وتقدّم رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم فصلّى.

فلمّا انصرف قال: يا أبا بكر ما منعك أنْ تثبت إذ أمرتك؟ فقال أبو بكر: ماكان لابن أبي قحافة أن يصلّي بين يدي رسول اللّه...».

وقد التفت ابن حجر إلى هذا التعارض فقال بشرح الحديث:

«فصلّى أبو بكر. أي: دخل في الصلاة، ولفظ عبدالعزيز المذكور: وتقدّم أبو بكر فكبّر. وفي رواية المسعودي عن أبي حازم: فاستفتح أبو بكر الصّلاة وهي عند الطبراني.

وبهذا يُجاب عن الفرق بين المقامين، حيث امتنع أبو بكر هنا أنْ يستمرّ إماماً وحيث استمرّ في مرض موته صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم حين صلّى خلفه الركعة الثانية من الصبح كما صرّح به موسى بن عقبة في المغازي، فكأنّه لمّا أن مضى معظم الصلاة حسن الاستمرار، ولمّا أنْ لم يمض منها إلّا اليسير لم يستمرّ»(١).

وهذا عجيب من ابن حجر!!

---

(١) فتح الباري ٢ / ٢١٤.

فقد جاء في الأحاديث المتقدّمة: «فصلّى» كما في هذا الحديث الذي فسّره بـ«أي: دخل في الصلاة»: فانظر منها الحديث الأوّل والحديث السابع من الأحاديث المنقولة عن صحيح البخاري.

بل جاء في بعضها: «فلمّا دخل في الصلاة وجد رسول اللّه في نفسه خفّة» فانظر الحديث الثامن من أحاديث البخاري.

لكنّ بعض الكذّابين روى في هذا الحديث أيضاً: «فصلّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم خلف أبي بكر» قال الهيثمي: «رواه الطبراني ... وفي إسناد الطبراني عبداللّه بن جعفر بن نجيح، وهو ضعيف جدّاً»(١).

فظهر أن لا فرق ... ولا يجوز لأبي بكر ولا لغيره من أفراد الأُمّة التقدّم على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، لا في الصلاة ولا في غيرها ...

١١ ـ خطبته بعد الصلاة:

ثمّ إنّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم قام معتمداً على علي والفضل حتى جلس على المنبر وعليه عصابة، فحمد اللّه وأثنى عليه، وأوصاهم بالكتاب وعترته أهل بيته، ونهاهم عن التنافس والتباغض، وودّعهم(٢).

١٢ ـ رأي أمير المؤمنين في القضيّة:

وبعد أن متون الأخبار ومداليلها، ووجدنا التعارض والتكاذب فيما بينها، بحيث لا طريق صحيح للجمع بينها بعد كون القضيّة واحدة ... واستخلصنا أنّ صلاة أبي بكر

---

(١) مجمع الزوائد ٥ / ٣٣٠ كتاب الخلافة باب الخلفاء الأربعة الرقم ٨٩٣٢

(٢) جواهر العقدين: ٢٣٤.

في مرض النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم لم تكن بأمرٍ منه قطعاً... فلنرجع إلى مولانا أمير المؤمنين عليه السلام، لنرى رأيهُ في أصل القضيّة، فيكون شاهداً على ما استنتجناه، ولنرى أيضاً أنّ صلاة أبي بكر بأمر من كانت؟

لقد حكى ابن أبي الحديد المعتزلي عن شيخه أبي يعقوب يوسف بن إسماعيل اللمعاني حول ما كان بين أمير المؤمنين وعائشة، جاء فيه:

«فلمّا ثقل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في مرضه، أنفذ جيش أُسامة وجعل فيه أبا بكر وغيره من أعلام المهاجرين والأنصار، فكان عليٌّ عليه السلام حينئذٍ بوصوله إلى الأمر -إنْ حدث برسول الله صلّى الله عليه وآله حدث- أوثق، وتغلّب على ظنّه أنّ المدينة -لو مات- لخلت من منازع ينازعه الأمر بالكليّة، فيأخذه صفواً عفواً، وتتمّ له البيعة فلا يتهيّأ فسخها لو رام ضدٌّ منازعته عليها. فكان من عود أبي بكر من جيش أُسامة بإرسالها إليه وإعلامه بأنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله يموت ما كان، ومن حديث الصلاة بالناس ما عرف.

فنسب عليٌّ عليه السلام عائشة أنّها أمرت بلالاً -مولى أبيها- أن يأمره فليصلّ بالناس، لأنّ رسول الله كما روي قال: «ليصلّ بهم أحدهم» ولم يعيّن، وكانت صلاة الصبح، فخرج رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو في آخر رمق يتهادى بين عليّ والفضل بن العبّاس، حتّى قام في المحراب -كما ورد في الخبر- ثمّ دخل، فمات ارتفاع الضحى، فجعل يوم صلاته حجّةً في صرف الأمر إليه، وقال: أيّكم يطيب نفساً أنْ يتقدّم قدمين قدّمهما رسول الله في الصلاة؟! ولم يحملوا خروج رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى الصلاة لصرفه عنها، بل لمحافظته على الصلاة مهما أمكن. فبويع على هذه النكتة التي اتّهمها عليٌّ عليه السلام على إنّها ابتدأت منها.

وكان عليٌّ عليه السلام يذكر هذا لأصحابه في خلواته كثيراً ويقول: إنّه لم يقل صلّى الله عليه وآله: إنّكنّ لصويحبات يوسف إلّا إنكاراً لهذه الحال وغضباً منها، لأنّها

وحفصة تبادرتا إلى تعيين أبويهما، وإنّه استدركها بخروجه وصرفه عن المحراب، فلم يُجد ذلك ولا أثّر، مع قوّة الداعي الذي كان يدعو إلى أبي بكر ويمهّد له قاعدة الأمر وتقرّر حاله في نفوس الناس ومن اتّبعه على ذلك من أعيان المهاجرين والأنصار....

فقلت له رحمه اللّٰه: أفتقول أنت: إنّ عائشة عيّنت أباها للصلاة ورسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله لم يعيّنه؟!

فقال: أمّا أنا فلا أقول ذلك، ولكنّ عليّاً كان يقوله، وتكليفي غير تكليفه، كان حاضراً، ولم أكن حاضراً...»[١].

نتيجة البحث:

لقد استعرضنا أهمّ أحاديث القضيّة، وأصحّها، ونظرنا أوّلاً في أسانيدها، فلم نجد حديثاً منها يمكن قبوله والركون إليه في مثل هذه القضية، فرواة الأحاديث بين «ضعيف» و«مدلّس» و«ناصبيّ» و«عثمانيّ» و«خارجي»... وكونها في الصحاح لا يجدي، وتلقّي الكلّ إياها بالقبول لا ينفع...

ثمّ نظرنا في متونها ومداليلها بغضّ النظر عن أسانيدها، فوجدناها متناقضة متضاربةً يكذّب بعضها بعضاً... بحيث لا يمكن الجمع بينها بوجه... بعد أنْ كانت القضيّة واحدةً، كما نصّ عليه الشافعي ومن قال بقوله من أعلام الفقه والحديث...

ثمّ رأينا أنّ الأدلّة والشواهد الخارجيّة القويمة تؤكّد على استحالة أنْ يكون النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم هو الذي أمر أبا بكر بالصلاة في مقامه.

وخلاصة الأمر الواقع: أنّ النبي لمّا مرض، كان أبو بكر غائباً بأمر النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم حيث كان مع أُسامة بن زيد في جيشه، وكان النبي يصلّي بالمسلمين

---

(١) شرح نهج البلاغة ٩/١٩٦ـ١٩٨.

بنفسه، حتّى إذا كانت الصلاة الأخيرة حيث غلبه الضعف واشتدّ به المرض طلب عليّاً، فلم يُدعَ له، فأمر بأنْ يصلّي بالناس أحدهم، فلمّا التفت بأنّ المصلّي بهم أبو بكر خرج معتمداً على أمير المؤمنين ورجل آخر ـ وهو في آخر رمقٍ من حياته ـ لأنْ يصرفه عن المحراب ويصلّي بالمسلمين بنفسه ـ لا أنْ يقتدي بأبي بكر! ـ ويعلن بأنّ صلاته لم تكن بأمرٍ منه، بل من غيره!!

ثمّ رأينا أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى أنّ الأمر كان من عائشة و«عليٌّ مع الحقّ والحقّ مع عليّ»[1].

وصلّى اللّه على رسوله الأمين، وعلى عليّ أمير المؤمنين والأئمّة المعصومين، والحمد للّه ربّ العالمين.

---

(١) كما في الأحاديث الكثيرة المتفق عليها بين المسلمين، أُنظر من مصادر أهل السُنّة المعتبرة: سنن الترمذي ٥ / ٣٩٨ كتاب المناقب باب مناقب عليّ بن أبي طالب الرقم ٣٧٣٤، المستدرك ٣ / ١٣٥ كتاب معرفة الصحابة (مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب) الرقم ٤٦٢٩، جامع الأُصول ٧ / ١٧٦ كتاب الفضائل والمناقب باب فضائل الصحابة مجملاً الرقم ٦٣٨٢، مجمع الزوائد ٧ / ٤٧٦ ـ ٤٧٧ كتاب الفتن باب فيما كان في الجمل وصفين وغيرهما الرقم ١٢٠٣١، تاريخ بغداد ١٤ / ٣٢٢.

الرسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

(٥)

أحاديث

تحريم متعة النساء

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين.

وبعد... فإنّ البحث عن المتعتين قديم جدّاً، وكتابات السلف والخلف عنهما من النواحي المختلفة كثيرة جدّاً أيضاً.

وهذه رسالة وجيزة كتبتها بمناسبة أحاديث رووها في أنّ النبيّ صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم هو الذي حرَّم متعة النساء، وعمدتها ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أمير المؤمنين الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام...

منها: أنّه قال لابن عبّاس ـ وقد بلغه أنّه يقول بالمتعة، واللفظ لمسلم ـ: «إنّك رجلٌ تائه، نهانا رسول اللّٰه عن متعة النساء يوم خيبر».

وهي أحاديث موضوعة مختلقة، يعترف بذلك كلُّ من ينظر في أسانيدها ومداليلها وينصف، واللّٰه هو الموفَّق.

فنقول:

لا خلاف بين المسلمين في نزول القرآن المبين بالمتعتين...

أمّا متعة الحجّ، فقد قال عزّ وجلّ:

﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاٰثَةِ أَيّٰامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذٰا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كٰامِلَةٌ ذٰلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حٰاضِرِي الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ﴾[١].

وأمّا متعة النساء، فقد قال عزّ وجلّ: **﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾**[٢].

وكان على ذلك عمل المسلمين...

حتّى قال عمر بعد شطرٍ من خلافته:

«متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وأنا أنهى عنهما وأُعاقب عليهما».

فوقع الخلاف...

وحار التابعون له، الجاعلون قوله أصلاً من الأُصول، كيف يوجّهونه وهو صريحٌ في: **قال اللّه... وأقول...**؟!

متعة الحجّ

ومتعة الحجّ: أن ينشئ الإنسان بالمتعة إحرامه في أشهر الحجّ من الميقات، فيأتي مكّة، ويطوف بالبيت، ثمّ يسعى، ثمّ يقصّر، ويحلّ من إحرامه، حتّى ينشئ في نفس تلك السفرة إحراماً آخر للحجّ من مكّة، والأفضل من المسجد الحرام، ويخرج إلى عرفات، ثمّ المشعر... إلى آخر أعمال الحج...

فيكون متمتّعاً بالعمرة إلى الحجّ.

وإنما سمّي بهذا الاسم لما فيه من المتعة أي اللّذة بإباحة محظورات الإحرام في تلك المدّة المتخلّلة بين الإحرامين...

---

(١) سورة البقرة ٢: ١٩٦.

(٢) سورة النساء ٤: ٢٤.

وهذا ما حرّمه عمر وتبعه عليه عثمان ومعاوية وغيرهما... ولكنّهم لم ينسبوا التحريم إلى النبي ولم ينقلوا عنه حديثاً.

موقف علي وكبار الصحابة من تحريمها:

وكان في المقابل أمير المؤمنين عليّ عليه السلام الحافظ للشريعة المطهَّرة والذابّ عن السُنّة المكرَّمة.

أخرج أحمد ومسلم عن عبدالله بن شقيق قال ـ واللفظ للأوّل ـ: «كان عثمان ينهى عن المتعة، وعليّ يأمر بها، فقال عثمان لعليّ: إنّك كذا وكذا. ثمّ قال[1] علي: لقد علمت أنّا قد تمتّعنا مع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم؟ فقال: أجل ولكنا كنا خائفين»[2].

وعن سعيد بن المسيّب، قال: «اجتمع عليٌّ وعثمان بعسفان، فكان عثمان ينهى عن المتعة والعمرة. فقال له عليٌّ: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم تنهى عنها؟! فقال عثمان: دعنا منك»[3].

وعن مروان بن الحكم، قال: «شهدت عثمان وعلياً، وعثمان ينهى عن المتعة وأنْ يجمع بينهما. فلمّا رأى عليٌّ أهلّ بهما: لبّيك بعمرةٍ وحجّةٍ قال: ما كنت لأدع سُنّة النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لقول أحد»[4].

---

(١) لقد أبهم الرواة ما قاله خليفتهم عثمان لعليّ عليه السلام، كما أبهموا جواب الإمام عليه السلام على كلمات عثمان... وفي بعض المصادر: «فقال عثمان لعليّ كلمةً».

(٢) مسند أحمد ١ / ١٥٦ مسند علي بن أبي طالب الرقم ٧٥٨.

(٣) صحيح البخاري ٢ / ٥٦٩ كتاب الحج باب التمتع والاقران والإفراد بالحج الرقم ١٤٩٤ وصحيح مسلم ٣ / ٦٨ كتاب الحج باب جواز التمتع ذيل الرقم ١٢٢٣، مسند أحمد ١ / ٢٢٠ مسند علي بن أبي طالب الرقم ١١٥٠.

(٤) صحيح البخاري ٢ / ٥٦٧ كتاب الحج باب التمتع والإقران والإفراد بالحج الرقم ١٤٨٨، مسند أحمد

وعلى ذلك كان أعلام الصحابة...

* **كابن عبّاس**... فقد أخرج أحمد أنّه قال: «تمتّع النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، فقال عروة بن الزبير: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة، فقال ابن عبّاس: ما يقول عُرَيّة[1]!! قال: يقول: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة.

فقال ابن عبّاس: أراهم سيهلكون، أقول قال النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم؛ ويقول نهى أبو بكر وعمر!»[2].

* **وسعد بن أبي وقّاص**... فقد أخرج الترمذي بأسناده: «عن محمّد بن عبداللّه بن الحارث بن نوفل أنّه سمع سعد بن أبي وقّاص والضحّاك بن قيس ـ وهما يذكران التمتّع بالعمرة إلى الحجّ ـ فقال الضحّاك بن قيس: لا يصنع ذلك إلّا من جهل أمر اللّه تعالى. فقال سعد: بئس ما قلت يا ابن أخي. فقال الضحّاك: فإنّ عمر بن الخطّاب قد نهى ذلك. فقال سعد: قد صنعها رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وصنعناها معه.

قال: هذا حديث صحيح»[3].

* **وأبي موسى الأشعري**... فقد أخرج أحمد: «أنّه كان يفتي بالمتعة فقال له رجل: رويدك ببعض فُتياك، فإنّك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك! حتى لقيه بعدُ فسأله، فقال عمر: قد علمت أنّ النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قد فعله وأصحابه ولكني كرهت أنْ يظلّوا بهنّ معرّسين في الأراك، ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم»[4].

↩ ١ / ١٥٣ مسند علي بن أبي طالب الرقم ٧٣٥.

(١) تصغير «عروة» تحقيراً له.

(٢) مسند أحمد ١ / ٥٥٤ مسند عبداللّه بن عباس الرقم ٣١١١.

(٣) سنن الترمذي ٢ / ٢٢٤ كتاب الحجّ باب ما جاء في التمتع الرقم ٨٢٤

(٤) مسند أحمد ١ / ٨١ مسند عمر بن الخطاب الرقم ٣٥٣.

* **وجابر بن عبدالله**... فقد أخرج مسلم وغيره عن أبي نضرة، قال: «كان ابن عبّاس يأمر بالمتعة، وكان ابن الزبير ينهى عنها. قال فذكرت ذلك لجابر بن عبدالله... فقال: على يديّ دار الحديث. تمتعنا مع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فلمّا قام عمر[1] قال: إنّ الله كان يحلّ لرسوله ما شاء بما شاء، وإنّ القرآن قد نزل منازله، فافصلوا حجّكم من عمرتكم، وأبتّوا[2] نكاح هذه النساء، فلنْ أوتى برجلٍ نكح امرأة إلى أجلٍ إلّا رجمته بالحجارة»[3].

* **وعبدالله بن عمر**... فقد أخرج الترمذي: «أنّ عبدالله بن عمر سئل عن متعة الحجّ. فقال: هي حلال. فقال له السائل: إنّ أباك قد نهى عنها. فقال: أرأيت إنْ كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أأمر أبي يتبع أم أمر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم؟! فقال الرجل: بل أمر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. فقال: لقد صنعها رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم»[4].

* **وعمران بن حصين**[5] ـ وكان شديد الإنكار لذلك حتّى في مرض موته ـ فقد أخرج مسلم: «عن مطرف قال: بعث إليّ عمران بن حصين في مرضه الذي توفّي فيه فقال: إنّي كنت محدّثك بأحاديث، لعلّ الله أن ينفعك بها بعدي. فإنْ عشت فاكتم عنّي[6] وإنْ متّ فحدّث بها إنْ شئت. إنّه قد سُلّم عليّ. واعلم أنّ نبيّ الله صلّى الله عليه

---

(١) أي بأمر الخلافة.

(٢) أي: اقطعوا، اتركوا.

(٣) صحيح مسلم ٣ / ٥٦ كتاب الحج باب في المتعة بالحج والعمرة الرقم ١٢١٧ وذيله.

(٤) سنن الترمذي ٢ / ٢٢٤ كتاب الحج باب ما جاء في التمتع الرقم ٨٢٥

(٥) ذكر كل من ابن عبدالبرّ في الاستيعاب ٣ / ٢٨٤ وابن حجر في الإصابة ٤ / ٥٨٤ أنه كان من فضلاء الصحابة وفقهائهم، بل نصّ ابن القيّم في زاد المعاد على كونه أعظم من عثمان، وذكروا أنه كان يرى الملائكة وتسلّم عليه وهو ما أشار إليه في الحديث بقوله: «قد سلّم علي» توفي سنة ٥٢ بالبصرة.

(٦) لاحظ إلى أين بلغت التقيّة!!

[وآله] وسلّم قد جمع بين حجّ وعمرة، ثم لم ينزل فيها كتاب اللّه، ولم ينه عنها نبيّ اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم. فقال رجل برأيه فيها ما شاء»[١].

قال النووي بشرح أخبار إنكاره: «وهذه الروايات كلّها متّفقة على أنّ مراد عمران أنّ التمتّع بالعمرة إلى الحجّ جائز، وكذلك القِران، وفيه التصريح بإنكاره على عمر بن الخطّاب منع التمتّع»[٢].

دفاع ابن تيميّة ثمّ إقراره بالخطأ:

وذكر شيخ إسلامهم ابن تيميّة في الدفاع عن عمر وجوهاً، كقوله: «إنّما كان مراد عمر أن يأمر بما هو أفضل» واستشهد له بما رواه عن ابنه من أنّه «كان عبداللّه بن عمر يأمر بالمتعة، فيقولون له: إنّ أباك نهى عنها. فيقول: إنّ أبي لم يرد ما تقولون» وحاصل كلامه ما صرّح به في آخره حيث قال: «فكان نهيه عن المتعة على وجه الاختيار، لا على وجه التحريم، وهو لم يقل: «أنا أُحرّمهما».

قلت: أمّا أنّ مراده كان الأمر بما هو أفضل، فتأويل باطل، وأمّا ما حكاه عن ابن عمر فتحريف لِما ثبت عنه في الكتب المعتبرة، وقال ابن كثير: «وكان ابنه عبداللّه يخالفه فيقال له: إنّ أباك كان ينهى عنها! فيقول: لقد خشيت أنْ يقع عليكم حجارة من السماء! قد فعلها رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، أفسُنّة رسول اللّه تتّبع أم سُنّة عمر بن الخطّاب؟!»[٣].

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ٧٠ ـ ٧١ كتاب الحج باب جواز التمتّع ذيل الرقم ١٢٢٦. وفي الباب من صحيح البخاري ٢ / ٥٦٩ كتاب الحج باب التمتع الرقم ١٤٩٦ وسنن ابن ماجة ٤ / ٤٥٤ كتاب المناسك باب التمتع بالعمرة إلى الحج الرقم ٢٩٧٨، وهو عند أحمد في المسند ٥ / ٦٠٠ حديث عمران بن حصين الرقم ١٩٣٩٤.

(٢) المنهاج ٨ / ١٦٨.

(٣) تاريخ ابن كثير ٥ / ١٥٩.

والعمدة إنكاره قول عمر: «وأنا أحرّمهما». وسنذكر جمعاً ممّن رواه!

هذا، وكأنّ ابن تيميّة يعلم بأنْ لا فائدة فيما تكلّفه في توجيه تحريم عمر والدفاع عنه، فاضطرّ إلى أن يقول:

«فأهل السُنّة متّفقون على أنّ كلّ واحدٍ من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلّا رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، أنّ عمر أخطأ في مسألة، فهم لا ينزّهون عن الإقرار على الخطأ إلّا رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم»(١).

لكنّه ليس «خطأ» من عمر، بل هو «إحداث» كما جاء في الحديث المتقدّم عن أبي موسى الأشعري... وقد قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم:

«أنا فرطكم على الحوض، وليرفعنّ رجال منكم ثم ليختلجنّ دوني، **فأقول:** يا ربّ أصحابي! فيقال: إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك!»(٢).

ولقائل أن يقول: إنّ الغرض الأصلي من التحريم هو إحياء سُنّة الجاهليّة، فإنّهم «كانوا يرون أنّ العمرة في أشهر الحجّ من أفجر الفجور في الأرض»(٣).

قال البيهقي: «واللّٰه ما أعمر رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم عائشة في ذي الحجّة إلّا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك»(٤).

ولذا صحّ عنه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت، ولولا أنّ معي الهدي لأحللت. فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال: يا

---

(١) منهاج السُنّة ٤ / ١٨٢ ـ ١٨٣.

(٢) أخرجه الحفاظ في باب الحوض منهم البخاري في الصحيح ٥ / ٢٤٠٥ كتاب الرقاق باب في الحوض الرقم ٦٢٠٥.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٢ / ٥٦٧ كتاب الحج باب التمتع والإقران والإفراد بالحج الرقم ١٤٨٩ ومسلم في الصحيح ٣ / ٨١ ـ ٨٢ كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج الرقم ١٢٤٠ وغيرهما.

(٤) سنن البيهقي ٤ / ٥٦٣ كتاب الحج باب العمرة في أشهر الحج الرقم ٨٧٣٢.

رسول اللّه هي لنا أو للأبد؟ فقال: لا، بل للأبد». أخرجه أرباب الصحاح كافّة، وعقد له البخاري في صحيحه باباً.

متعة النساء

والبحث عن متعة النساء هو الموضوع الأصلي في هذه الرسالة، لأنهم ينسبون الحرمة إلى النّبي صلّى اللّه عليه وآله وأمير المؤمنين، دون متعة الحج.

وهي أنْ تزوّج المرأة الحرّة الكاملة نفسها من الرجل المسلم بمهرٍ مسمّىً إلى أجلٍ مسمّىً، فيقبل الرجل ذلك، فهذا نكاح المتعة، أو الزواج الموقّت، ويعتبر فيه جميع ما يعتبر في النكاح الدائم، من كون العقد جامعاً لجميع شرائط الصحّة، وعدم وجود المانع من نسبٍ أو سببٍ وغيرهما، ويجوز فيه الوكالة كما تجوز في الدائم، ويلحق الولد بالأب كما يلحق به فيه، وتترتّب عليه سائر الآثار المترتّبة على النكاح الدائم، من الحرمة والمحرمية والعدّة....

إلّا أنّ الافتراق بينهما يكون لا بالطلاق بل بانقضاء المدّة أو هبتها من قبل الزوج، وأنّ العدّة ـ إنْ لم تكن في سنّ اليأس الشرعي ـ قرءان إن كانت تحيض، وإلّا فخمسة وأربعون يوماً، وأنّه لا توارث بينهما، ولا نفقة لها عليه، وهذه أحكام دلّت عليها الأدلّة الخاصّة، ولا تقتضي أن يكون متعة النساء شيئاً في مقابل النكاح مثل ملك اليمين.

ثبوتها بالكتاب والسُنّة والإجماع:

وقد دلّ على مشروعيّة هذا النكاح وثبوته في الإسلام:

١ ـ **الكتاب**، في قوله عزّ وجلّ: ﴿**فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ**...﴾[1]. وقد روي عن

---

(١) سورة النساء: ٢٤.

جماعة من كبار الصحابة والتابعين ـ المرجوع إليهم في قراءة القرآن وأحكامه ـ التصريح بنزول هذه الآية المباركة في المتعة، حتّى أنّهم كانوا يقرأونها: «فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل...»، وكانوا قد كتبوها كذلك في مصاحفهم، فهي ـ حينئذٍ ـ نصّ في المتعة، ومن هؤلاء:

عبدالله بن عبّاس، وأُبي بن كعب، وعبدالله بن مسعود، وجابر بن عبدالله وأبو سعيد الخدري، وسعيد بن جبير، ومجاهد، والسدّي، وقتادة(١).

بل ذكروا عن ابن عبّاس قوله: «والله لأنزلها الله كذلك ـ ثلاث مرّات».

وعنه وعن أُبي التصريح بكونها غير منسوخة.

بل نصّ القرطبي على أنّ دلالتها على نكاح المتعة هو قول الجمهور، وهذه عبارته: «وقال الجمهور: المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر الاسلام»(٢).

٢ ـ السنّة: وفي السُنّة أحاديث كثيرة دالّة على ذلك، نكتفي منها بواحدٍ ممّا أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وغيرهم عن عبدالله بن مسعود قال:

«كنّا نغزو مع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ليس لنا نساء. فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثمّ رخّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى اجل، ثمّ قرأ عبدالله: **﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدينَ﴾**(٣).

---

(١) راجع التفاسير: الطبري والقرطبي وابن كثير والكشّاف والدرّ المنثور. كلّها بتفسير الآية. وراجع أيضاً: أحكام القرآن ـ للجصّاص ـ ٢/٢٠٨، سنن البيهقي ٧/٣٣٥، المنهاج للنووي ٩/١٥٣، المغني لابن قدامة ٧/٥٧١.

(٢) تفسير القرطبي ٥/١٣٠.

(٣) صحيح البخاري ٥/١٩٥٣ كتاب النكاح باب ما يكره من التبتل والخصاء الرقم ٤٧٨٧ و ٤/١٦٨٧ كتاب ☜

ولا يخفى ما يقصده ابن مسعود من قراءة الآية المذكورة بعد نقل الحديث، فإنّه كان ممّن أنكر على من حرّم المتعة.

٣ ـ الإجماع: فإنّه لا خلاف بين المسلمين في أنّ «المتعة» نكاح. نصّ على ذلك القرطبي، وذكر طائفةً من أحكامها، حيث قال:

«لم يختلف العلماء من السلف والخلف أنّ المتعة نكاح إلى أجل، لا ميراث فيه، والفرقة تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق» ثمّ نقل عن ابن عطيّة كيفيّة هذا النكاح وأحكامه[١].

وكذا الطبري، فنقل عن السدّي: «فهذه المتعة، الرجل ينكح المرأة بشرطٍ إلى أجل مسمّى...»[٢].

وعن ابن عبدالبرّ في «التمهيد»: «أجمعوا أنّ المتعة نكاح، لا إشهاد فيه ولا وليّ، وأنّه نكاح إلى أجلٍ، تقع فيه الفرقة بلا طلاق ولا ميراث بينهما»[٣].

تحريم عمر:

وكانت متعة النساء ـ كمتعة الحجّ ـ حتّى وفاة النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وزمن أبي بكر، وفي شطرٍ من خلافة عمر بن الخطّاب، حتّى قال:

«متعتان كانتا على عهد رسول اللّه وأنا أنهى عنهما وأُعاقب عليهما» وقد وردت قولته هذه في كتب الفقه والحديث والتفسير والكلام. أُنظر منها: تفسير الرازي

التفسير (تفسير سورة المائدة) الرقم ٤٣٣٩، صحيح مسلم ٣/١٩٣ كتاب النكاح، باب نكاح المتعة الرقم ١٤٠٤، مسند أحمد ١/٦٩٢ مسند عبدالله بن مسعود الرقم ٣٩٧٦.

(١) تفسير القرطبي ٥/١٣٢.

(٢) تفسير الطبري ٥/١٨.

(٣) التمهيد ١١/١٠٢.

٢ / ١٦٧، شرح معاني الآثار ٣٧٤، سنن البيهقي ٧ / ٢٠٦، بداية المجتهد ١ / ٣٤٦ المحلّى ٧ / ١٠٧، أحكام القرآن ـ للجصّاص ـ ١ / ٢٧٩، شرح التجريد للقوشجي الأشعري، تفسير القرطبي ٢ / ٣٧٠، المغني ٧ / ٥٢٧، زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ٢٠٥، الدرّ المنثور ٢ / ١٤١، كنز العمّال ٨ / ٢٩٣، وفيات الأعيان ٥ / ١٩٧.

ومنهم من نصّ على صحّته كالسرخسي، ومنهم من نصّ على ثبوته كابن قيّم الجوزية. وفي المحاضرات للراغب الأصبهاني: «قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصرة: بمن اقتديت في جواز المتعة؟ قال: بعمر بن الخطّاب. فقال: كيف هذا وعمر كان أشدّ الناس فيها؟! قال: لأنّ الخبر الصحيح قد أتى أنّه صعد المنبر فقال: إنّ اللّٰه ورسوله أحلّا لكم متعتين وإنّي أحرمهما عليكم وأُعاقب عليهما؛ فقبلنا شهادته ولم نقبل تحريمه».

وفي بعض الروايات: أنّ النهي كان عن المتعتين وَحيّ على خير العمل[١].

وعن عطاء، عن جابر بن عبداللّٰه: «استمتعنا على عهد رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم وأبي بكر وعمر، حتى إذا كان في آخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأة ـ سمّاها جابر فنسيتها ـ فحملت المرأة، فبلغ ذلك عمر، فدعاها فسألها فقالت: نعم، قال من أشهد؟ قال عطاء: لا أدري قال: أُمّي أمْ وليّها. قال فهلّا غيرها؟! فذلك حين نهى عنها»[٢].

ومثله أخبار أُخرى، وفي بعضها التهديد بالرجم[٣].

---

(١) كذا في شرح التجريد للقوشجي (مطاعن عمر): ٤٨٤.

(٢) صحيح مسلم ٣ / ١٩٤ كتاب النكاح باب نكاح المتعة ذيل الرقم ١٤٠٥، مسند أحمد ٤ / ٢٣٧، مسند جابر بن عبداللّٰه الرقم ١٣٨٥٦، سنن البيهقي ٧ / ٣٨٨ كتاب الصداق باب ما يجوز أن يكون مهراً الرقم ١٤٣٦٨ والقصة هذه في المصنف لعبدالرزاق ٧ / ٤٩٧ باب المتعة الرقم ١٤٠٢١.

(٣) بل عنه أنّه قال: «لا أُوتى برجلٍ تزوّج امرأةً إلى أجلٍ إلّا رجمته ولو أدركته ميّتاً لرجمت قبره المبسوط ـ للسرخسي ٥ / ١٥٣.

فالذي نهى عن المتعة هو عمر بن الخطّاب....

وفي خبرٍ: أنّ رجلاً قدم من الشام، فمكث مع امرأةٍ إلى ما شاء الله أن يمكث، ثمّ إنّه خرج، فأُخبر بذلك عمر بن الخطّاب، فأرسل إليه فقال: ما حملك على الذي فعلته؟ قال: فعلته مع رسول الله، ثمّ لم ينهانا عنه حتّى قبضه الله. ثمّ مع أبي بكر فلم ينهانا حتى قبضه الله، ثمّ معك، فلم تُحدث لنا فيه نهياً. فقال عمر: أما والذي نفسي بيده لو كنت تقدّمت في نهيٍ لرجمتك»[١].

ومن هنا ترى أنّه في جميع الأخبار ينسبون النهي إلى عمر، يقولون: «فلمّا كان عمر نهانا عنهما» و«نهى عنها عمر» و«قال رجل برأيه ما شاء» ونحو ذلك، فلو كان ثمّة نهي عن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لما كان لنسبة النهي وما ترتّب عليه من الآثار الفاسدة إلى عمر وجه كما هو واضح. وقد جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام قوله: «لو لا أنّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلّا شقي»[٢] وعن ابن عبّاس: «ما كانت المتعة إلّا رحمةً من الله تعالى رحم بها عباده، ولولا نهي عمر عنها ما زنى إلّا شقي»[٣].

ومن هنا جعل تحريم المتعة من أوّليّات عمر بن الخطّاب[٤].

بل إنّ عمر نفسه يقول: «كانتا على عهد رسول الله، وأنا أنهى عنهما» فلا يخبر عن نهي لرسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، بل ينسب النهي إلى نفسه ويتوعّد بالعقاب. بل إنّه لم يكذّب الرجل الشامي لمّا أجابه بما سمعت، بل لمّا قال له: «ثمّ معك

---

(١) كنز العمّال ١٦ / ٢١٨ كتاب النكاح باب المتعة الرقم ٤٥٧١٨.

(٢) المصنّف ـ لعبد الرزّاق بن همام ـ ٧ / ٥٠٠ باب المتعة الرقم ١٤٠٢٩، تفسير الطبري ٥ / ١٩، الدرّ المنثور ٢ / ٢٥١، تفسير الرازي ١٠ / ٥٢.

(٣) تفسير القرطبي ٥ / ١٣٠. ومنهم من رواه بلفظ «شفى» أي قليل. أُنظر: النهاية ٢ / ٤٣٧ وتاج العروس ١٩ / ٥٧٨ وغيرهما من كتب اللغة.

(٤) تاريخ الخلفاء ـ للسيوطي ـ: ١٣٧.

فلم تُحدِثْ لنا فيه نهياً» اعترف بعدم النهي مطلقاً حتى تلك الساعة. ولا يخفى ما تدلّ عليه كلمة «تحدث».

موقف عليّ وكبار الصحابة من تحريمها:

ثم إنّه وإنْ تابع عمر في تحريمه بعض القوم كعبدالله بن الزبير، لكنْ ثبت على القول بحليّة المتعة ـ تبعاً للقرآن والسُنّة ـ أعلام الصحابة، وعلى رأسهم مولانا أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السلام... قال ابن حزم:

«وقد ثبت على تحليلها بعد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم جماعة من السلف رضي الله عنهم، منهم من الصحابة رضي الله عنهم: أسماء بنت أبي بكر الصديق وجابر بن عبدالله وابن مسعود وابن عبّاس ومعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن حريث وأبو سعيد الخدري وسلمة ومعبد أبناء أُميّة بن خلف.

ورواه جابر بن عبدالله عن جميع الصحابة مدّة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ومدّة أبي بكر وعمر إلى قرب آخر خلافة عمر....

قال: «ومن التابعين: طاووس وعطاء وسعيد بن جبير وسائر فقهاء مكّة أعزّها الله...»(١).

ولم يذكر ابن حزم عمران بن حصين وبعض الصحابة الآخرين، وذكر ذلك القرطبي وأضاف عن ابن عبدالبرّ: «أصحاب ابن عبّاس من أهل مكّة واليمن كلّهم يرون المتعة حلالاً على مذهب ابن عبّاس...»(٢).

ومن أشهر فقهاء مكّة المكرّمة القائلين بحليّة المتعة: عبدالملك بن عبدالعزيز،

---

(١) المحلّى ٩ / ١٢٩.

(٢) تفسير القرطبي ٥ / ١٣٣.

المعروف بابن جريج المكّي، المتوفّى سنة ١٤٩، وهو من كبار الفقهاء وأعلام التابعين وثقات المحدّثين ومن رجال الصحيحين، فقد ذكروا أنّه تزوّج نحواً من تسعين امرأة بنكاح المتعة.

وذكر ابن خلّكان أنّ المأمون أمر أيّام خلافته أنْ يُنادىٰ بحلّيّة المتعة. قال: فدخل عليه محمّد بن منصور وأبو العيناء، فوجداه يستاك ويقول ـ وهو مغتاظ ـ: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وعهد أبي بكر وأنا أنهى عنهما. قال: ومن أنت يا جُعَل حتى تنهى عمّا فعله رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأبو بكر؟! فأراد محمّد بن منصور أنْ يكلّمه، فأومأ إليه أبو العيناء وقال: رجل يقول في عمر بن الخطّاب ما يقول، نكلّمه نحن؟! ودخل عليه يحيى بن أكثم فخلا به وخوّفه من الفتنة، ولم يزل به حتى صرف رأيه»[(١)].

الأقوال في الدفاع عن عمر:

وجاء دور المدافعين والموجّهين الّذين يتعبون أنفسهم في هذا السبيل... كما هو شأنهم في كلّ قضيّة من هذا القبيل... حيث الحكم ثابت بالكتاب والسُنّة... وبالضرورة من الدين... والخليفة يخالف بكلّ صراحةٍ... حكم ربّ العالمين....

لكنّهم اختلفوا إلى طوائف... بين قائل بأن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم هو الذي حرّمها، وقائل بأنّ عمر هو الذي حرّمها... وقائل بأنْ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم هو الذي نسخ حكم الإباحة لكن لم يعلم به إلّا عمر!!

أمّا القول الأخير، فهو للفخر الرازي، فقد قال:

«فلم يبق إلّا أن يقال: كان مراده أنّ المتعة كانت مباحةً في زمن الرسول صلّى الله

---

(١) وفيات الأعيان ٦ / ١٤٩ ـ ١٥٠ بترجمة يحيى بن أكثم.

عليه [وآله] وسلّم، وأنا أنهى عنها، لِما ثبت عندي أنّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم نسخها»[١].

وقال النووي بعد قولة عمر:

«هذا محمول على أنّ الذي استمتع في عهد أبي بكر وعمر لم يبلغه النسخ»[٢].

وأمّا القولان الأوّلان، فقد ذكرهما ابن قيّم الجوزيّة[٣].

لكن اختلف أصحاب القول الأول في وقت تحريم النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم إلى أقوال سبعة[٤]:

١ ـ أنّه يوم خيبر. وهذا قول طائفةٍ، منهم الشافعي.

٢ ـ أنّه في عمرة القضاء.

٣ ـ أنّه عام فتح مكّة. وهذا قول ابن عيينة وطائفة.

٤ ـ أنّه في أوطاس.

٥ ـ أنّه عام حنين. قال ابن القيّم: وهذا في الحقيقة هو القول الثاني، لاتّصال غزاة حنين بالفتح.

قلت: وسأذكر الحديث فيه.

٦ ـ أنّه عام تبوك: وسأذكر الحديث فيه.

٧ ـ أنّه عام حجّة الوداع. قال ابن القيّم: «وهو وهم من بعض الرواة، سافر فيه وهمه من فتح مكّة إلى حجّة الوداع ... وسفر الوهم من زمان إلى زمان، ومن مكان إلى مكان،

---

(١) تفسير الرازي ١٠ / ٥٦.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم ٩ / ١٥٧.

(٣) زاد المعاد ٢ / ١٨٤ ـ ١٨٥ وسنذكر عبارته.

(٤) ذكر منها ابن القيّم أربعة هي: خيبر، الفتح، حنين حجّة الوداع، أُنظر كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٣، والثلاثة أُخرى من فتح الباري في شرح البخاري ٩ / ٢١٠.

ومن واقعة إلى واقعة، كثيراً ما يعرض للحفاظ فمن دونهم»[(١)].

وعمدة ما ذكره أصحاب القول الثاني في وجه تحريم ما أحلّه الله ورسوله وبقي الحكم كذلك حتى ذهاب رسول الله إلى ربّه جَلّ وعَلا ـ وقد تقرّر أنْ لا نسخ بعده صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ هو: «أنّ عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها، وقد أمر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون»[(٢)].

فهذه هي الأقوال التي يستخلصها المتتبّع المنقب من خلال كلماتهم المضطربة وأقوالهم المتعارضة....

نقد القول بأنَّ النسخ من النبيّ ولم يعلم به إلّا عمر:

أمّا القول الثالث ـ وهو أنّ النسخ كان من النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم نفسه، ولكن لم يعلم به غير عمر ـ فقد كان الأولى بإمامهم!! الفخر الرازي أنْ لا يتفوّه به! إذ كيف يثبت النسخ عند عمر فقط ولا يثبت عند عليّ عليه السلام وجمهور الصحابة؟! ولماذا خصّه النبيّ بالعلم به دونهم؟! وهلّا أخبر هو عن هذا النسخ ـ الثابت عنده! ـ حين قال له ناصحه، وهو عمران بن سواد: «عابت أُمّتك منك أربعاً... وذكروا أنّك حرّمت متعة النساء وقد كانت رخصةً من الله، نستمتع بقبضةٍ ونفارق عن ثلاث. قال: إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أحلّها في زمان ضرورة، ثم رجع الناس إلى السعة...»[(٣)].

ولماذا لم تقبل الأمّة منه ذلك وبقي الخلاف حتى اليوم؟!

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٣.

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٤.

(٣) تاريخ الطبري ـ حوادث سنة ٢٣ ـ ٣ / ٢٩٠.

نقد القول بأنّ التحريم من عمر ويجب اتّباعه:

قال ابن القيّم: «فإن قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبدالله قال: كنّا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيّام على عهد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأبي بكر. حتى نهى عنها عمر في شأن عمرو بن حريث. وفيما ثبت عن عمر أنّه قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أنا أنهى عنهما: متعة النساء ومتعة الحجّ؟

قيل: الناس في هذا طائفتان:

طائفة تقول: إنّ عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها، وقد أمر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون. ولم تر هذه الطائفة تصحيح حديث سبرة بن معبد في تحريم المتعة عام الفتح، فإنّه من رواية عبدالملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جدّه. وقد تكلّم فيه ابن معين. ولم ير البخاري إخراج حديثه في صحيحه مع شدّة الحاجة إليه وكونه أصلاً من أُصول الإسلام. ولو صحّ عنده لم يصبر عن إخراجه والاحتجاج به. قالوا: ولو صحّ حديث سبرة لم يخف على ابن مسعود، حتّى يروي أنّهم فعلوها ويحتجّ بالآية.

وأيضاً: ولو صحّ لم يقل عمر إنّها كانت على عهد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، وأنا أنهى عنها وأُعاقب عليها، بل كان يقول إنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حرّمها ونهى عنها. قالوا: ولو صحّ لم تفعل على عهد الصدّيق وهو عهد خلافة النبوّة حقّاً.

والطائفة الثانية، رأت صحّة حديث سبرة، ولو لم يصحّ فقد صحّ حديث عليّ رضي الله عنه عنه أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حرّم متعة النساء.

فوجب حمل حديث جابر على أنّ الذي أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريم، ولم

يكن قد اشتهر حتى كان زمان عمر، فلمّا وقع فيها النزاع ظهر تحريمها واشتهر.

وبهذا تأتلف الأحاديث الواردة فيها. وبالله التوفيق»[(١)].

أقول: فالقائلون بهذا القول يلتزمون بأنّ التحريم كان من عمر لا من الله ورسوله. لكنّهم يوجّهون تحريم عمر، بل ينسبونه إلى الله ورسوله باعتبار أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أمر باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون.

هذا عمدة دليلهم... فإذا لم يثبت «أنّ رسول الله أمر باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون» لم يبق مناص من الاعتراف بأن ما فعله عمر كان «إحداثاً في الدين» كما قال غير واحدٍ من الصحابة!

إنّ قوله: «وقد أمر رسول الله باتّباع ما سنّه الخلفاء» اشارة إلى ما يروونه عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال: «عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديّين من بعدي وعضّوا عليها بالنواجذ»!

لكنّ هذا الحديث من أحاديث (الرسائل العشر) هذه.

إنّه حديث باطل بجميع أسانيده وطرقه، ولقد أفصح عن بطلانه بعض كبار الأئمّة كالحافظ بن القطّان، المتوفّى سنة ٦٢٨، قال ابن حجر بترجمة عبدالرحمن السلمي: «له في الكتب حديث واحد في الموعظة صحّحه الترمذي، قلت: وابن حبّان والحاكم في المستدرك.

وزعم ابن القطّان الفاسي: أنّه لا يصحّ، لجهالة حاله»[(٢)].

وقد ترجم لابن القطّان وأثنى عليه كبار العلماء[(٣)].

وبقي القول بأن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم هو الّذي حرّمها... وقد عرفت أنّ

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٤ ـ ١٨٥.

(٢) تهذيب التهذيب ٦ / ٢١٥.

(٣) أُنظر: تذكرة الحفّاظ ٤ / ١٤٠٧ وطبقات الحفّاظ: ٤٩٨.

القائلين به اختلفوا على أقوال:

أمّا القول بأنّه كان عام حجّة الوداع، فقد قال ابن القيّم: «هو وهم من بعض الرواة...».

وأمّا القول بأنّه كان عام حنين، فقد قال ابن القيّم: «هذا في الحقيقة هو القول الثاني، لاتّصال غزاة حنين بالفتح».

وأما القول بأنه كان في غزوة أوطاس، فقد قال السهيلي: «ومن قال من الرواة كان في غزوة أوطاس فهو موافق لمن قال عام الفتح»(١).

وأمّا القول بأنّه كان في عمرة القضاء، فقد قال السهيلي: «فأغرب ما روي في ذلك رواية من قال في غزوة تبوك، ثمّ رواية الحسن أنّ ذلك كان في عمرة القضاء»(٢). وقال ابن حجر: «وأمّا عمرة القضاء فلا يصحّ الأثر فيها، لكونه من مرسل الحسن، ومراسيله ضعيفة، لأنّه كان يأخذ عن كلّ أحد، وعلى تقدير ثبوته، فلعلّه أراد أيّام خيبر لأنّهما كانا في سنةٍ واحدة، كما في الفتح وأوطاس سواء»(٣).

قال ابن القيّم: «والصحيح أنّ المتعة إنّما حرّمت عام الفتح»(٤).

وقال ابن حجر: «والطريق التي أخرجها مسلم مصرّحة بأنّها في زمن الفتح أرجح، فتعين المصير إليها والله أعلم».

قال هذا بعد أن ذكر روايات الأقوال الأخرى، وتكلّم عليها بالتفصيل... حتى قال: «فلم يبق من المواطن ـ كما قلنا ـ صحيحاً صريحاً سوى غزوة خيبر وغزوة الفتح.

---

(١) فتح الباري ٩ / ٢١٠.

(٢) فتح الباري ٩ / ٢١٠.

(٣) فتح الباري ٩ / ٢١١.

(٤) زاد المعاد ٢ / ١٨٣.

وفي غزوة خيبر من كلام أهل العلم ما تقدّم»[(١)].

بل لقد نسب السهيلي هذا القول إلى المشهور[(٢)].

١ ـ حديث التحريم عام الفتح:

قلت: وهذا نصّ الحديث عند مسلم بسنده:

«حدّثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا يحيى بن آدم، حدّثنا إبراهيم بن سعد، عن عبدالملك بن الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه، عن جدّه، قال: أمرنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكّة، ثمّ لم نخرج منها حتى نهانا عنها»[(٣)].

٢ ـ حديث التحريم في غزوة تبوك:

ورووا حديث التحريم في غزوة تبوك عن:

١ ـ أمير المؤمنين عليه السلام.

٢ ـ جابر بن عبداللّه.

٣ ـ أبي هريرة.

أمّا الحديث عن أمير المؤمنين عليه السلام فقد ذكره النووي قائلاً:

«وذكر غير مسلم عن عليّ أنّ النبيّ صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم نهى عنها في غزوة تبوك، من رواية إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عبداللّه بن محمّد بن عليّ،

---

(١) فتح الباري ٩ / ٢١٢ ـ ٢١٣.

(٢) فتح الباري ٩ / ٢١٠.

(٣) صحيح مسلم ٣ / ١٩٦ كتاب النكاح باب نكاح المتعة ذيل الرقم ١٤٠٦.

عن أبيه، عن عليّ»[١].

وأمّا الحديث عن جابر، فأخرجه الحازمي.

وأمّا الحديث عن أبي هريرة، فأخرجه ابن راهويه وابن حبّان من طريقه. وقد أوردهما ابن حجر[٢]. ولا حاجة إلى ذكرهما اكتفاءً بما سنذكره في نقدهما.

٣ ـ حديث التحريم في غزوة حنين:

ورووا حديث التحريم في غزوة حنين عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام كذلك... فقد أخرج النسائي قائلاً:

«أخبرنا عمرو بن عليّ ومحمّد بن بشّار ومحمّد بن المثنّى، قالوا: أخبرنا عبدالوهّاب، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: أخبرني مالك بن أنس أنّ ابن شهاب أخبره أنّ عبداللّه والحسن ابني محمّد بن عليّ أخبراه أنّ أباهما محمّد بن عليّ أخبرهما أن عليّ بن أبي طالب رضي اللّه عنه قال: نهى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم يوم خيبر عن متعة النساء. قال ابن المثنّى: يوم حنين، وقال: هكذا حدّثنا عبدالوهّاب من كتابه»[٣].

٤ ـ حديث التحريم في يوم خيبر:

ورووا في الصحاح وغيرها حديث التحريم في يوم خيبر عن أمير المؤمنين عليه السلام كذلك، لكن باختلافٍ في اللفظ كما سترى، ونكتفي هنا بما جاء عند البخاري ومسلم:

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم ٩ / ١٥٤.

(٢) فتح الباري ٩ / ٢١٠ ـ ٢١١.

(٣) سنن النسائي ٦ / ٤٣٦ كتاب النكاح (تحريم المتعة) الرقم ٣٣٦٧.

أخرج البخاري: «حدّثنا مالك بن إسماعيل، حدّثنا ابن عيينة أنّه سمع الزهري يقول: أخبرني الحسن بن محمّد بن علي وأخوه عبدالله عن أبيهما إنّ علياً رضي الله عنه قال لابن عبّاس: إنّ النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر»[١].

وأخرج مسلم: «حدّثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عبدالله والحسن ابني محمّد بن عليّ، عن أبيهما، عن عليّ بن أبي طالب أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية.

وحدّثناه عبدالله بن محمّد بن أسماء الضبعي، حدّثنا جويرية، عن مالك بهذا الإسناد وقال: سمع عليّ بن أبي طالب يقول لفلان: إنّك رجل تائه، نهانا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. بمثل حديث يحيى بن يحيى عن مالك.

حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب جميعاً، عن ابن عيينة، قال زهير: حدّثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن الحسن وعبدالله ابني محمّد بن عليّ، عن أبيهما، عن عليّ: أن النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية.

وحدّثنا محمّد بن عبدالله بن نمير، حدّثنا أبي، حدّثنا عبيدالله، عن ابن شهاب، عن الحسن وعبدالله ابني محمّد بن عليّ، عن أبيهما، عن عليّ إنّه سمع ابن عبّاس يليّن في متعة النساء فقال: مهلاً يا ابن عبّاس، فإنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية.

وحدّثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى، قالا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس،

---

(١) صحيح البخاري ٥ / ١٩٦٦ كتاب النكاح باب نهي رسول الله عن نكاح المتعة آخراً الرقم ٤٨٢٥.

عن ابن شهاب، عن الحسن وعبدالله ابني محمّد بن عليّ بن أبي طالب، عن أبيهما أنّه سمع عليّ بن أبي طالب يقول لابن عبّاس: نهى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية»[١].

أقول:

وفي جميع أحاديث الباب نقود مشتركة، توجب القول ببطلانها جميعاً. حتى لو صحّت كلّها سنداً....

فنذكر تلك النقود المشتركة بإيجاز، ثمّ نتعرّض لنقد حديث فتح مكّة لكونه القول المشهور كما عرفت، ولنقد حديث خيبر بالتفصيل لكونه المشهور عندهم عن أمير المؤمنين عليه السلام، وهو من أحاديث الصحيحين!!

وإنّما تعرضنا ـ من بين الأحاديث الأخرى ـ لحديثي تبوك وحنين... لأنّهم رووهما عن أمير المؤمنين عليه السلام كذلك.

نقود مشتركة:

وأوّل ما في هذه الأحاديث تكاذب البعض منها مع البعض الآخر، الأمر الذي حار القوم واضطربوا وتضاربت كلماتهم في حلّه[٢]، فاضطرّ بعضهم إلى القول بأنّ المتعة أُحلّت ثم حُرّمت ثمّ أُحلّت ثمّ حُرّمت... حتّى عنون مسلم في صحيحه: «باب نكاح المتعة وبيان أنّه أُبيح ثمّ نسخ ثمّ أُبيح ثم نسخ، واستقرّ تحريمه إلى يوم القيامة»[٣].

لكن الأخبار لم تنته بذلك، بل جاءت بالتحليل والتحريم حتى سبعة مواطن كما

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ١٩٨ ـ ١٩٩ كتاب النكاح باب نكاح المتعة الرقم ١٤٠٧ وذيوله.

(٢) راجع إن شئت الوقوف على طرفٍ منها: المنهاج للنووي ٩ / ١٥٥، وفتح الباري ـ لابن حجر ـ ٩ / ٢١٢.

(٣) صحيح مسلم ٣ / ١٩٢.

قال القرطبي[١].

إلّا أنّ ابن القيّم ينصّ على أنّ النسخ لا يقع في الشريعة مرّتين، فكيف بالأكثر؟! وهذه عبارته حيث اختار التحريم في عام الفتح: «ولو كان التحريم زمن خيبر لزم النسخ مرّتين، وهذا لا عهد بمثله في الشريعة ألبتّة ولا يقع مثله فيها»[٢].

ثم تكذيب قولة عمر: «متعتان كانتا على عهد رسول الله، وأنا أنهى عنهما...» لجميعها: فإنّه في هذا القول الثابت عنه ـ معترف بأنّه هو الذي حرّم ما كان حلالاً على عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

ثم قول الأصحاب ـ قبل عمر وفي زمانه وبعده ـ بحلّيّة المتعة، وأنّ عمر هو الذي حرّمها، وأنّه لولا تحريمه لما زنى إلّا شقي....

نقد حديث عام الفتح

أمّا حديث عام الفتح، فقد عرفت من كلام ابن القيّم عدم صحّته، قال: «فإنّه من رواية عبدالملك بن الربيع بن سبرة، عن أبيه، عن جدّه وقد تكلّم فيه ابن معين، ولم ير البخاري إخراج حديثه في صحيحه».

أقول: نكتفي هنا من ترجمة الرجل بما ذكره ابن حجر العسقلاني وأشار في كلامه إلى هذا الحديث، وهذا نصّ عبارته: «قال أبو خيثمة: سئل يحيى بن معين عن أحاديث عبدالملك بن الربيع عن أبيه عن جدّه فقال: ضعاف. وحكى ابن الجوزي عن ابن معين أنّه قال: عبدالملك ضعيف. وقال أبو الحسن بن القطّان: لم تثبت عدالته، وإنْ كان مسلم أخرج له فغير محتجّ به إنتهى.

---

(١) تفسير القرطبي ٥ / ١٣١.

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٣.

ومسلم إنّما أخرج له حديثاً واحداً في المتعة متابعةً. وقد نبّه على ذلك المؤلّف»[١].

نقد حديث حنين

وأمّا حديث التحريم يوم حنين، الذي رواه النسائي عن أمير المؤمنين عليه السلام فسنتكلّم عليه عندما نتعرّض لما رووه عنه.

قلت: هذا مضافاً إلى أنّهم رووا عن الربيع بن سبرة نفسه أنّ التحريم كان في حجّة الوداع:

أخرج أبو داود: «حدّثنا مسدّد بن مسرهد، ثنا عبدالوارث، عن إسماعيل بن أُميّة، عن الزهري، قال: كنّا عند عمر بن عبدالعزيز، فتذاكرنا متعة النساء. فقال [له] رجل يقال له ربيع بن سبرة: أشهد على أبي أنّه حدّث أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم نهى عنها في حجّة الوداع»[٢].

نقد حديث غزوة تبوك

وأمّا حديث غزوة تبوك... فالذي عن أمير المؤمنين عليه السلام سنذكره كذلك.

وأمّا الذي عن جابر بن عبداللّه، فقد نصّ ابن حجر العسقلاني على أنّه «لا يصح، فإنّه من طريق عبّاد بن كثير، وهو متروك»[٣].

أقول: ذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب: «عبّاد بن كثير الثقفي البصري» و«عبّاد بن كثير الرملي الفلسطيني» وكلاهما «متروك» «يروي أحاديث موضوعة»،

---

(١) تهذيب التهذيب ٦ / ٣٤٥.

(٢) سنن أبي داود ٢ / ٩٢كتاب النكاح باب في نكاح المتعة الرقم ٢٠٧٢.

(٣) فتح الباري ٩ / ٢١١.

«كذّاب». وعن أبي حاتم بترجمة الثاني ـ: «ظننت أنّه أحسن حالاً من عبّاد بن كثير البصري فإذا هو قريب منه، ضعيف الحديث»[١].

هذا، وكأنّ واضعه وضعه ليقابل به الحديث الصحيح الثابت عنه الدالّ على بقائه على الإباحة حتى آخر لحظةٍ من حياته.

كما وضعوا الأحاديث العديدة في رجوع ابن عبّاس... كما سنشير.

وكما وضعوا عن أمير المؤمنين عليه السلام... كما ستعلم!

والذي عن أبي هريرة قال ابن حجر: «إنّ في حديث أبي هريرة مقالاً، فإنّه من رواية مؤمّل بن إسماعيل عن عكرمة بن عمّار، وفي كلّ منهما مقال»[٢].

أقول: فإنْ شئت تفصيل ذلك فراجع ترجمتهما[٣].

نقد حديث يوم خيبر

وأهمّ أحاديث المسألة... ما وضع على لسان أمير المؤمنين عليه السلام... لأنّ أمير المؤمنين أهمُّ المعارضين... فلتبذل الهمم من الّذين أُشربوا في قلوبهم... حسبةً... وتزلّفاً إلى الحكّام والولاة المتسلّطين.

لكن الأحاديث الموضوعة على لسانه متكاذبة متهافتة لتكثّر القالّة عليه وتعدّد الأيدي المختلقة... وهذه آية من آيات علوّ الحقّ....

لقد وضعوا الحديث على لسان أحفاده عن ابنه محمّد بن الحنفيّة... ولم يضعوه على لسان أولاد الحسنين... عنهما... عن أمير المؤمنين... لأنّهم يعلمون أنّ مثل هذه التهمة لا تلتصق بهم....

---

(١) تهذيب التهذيب ٥ / ٩٠ـ٩٢.

(٢) فتح الباري ٩ / ٢١١.

(٣) تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٣٩ـ ٣٤٠ و ٧ / ٢٢٦ـ ٢٢٧.

وضعوه... على لسانه عليه السلام. يخاطب ابن عمّه عبدالله بن العبّاس... وقد بلغه أنّه يقول بالمتعة... يخاطبه بلهجةٍ حادّة....

ولقد كان بالإمكان أنْ تنطلي الحقيقة على خواصّ الناس فضلاً عن عوامّهم... لو لا اختلاف الاختلاق!

فلنشرع في شرح القضيّة ببعض التفصيل في فصول:

١ ـ تعارض الحديث عن عليّ في وقت التحريم:

لقد روي هذا الحديث عن الزهري، عن الحسن بن محمّد بن عليّ وأخيه عبدالله بن محمّد بن عليّ، عن أبيهما، عن عليّ عليه السلام أنّه قال لابن عبّاس:

نهى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية»[(١)].

وعن الزهري، عنهما، عن أبيهما، عن عليّ... «يوم حنين»[(٢)].

وعن الزهري، عن عبدالله بن محمّد بن عليّ، عن أبيه، عن عليّ: «إنّ النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم نهى عنها في غزوة تبوك»[(٣)].

وعن... محمّد بن الحنفية أنّه قال عليه السلام قال لابن عبّاس:

«إنّك إمرؤ تائه، إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم نهى عن متعة النساء في حجّة الوداع»[(٤)].

وعن الشافعي عن مالك بإسناده عن عليّ:

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ١٩٩ كتاب النكاح باب النكاح المتعة ذيل الرقم ١٤٠٧.

(٢) سنن النسائي ٦ / ٤٣٦ كتاب النكاح (تحريم المتعة) الرقم ٣٣٦٧.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم ٩ / ١٥٤.

(٤) مجمع الزوائد ٤ / ٤٨٧ كتاب النكاح باب نكاح المتعة الرقم ٧٣٩١.

«إنّ رسول اللّه صلّى اللّه تعالى عليه [وآله] وسلّم نهى يوم خيبر عن أكل لحوم الحمر الأهلية» ولم يزد على ذلك، وسكت عن قصّة المتعة...»[١].

فهذه أخبارهم بالسند الواحد عن أمير المؤمنين عليه السلام حول أمر واحدٍ...!!

فإن قلت: ليس كلّها بصحيحٍ عندهم.

قلت: أمّا الأوّل، فقد اتّفقوا على صحّته واستندوا إليه في بحوثهم.

وأمّا الثاني، فهو عند النسائي، وكتابه من صحاحهم.

وأمّا الرابع، الذي رواه الطبراني، فقد أورده الهيثمي وقال: «رجاله رجال الصحيح»[٢].

نعم، الثالث ذكره النووي ثم قال نقلاً! عن القاضي عياض: «لم يتابعه أحد على هذا، وهو غلط منه»[٣].

وقال ابن حجر: «وأغرب من ذلك رواية إسحاق بن راشد عن الزهري عنه بلفظ: نهى في غزوة تبوك عن نكاح المتعة، وهو خطأ أيضاً»[٤].

أمّا الخامس، فتتعلق به نقاط:

إنّه لو كان قد ثبت عنده نهي عن المتعة يوم خيبر لما سكت عن القصّة، لأنّه تدليس قبيح كما لا يخفى.

لكنّ الشافعي نفسه ممّن يرى أنّ التحريم من النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وفي يوم خيبر[٥].

---

(١) عمدة القاري ١٧ / ٢٤٧.

(٢) مجمع الزوائد ٤ / ٤٨٧ كتاب النكاح باب نكاح المتعة الرقم ٧٣٩١.

(٣) المنهاج ـ شرح صحيح مسلم ـ ٩ / ١٥٤.

(٤) فتح الباري ٩ / ٢٠٩.

(٥) زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٣.

مضافاً إلى أنّ الحديث عن مالك، وهو يروي في الموطّأ: عن الزهري، عن عبدالله والحسن، عن أبيهما محمّد بن الحنفية، عن أبيه علي أنّه قال: «نادى منادي رسول الله، نادى يوم خيبر: ألا إنّ الله تعالى ورسوله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ينهاكم عن المتعة»(١).

٢ ـ تلاعب القوم في لفظ حديث خيبر:

وإذ عرفت أنّ الصحيح عندهم ممّا رووا عن أمير المؤمنين في هذا الباب حديث التحريم يوم خيبر، وعمدته حديث الزهري عن ابني محمّد بن الحنفية عنه عليه السلام... فلا بأس بأن تعلم بأنّ القوم رووه بألفاظ مختلفة:

قال ابن تيميّة: «رواه الثقات في الصحيحين وغيرهما عن الزهري، عن عبدالله، والحسن ابني محمّد بن الحنفيّة عن أبيهما محمّد بن الحنفيّة، عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنّه قال لابن عبّاس رضي الله عنه [لمّا أباح المتعة]: إنّك امرؤ تائه! إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم حرّم المتعة ولحوم الحمر الأهلية [عام خيبر]. رواه عن الزهري أعلم أهل زمانه بالسُنّة وأحفظهم لها، أئمّة الإسلام في زمنهم، مثل: مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما ممّن اتّفق المسلمون على علمهم وعدلهم وحفظهم، ولم يختلف أهل العلم بالحديث في أنّ هذا الحديث صحيح متلقّى بالقبول، ليس في أهل العلم من طعن فيه»(٢).

وفي البخاري ومسلم والترمذي وأحمد عن الزهري: «أخبرني الحسن بن محمّد بن عليّ وأخوه عبدالله، عن أبيهما أنّ علياً قال لابن عبّاس: إنّ النبي نهى عن

---

(١) الموطّأ ٢ / ٥٤٢ كتاب النكاح باب نكاح المتعة الرقم ٤١.

(٢) منهاج السُنّة ٤ / ١٨٩.

المتعة وعن لحوم الحمر الأهليّة زمن خيبر».

وفي مسلم: «سُمع عليّ بن أبي طالب يقول لفلان: إنّك رجل تائه».

وفيه: «سمع ابن عبّاس يليّن في المتعة فقال: مهلاً يا ابن عبّاس».

وفي النسائي: «عن أبيهما: أنّ علياً بلغه أنّ رجلاً لا يرى بالمتعة بأساً، فقال: إنّك تائه، إنّه نهاني رسول الله عنها وعن لحوم الحمر الأهليّة يوم خيبر».

وفي الموطّأ: رواه عن عليّ بلفظ: «نادى منادي رسول الله يوم خيبر ...».

أمّا الشافعي: فروى حديث خيبرٍ، لكنْ سكت عن قصّة المتعة، لِما علم فيها من الاختلاف!

وأمّا الطبراني: فروى الحديث بلفظ: «تكلّم عليّ وابن عبّاس في متعة النساء، فقال له عليّ: إنّك رجل تائه، إنّ رسول الله نهى عن متعة النساء في حجّة الوداع» فروى الحديث، لكن جعل زمن التحريم حجّة الوداع!

٣ ـ نظرات في دلالة حديث خيبر:

ثمّ إنّ هذا الحديث في متنه ودلالته صريح في الأمور التالية:

أولاً: إنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى حرمة نكاح المتعة، حتى أنّه خاطب ابن عبّاس القائل بالحليّة بقوله: «إنّك رجل تائه».

وهذا كذبٌ، فالكلّ يعلم أنّ الإمام عليه السلام كان على رأس المنكرين لتحريم نكاح المتعة، كما كان على رأس المنكرين لتحريم متعة الحجّ، ولكن لا غرابة في وضع القوم الحديث على لسانه في باب متعة النساء كما وضعوه في باب متعة الحجّ ... وهو أيضاً عن لسان ولدي محمّد عن أبيهما عنه ... فقد روى البيهقي: «عن عبدالله والحسن ابني محمّد بن عليّ عن أبيهما: أنّ عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، أنّه قال: يا بني أفرد

بالحجّ فإنّه أفضل»[١].

وثانياً: إنّ تحريم متعة النساء كان يوم خيبر ... وهذا ما غلّطه وكذّبه كبار الحفّاظ، ثمّ حاروا في توجيهه:

قال ابن حجر بشرحه عن السهيلي: «ويتّصل بهذا الحديث تنبيه على إشكال، لأنّ فيه النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر، وهذا شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ورواة الأثر»[٢].

وقال العيني بشرحه: «قال ابن عبدالبرّ: وذكر النهي عن المتعة يوم خيبر غلط»[٣].

وقال القسطلاني بشرحه: «قال السهيلي: لا يعرفه أحد من أهل السير ولا رواة الأثر»[٤].

وقال ابن القيّم: «قصّة خيبر لم يكن فيها الصحابة يتمتّعون باليهوديّات، ولا استأذنوا في ذلك رسول اللّه، ولا نقله أحد قطّ في هذه الغزوة، ولا كان للمتعة فيها ذكر ألبتّة، لا فعلاً ولا تحريماً»[٥].

وقال ابن كثير: «وقد حاول بعض العلماء أنْ يجيب عن حديث عليّ رضي اللّه عنه بأنّه وقع فيه تقديم وتأخير ... وإلى هذا التقرير كان ميل شيخنا الحافظ أبي الحجّاج المزي ... ومع هذا ما رجع ابن عبّاس عمّا كان يذهب إليه من إباحتها»[٦].

وثالثاً: إنّ ابن عبّاس كان على خلاف أمير المؤمنين عليه السلام في مثل

(١) سنن البيهقي ٥ / ٨ كتاب الحج باب من اختار الإفراد ورآه أفضل الرقم ٨٨١٨.

(٢) فتح الباري ٩ / ٢١٠.

(٣) عمدة القاري ١٧ / ٢٤٦.

(٤) إرشاد الساري ١١ / ٣٩٧ و ٩ / ٢٣٢.

(٥) زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٤.

(٦) تاريخ ابن كثير ٤ / ٢٢٠.

هذه المسألة.

وهذا ممّا لا نصدّقه، فابن عبّاس كان تبعاً لأمير المؤمنين عليه السلام لا سيّما في مثل هذه المسألة التي تعدّ من ضروريّات الدين الحنيف.

ولو تنزّلنا عن ذلك، فهل يصدّق بقاؤه على رأيه بعد أن بلّغه الإمام عليه السلام حكم الله ورسوله في المسألة؟!

كلّا والله، ولذا اضطرّ الكذّابون إلى وضع حديثٍ يحكي رجوعه... قال ابن تيميّة: «وقد روي عن ابن عبّاس أنّه رجع عن ذلك لمّا بلغه حديث النهي»[(١)].

لكنّه خبر مكذوب عليه، قال ابن حجر العسقلاني عن ابن بطّال: «وروي عنه الرجوع بأسانيد ضعيفة»[(٢)] ولذا قال ابن كثير: «... ومع هذا ما رجع ابن عبّاس عمّا كان يذهب إليه من إباحتها».

نعم، لم يرجع ابن عبّاس حتى آخر لحظةٍ من حياته:

أخرج مسلم عن عروة بن الزبير أنّ عبدالله بن الزبير قام بمكّة فقال: إنّ ناساً أعمى الله قلوبهم ـ كما أعمى أبصارهم ـ يفتون بالمتعة، يعرّض برجل. فناداه فقال: إنّك لجلف جاف، فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتّقين ـ يريد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ـ. فقال له ابن الزبير: فجرّب بنفسك[(٣)]، فوالله لئن فعلتها لأرجمنّك بأحجارك»[(٤)].

وابن عبّاس هو الرجل المعرَّض به، وقد كان قد كُفّ بصره، فلذا قال: «أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم». وقد وقع التصريح باسمه في حديث

(١) منهاج السُنّة ٤ / ١٩٠.

(٢) فتح الباري ٩ / ٢١٦.

(٣) رواه بعضهم بلفظ: «فجرت نفسك».

(٤) صحيح مسلم ٣ / ١٩٧ كتاب النكاح باب نكاح المتعة ذيل الرقم ١٤٠٦.

أبي نضرة الذي أخرجه مسلم أيضاً وأحمد.

فهذا حال ابن عبّاس وحكمه في زمن ابن الزبير بمكّة... فابن عبّاسٍ كان مستمرّ القول على جواز المتعة، وتبعه فقهاء مكّة كما عرفت، ومن الواضح عدم جواز نسبة القول بما يخالف الله ورسوله والوصيّ إلى ابن عبّاس، لو كان النبيّ قد حرّم المتعة وأبلغه الإمام به حقّاً؟

٤ ـ نظراتٌ في سند ما روي عن عليّ عليه السلام:

هذا، وقد رأيت أنّ الأحاديث المتعارضة المرويّة عن أمير المؤمنين عليه السلام في تحريم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم نكاح المتعة مروية كلّها بسند واحد... فكلّها عن الزهري عن ابني محمّد عن أبيه....

وبغضّ النظر عمّا ذكروا بترجمة عبدالله والحسن ابني محمّد بن الحنفيّة...

وعمّا جاء في خبر الحسن بن محمّد عن سلمة بن الأكوع وجابر بن عبدالله من «أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أتانا فأذن لنا في المتعة»[1] من الدلالة على عدم قولهما بالحرمة، إذ لا يعقل أن يروي الرجل عن هذين الصحابيين حكم التحليل ولا يروي عنهما ـ أو لم يخبراه ـ النسخ بالتحريم لو كان.

بغضّ النظر عن ذلك....

وبغضّ النظر عن التكاذب والتعارض الموجود فيما بينها....

فإنّ مدار هذه الأحاديث على «الزهري».

---

(١) صحيح مسلم ٣ / ١٩٣ كتاب النكاح باب نكاح المتعة ذيل الرقم ١٤٠٥، صحيح البخاري ٥ / ١٩٦٧ كتاب النكاح باب نهي رسول الله عن نكاح المتعة آخراً الرقم ٤٨٢٧، ومسند أحمد ٤ / ٦٤٤ حديث ابن الأكوع الرقم ١٦٠٩٩.

موجز ترجمة الزهري:

وهذا موجز من ترجمة «الزهري» الذي وضع الأحاديث المختلفة المتعارضة على مولانا أمير المؤمنين عليه السلام:

١ ـ كان من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام، وكان يجالس عروة بن الزبير فينالان منه.

٢ ـ كان يرى الرواية عن عمر بن سعد بن أبي وقّاص، قاتل الإمام الحسين بن عليّ عليهما السلام.

٣ ـ كان من عمال الحكومة الأمويّة ومشيّدي أركانها، حتّى أنكر عليه كبار العلماء ذلك.

٤ ـ قدح فيه الإمام يحيى بن معين حين قارن بينه وبين الأعمش.

٥ ـ كتب إليه الإمام عليّ بن الحسين زين العابدين عليه السلام يوبّخه ويؤنّبه على كونه في قصور الظلمة... ولكن لم ينفعه ذلك!!

وإنْ شئت التفصيل فراجع رسالتنا حول صلاة أبي بكر.

نتيجة البحث في نكاح المتعة:

ويتخلّص البحث في خصوص نكاح المتعة في خطوط:

١ ـ إنّه من أحكام الإسلام الضرورية بالكتاب والسُنّة والإجماع، وكان على ذلك المسلمون قولاً وفعلاً.

٢ ـ وإنّ عمر بن الخطاب حرّمه بعد شطرٍ من خلافته.

٣ ـ واختلف القوم ـ بعد الإقرار بالأمرين المذكورين ـ واضطربوا في توجيه تحريم عمر:

فمنهم من قال بأنّ النسخ كان من النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ولم يعلم به غير عمر، وهذا من البطلان بمكان.

ومنهم من قال بأنّ التحريم كان من عمر نفسه لكن يجب اتّباعه، لقول رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: «عليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين». ولكن هذا الحديث من أحاديث (الرسائل العشر) هذه.

ومنهم من قال بأنّ المحرِّم هو النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم نفسه... ثمّ اختلفوا في وقت هذا التحريم على أقوالٍ، واستندوا إلى أحاديث... لكنّها أحاديث موضوعة....

٤ ـ وإذا كانت حليّة المتعة من أحكام الإسلام، والأحاديث في تحريم النبي موضوعة، وإنّ عمر هو الذي حرّم، وأنّ الحديث المستدلّ به لوجوب اتّباعه باطلٌ، فما هو إلّا «حدث» وقد قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم «إيّاكم ومحدّثات الأمور...».

أقول:

هذا ما توصّلت إليه في هذا البحث الوجيز الذي وضعته في حدود الأحاديث والأقوال الواردة فيه، من غير تعرّض للأبعاد المختلفة والجوانب المتعدّدة التي طرحها الباحثون من فقهاء ومتكلّمين في كتبهم المفصّلة المطوّلة....

واللّه أسأل أن يوفّقنا لتحقيق الحقّ واتّباعه، وأن يجعل أعمالنا خالصةً لوجهه الكريم، وأن يحشرنا في زمرة محمّد وآله وأشياعه، إنّه هو البرّ الرحيم.

الرسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

(٦)

حديث

خطبة علي بنت أبي جهل

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

وبعد...

فإنّ السنّة النبوية وأخبار الرسول الكريم وأصحابه، وحوادث صدر الإسلام... المنعكسة في كتب الحديث والتواريخ والسِّيَر... بحاجة ماسّة إلى التحقيق والتمحيص والدراسة العميقة الدقيقة... لِما لها من الأهمّيّة الفائقة في حياتنا العقائدية والعملية... تحقيقاً وتمحيصاً بعيداً عن الأغراض والتعصّبات والأهواء والانحيازات... وهذه هي أُولى الخطوات الواجب اتّخاذها في سبيل خدمة تراثنا، وإحيائه ونشره....

لقد ولّت عصور التعصّب، وتفتّحت العيون، وتنوّرت الأفكار، وتوفّرت الإمكانيات، وانتشرت الكتب... فلا يسعنا التهاون في هذا الواجب ثم إلقاء عبء القيام به على الآخرين، أو القول بصحّة كلّ ما جاء في هذا الكتاب أو ذاك من كتب الأقدمين....

صحيح أنّ المحدِّثين لم يدوِّنوا جميع ما رووه ووعوه، بل أودعوا في «المصنَّفات» و«الصحاح» و«السنن» و«المسانيد» و«المعاجم»... ما توصّلوا باجتهادهم إلى ثبوته ونقّحوه وصحّحوه... لكنّ ذلك لا يغنينا عن النظر في أحاديثهم،

ولا يكون عذراً لنا ما دمنا غير مقلّدين لهم في آرائهم....

وحديث خِطبة أمير المؤمنين عليه السلام ابنة أبي جهل على حياة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وعنده الزهراء الطاهرة سلام اللّه عليها من أوضح الشواهد وأتمّ المصاديق لما ذكرنا....

لقد راجعنا هذا الحديث المتعلّق بالنبي والإمام والزهراء... في جميع مظانّه، ولاحظنا أسانيده ومتونه، فتدبّرنا في أحوال رواته على ضوء كلمات أعلام الجرح والتعديل، وأمعنّا النظر في مدلوله على أساس القواعد المقرّرة في كتب علوم الحديث... وبالاستناد إلى ما ذكره المحقّقون من شرّاح الأخبار... فوجدناه حديثاً موضوعاً، وقضيّةً مختلَقة، وحكايةً مفتعلة... يقصد من ورائه التنقيص من النبي في الدرجة الأُولى، ثم من عليّ والصدّيقة الكبرى....

إنّه حديث اتّفقوا على إخراجه في الكتب... لكنّه ممّا يحب إخراجه من السُنّة!!

هذه نتيجة التحقيق الذي قمت به حول هذا الحديث، الذي لم أقف على من بحث حوله كما بحثت، وما توفيقي إلّا باللّه وعليه توكّلت... وإليك التفصيل:

(١)
مُخرّجوا الحديث وأسانيده

قد أشرنا إلى أنّ الحديث متّفق عليه، لا بين البخاري ومسلم فحسب، بل بين أرباب الكتب الستّة كلّهم... وأخرجه أيضاً أصحاب المسانيد والسنن... وغيرهم، ممّن تقدّم عليهم وتأخّر عنهم... إلّا القليل منهم.

ونحن نستعرض أوّلاً ما ورد في أهمّ الكتب الموصوفة بالصحّة عندهم، ثم ما أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، ثم نتبعه بما رواه الآخرون.

رواية البخاري:

أخرج البخاري هذا الحديث في غير موضع من كتابه:

١ ـ فقد جاء في كتاب الخمس: «حدّثنا سعيد بن محمّد الجرمي، حدّثنا يعقوب بن إبراهيم، حدّثنا أبي، أنّ الوليد بن كثير حدّثه، عن محمّد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي، حدّثه أنّ ابن شهاب حدّثه: أنّ عليّ بن حسين حدّثه: أنّهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن عليّ رحمة اللّٰه عليه، لقيه المسور بن مخرمة فقال له: هل لك إليّ من حاجةٍ تأمرني بها؟ فقلت له: لا. فقال له: فهل أنت معطيَّ سيف رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم؟ فإنّي أخاف أن يغلبك القوم عليه؟ وأيم اللّٰه، لئن أعطيتنيه لا يخلص إليهم أبداً حتى تبلغ نفسي.

إنّ عليّ بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام، فسمعت رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم يخطب الناس في ذلك على منبره هذا ـ وأنا يومئذٍ محتلم ـ فقال: إنّ فاطمة منّي، وأنا أتخوّف أنْ تفتن في دينها. ثم ذكر صهراً له من

بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إيّاه، قال: حدّثني فصدقني، ووعدني فوفى لي، وإنّي لست أُحرّم حلالاً ولا أُحلّ حراماً، ولكنْ ـ والله ـ لا تجتمع بنت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وبنت عدوّ الله أبداً»(١).

٢ ـ وجاء في كتاب النكاح: «حدّثنا قتيبة، حدّثنا الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول ـ وهو على المنبر ـ: إنّ بني هشام بن المغيرة آستأذنوا في أنْ ينكحوا ابنتهم عليّ بن أبي طالب. فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن، إلّا أن يريد ابن أبي طالب أنْ يطلّق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنّما هي بضعة منّي، يريبني ما أرابها، ويؤذيني ما آذاها»(٢).

٣ ـ وجاء في كتاب فضائل الصحابة: «حدّثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدّثني عليّ بن حسين أنّ المسور بن مخرمة قال: إنّ عليّاً خطب بنت أبي جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقالت: يزعم قومك أنّك لا تغضب لبناتك، وهذا عليٌّ ناكح بنت أبي جهل.

فقام رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فسمعته حين تشهّد يقول: أمّا بعد، أنكحتُ أبا العاص بن الربيع فحدّثني وصدقني، وإنّ فاطمة بضعة منّي، وإنّي أكره أن يسوءها، والله لا تجتمع بنت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وبنت عدوّ الله عند رجل واحد.

فترك عليٌّ الخطبة.

وزاد محمّد بن عمرو بن حلحلة: عن ابن شهاب، عن عليّ بن الحسين، عن مسور: سمعت النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وذكر صهراً له من بني عبد شمس،

---

(١) صحيح البخاري ٣ / ١١٣٢ أبواب الخمس باب ما ذكر من درع النبيّ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه الرقم ٢٩٤٣.

(٢) صحيح البخاري ٥ / ٢٠٠٤ كتاب النكاح باب ذبّ الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف الرقم ٤٩٣٢.

فأثنى عليه في مصاهرته إيّاه فأحسن. قال: حدّثني فصدقني، ووعدني فوفى لي»[١].

٤ ـ وجاء في باب الشقاق من كتاب الطلاق: «حدّثنا أبو الوليد، حدّثنا الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة الزهري، قال: سمعت النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم يقول: إنّ بني المغيرة استأذنوا في أنْ ينكح عليٌّ ابنتهم، فلا آذن»[٢].

رواية مسلم:

وأخرجه مسلم في باب فضائل فاطمة فقال:

١ ـ «حدّثنا أحمد بن عبداللّٰه بن يونس وقتيبة بن سعيد، كلاهما عن الليث ابن سعد، قال ابن يونس: حدّثنا ليث، حدّثنا عبداللّٰه بن عبيداللّٰه بن أبي مليكة القرشي التيمي: أنّ المسور بن مخرمة حدّثه، أنّه سمع رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم على المنبر وهو يقول: إنّ بني هشام بن المغيرة استأذنوا أنْ ينكحوا ابنتهم ...».

٢ ـ «حدّثني أحمد بن حنبل، أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، حدّثنا أبي، عن الوليد بن كثير، حدّثني محمّد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي، أنّ ابن شهاب حدّثه: أنّ عليَّ بن الحسين حدّثه: أنّهم حين قدموا المدينة ...».

٣ ـ «حدّثنا عبداللّٰه بن عبدالرحمن الدارمي، أخبرنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني عليّ بن حسين: أنّ المسور بن مخرمة أخبره: أنّ عليّ بن أبي طالب خطب ...».

٤ ـ «وحدّثنيه أبو معن الرقاشي، حدّثنا وهب ـ يعني: ابن جرير ـ، عن أبيه، قال: سمعت النعمان ـ يعني: ابن راشد ـ يحدّث عن الزهري بهذا الإسناد، نحوه»[٣].

---

(١) صحيح البخاري ٣ / ١٣٦٤ ـ ١٣٦٥ كتاب فضائل الصحابة باب ذكر أصهار النبيّ، أبو العاص بن الربيع الرقم ٣٥٢٣.

(٢) صحيح البخاري ٥ / ٢٠٢٢ كتاب الطلاق باب الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة الرقم ٤٩٧٤.

(٣) صحيح مسلم ٥ / ٥٣ ـ ٥٥ كتاب فضائل الصحابة باب فضائل فاطمة بنت النبي الرقم ٢٤٤٩ وذيوله.

رواية الترمذي:

وأخرجه الترمذي بقوله:

١ ـ «حدّثنا قتيبة: حدّثنا الليث عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، قال: سمعت النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول ـ وهو على المنبر ـ: إنّ بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا....

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وقد رواه عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، نحو هذا».

٢ ـ «حدّثنا أحمد بن منيع، أخبرنا إسماعيل بن علية، عن أيّوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن الزبير: أنّ عليّاً ذكر بنت أبي جهل....

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

هكذا قال أيّوب، عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير. وقال غير واحد عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة. ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة روى عنهما جميعاً»[(١)].

رواية ابن ماجة:

وأخرجه ابن ماجة بقوله:

١ ـ «حدّثنا عيسى بن حمّاد المصري، قال: أنبأنا الليث بن سعد، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وهو على المنبر يقول: إنّ بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم...».

٢ ـ «حدّثنا محمّد بن يحيى قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أنبأنا شعيب، عن الزهري،

---

(١) سنن الترمذي ٥ / ٤٦٤ ـ ٤٦٥ كتاب المناقب باب فضل فاطمة الأرقام ٣٨٩٣ و ٣٨٩٥.

قال: أخبرني عليّ بن الحسين: أنّ المسور بن مخرمة أخبره: أنّ عليّ بن أبي طالب خطب... فنزل عليّ عن الخطبة»(١).

رواية أبي داود:

وأخرجه أبو داود في كتاب النكاح قائلاً:

١ ـ «حدّثنا أحمد بن محمّد بن حنبل، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدّثني أبي عن الوليد بن كثير، حدّثني محمّد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي: أنّ ابن شهاب حدّثه أنّ عليّ بن الحسين [رضي الله عنهما] حدّثه: أنّهم حين قدموا المدينة...».

٢ ـ «حدّثنا محمّد بن يحيى بن فارس، ثنا عبدالرزّاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة وعن أيّوب، عن ابن أبي مليكة بهذا الخبر. قال: فسكت علي [رضي الله عنه] عن ذلك النكاح».

٣ ـ «حدّثنا أحمد بن يونس وقتيبة بن سعيد المعنى(٢) قال أحمد: ثنا الليث، حدّثني عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة القرشي التيمي: أنّ المسور بن مخرمة حدّثه أنّه سمع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم على المنبر يقول: إنّ بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم من عليّ بن أبي طالب، فلا آذن ثم لا آذن ثمّ لا آذن، إلّا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنّما ابنتي بضعة منّي، يريبني ما أرابها، ويؤذيني ما آذاها»(٣).

---

(١) سنن ابن ماجة ٣ / ٤١٢ ـ ٤١٣ كتاب النكاح باب الغيرة الأرقام ١٩٩٨ و ١٩٩٩.

(٢) كذا. والصحيح: الثقفي.

(٣) سنن أبي داود ٢ / ٩١ ـ ٩٢ كتاب النكاح باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء الأرقام ٢٠٦٩ ـ ٢٠٧١.

رواية الحاكم:

وقال الحاكم:

١ ـ «أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا يحيى بن زكريّا بن أبي زائدة، أخبرني أبي، عن الشعبي، عن سويد بن غفلة، قال: خطب عليّ ابنة أبي جهل إلى عمّها الحارث بن هشام، فاستشار النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال: أعَن حَسَبها تسألني؟ قال عليّ: قد أعلم ما حسبها ولكن أتأمرني بها؟ فقال: لا، فاطمة مضغة منّي، ولا أحسب إلّا وأنّها تحزن أو تجزع. فقال عليّ: لا آتي شيئاً تكرهه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة».

٢ ـ «أخبرنا أبو العبّاس محمّد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي حنظلة ـ رجل من أهل مكّة[(١)] ـ أنّ عليّاً خطب ابنة أبي جهل، فقال له أهلها: لا نزوّجك على ابنة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. فبلغ ذلك رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال: إنّما فاطمة مضغة منّي، فمن آذاها فقد آذاني».

٣ ـ «حدّثنا بكر بن محمّد الصيرفي، ثنا موسى بن سهل بن كثير، ثنا إسماعيل بن عليّة، ثنا أيوب السختياني، عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن الزبير: أنّ علياً رضي الله عنه ذكر ابنة أبي جهل، فبلغ ذلك رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال: إنّما

---

(١) كذا. وستعرف ما فيه.

فاطمة بضعة منّي، يؤذيني ما آذاها، وينصبني ما أنصبها.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[١].

رواية ابن أبي شيبة:

ورواه أبو بكر ابن أبي شيبة بقوله: «حدّثنا محمّد بن بشر، عن زكريّا، عن عامر، قال: خطب عليّ بنت أبي جهل إلى عمّها الحارث بن هشام، فاستأمر رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم فيها. فقال: عن حسبها تسألني؟ قال عليّ: قد أعلم ما حَسَبُها، ولكن تأمرني بها؟ قال: لا، فاطمة بضعة منّي، ولا أُحبّ أن تجزع. فقال عليّ: لا آتي شيئاً تكرهه»[٢].

رواية أحمد بن حنبل:

وأخرجه أحمد في (مسنده) وفي (فضائل الصحابة).

فقد جاء في المسند ما نصّه:

١ ـ «حدّثنا عبداللّٰه، حدّثني أبي، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، قال: سمعت النعمان يحدّث عن الزهري عن عليّ بن حسين عن المسور بن مخرمة: أنّ عليّاً خطب...».

٢ ـ «حدّثنا عبداللّٰه، حدّثني أبي، ثنا أبو اليمان، أنا شعيب، عن الزهري، أخبرني عليّ بن حسين: أنّ المسور بن مخرمة أخبره: أنّ عليّ بن أبي طالب خطب...».

٣ ـ «حدّثنا عبداللّٰه، حدّثني أبي، ثنا يعقوب ـ يعني ابن إبراهيم ـ، ثنا أبي، عن

---

(١) المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٧٣ كتاب معرفة الصحابة (ذكر مناقب فاطمة بنت رسول اللّٰه الأرقام ٤٧٤٩ ـ ٤٧٥١.

(٢) المصنّف ٧ / ٥٢٧، كتاب الفضائل، ما ذكر في فضل فاطمة الرقم ٦.

الوليد بن كثير، حدّثني محمّد بن عمرو، حدّثني ابن حلحلة الدؤلي[1]: أنّ ابن شهاب حدّثه: أنّ عليّ بن الحسين حدّثه: أنّهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن عليّ، لقيه المسور بن مخرمة فقال... أنّ عليّ بن أبي طالب خطب...».

٤ ـ «حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا الليث ـ يعني ابن سعد ـ، قال: حدّثني عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ـ وهو على المنبر ـ يقول: إنّ بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب...»[2].

٥ ـ «حدّثنا عبدالله، حدّثني أبي، ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: أنا أيّوب، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن عبدالله بن الزبير: أنّ علياً ذكر ابنة أبي جهل، فبلغ النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال: إنّها فاطمة بضعة منّي، يؤذيني ما آذاها، وينصبني ما أنصبها»[3].

وجاء في فضائل فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم من كتاب فضائل الصحابة:

٦ ـ «حدّثنا عبدالله، قال: حدّثني أبي، نا يحيى بن زكريّا، قال: أخبرني أبي، عن الشعبي، قال: خطب عليّ عليه السلام...».

٧ ـ «حدّثنا عبدالله، قال: حدّثنا أبي، نا يزيد، قال: أنا إسماعيل، عن أبي حنظلة، أنّه أخبره رجل من أهل مكّة: أنّ عليّاً خطب...».

٨ ـ «حدّثنا عبدالله، قال: حدّثني أبي، نا سفيان، عن عمرو، عن محمّد بن عليّ: أنّ عليّاً عليه السّلام أراد أن ينكح ابنة أبي جهل، فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله]

---

(١) كذا هنا، حيث جاء «محمّد بن عمرو» غير «ابن حلحلة الدؤلي».

(٢) مسند أحمد، ٥ / ٤٢٧ ـ ٤٣٠ حديث المسور بن مخرمة الأرقام ١٨٤٣٢، ١٨٤٣٣، ١٨٤٣٤، ١٨٤٤٧.

(٣) مسند أحمد ٤ / ٥٧١ حديث عبدالله بن الزبير الرقم ١٥٦٩١.

وسلّم ـ وهو على المنبر ـ: إنّ علياً أراد أن ينكح العوراء بنت أبي جهل، ولم يكن ذلك له أنْ يجمع بين ابنة عدوّ الله وبين ابنة رسول الله، وإنّما فاطمة بضعة منّي».

٩ ـ «حدّثنا عبدالله، قال: حدّثني أبي، نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أنا أيّوب، عن عبدالله[1] بن أبي مليكة، عن عبدالله بن الزبير: أنّ علياً ذكر ابنة أبي جهل فبلغ ذلك النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال: إنّما فاطمة بضعة منّي، يؤذيني ما آذاها، وينصبني ما أنصبها».

١٠ ـ «حدّثنا عبدالله، قال: حدّثني أبي، نا هاشم بن القاسم، قثنا الليث، قال: حدّثني عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة، قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ـ وهو على المنبر ـ يقول: إنّ بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أنْ ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب...».

١١ ـ «حدّثنا عبدالله، قال: حدّثني أبي، نا أبو اليمان، قال: أنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عليّ بن حسين، أنّ المسور بن مخرمة أخبره: أنّ عليّ بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل وعنده فاطمة... قال: فنزل عليٌّ عن الخطبة».

١٢ ـ «حدّثنا عبدالله، قال: حدّثني أبي، قال: أنا عبدالرزّاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن عروة وعن أيّوب، عن ابن أبي مليكة: أنّ عليّ بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل حتى وعد النكاح... قال فسكت علي عن ذلك النكاح وتركه».

١٣ ـ «حدّثنا عبدالله، قال: حدّثني أبي، نا وهب بن جرير، نا أبي، قال: سمعت النعمان يحدّث عن الزهري، عن عليّ بن الحسين، عن المسور بن مخرمة، أنّ علياً عليه السلام خطب... فرفض علي ذلك»[2].

---

(١) كذا.

(٢) فضائل الصحابة ٢ / ٧٥٤ ـ ٧٥٩.

في المسانيد والمعاجم

روى الهيثمي:

«عن ابن عبّاس: أنّ عليّ بن أبي طالب كرم اللّٰه وجهه خطب بنت أبي جهل، فقال النبيّ صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: إنْ كنت تزوّجها فردّ علينا ابنتنا.

إلى هٰهُنا انتهى حديث خالد [الحذاء]، وفي الحديث زيادة: قال: فقال النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: واللّٰه لا تجتمع بنت رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم وبنت عدوّ اللّٰه تحت رجل.

رواه الطبراني في الثلاثة واختصره في الكبير، والبزّار باختصار أيضاً.

وفيه: (عبيداللّٰه بن تمام) وهو ضعيف»[(١)].

وروى ابن حجر العسقلاني:

«عليّ بن الحسين: أنّ عليّ بن أبي طالب أراد أنْ يخطب بنت أبي جهل، فقال ناس: أترون رسول اللّٰه يجد من ذلك؟! فقال ناس: وما ذلك؟! إنّما هي امرأة من النساء. وقال ناس: ليجدنَّ من هذا، يتزوّج ابنة عدوّ اللّٰه على ابنة رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم!؟

فبلغ ذلك رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، فحمد اللّٰه وأثنى عليه ثم قال: أمّا بعد، فما بال أقوام يزعمون أنّي لا أجد لفاطمة، وإنّما فاطمة بضعة منّي، إنّه ليس لأحدٍ أنْ يتزوّج ابنة عدوّ اللّٰه على ابنة رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم.

هذا مرسل. وأصل الحديث في الصحيح من حديث المسور أنّه حدّث به

---

(١) مجمع الزوائد ٩ / ٣٢٧كتاب المناقب باب مناقب فاطمة بنت رسول اللّٰه الرقم ١٥٢٠١.

عليّ بن الحسين»[١].

قلت: وحدّث به عليٌ بن الحسين الزهريَّ!!

وروى المتّقي:

«عن الشعبي، قال: جاء عليّ إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم يسأله عن ابنة أبي جهل وخطبتها إلى عمّها الحارث بن هشام. فقال النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: عن أيّ بالها تسألني؟ أعَن حسبها؟ فقال: لا، ولكن أُريد أن أتزوّجها، أتكره ذلك؟ فقال النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: إنّما فاطمة بضعة منّي، وأنا أكره أن تحزن أو تغضب. فقال عليّ: فلن آتي شيئاً ساءك. عب»....

«عن ابن أبي مليكة: أنّ عليّ بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل حتى وُعد النكاح، فبلغ ذلك فاطمة، فقالت لأبيها: يزعم الناس أنّك لا تغضب لبناتك، وهذا أبو الحسن قد خطب ابنة أبي جهل وقد وُعد النكاح.

فقام النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم خطيباً، فحمد اللّه وأثنى بما هو أهله، ثم ذكر أبا العاص بن الربيع، فأثنى عليه في صهره، ثم قال: إنّما فاطمة بضعة منّي، وإنّي أخشى أن تفتنوها، واللّه لا تجتمع بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وبنت عدوّ اللّه تحت رجل. فسكت عن ذلك النكاح وترك. عب»[٢].

---

(١) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ٤ / ٦٨ كتاب المناقب باب فضل فاطمة وابنيها الرقم ٣٩٨١.

(٢) عب: رمز لعبد الرزّاق بن همام الصنعاني. كنز العمّال ١٣ / ٢٩١ ـ ٢٩٢ كتاب الفضائل باب فضائل أهل البيت ومن ليسوا بالصحابة الأرقام ٣٧٧٣٤ و ٣٧٧٣٦.

(٢)
نظرات في أسانيد الحديث

استعرضنا طرق هذا الحديث... في الصحاح والمسانيد وغيرها... فوجدنا أنّها تنتهي إلى:

١ ـ المسور بن مخرمة.

٢ ـ عبدالله بن العبّاس.

٣ ـ علي بن الحسين.

٤ ـ عبدالله بن الزبير.

٥ ـ عروة بن الزبير.

٦ ـ محمّد بن عليّ.

٧ ـ سويد بن غفلة.

٨ ـ عامر الشعبي.

٩ ـ ابن أبي مليكة.

١٠ ـ رجل من أهل مكّة.

*** ابن عبّاس:**

ولم أجده إلّا عند أبي بكر البزّار والطبراني، كما في مجمع الزوائد، وقد عرفت أنّ الهيثمي قال بعده: «وفيه: عبيدالله بن تمام، وهو ضعيف».

قلت: ذكره ابن حجر وذكر هذا الحديث من مناكيره. قال: «ضعّفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم...، وقال أبو حاتم: ليس بالقويّ. روى أحاديث

منكَرة... وقال الساجي: كذّاب يحدِّث بمناكير. وذكره ابن الجارود والعقيلي في الضعفاء وأورد له عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس: أنّ عليّاً خطب بنت أبي جهل فبعث إليه النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: إن كنت متزوِّجاً فردّ علينا ابنتنا»[١].

*** عليّ بن الحسين:**

رواه ابن حجر العسقلاني، ثم قال: «وأصل الحديث في الصحيح من حديث المسور أنّه حدّث به علي بن الحسين».

وفي هامشه: «قال البوصيري: رواه الحارث بسندٍ منقطع ضعيف، لضعف عليّ ابن زيد بن جدعان. وأصله في الصحيح من حديث المسور».

قلت: سنتكلّم على حديث المسور بالتفصيل.

*** عبداللّٰه بن الزبير:**

رواه الترمذي وأحمد والحاكم وأبو نعيم[٢]، عن أيّوب السختياني، عن ابن أبي مليكة عنه.

قال الترمذي: يحتمل أن يكون ابن أبي مليكة سمعه من المسور وعبداللّٰه بن الزبير جميعاً.

قال ابن حجر: «ورجّح الدارقطني وغيره طريق المسور، والأول أثبت بلا ريب، لأنّ المسور قد روى في هذا الحديث قصة مطوّلة قد تقدّمت في باب أصهار النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم.

---

(١) لسان الميزان ٤ / ١١٧.

(٢) حلية الأولياء ٢ / ٥٠.

نعم، يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط، أو سمعها من المسور فأرسلها»[١].

قلت: إنْ كان قد سمعها من المسور، فسنتكلّم على حديث مسور بالتفصيل، وإنْ كان هو الراوي للحديث بأنْ يكون قد سمع رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وهو طفل ـ لأنّه ولد سنة احدى من الهجرة[٢] ـ فحاله في البغض لعليّ وأهل البيت بل للنبيّ نفسه معلوم.

ثم إنّ الراوي عنه «ابن أبي مليكة» مؤذّنه كما ستعرف.

*** عروة بن الزبير:**

أخرجه أبو داود بسنده عن الزهري عنه.

ولم أجده عند غيره.

وهو منكر، لأنّه مرسل، لأنّ عروة ولد في خلافة عمر.

ولأنّ عروة كان من المشهورين بالبغض والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام كما ستعرف في خبر حول الزهري، وحتى أنّه حضر يوم الجمل مع أصحابه على صغر سنّه[٣].

ووضع حديثاً في فضل زينب بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم جاء فيه: «فكان رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: هي خير بناتي أصيبت فيّ.

فبلغ ذلك عليّ بن حسين، فانطلق إلى عروة فقال: ما حديث بلغني عنك أنّك تحدّثه تنتقص حقّ فاطمة؟!

---

(١) فتح الباري ٧ / ١٣٢.

(٢) أُنظر ترجمته.

(٣) تهذيب التهذيب ٧ / ١٦١.

فقال عروة: لا أُحدِّث به أبداً».

قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح[(١)].

ولأنّ الراوي عنه هو «الزهري» وستعرفه.

*** محمّد بن عليّ:**

وهو ابن الحنفية. رواه أحمد، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عنه...

وهذا لم أجده إلّا في الفضائل لأحمد، فلم يَرْوه غيره ولا هو في مسنده فيما أعلم....

وقد ذكر محقّق الفضائل في هامشه: إنّه مرسل، ومحمّد بن الحنفية لم يسنده.

قلت: وذلك لأنّ عمرو بن دينار لم يسمع من محمّد بن عليّ؛ ولذا لم يذكروا محمّداً فيمن روى عنه عمرو، بل نصّوا على عدم سماعه مِن بعض مَن عُدّ منهم، فابن عبّاس مثلاً أوّل من ذكره ابن حجر فيمن روى عنه، ثم نقل عن الترمذي أنّه قال: قال البخاري: لم يسمع عمرو بن دينار من ابن عبّاس حديثه عن عمر في البكاء على الميّت. قال ابن حجر: قلت: ومقتضى ذلك أنْ يكون مدلّساً[(٢)].

هذا من جهة إرساله....

ومحمّد بن عليّ عليه السلام لم يكن من الصحابة، وقد تزوّج أمير المؤمنين عليه السلام بأُمّه بعد وفاة الزهراء عليها السلام بزمن.

*** سويد بن غفلة:**

أخرج حديثه الحاكم عن أحمد بسنده عن الشعبي عنه، ولم أجده عند غيره

---

(١) مجمع الزوائد ٩ / ٣٤٢ كتاب المناقب باب ما جاء في فضل زينب بنت رسول الله الرقم ١٥٢٣١.

(٢) تهذيب التهذيب ٨ / ٢٥ ـ ٢٦.

وقد صحّحه.

لكن قال الذهبي في تلخيصه: مرسَلٌ قويّ.

وذلك، لأنّ سويداً لم يدرك النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم، فإنّه قدم المدينة حين نفضت الأيدي من دفن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم.

فالعجب من الحاكم كيف صحّحه؟!

ومن الذهبي أيضاً، إذ يرويه عن أحمد بسنده عن الشعبي عن سويد بن غفلة... ساكتاً عنه![1].

ومن ابن حجر القسطلاني أيضاً، كيف وافقا الحاكم على صحّة سنده، مع تصريحهما بأنّ سويداً لم يلق النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم![2].

وكذا من العيني![3].

*** عامر الشعبي:**

أخرجه عنه عبدالرزّاق بن همام ـ كما في كنز العمّال ـ وابن أبي شيبة في المصنّف كما تقدّم، إذ هو المراد من قوله: «... عن عامر» وأحمد في الفضائل.

ومن المعلوم أنّ الشعبي مات بعد المائة، والمشهور أنّ مولده كان لستّ سنين خلت من خلافة عمر[4].

فالحديث بهذا السند مرسَل.

ولعلّه يرويه عن سويد بن غفلة، وهكذا أخرجه الحاكم وأحمد كما تقدّم عن

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢ / ١٢٤ ـ ١٢٥.

(٢) إرشاد الساري ١١ / ٥١٧، فتح الباري ٩ / ٤١٠.

(٣) عمدة القاري ٢٠ / ٢١٢.

(٤) تهذيب التهذيب ٥ / ٦٢.

الذهبي، وقد عرفت أنّه مرسَل كذلك.

هذا بغضّ النظر عن قوادح الشعبي، والتي أهَمّها كونه من الوضّاعين على أهل البيت عليهم السلام، فقد رووا عنه أنّه قال: «صلّى أبو بكر الصدّيق على فاطمة بنت رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم فكبّر عليها أربعاً»(١) وأنّه قال: «إنّ فاطمة لَمّا ماتت دفنها عليّ ليلاً وأخذ بضبعي أبي بكر فقدّمه في الصلاة عليها(٢). فإنّ هذا كذب بلا ريب، حتى اضطر ابن حجر إلى أن يقول: «فيه ضعف وانقطاع»(٣).

وكونه من حكّام وقضاة سلاطين الجور، كعبدالملك بن مروان وغيره المعادين لأهل البيت الطاهرين.

وأنّه روى عن جماعةٍ كبيرةٍ من الصحابة، وفيهم من نصّوا على أنّه لم يلقهم ولم يسمع منهم، كعَليّ عليه السلام وأبي سعيد الخدري وزيد بن ثابت وعبداللّٰه بن عمر وأُمّ سلمة وعائشة!

ثم إنّ الراوي عنه «زكريّا بن أبي زائدة» قال ابن أبي ليلى: ضعيف.

وقال أبو زرعة: صويلح يدلّس كثيراً عن الشعبي.

وقال أبو حاتم: ليّن الحديث كان يدلّس...، وقال: إنّ المسائل التي كان يرويها عن الشعبي لم يسمعها منه.

وقال أبو داود: يدلّس.

وقال ابنه يحيى بن زكريّا: لو شئت سمّيت لك مَن بين أبي وبين الشعبي!»(٤).

والراوي عنه ولده يحيى: مات بالمدائن قاضياً لهارون. وقال أبو زرعة: يحيى

---

(١) طبقات ابن سعد ٨ / ٢٤.

(٢) كنز العمّال ١٣ / ٢٩٥ كتاب الفضائل باب فضائل أهل البيت ومن ليسوا بالصحابة الرقم ٣٧٧٥٦.

(٣) الإصابة ٨ / ٢٦٧.

(٤) تهذيب التهذيب ٣ / ٢٩٣.

قلمّا يخطئ، فإذا أخطأ أتى بالعظائم. وعن أبي نعيم: وما هو بأهلٍ أن يحدِّث عنه[١].

*** ابن أبي مليكة:**

رواه عنه عبدالرزّاق بن همام كما في كنز العمّال.

لكنّه مرسَل.

وهو يرويه إمّا عن المسور، وإمّا عن عبدالله بن الزبير، وإمّا عن كليهما جميعاً كما احتمل بعضهم....

أمّا حديث ابن الزبير فساقط بسقوطه نفسه، وأمّا حديث المسور فسنتكلّم عليه.

*** رجل من أهل مكّة:**

الذي عند أحمد: «عن أبي حنظلة أنّه أخبره رجل من أهل مكّة».

والذي عند الحاكم: «عن أبي حنظلة رجل من أهل مكّة».

فمن «أبو حنظلة»؟ ومن «الرَجل من أهل مكّة»؟

أمّا الحاكم فقد رواه ساكتاً عنه!

لكنّ الذهبي تعقّبه بقوله: «قلت: مرسل»!

ثم إنّ الراوي عنه بواسطة إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي هو: «يزيد بن هارون»... قال يحيى بن معين: «يزيد ليس من أصحاب الحديث، لأنّه لا يميّز ولا يبالي عمّن روى»[٢].

---

(١) تهذيب التهذيب ١١ / ١٨٤ ـ ١٨٥.

(٢) تهذيب التهذيب ١١ / ٣٢١.

* مِسْوَر:

لكن الطريق الذي اتّفق عليه أصحاب الصحاح كلّهم هو الأول، وهو وحده الذي أخرجه البخاري ومسلم والنسائي[1] وابن ماجة، وانفرد الترمذي بروايته عن ابن الزبير، وقد عرفت تنبيهه على ذلك، وانفرد أبو داود بروايته عن عروة، وقد عرفت ما فيه.

فالمعتمد والأصحّ عندهم جميعاً هو حديث المسور بن مخرمة...!

ثم إنّ روايات القوم عن مسور تنتهي إلى:

١ ـ علي بن الحسين. وهو الإمام زين العابدين عليه السلام.

٢ ـ عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة.

والراوي عن الإمام زين العابدين عليه السلام ليس إلّا:

محمّد بن شهاب الزهري.

والراوي عن ابن أبي مليكة:

١ ـ الليث بن سعد.

٢ ـ أيّوب بن أبي تميمة السختياني.

ثم إنّ الدارمي[2] والبخاري ومسلماً وأحمد وابن ماجة... يروونه عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري.

ويرويه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد... عن الوليد بن كثير عن محمّد بن عمرو بن حلحلة عن الزهري.

---

(١) خصائص أمير المؤمنين عليّ: ١٨٣ ـ ١٨٤ ذكر الأخبار المأثورة بأن فاطمة بضعة من رسول الله الأرقام ١٣٣ و ١٣٤.

(٢) مرّ وقوعه في سند الرواية الثالثة مِمّا رواه مسلم. فراجع.

ويرويه مسلم عن النعمان عن الزهري.

ونحن لا يهمّنا البحث عن أبي اليمان ـ وهو الحكم بن نافع ـ وروايته عن شعيب ـ وهو ابن حمزة كاتب الزهري وراويته[1] ـ مع أنّ العلماء تكلّموا في ذلك، حتى قال بعضهم: لم يسمع أبو اليمان من شعيب ولا كلمةً[2]، وإنّ الرجلين كانا من أهل حمص، وهم من أشدّ الناس على أمير المؤمنين عليه السلام في تلك العصور، ويضرب بحماقتهم المثل[3].

ولا يهمّنا البحث عن الوليد بن كثير وكان إباضيّاً[4].

ولا عن أيّوب، ولا عن الليث الذي كان أهل مصر ينتقصون عثمان حتى نشأ فيهم فحدّثهم بفضائل عثمان فكفّوا![5].

ولا عن النعمان ـ وهو ابن راشد الجزري ـ الذي ضعّفه يحيى القطّان جدّاً. وقال أحمد: مضطرب الحديث روى أحاديث مناكير. وقال ابن معين: ضعيف وقال مرة: ليس بشيء. وقال البخاري وأبو حاتم: في حديثه وهمٌ كثير. وقال ابن أبي حاتم: أدخله البخاري في الضعفاء. وقال أبو داود: ضعيف؛ وكذا قال النسائي والعقيلي[6].

إنّما نتكلّم في ابن أبي مليكة والزهري.

أمّا الأوّل، فيكفينا أنْ نعلم أنّه كان قاضيَ عبدالله بن الزبير ومؤذّنه[7].

---

(١) تهذيب التهذيب ٤ / ٣١٨ـ٣١٩.

(٢) تهذيب التهذيب ٢ / ٣٩٦ و ٣٩٧.

(٣) معجم البلدان ٢ / ٣٤٩.

(٤) تهذيب التهذيب ١١ / ١٣١.

(٥) تهذيب التهذيب ٨ / ٤٠٤.

(٦) تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٠٤.

(٧) تهذيب التهذيب ٥ / ٢٧٢.

وأمّا الثاني، فهو العمدة في عمدة أخبار المسألة، وهو الذي يروي الخبر عن الإمام زين العابدين عليه السلام!! فلنفصّل فيه الكلام:

إنّ الزهري كان من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل بيته الطاهرين عليهم السلام.

قال ابن أبي الحديد المعتزلي: «وكان الزهري من المنحرفين عنه عليه السلام. وروى جرير بن عبدالحميد عن محمّد بن شيبة قال: شهدت مسجد المدينة، فإذا الزهري وعروة بن الزبير جالسان يذكران عليّاً عليه السلام فنالا منه. فبلغ ذلك عليّ بن الحسين عليه السلام فجاء حتى وقف عليهما فقال: أمّا أنت يا عروة، فإنّ أبي حاكَمَ أباك إلى اللّه فحكم لأبي على أبيك؛ وأمّا أنت يا زهريّ، فلو كنت بمكّة لأريتك كير أبيك».

وقال: «وروى عاصم بن أبي عامل البجلي، عن يحيى بن عروة، قال: كان أبي إذا ذكر عليّاً نال منه»[(١)].

ويؤكّد هذا سعيه وراء إنكار مناقب أمير المؤمنين عليٍّ عليه السلام، كمنقبة سبقه إلى الإسلام؛ قال ابن عبدالبرّ: «وذكر معمر في جامعه عن الزهري قال: ما علمنا أحداً أسلمَ قبل زيد بن حارثة. قال عبدالرزّاق: وما أعلم أحداً ذكره غير الزهري»[(٢)].

وروايته عن عمر بن سعد اللعين قاتلِ الحسين بن علي أمير المؤمنين عليهما السلام، قال الذهبي: «عمر بن سعد بن أبي وقّاص، عن أبيه. وعنه: إبراهيم وأبو إسحاق. وأرسل عنه الزهري وقتادة. قال ابن معين: كيف يكون من قتل الحسين ثقة؟!»[(٣)].

وكونه من عمّال بني أُميّة ومشيّدي سلطانهم، حتى أنكر عليه ذلك العلماء والزهّاد، فقد ذكر العلّامة عبدالحقّ الدهلوي بترجمته من «رجال المشكاة»: «إنّه قد

---

(١) شرح نهج البلاغة ٤ / ١٠٢.

(٢) الاستيعاب، ترجمة زيد بن حارثة ٢ / ١١٧.

(٣) الكاشف ٢ / ٣٠١.

ابتلي بصحبة الأُمراء بقلّة الديانة، وكان أقرانه من العلماء والزهّاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه، وكان يقول: أنا شريك في خيرهم دون شرّهم! فيقولون: ألا ترى ما هم فيه وتسكت!؟».

ومن هنا قدح فيه ابن معين فقد «حكى الحاكم عن ابن معين أنّه قال: أجود الأسانيد: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله؛ فقال له إنسان الأعمش مثل الزهري!! فقال: تريد من الأعمش أنْ يكون مثل الزهري؟!! الزهري يرى العرض والإجازة، ويعمل لبني أُميّة؛ والأعمش فقير صبور، ومجانب للسلطان، ورعٌ عالم بالقرآن»[(١)].

وبهذه المناسبة كتب له الإمام زين العابدين عليه السلام كتاباً يعظه فيه ويذكّره الله والدار الآخرة وينبّهه على الآثار السيّئة المترتّبة على كونه في قصور السلاطين، من ذلك قوله: «... واعلم أنّ أدنىٰ ما كتمت وأخفّ ما احتملتَ أنْ آنستَ وحشة الظالم، وسهّلت له طريق الغيّ... أو ليس بدعائه إيّاك حين دعاك جعلوك قطباً أداروا بك رحى مظالمهم، وجسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم، وسُلّماً إلى ضلالتهم، داعياً إلى غيّهم، سالكاً سبيلهم... احذَرْ فقد نُبِّئْتَ، وبادِرْ فقد أُجِّلْتَ... ولا تحسب أنّي أردت توبيخك وتعنيفك وتعييرك، لكنّي أردت أن ينعش الله ما [قد] فات من رأيك، ويردّ إليك ما عزب من دينك... أما ترى ما أنت فيه من الجهل والغرة، وما الناس فيه من البلاء والفتنة؟!... أمّا بعد فأعْرِض عن كلّ ما أنت فيه حتى تلحق بالصالحين الّذين دفنوا في أسمالهم، لاصقة بطونهم بظهورهم... ما لك لا تنتبه من نعستك وتستقيل من عثرتك فتقول: والله ما قمتُ لله مقاماً واحداً أحييتُ به له ديناً، أو أمَتُّ له فيه باطلاً؟!...»[(٢)].

---

(١) تهذيب التهذيب ـ ترجمة الأعمش ـ ٤ / ٢٠٤.

(٢) تحف العقول عن آل الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم: ٢٧٤ ـ ٢٧٧، لابن شعبة الحرّاني، من أعلام ق٤.

هذا، ولقد ورث الزهري العداء للإسلام والنبي وأهل بيته، من آبائه، فقد ذكر ابن خلّكان بترجمته: «وكان أبو جدّه عبدالله بن شهاب شهد مع المشركين بدراً، وكان أحد النفر الّذين تعاقدوا يوم أُحد لئن رأوا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ليقتلنّه أو ليقتلنّ دونه، وروي أنّه قيل للزهري: هل شهد جَدّك بدراً؟ فقال: نعم، ولكن من ذلك الجانب. يعني أنّه كان في صفّ المشركين. وكان أبوه مسلم مع مصعب بن الزبير. ولم يزل الزهري مع عبدالملك ثم مع هشام بن عبدالملك. وكان يزيد بن عبدالملك قد استقضاه»[1].

وإذْ عرفت حال الزهري وموقف الإمام عليّ بن الحسين عليه السلام منه... فهل تصدّق أن يكون الإمام عليه السلام قد حدّثه بهكذا حديثٍ فيه تنقيص على جدّه الرسول الأمين وأُمّه الزهراء وأبيه أمير المؤمنين عليهم السلام؟!

لكنّه الزهري! عندما يضع الحديث على النبي والعترة ومذهبهم، يضعه على لسان واحدٍ منهم كي يسهل على الناس قبوله!!

خذ لذلك مثالاً... ما وضعه على لسان ابني محمّد بن عليّ عنه عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال لابن عبّاس ـ وقد بلغه أنّه يقول بالمتعة ـ: «إنّك رجل تائه، إنّ رسول الله نهى عنها يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية» هذا الحديث

الإمامية في القرن الرابع الهجري.

وقد رواه الغزّالي في إحياء علوم الدين ٢ / ١٤٣ لكنّه قال: «ولَمّا خالط الزهري السلطان كتب أخٌ له في الدين إليه...»!! وكم له من نظير!

وبشر الحافي تاب على يد الإمام موسى الكاظم عليه السلام في قضيّة معروفة، رواها المناوي في الكواكب الدُرّيّة: ١ / ٢٠٨، إلّا أنّه لم يصرّح باسم الإمام!! هكذا يريدون إخفاء فضائل آل الله وإطفاء نور الله، وهكذا يأبى الله.

(١) وفيات الأعيان ـ ترجمة الزهري ٤ / ١٧٨.

الذي حكم ببطلانه كبار أئمّتهم، كالبيهقي وابن عبدالبرّ والسهيلي وابن القيّم والقسطلاني وابن حجر العسقلاني، وغيرهم من شرّاح الحديث[١].

لكنّه وضعه على لسان أفراد من أهل البيت، عن سيّدهم أمير المؤمنين عليه السلام، في الردّ على ابن عبّاس وبهذا التعبير!!

ولا تحسبنّ أنّ الوضع على لسان رجال أهل البيت يختصّ بالزهري ـ وإنْ كان من أشهرهم بهذا الصنيع الشنيع!! ـ فهذا أحد محدِّثي القوم: عبدالله بن محمّد بن ربيعة بن قدامة القدامي، يقول الذهبي وابن حجر بترجمته: «أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب، منها: عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جدّه، قال: توفّيت فاطمة رضي الله عنها ليلاً، فجاء أبو بكر وعمر وجماعة كثيرة، فقال أبو بكر لعليٍّ: تقدَّم فصلِّ، قال: لا والله لا تقدّمت وأنت خليفة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. فتقدّم أبو بكر وكبَّر أربعاً»[٢].

وقال ابن حجر: «وقد روى بعض المتروكين عن مالك، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه نحوه. ووهّاه الدارقطني وابن عديّ»[٣].

إنّهم يريدون بتلك المساعي التغطيّة على ما جنوا، وإصلاح ما أفسدوا، ولكن «لا يصلح العطّار ما أفسده الدهر»!!

وبقي الكلام في (مسور) نفسه، ويكفينا أنْ نعلم:

أولاً: إنّه وُلد بعد الهجرة بسنتين، فكم كانت سِنّي عمره في وقت خطبة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم؟! وهذا ما سنتكلّم عليه بعدُ أيضاً.

وثانياً: إنّه كان مع ابن الزبير، وكان ابن الزبير لا يقطع أمراً دونه، وقد قتل في قضيّة

(١) انظر: الرسالة الخامسة من هذه الرسائل.

(٢) لسان الميزان ٣ / ٣٩٢.

(٣) الإصابة ٨ / ٢٦٧.

رمي الكعبة بالمنجنيق، بعد أنْ قاتل الشاميّين، وولي ابن الزبير غسله.

وثالثاً: إنّه كان مِمّن يلزم عمر بن الخطّاب.

ورابعاً: إنّه كان إذا ذكر معاوية صلّى عليه.

وخامساً: إنّه كانت الخوارج تغشاه وينتحلونه[1].

(١) سير أعلام النبلاء ٣ / ٣٩٠ ـ ٣٩٤، تهذيب التهذيب ١٠ / ١٣٨.

(٣)
تأمّلات في متن الحديث ومدلوله

وبعد، فإنّه لا بُدّ من التأمّل في متن الحديث ومدلوله... فلا بُدّ من النظر إلى المتن... لأنّه في كلّ موردٍ يختلف فيه متن الحديث والأسانيد معتبرة، يلجأ العلماء إلى القول بتعدّد الواقعة... وأمّا حيث لا يمكن الالتزام بتعدّدها وتعذّر الجمع بين ألفاظ الحديث... فذلك عندهم قرينة قويّة على أنْ لا واقعيّة للقضيّة....

هذا ما قرّره العلماء... وبنوا عليه في كثير من الأحاديث الفقهيّة وأخبار القضايا التاريخيّة... ونحو ذلك....

ولا بُدّ من النظر في الدلالة... فقد يكون الحديث صحيحاً سنداً ولكنّه يخالف ـ من حيث الدلالة ـ الضرورةَ العقلية أو محكم الكتاب أو قطعيّ السُنّة أو واقع الحال....

ونحن ننظر في متن هذا الحديث ومدلوله، بعد فرض صحّة سنده وقبوله... في فصول:

تأمّلات في خصوص حديث المسور:

١ ـ لقد جاء عن مسور: سمعت النبيّ صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم «وأنا محتلم» قال ابن حجر بشرح البخاري: «في رواية الزهري عن عليّ بن حسين عن المسور ـ الماضية في فرض الخمس ـ: (يخطب الناس على منبره هذا وأنا يومئذٍ محتلم). قال ابن سيّد الناس: هذا غلط. والصواب ما وقع عند الإسماعيلي بلفظ (كالمحتلم). أخرجه من طريق يحيى بن معين عن يعقوب بن إبراهيم بسنده المذكور إلى عليّ بن الحسين.

قال: والمسور لم يحتلم في حياة النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، لأنّه ولد بعد ابن الزبير، فيكون عمره عند وفاة النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ثمان سنين»[١].

وقال بترجمة المسور: «ووقع في صحيح مسلم[٢] من حديثه في خطبة عليّ لابنة أبي جهل، قال المسور: سمعت النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وأنا محتلم يخطب الناس، فذكر الحديث. وهو مشكل المأخذ، لأنّ المؤرّخين لم يختلفوا أنّ مولده كان بعد الهجرة، وقصّة خطبة عليّ كانت بعد مولد المسور بنحو من ستّ سنين أو سبع سنين، فكيف يسمّى محتلماً؟!»[٣].

أقول: فهذا إشكال في المتن! ولربّما أمكن الإشكال من هذه الناحية في السند! والعجب من الذهبي كيف توهّم من هذا الحديث كونه محتلماً يومذاك[٤].

٢ ـ ذكر المسور قصّة خطبة بنت أبي جهل عند طلبه للسيف من عليّ بن الحسين عليه السلام... وقد وقع الإشكال عندهم في مناسبة ذلك، وذكروا وجوهاً اعترفوا بكون بعضها تكلّفاً وتعسّفاً، لكنّ الحقّ أنّ جميعها كذلك كما سترى:

قال الكرماني: «فإنْ قلت: ما وجه مناسبة هذه الحكاية لطلب السيف؟ قلت: لعلّ غرضه منه أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم كان يحترز ممّا يوجب الكدورة بين الأقرباء، وكذلك أنت أيضاً ينبغي أنْ تحترز منه، وتعطيني هذا السيف حتى لا يتجدّد بسببه كدورة أُخرى.

أو: كما أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم يراعي جانب بني أعمامه العبشمية، أنت راعِ جانب بني أعمامك النوفلية؛ لأنّ المسور نوفليّ.

---

(١) فتح الباري ٩ / ٤٠٩.

(٢) قد عرفت أنّه وقع في صحيح البخاري أيضاً، فلماذا خصّه بمسلم؟!

(٣) تهذيب التهذيب ١٠ / ١٣٨.

(٤) سير أعلام النبلاء ٣ / ٣٩٣.

أو: كما أنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يحبّ رفاهيّة خاطر فاطمة، أنا أيضاً أُحبّ رفاهية خاطرك، فأعطنيه حتى أحفظه لك»[١].

هذه هي الوجوه التي ذكرها الكرماني لدفع الإشكال، وقد ذكرها ابن حجر وقال ـ بعد أن أشكل على الثاني بأنّ المسور زهري لا نوفلي ـ: «وهذا الأخير هو المعتمد، وما قبله ظاهر التكلّف» وقال: «وسأذكر إشكالاً يتعلّق بذلك في كتاب المناقب»[٢].

وكأنَّ العيني لم يرتضِ هذا الوجه المعتمد! فقال: «إنّما ذكر المسور قصّة خطبة عليّ بنتَ أبي جهل، ليعلم عليّ بن الحسين زين العابدين بمحبّته في فاطمة وفي نسلها لِما سمع من رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم»[٣].

قلت: إذا كان ذكر القصّة ليعلم أنّه يحبّ رفاهيّة خاطره، أو ليعلم بمحبّته في فاطمة ونسلها... فأيّ خصوصيّة للسيف؟! وهل كانت الرفاهيّة لخاطره حاصلة من جميع الجهات، وهو قادم من العراق مع تلك النسوة والأطفال بتلك الحال، وبقي خاطره مشوّشاً من طرف السيف، فأراد رفاهيّة خاطره، أو إعلامه بمحبّته له، كي يعطيه السيف؟!

٣ ـ وهل من المعقول أنْ يذكر الإنسان لمن يريد أن يعلم بمحبّته له ورفاهيّة خاطره ما يكدِّر خاطره ويجرح عواطفه؟!

وهذا هو الإشكال الذي أشار إليه ابن حجر في عبارته الآنفة. ثم قال في كتاب المناقب: «ولا أزال أتعجّب من المسور، كيف بالغ في تعصّبه لعَليّ بن الحسين، حتى قال: إنّه لو أودع عنده السيف لا يُمَكِّن أحداً منه حتى تزهق روحه، رعايةً لكونه ابن ابن فاطمة، ولم يراعِ خاطره في أنّ في ظاهر سياق الحديث غضاضة على عليّ بن

(١) الكواكب الدراري ١٣ / ٨٨ ـ ٨٩.

(٢) فتح الباري ٦ / ٢٦٤.

(٣) عمدة القاري ١٥ / ٣٤.

الحسين، لِما فيه من إيهام غضٍّ من جدّه عليّ بن أبي طالب، حيث أقدم على خطبة بنت أبي جهل على فاطمة، حتى اقتضى أن يقع من النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم في ذلك من الإنكار ما وقع؟!

بل أتعجّب من المسور تعجّباً آخر أبلغ من ذلك، وهو أنْ يبذل نفسه دون السيف رعايةً لخاطر ولد ابن فاطمة، وما بذل نفسه دون ابن فاطمة نفسه ـ أعني الحسين والد عليّ الذي وقعت له معه القصّة ـ حتى قتل بأيدي ظلمة الولاة؟!!»[١].

ثم إنّ ثمّة شيئاً آخر... وهو أنّ المسور بن مخرمة لَمّا خطب الحسن بن الحسن ابنته: «حمد اللّٰه وأثنى عليه وقال: أمّا بعد، واللّٰه ما من نسبٍ ولا سببٍ ولا صهر أحبّ إلَيّ من سببكم وصهركم، ولكنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم قال: فاطمة مضغة مني، يقبضني ما قبضها، ويبسطني ما بسطها، وإنّ الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري، وعندك ابنته، ولو زوّجتك لقبضها ذلك، فانطلق الحسن عاذراً إليه[٢].

ولو كان مسور يروي قصّة خطبة أبي جهل لاستشهد بها وحكى الحديث كاملاً، لشدّة المناسبة بين خطبة عليّ ابنة أبي جهل وعنده فاطمة، وخطبة الحسن بن الحسن ابنة المسور وعنده بنت عمه!

فهذه إشكالات حار العلماء الفحول في حلّها الحلّ المعقول....

---

(١) فتح الباري ٩ / ٤٠٩.

(٢) مسند أحمد ٥ / ٤٢٣ حديث المسور بن مخرمة الرقم ١٨٤٢٨، المستدرك ٣ / ١٧٢ كتاب معرفة الصحابة ذكر مناقب فاطمة بنت رسول اللّٰه الرقم ٤٧٤٧، سنن البيهقي ٧ / ١٠٢ كتاب النكاح باب الأنساب كلّها منقطعة يوم القيامة إلّا نسبه الأرقام ١٣٣٩٥ و ١٣٣٩٦.

تأمّلات في ألفاظ الحديث:

وهنا أسئلة:

الأول: هل خطب عليٌّ ابنة أبي جهلٍ حقّاً؟

الملاحظ أنّ في حديث الليث، عن ابن أبي مليكة، عن المسور: «سمعت النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم يقول: إنّ بني المغيرة استأذنوني في أن ينكح عليٌّ ابنتهم...».

وفي أغلب طرق حديث الزهري ـ وبعض الأحاديث الأُخرى ـ عن عليّ بن الحسين، عن المسور: «أنّ عليَّ بن أبي طالب خطب...».

وفي حديث عبداللّٰه بن الزبير: «أنّ عليّاً ذكر بنت أبي جهل...».

وهذا ليس اختلافاً في التعبير فحسب....

الثاني: هل وُعد عليٌّ النكاح؟

صريح بعض الأحاديث عن الزهري: «وعد النكاح» وهو ظاهر الأحاديث الأُخرى ـ عن الزهري أيضاً ـ التي فيها قول فاطمة للنبي: «هذا عليٌّ ناكحاً» أو «نكح»، فإنّه بعد رفع اليد عن ظهوره في تحقّق النكاح، فلابُدّ من وقوع الخطبة والوعد بالنكاح.

لكن في حديث أبي حنظلة: «فقال له أهلها: لا نزوّجك على ابنة رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم».

الثالث: هل وقع الاستئذان من النبي؟

صريح الحديث عن الليث عن المسور أنّه سمع النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم يعلن أنّه قد آستؤذِن في ذلك وأنّه لا يأذن. لكن صريح الحديث عن الزهري عن المسور، أنّه سمعه تشهّد ثم قال: «أمّا بعد، أنكحتُ أبا العاص بن الربيع، فحدّثني وصدقني...» أو نحو ذلك مِمّا فيه التعريض بِعَليٍّ، وليس فيه تعرّض للمشورة

والاستئذان منه! وكذا الحديث عن أيّوب عن ابن الزبير، لا تعرّض فيه للاستئذان، لكن بلا تعريض، فجاء فيه: «فبلغ ذلك النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال: إنّما فاطمة بضعة منّي...».

الرابع: من الذي استأذن؟

قد عرفت خلوّ حديث الزهري عن الاستئذان مطلقاً.

ثم إنّ كثيراً من الأحاديث تنصّ على استئذان أهل المرأة. وفي بعضها: أنّه استأذن بنفسه وقال له: «أتأمرني بها؟ فقال: «لا، فاطمة مضغة منّي... فقال: لا آتي شيئاً تكرهه».

الخامس: من الذي أبلغ النبي؟

في حديث أيّوب عن ابن الزبير: «فبلغ ذلك...».

وفي حديث الليث عن ابن أبي مليكة عن المسور: أنّهم أهل المرأة حيث جاءوا إليه ليستأذنوه....

وفي حديث سويد بن غفلة: أنّه عليٌّ نفسه، حيث جاء ليستأذنه....

لكنْ في حديث الزهري: إنّها فاطمة!... إنّها لَمّا سمعت بذلك خرجت من بيتها وأتت النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وجَعَلت تخاطبه بما لا يليق! يقول الزهري: «إنّ عليّاً خطب بنت أبي جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقالت: يزعم قومك أنّك لا تغضب لبناتك، وهذا عليٌّ ناكح بنت أبي جهل، فقام رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم...».

بل في حديثٍ يرويه، مفادُه شيوع الخبر بين الناس!! يقول: «فقال الناس: أترون أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يجد من ذلك؟! فقال ناسٌ... وقال ناسٌ...».

وهناك أسئلة أُخرى....

فألفاظ الحديث متناقضة جدّاً، والقضيّة واحدة، وقد تحيّر الشرّاح هنا أيضاً واضطربت كلماتهم، ولم يوفَّقوا للجمع بينها وإن حاولوا وتمحّلوا!!

تأمّلات في مدلوله:

ثم إنّه يجب النظر في هذه الأحاديث من الناحية الفقهية والناحية الأخلاقية والعاطفية... بعد فرض ثبوت القضيّة....

فماذا صنع عليّ؟ وما فعلت فاطمة؟ وأيّ شيءٍ صدر من النبي؟

لقد خطب عليٌّ ابنة أبي جهل، فتأذّت الزهراء، فصعد النبي المنبر وقال...

فهل كان يحرم على عليٍّ التزوّج على فاطمة أو لا؟

وعلى الأول، هل كان على علمٍ بذلك أو لا؟

لا ريب في أنّ عليّاً لا يقدم على هذا الأمر المحرَّم عليه مع علمه بالحرمة، فإمّا أن لا تكون حرمة، وإمّا أن لا يكون له علم بها.

لكنّ الثاني لا يجوز نسبته إلى سائر الناس، فكيف بباب مدينة علم النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم؟!

فهو إذن حين فعل ذلك لم يكن فاعلاً لمحرَّم في الشريعة، لأنّ حاله حال سائر المسلمين الجائز عليهم نكاح الأربع، ولو كان بالنسبة إليه خاصةً حكم دون رجال المسلمين لعلمه!

وحينئذٍ، فهل من الجائز خروج الصدّيقة الطاهرة ـ بمجرّد سماعها الخبر ـ إلى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لتشكو بعلها وتخاطب أباها بتلك الكلمات القارصة؟!

إنّه لم يفعل محرَّماً حتى تكون قد أرادت النهي عن المنكر، فهل أنّ شأنها شأن غيرها من النساء، ويكون لها من الغيرة ما يكون لسواها؟! وهل كانت غيرتها لإقدام عليٍّ على النكاح أو لكون المخطوبة بنت أبي جهل؟!

والنبي... يصعد المنبر... بعد أن يرى فاطمة منزعجة... أو بعد أنْ يستأذنه القوم

في أن ينكحوا ابنتهم... فيخاطب الناس؟!

وماذا قال؟!

قد اشتملت خطبته على مايلي:

١ ـ الثناء على صهرٍ له من بني عبد شمس!

٢ ـ الخوف من أن تفتن فاطمة في دينها!

٣ ـ إنّه ليس يحرِّم حلالاً ولا يحلّ حراماً... ولكنْ لا يأذن!

٤ ـ إنّه لا تجتمع بنت رسول اللّه وبنت عدوّ اللّه! وفي لفظٍ: إنّه ليس لأحدٍ أنْ يتزوَّج ابنة عدوّ اللّه على ابنة رسول اللّه! وفي ثالث: لم يكن ذلك له أن يجمع...!

٥ ـ إلّا أنْ يريد ابن أبي طالب أن يطلِّق ابنته صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وينكح ابنتهم! وفي لفظٍ: إن كنت تزوّجتها فردٌ علينا ابنتنا...!

أترى من الجائز كلّ هذا؟!

لقد حار الشرّاح ـ وهم يقولون بأنّ عليّاً خطب ولم يكن بمحرَّم عليه، وبأنّ فاطمة تعتريها الغيرة كسائر النساء! ـ في توجيه ما جاءت به الأحاديث عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في هذه الواقعة....

إنّ عليّاً كان قد أخذ بعموم الجواز.

وفاطمة الزهراء ليست بالتي تُفتن عن دينها أو يعتريها ما يعتري النسوة وقد نزلت فيها آية التطهير من السماء، وكانت لعصمتها وكمالاتها سيّدة النساء، وعلى فرض ذلك ـ كما تقول هذه الأحاديث ـ فلا خصوصيّة لابنة أبي جهل.

والنبي يعترف في خطبته بأنّ عليّاً ما فعل حراماً، ولكنْ لا يأذن. فهل إذنه شرط؟! وهل يجوز حمل الصهر على طلاق زوجته إن تزوّج بأُخرى عليها؟!

كلّ هذا غير جائز ولا كائن....

سلّمنا، أنّ فاطمة أخذتها الغيرة[١]، والنبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أخذته الغيرة لابنته[٢]، فلماذا صعد المنبر وأعلن القصة وشهّر؟!

يقول ابن حجر: «وإنّما خطب النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ليشيع الحكم المذكور بين الناس ويأخذوا به، إمّا على سبيل الإيجاب، وإمّا على سبيل الأوْلويّة»[٣].

وتبعه العيني[٤].

والمراد بالحكم: حكم: «الجمع بين بنت رسول اللّه وبنت عدوّ اللّه» لكنّ ألفاظ الحديث مختلفة، ففي لفظٍ: «لا تجتمع ...» وفي آخر: «ليس لأحدٍ...» وفي ثالث: «لم يكن ذلك له». ولذا اختلفت كلمات العلماء في الحكم!

قال النووي: «قال العلماء: في هذا الحديث تحريم إيذاء النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بكلّ حال وعلى كلّ وجه، وإنْ تولّد ذلك الإيذاء مِمّا كان أصله مباحاً وهو حَيّ. وهذا بخلاف غيره. قالوا: وقد أعلم صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بإباحة نكاح بنت أبي جهل لعليّ بقوله صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: لست أُحرِّم حلالاً، ولكن نهى عن الجمع بينهما لعلّتين منصوصتين، إحداهما: أنّ ذلك يؤدّي إلى أذى فاطمة فيتأذّى حينئذٍ النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم فيهلك من أذاه. فنهى عن ذلك لكمال شفقته على عليٍّ وعلى فاطمة. والثانية: خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة.

وقيل: ليس المراد به النهي عن جمعهما، بل معناه: أعلم من فضل اللّه أنّهما

---

(١) ومن هنا ذكر ابن ماجة الحديث في باب الغيرة سنن ابن ماجة ٣ / ٤١٢ ـ ٤١٣ كتاب النكاح الأرقام ١٩٩٨ ـ ١٩٩٩.

(٢) ومن هنا عنون البخاري: «باب ذبّ الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف» ولم يذكر فيه إلّا هذا الحديث!! صحيح البخاري ٥ / ٢٠٠٤ كتاب النكاح الرقم ٤٩٣٢.

(٣) فتح الباري ٧ / ١٠٨.

(٤) عمدة القاري ١٦ / ٢٣٠.

لا تجتمعان، كما قال أنس بن النضر: واللّٰه لا تكسر ثنيّة الربيع.

ويحتمل أنّ المراد: تحريم جمعهما، ويكون معنى لا أُحرِّم حلالاً، أي: لا أقول شيئاً يخالف حكم اللّٰه، فإذا أحَلَّ شيئاً لم أحرِّمه، وإذا حرّمه لم أُحلِّله ولم أسكت عن تحريمه، لأنّ سكوتي تحليل له، ويكون من جملة محرّمات النكاح الجمع بين بنت نبي اللّٰه وبنت عدوّ اللّٰه»(١).

وقال العيني: «نهى عن الجمع بينها وبين فاطمة ابنته لعلّتين منصوصتين...»(٢).

أقول:

أمّا «لا تجتمع...» فليس صريحاً في التحريم، ولذا قيل: «ليس المراد به النهي عن جمعهما، بل معناه: أعلم من فضل اللّٰه أنّهما لا تجتمعان».

وأمّا «ليس لأحدٍ...» فظاهر في الحرمة لعموم المسلمين، فيكون حكماً مخصّصاً لعموم أدلّة الجواز، لكن لا يفتي به أحد... بل يكذّبه عمل عمر بن الخطّاب، حيث خطب ـ فيما يروون ـ ابنة أمير المؤمنين الإمام عليّ عليه السلام وعنده غير واحدةٍ من بنات أعداء اللّٰه، كما لا يخفى على من راجع تراجمه.

وأمّا «لم يكن ذلك له» فصريح في اختصاص الحكم بعليٍّ، فهل هو نهي تنزيهي أو تحريمي؟ إنْ كان الثاني فلا بُدّ أن يفرض مع جهل عليٍّ به، لكنّ المستفاد من النووي وغيره هو الأوّل، فهو صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم نهى عن الجمع للعلّتين المذكورتين.

أمّا الثانية، فلا تُتصوَّر في حقّ كثير من النساء المؤمنات، فكيف بالزهراء الطاهرة المعصومة!!

وأمّا الأُولى، فيردّها: أنّ صعود المنبر، والثناء على صهر آخر، ثم القول بأنّه «إلّا أن

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم ١٦ / ٣.

(٢) عمدة القاري ١٥ / ٣٤.

يريد ابن أبي طالب أن يطلّق...»... ينافي كمال شفقته على عليّ وفاطمة....

ولعلّ ما ذكرناه هو وجه الأقوال الأُخرى في المقام.

وقال ابن حجر بشرح: «إلّا أن يريد ابن أبي طالب...»: «هذا محمول على أنّ بعض من يبغض عليّاً وشى به أنّه مصمّم على ذلك، وإلّا فلا يظنّ به أنّه يستمرّ على الخطبة بعد أن استشار النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم فمنعه. وسياق سويد بن غفلة يدلّ على أنّ ذلك وقع قبل أنْ تعلم به فاطمة، فكأنّه لَمّا قيل لها ذلك وشكت إلى النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بعد أن أعلمه عليٌّ أنّه ترك، أنكر عليه ذلك.

وزاد في رواية الزهري: وإنّي لست أُحَرِّم حلالاً ولا أُحلّل حراماً، ولكن ـ واللّه ـ لا تُجمع بنت رسول اللّه وبنت عدوّ اللّه عند رجلٍ أبداً. وفي رواية مسلم: مكاناً واحداً أبداً. وفي رواية شعيب: عند رجل واحدٍ أبداً.

قال ابن التين: أصحّ ما تحمل عليه هذه القصّة: أنّ النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم حرّم على عليٍّ أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل، لأنّه علّل بأنّ ذلك يؤذيه، وأذيّته حرام بالاتّفاق، ومعنى قوله: لا أُحرّم حلالاً، أي: هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة. وأمّا الجمع بينهما الذي يستلزم تأذّي النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم لتأذّي فاطمة به فلا.

وزعم غيره: أنّ السياق يشعر بأنّ ذلك مباح لعليّ، لكنّه منعه النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم رعايةً لخاطر فاطمة، وقبل هو ذلك امتثالاً لأمر النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم.

والذي يظهر لي: أنّه لا يبعد أن يعدّ في خصائص النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أن لا يُتَزَوَّج على بناته.

ويحتمل أن يكون ذلك خاصاً بفاطمة عليها السلام»[١].

أقول: لا يخفى الاضطراب في كلماتهم... ولا يخفى ما في كلّ وجهٍ من هذه الوجوه....

ولو ذكرنا التناقضات الأُخرى الموجودة بينهم لطال بنا المقام....

ومن طرائف الأُمور: جعل البخاري كلام النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم خلعاً، ولذا ذكر الحديث في باب الشقاق من كتاب الطلاق...!! لكنّ القوم لم يرتضوا ذلك فحاروا فيه:

قال العيني: «قال ابن التين: ليس في الحديث دلالة على ما ترجم.

أراد: أنّه لا مطابقة بين الحديث والترجمة.

وعن المهلب: حاول البخاري بإيراده أن يجعل قول النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: (فلا آذن) خلعاً.

ولا يقوى ذلك، لأنّه قال في الخبر: (إلّا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق ابنتي) فدلّ على الطلاق. فإنْ أراد أنْ يستدلّ بالطلاق على الخلع فهو ضعيف.

وقيل: في بيان المطابقة بين الحديث والترجمة بقوله: يمكن أن تؤخذ من كونه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أشار بقوله: (فلا آذن) إلى أنّ علياً رضي الله تعالى عنه يترك الخطبة، فإذا ساغ جواز الإشارة بعدم النكاح، التحق به جواز الإشارة بقطع النكاح. انتهى.

وأحسن من هذا وأوجه ما قاله الكرماني بقوله: أورد هذا الحديث هنا، لأنّ فاطمة رضي الله تعالى عنها ما كانت ترضى بذلك، وكان الشقاق بينها وبين عليٍّ رضي الله تعالى عنه متوقّعاً، فأراد صلّى الله عليه [وآله] وسلّم دفع وقوعه. انتهى.

---

(١) فتح الباري ٩ / ٤١٠ ـ ٤١١.

وقيل: يحتمل أن يكون وجه المطابقة من باقي الحديث، وهو: (إلّا أن يريد عليّ أن يطلّق ابنتي) فيكون من باب الإشارة بالخلع.

وفيه تأمّل»(١).

وقال القسطلاني: «واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة. وأجاب في الكواكب فأجاد: بأنّ كون فاطمة ما كانت ترضى بذلك، فكان الشقاق بينها وبين عليٍّ متوقَّعاً، فأراد النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم دفع وقوعه بمنع عليٍّ من ذلك بطريق الإيماء والإشارة.

وقيل غير ذلك مِمّا فيه من تكلّف وتعسّف»(٢).

أقول: وهل ما ذكره الكرماني في الكواكب واستحسنه العيني والقسطلاني، خالٍ من التكلّف والتعسّف؟!

إنّه يبتني على احتمالين، أحدهما: أن لا ترضى فاطمة بذلك. والثاني: أنْ ينجرّ ذلك إلى الشقاق بينهما...!!

وهل كان منعه صلّى الله عليه وآله وسلّم عليّاً من ذلك ـ دفعاً لوقوع الشقاق ـ بطريق الإيماء والإشارة؟! أو كان بالخُطبة والتنقيص والغضّ والتهديد؟!

نتيجة التأمّلات:

ونتيجة التأمّلات في ألفاظ هذا الحديث:

١ ـ إنّ قول المسور «وأنا محتلم» يورث الشكّ في سماعه الحديث من النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، وكذا عدم المناسبة المعقولة بين طلبه للسيف من الإمام زين العابدين عليه السلام وإخباره بالقصّة، ثم إلحاحه في طلب السيف لأنّ النبي صلّى

---

(١) عمدة القاري ٢٠ / ٢٦٥.

(٢) إرشاد الساري ١٢ / ٤٦.

اللّٰه عليه وآله وسلّم قال: فاطمة بضعة منّي...!

٢ ـ إنّ ألفاظ الحديث مختلفة ومعانيها متفاوتة جدّاً، بحيث لم يتمكّن شرّاحه من بيان وجهٍ معقول للجمع بين تلك الألفاظ. ولَمّا كانت الحال هذه والقصّة واحدة، فلا محالة يقع الشكّ في أصل الحديث....

٣ ـ إنّ مدلول الحديث لا يتناسب وشأن أمير المؤمنين والزهراء عليهما السلام، وفوق ذلك لا يتناسب وشأن النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم صاحب الشريعة الغرّاء. وحتى لو فعل عليٌّ ما لا يجوز... لِما ثبت من أنّه:

«كان إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل: ما بال فلان يقول. ولكن يقول: ما بال أقوامٍ يقولون: كذا وكذا».

و: «كان رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم قلّ ما يواجه رجلاً في وجهه بشيءٍ يكرهه».

وقال: «من رأى عورةً فسترها كان كمن أحيىٰ موؤدة»[(١)].

وقد التفت ابن حجر إلى هذه الناحية حيث قال: «وكان النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم قلّ أن يواجه أحداً بما يعاب به» ثم اعتذر قائلاً: «ولعلّه إنّما جهر بمعاتبة عليٍّ مبالغةً في رضا فاطمة عليها السلام...»[(٢)].

لكنّه كما ترى.

أمّا أولاً: فلم يرتكب عليٌّ عيباً.

وأمّا ثانياً: فإنّ الذي صدر من النبي ما كان معاتبةً.

وأمّا ثالثاً: فإنّ المبالغة في رضا فاطمة عليها السلام إنّما تحسن ما لم تستلزم هتكاً

---

(١) هذه الأحاديث متّفق عليها، وقد أخرجها أصحاب الصحاح كلّهم في كتاب الأدب وغيره. أُنظر منها: سنن أبي داود ٢٧٨/٣ كتاب الأدب باب في الستر على المسلم الأرقام ٤٨٩١ و ٤٨٩٢.

(٢) فتح الباري ١٠٨/٧.

لمؤمن فكيف بعليٍّ، وليس دونها عنده إنْ لم يكن أعزّ وأحبّ.

٤ ـ وكما أنّ هذا الحديث تكذّبه أحكام الشريعة الإسلامية والسنن النبويّة والآداب المحمّديّة... كذلك تكذّبه الأخبار الصحيحة في أنّ اللّٰه هو الذي اختار عليّاً لنكاح فاطمة، وأنّ النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم ردّ كبار الصحابة وقد خطبوها[١]. ومن المعلوم أنّ اللّٰه لا يختار لها من يؤذيها بشيء مطلقاً.

٥ ـ وتكذّبه أيضاً سيرة الإمام عليّ عليه السلام وأحواله مع أخيه المصطفى منذ نعومة أظفاره، حتى آخر لحظة من حياة النبي الكريمة، فلم يُرَ منه شيء يخالف الرسول أو يكرهه.

تنبيهان:

١ ـ لقد كانت فاطمة الزهراء سلام اللّٰه عليها بضعة النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم حقّاً، ولقد كرّر النبيّ صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم قوله: «فاطمة بضعة منّي...» غير مرّة، تأكيداً على تحريم أذاها، وأنّ سخطها وغضبها سخطه وغضبه، وسخطه سخط اللّٰه وغضبه... وبألفاظ مختلفة متقاربة في المعنى.

وقد روى عنه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم هذا الحديث غير واحدٍ من الصحابة، منهم أمير المؤمنين عليه السلام نفسه... قال ابن حجر: «وعن عليّ بن الحسين عن أبيه، عن عليٍّ، قال: قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم لفاطمة: إنّ اللّٰه تعالى يرضى لرضاك ويغضب لغضبك»[٢].

---

(١) أُنظر: مجمع الزوائد ٩ / ٣٢٩ ـ ٣٣٠ كتاب المناقب باب مناقب فاطمة بنت رسول اللّٰه، باب منه في فضلها وتزويجها بعلي الأرقام ١٥٢٠٧ و ١٥٢٠٨، كنز العمّال ١٣ / ٢٩٤ ـ ٢٩٥ كتاب الفضائل باب فضائل أهل البيت ومن ليسوا بالصحابة الأرقام ٣٧٧٥٢ ـ ٣٧٧٥٤، ذخائر العقبى: ٦٩ ـ ٧٢، الرياض النضرة ٣ / ١٤٢ ـ ١٤٦، الصواعق ١٤١ ـ ١٤٢.

(٢) تهذيب التهذيب ١٢ / ٣٩٢، الإصابة ٨ / ٢٦٥.

قال: «وأخرج ابن أبي عاصم، عن عبدالله بن عمرو بن سالم المفلوج، بسندٍ من أهل البيت، عن عليٍّ أنّ النبي صلّى الله تعالى عليه وآله وسلّم قال لفاطمة: إنّ الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك»[(١)].

ولسنا ـ الآن ـ بصدد ذكر رواة هذا الحديث وأسانيده عن الصحابة... وبيان قول النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ذلك في مناسباتٍ متعدّدة... فذاك أمر معلوم...

كما أنّ ترتيب المسلمين الأثرَ الفقهي عليه منذ عهد الصحابة وإعطائهم فاطمة ما كان للنبي من حكمٍ، معلوم.

فالسهيلي الحافظ حكم بكفر من سبّها، وأنّ من صلّى عليها فقد صلّى على أبيها، وكذا الحافظ البيهقي، وقال شرّاح الصحيحين بدلالته على حرمة أذاها[(٢)] وقال الزرقاني المالكي: «إنّها تغضب ممّن سبّها، وقد سوّى بين غضبها وغضبه، ومن أغضبه كفر»[(٣)].

وقال المناوي: «استدلّ به السهيلي على أن من سبّها كفر لأنه يغضبه، وأنها أفضل من الشيخين... قال الشريف السمهودي: ومعلوم أنّ أولادها بضعة منها، فيكونون بواسطتها بضعة منه...»[(٤)].

ومن قبلهم أبو لبابة الأنصاري نزّلها منزلة النبي بأمر من النبي... قال الحافظ السهيلي: «إنّ أبا لبابة رفاعة بن المنذر ربط نفسه في توبةٍ، وإنّ فاطمة أرادت حلّه حين نزلت توبته، فقال: قد أقسمت ألّا يحلّني إلّا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم.

---

(١) الإصابة ٨ / ٢٦٦.

(٢) فتح الباري ٧ / ١٣٢ و ٩ / ٤١١، إرشاد الساري ٨ / ٢٤٥ و ١١ / ٥١٧، عمدة القاري ١٦ / ٢٤٩ و ٢٠ / ٢١٢، المنهاج ١٦ / ٣... وغيرها.

(٣) شرح المواهب اللدنيّة ٣ / ٢٠٥.

(٤) فيض القدير ٤ / ٥٥٤.

فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: إنّ فاطمة بضعة منّي. فصلّى اللّه عليه وعلى فاطمة. فهذا حديث يدلّ على أنّ من سبّها فقد كفر، ومن صلّى عليها فقد صلّى على أبيها».

ليس المقصود ذلك.

بل المقصود هو: أنّ هذا الحديث جاء في الصحيحين وغيرهما عن «المسور بن مخرمة» ـ في باب فضائل فاطمة ـ مجرّداً عن قصّة خطبة عليٍّ ابنة أبي جهل، قال ابن حجر: «وفي الصحيحين عن المسور بن مخرمة: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم على المنبر يقول: فاطمة بضعة منّي، يؤذيني ما آذاها، ويريبني ما رابها»(١) رواه عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة.

بل لم نجده عند البيهقي والخطيب التبريزي إلّا مجرّداً كذلك(٢)، وكذا في الجامع الصغير، حيث لا تعرّض للقصّة لا في المتن ولا في الشرح(٣).

والملاحظ: أنّه لا يوجد في هذا السند المجرَّد واحد من ابني الزبير ولا الزهري والشعبي والليث... وأمثالهم....

ونحن نحتجّ بهذا الحديث... كسائر الأحاديث... وإنْ جرحنا «المسور» و«ابن أبي مليكة» لأنّ «الفضل ما شهدت به الأعداء».

لكن أغلب الظنّ أنّ القوم وضعوا قصّة الخطبة، وألصقوها بالمسور وروايته...

---

(١) الإصابة ٨ / ٢٦٥.

(٢) سنن البيهقي ٧ / ١٠٢ كتاب النكاح باب الأنساب كلها منقطعة يوم القيامة إلّا نسبه الرقم ١٣٣٩٥ و ١٠ / ٣٤٠ كتاب الشهادات باب من قال لا تجوز شهادة الوالد لولده والولد لوالديه الرقم ٢٠٨٦٢، مشكاة المصابيح ٣ / ٣٦٩ وقال: متفق عليه.

(٣) فيض القدير ـ شرح الجامع الصغير ـ ٤ / ٥٥٤.

لغرضٍ في نفوسهم، ومرضٍ في قلوبهم... حتى جاء ابن تيميّة المجدِّد لآثار الخوارج، والمشيِّد للأباطيل على موضوعاتهم ليقول:

«فإنّ هذا الحديث لم يرو بهذا اللفظ بل [روي] بغيره، كما روي في سياق حديث خطبة عليٍّ لابنة أبي جهل لَمّا قام النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم خطيباً، فقال: إنّ بني هشام بن المغيرة... رواه البخاري ومسلم [في الصحيحين] من رواية عليّ بن الحسين والمسور بن مخرمة، فسبب الحديث خطبة عليٍّ رضي الله عنه لابنة أبي جهل...»(١).

لكنّ الحقيقة لا تنطلي على أهلها، والله الموفّق.

٢ ـ قد أشرنا في مقدّمة البحث أنّ وجود الحديث ـ أيّ حديث كان ـ في كتابي البخاري ومسلم وغيرهما من الكتب المعروفة بالصحاح، لا يلزمنا القول بصحّته، ولا يغنينا عن النظر في سنده، فلا يغرّنّك إخراجهم الحديث في تلك الكتب، ولا يهولنّك الحكم ببطلان حديث مخرّج فيها... وهذا ممّا تنبّه إليه المحقّقون من أهل السُنّة وبحث عنه غير واحدٍ من علماء الحديث والكُتّاب المعاصرين... ولنا في هذا الموضوع بحوثٌ مشبّعة(٢).

تتمّة:

وكأنّ القوم لم يكفهم وضع حديث خطبة ابنة أبي جهلٍ، فوضعوا حديثاً آخر، فيه أنّ أمير المؤمنين عليه السلام خطب أسماء بنت عميس!... لكنّه واضح العوار جدّاً، فلذا لم يخرجه أصحاب صحاحهم، بل نصّ المحقّقون منهم على سقوطه:

قال ابن حجر: «أسماء بنت عميس قالت: خطبني عليٌّ، فبلغ ذلك فاطمة، فأتت النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقالت: إنّ أسماء متزوِّجة عليّاً! فقال رسول الله صلّى

---

(١) منهاج السُنّة ٤ / ٢٥٠ ـ ٢٥١.

(٢) انظر كتاب: الصحيحان في الميزان، وكتاب استخراج المرام من استقصاء الإفحام.

اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: ما كان لها أن تؤذي اللّٰه ورسوله»[١].

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

وفيهما من لم أعرفه»[٢].

ونحن لا نتكلّم على هذا الموضوع الآخر، سوى أنْ نشير إلى أنّ واضعه قال: «فأتت النبي فقالت: إنّ أسماء متزوّجة عليّاً» وليس: «هذا عليٌّ ناكح ابنة أبي جهل». فزعم أن النبي قال لفاطمة: «ماكان لها أن تؤذي اللّٰه ورسوله» ولم يزعم أنّه صعد المنبر وخطب وقال: «ما كان له...»!!

كلمة الختام:

قد استعرضنا ـ بعون اللّٰه تعالى ـ جميع طرق هذا الحديث، ودقّقنا النظر في رجاله وأسانيده، وفي ألفاظه ومداليله... فوجدناه حديثاً مختلقاً من قبل آل الزبير، فإنّ رواته:

«عبداللّٰه بن الزبير».

و«عروة بن الزبير».

و«المسور بن مخرمة» وكان من أعوان «عبداللّٰه» وأنصاره والمقتولين معه في الكعبة، وكان من الخوارج، وكان....

و«عبداللّٰه بن أبي مليكة» وهو قاضي الزبير ومؤذّنه.

و«الزهري» وهو الذي كان يجلس مع «عروة بن الزبير» وينالان من أمير المؤمنين عليه السلام... وكان....

و«شعيب بن راشد» وهو راوية «الزهري».

---

(١) المطالب العالية ٤ / ٦٧كتاب المناقب باب فضل فاطمة وابنيها الرقم ٣٩٧٩.

(٢) مجمع الزوائد ٩ / ٣٢٨كتاب المناقب باب مناقب فاطمة بنت رسول اللّٰه الرقم ١٥٢٠٢.

و«أبو اليمان» وهو راوية شعيب....

هؤلاء رؤوس الواضعين لهذه الأُكذوبة البيّنة... وقد عرفتهم واحداً واحداً....

وكلّ هؤلاء على مذهب إمامهم «عبدالله بن الزبير» الذي اشتهر بعدائه لأهل البيت عليهم السلام، وتلك أخباره في واقعة الجمل وغيرها، ثم حصره بني هاشم في الشِّعْب بمكّة فإمّا البيعة له وإمّا القتل، ثم إخراجه محمّد بن الحنفية من مكّة والمدينة وابن عبّاس إلى الطائف... وعدائه للنبي الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلّم نفسه... حتى قطع ذِكْرَه صلّى الله عليه وآله وسلّم جُمُعاً كثيرة، فاستعظم الناس ذلك، فقال: إنّي لا أرغب عن ذكره، ولكن له أُهيل سوء، إذا ذكرتُه أتلعوا أعناقهم، فأنا أُحبّ أنْ أكبتهم!! مذكورة في التاريخ.

وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام كلمته القصيرة المعروفة: «ما زال الزبير رجلاً منّا أهلَ البيت حتى نشأ ابنه المشؤوم عبدالله»[1].

فليهذّب السُنّة الشريفة حماتُها الغياري من هذه الافتراءات القبيحة، والله أسأل أنْ يوفّق المخلصين للعلم والعمل، وأن يجعل أعمالنا خالصةً لوجهه الكريم، إنّه هو البَرّ الرحيم.

* * *

(١) نهج البلاغة ـ فهرسة صبحي الصالح ـ: ٥٥٥، الاستيعاب: ٣ / ٤٠ إلّا أنّه لم يذكر لفظة «المشؤوم».

الرسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

(٧)

الأحاديث المقلوبة

في مناقب الصحابة

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم اللّٰه الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطـاهرين، ولعنة اللّٰه على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

وبعد... فهذه رسالة موضوعها «الأحاديث المقلوبة في فضائل الصحابة» كتبتها حول هذا الجانب من أحاديث أهل السنّة في كتبهم المعتمدة،... كشفت فيها عن نوع من التلاعب الواقع في الأحاديث المرويّة عن سيّد البريّة لأغراضٍ سياسيّة....

وقد تعرضت فيها لعددٍ من الأحاديث من هذا القبيل عـلى سـبيل التـفصيل... وعلى هذه فقس ما سواها... واللّٰه الهادي إلى سواء السبيل.

الحديث الأوّل
حديث المنزلة

لقد اتّفق المسلمون على رواية حديث المنزلة في حقّ أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام... وأخرجه من علماء أهل السُنّة: البخاري ومسلم وغيرهما من أرباب الصحاح، وكذا رواه أصحاب المسانيد والمعاجم... وغيرهم من كبار المحدّثين... القدماء والمتأخّرين... وإليك نصّ الحديث كما في الصحاح:

حديث المنزلة بشأن أمير المؤمنين:

أخرج البخاري قائلاً:

«حدّثنا محمّد بن بشّار، حدّثنا غندر، حدّثنا شعبة، عن سعد، قال: سمعت إبراهيم بن سعد، عن أبيه، قال: قال النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لعليٍّ: أما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى»[1].

وقال: «حدّثنا مسدّد، حدّثنا يحيى، عن شعبة، عن الحكم، عن مصعب بن سعد، عن أبيه: أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم خرج إلى تبوك واستخلف عليّاً فقال: أتخلّفني في الصبيان والنساء؟ قال: ألا ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه ليس نبيٌّ بعدي»[2].

وأخرج مسلم، قال:

---

(١) صحيح البخاري ٣ / ١٣٥٩ كتاب فضائل الصحابة باب مناقب علي بن أبي طالب الرقم ٣٥٠٣.

(٢) صحيح البخاري ٤ / ١٦٠٢ كتاب المغازي باب غزوة تبوك الرقم ٤١٥٤.

(١) «حدّثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو جعفر محمّد بن الصباح وعبيدالله القواريري وسريج بن يونس، كلّهم عن يوسف بن الماجشون، ـ واللفظ لابن الصباح ـ حدّثنا يوسف أبو سلمة الماجشون، حدّثنا محمّد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيّب، عن عامر بن سعد بن أبي وقّاص، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لعليٍّ: أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبيَّ بعدي.

قال سعيد: فأحببت أن أُشافه بها سعداً، فلقيت سعداً فحدّثته بما حدّثني به عامر، فقال: أنا سمعته، قلت: أنت سمعته؟! قال: فوضع إصبعيه على أُذنيه فقال: نعم وإلّا فاسْتُكّتا.

(٢) وحدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدّثنا غندر، عن شعبة.

ح وحدّثنا محمّد بن المثنّى وابن بشّار، قالا: حدّثنا محمّد بن جعفر، حدّثنا شعبة، عن الحكم، عن مصعب بن سعد بن أبي وقّاص عن سعد بن أبي وقّاص، قال: خلّف رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عليَّ بن أبي طالب في غزوة تبوك، فقال: يا رسول الله تخلّفني في النساء والصبيان؟ فقال صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: أما ترضى أنْ تكون منّي بمنزلة هارون من موسى غير أنّه لا نبيَّ بعدي.

حدّثنا عبيدالله بن معاذ، حدّثنا أبي، حدّثنا شعبة، في هذا الإسناد.

(٣) حدّثنا قتيبة بن سعيد ومحمّد بن عبّاد ـ وتقاربا في اللفظ ـ قالا: حدّثنا حاتم ـ وهو ابن إسماعيل ـ عن بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقّاص، عن أبيه، قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال: ما منعك أن تسبَّ أبا التّراب؟! فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فلن أسبّه، لأن تكون لي واحدة منهنّ أحبّ إليّ من حمر النعم: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول له، ـ خلّفه في بعض مغازيه، فقال له عليّ: يا رسول الله! خلّفتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: أما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبوّة بعدي.

وسمعته يقول يوم خيبر: لأُعطينَّ الراية رجلاً يحبَ اللّه ورسوله ويحبّه اللّه ورسوله. قال: فتطاولنا لها، فقال صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: أُدعوا لي عليّاً، فأُتي به أرمد، فبصق في عينيه ودفع الراية إليه، ففتح اللّه عليه.

ولمّا نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم عليّاً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال: اللّهمّ هؤلاء أهلي.

(٤) حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدّثنا غندر، عن شعبة.

ح وحدّثنا محمّد بن المثنّى وابن بشّار، قالا: حدّثنا محمّد بن جعفر، حدّثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، سمعت إبراهيم بن سعد، عن سعد، عن النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أنّه قال لعليٍّ: أما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى»[١].

المحاولات السقيمة في ردّ حديث المنزلة:

ثم إنّ القوم لَمّا رأوا صحّة هذا الحديث سنداً، بل تواتره من طرقهم المعتبرة عندهم، التجأوا إلى التشكيك في دلالته على أفضليّة أمير المؤمنين وخلافته عن رسول ربّ العالمين... فراجع كتب الحديث والكلام.

فجاء آخرون وانتبهوا إلى سقوط تلك التشكيكات، فاضطرّوا إلى القدح في سنده، وإن كان متّفقاً عليه بين أرباب الصحاح وغيرهم من أئمّة الحديث... كما لا يخفى على من راجع كتاب «الصواعق المحرقة».

وهناك من رأى أنْ لا جدوى في الطعن بالسند والدلالة، فعمد إلى لفظ الحديث وحرّفه بما لا يتفوّه به مسلم... فقال بأنّ لفظه: عليٌّ منّي بمنزلة قارون من موسى...!!! كما لا يخفى على من راجع كتب الرجال بترجمة «حريز بن عثمان».

(١) صحيح مسلم ٥ / ٢٢ ـ ٢٤ كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن أبي طالب الرقم ٢٤٠٤ وذيوله.

قلب حديث المنزلة:

وقلب آخرون الحديثَ إلى الشيخين:

قال الخطيب: «أخبرنا الطاهري، أخبرنا أبو القاسم عليّ بن الحسن بن عليّ بن زكريّا الشاعر، حدّثنا أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري، حدّثنا بشر بن دحية، حدّثنا قزعة بن سويد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عبّاس:

أنّ النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال: أبو بكر وعمر منّي بمنزلة هارون من موسى»(١).

وقال المتّقي:

«أبو بكر وعمر منّي بمنزلة هارون من موسى.

خط، وابن الجوزي ـ في الواهيات ـ عن ابن عبّاس»(٢).

وكذا قال المناوي(٣).

نظرات في سنده:

أقول:

وهذا السند في غاية السقوط، ففيه:

١ ـ ابن أبي مليكة:

وقد عرفته في بحثنا حول حديث «خطبة عليّ ابنة أبي جهل» الموضوع الباطل(٤).

---

(١) تاريخ بغداد ١١ / ٣٨٣.

(٢) كنز العمّال ١١ / ٢٥٩ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابة وفضلهم الرقم ٣٢٦٧٩.

(٣) كنوز الحقائق ١ / ١٣ حرف الهمزة الرقم ٨٤.

(٤) وهو موضوع الرسالة السادسة من هذه الرسائل.

٢ ـ قزعة بن سويد:

روى ابن أبي حاتم عن أحمد: «مضطرب الحديث» وعن ابن معين: «ضعيف» وعن أبيه أبي حاتم الرازي: «لا يحتجّ به»[١].

وذكر ابن حجر عن البخاري: «ليس بذاك القويّ» وعن أبي داود والعنبري والنسائي: «ضعيف» وعن ابن حبّان: «كثير الخطأ، فاحش الوهم، فلمّا كثر ذلك في روايته، سقط الاحتجاج بأخباره»[٢].

وذكره الذهبي في «الميزان» وقال: «وله حديث منكَر عن ابن أبي مليكة...»[٣].

وستأتي كلمة ابن الجوزي.

٣ ـ بشر بن دحية:

قال ابن حجر: «بشر بن دحية، عن قزعة بن سويد، وعنه محمّد بن جرير الطبري، ضعّفه المؤلّف في ترجمة عمّار بن هارون المستملي في أصل الميزان...».

أقول: وستقف على نصّ العبارة وفيها عن الذهبي: «هذا كذب، وهو من بشر».

وفيها قول ابن حجر: «فشيخ الطبري [يعني بشراً] ما عرفته، فيجوز أن يكون هو المقبري»[٤].

٤ ـ عليّ بن الحسن الشاعر:

وهذا الرجل كذّبه غير واحد، بل هو المتّهم بوضع هذا الحديث عند بعضهم كما ستعرف.

---

(١) الجرح والتعديل ٧ / ١٨٨.

(٢) تهذيب التهذيب ٨ / ٣٢٦.

(٣) ميزان الاعتدال ٥ / ٤٧٢ ـ ٤٧٣.

(٤) لسان الميزان ٤ / ٢٥٩.

تصريحاتُ حوله:

ولقد نصّ جماعة من نقّاد الحديث على أنّه حديث كذب موضوع، ومنهم: ابن عديّ وابن الجوزي والذهبي وابن حجر العسقلاني، ونحن في هذا المقام ننقل عبارة ابن الجوزي ثم عبارات ابن حجر، وفيها الكفاية:

قال ابن الجوزي:

«أخبرنا أبو منصور القزّاز، قال: أنا أبو بكر بن ثابت، قال: أخبرنا عليّ بن عبدالعزيز الطاهري، قال: نا أبو القاسم عليّ بن الحسن بن عليّ بن زكريّا الشاعر، قال: نا أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري، قال: نا بشر بن دحية، قال: نا قزعة بن سويد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عبّاس: أنّ النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال: أبو بكر وعمر منّي بمنزلة هارون من موسى.

قال المؤلّف: هذا حديث لا يصحّ، والمتّهم به الشاعر، وقد قال أبو حاتم الرازي، لا يحتجّ بقزعة بن سويد؛ وقال أحمد: هو مضطرب الحديث»(١).

وقال ابن حجر بترجمة بشر بن دحية:

«بشر بن دحية، عن قزعة بن سويد، وعنه محمّد بن جرير الطبري. ضعّفه المؤلّف في ترجمة عمّار بن هارون المستملي في أصل الميزان، فذكر عن ابن عديّ أنّه قال: [حدثنا] محمّد بن نوح، [قال] حدثنا جعفر بن محمّد الناقد، [قال] حدثنا عمّار بن هارون المستملي، أخبرنا قزعة بن سويد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عبّاس رفعه: ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر. الحديث، وفيه: وأبو بكر وعمر منّي بمنزلة هارون من موسى.

---

(١) العلل المتناهية ١ / ١٩٩.

قال ابن عديّ: وحدّثناه ابن جرير الطبري، [قال] حدثنا بشر بن دحية، حدثنا قزعة بنحوه.

قال الذهبي: هذا كذب، وهو من بشر.

قال: ثم قال ابن عديّ: ورواه مسلم بن إبراهيم عن قزعة.

قال الذهبي: وقزعة ليس بشيء.

قلت: فبرئ بشر من عهدته، وسيأتي في ترجمة عليّ بن الحسن بن عليّ بن زكريّا الشاعر: أنّ المؤلف اتّهمه به وأنّه بريء من عهدته»[1].

وقال ابن حجر بترجمة الشاعر:

«عليّ بن الحسن بن عليّ [بن زكريّا] الشاعر، عن محمّد بن جرير الطبري، بخبرٍ كذب هو المتّهم به، متنه: أبو بكر[2] منّي بمنزلة هارون من موسى. إنتهى. ولا ذنب لهذا الرجل فيه كما سأُبيّنه.

قال الخطيب في تاريخه: أخبرنا عليّ بن عبدالعزيز الطاهري، أخبرنا أبو القاسم عليّ بن الحسن بن عليّ بن زكريّا الشاعر، حدّثنا أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري، حدّثنا بشر بن دحية، حدّثنا قزعة بن سويد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ بهذا الحديث.

فشيخ الطبري ما عرفته، فيجوز أن يكون هو المفتري، وقد قدّمت كلام المؤلّف فيه في ترجمته، وأنّ ابن عديّ أخرج الحديث المذكور بأتمّ من سياقه عن ابن جرير الطبري بسنده. فبرئ ابن الحسن من عهدته»[3].

* * *

---

(١) لسان الميزان ٢ / ٣٠ ـ ٣١.

(٢) كذا.

(٣) لسان الميزان ٤ / ٢٥٩.

الحديث الثاني

حديث المباهلة

ومن فضائل أهل البيت «حديث المباهلة»... فإنّه لمّا نزلت الآية المباركة: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾[1] خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بعليٍّ وفاطمة والحسنين عليهم السلام إلى المباهلة....

حديث المباهلة بأهل البيت:

قال السيوطي: «وأخرج ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم عن الشعبي قال: كان أهل نجران أعظم قوم من النصارى قولاً في عيسى بن مريم. فكانوا يجادلون النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم فيه. فأنزل اللّه هذه الآيات في سورة آل عمران: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾. فأمر بملاعنتهم، فواعدوه لغدٍ، فغدا النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ومعه عليّ والحسن والحسين وفاطمة، فأبوا أن يلاعنوه وصالحوه على الجزية. فقال النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران حتى الطير على الشجر لو تمّوا على الملاعنة»[2].

وقال: «وأخرج مسلم والترمذي وابن المنذر والحاكم والبيهقي في سننه عن

(١) سورة آل عمران ٣: ٦١.

(٢) الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور ٢ / ٦٩.

سعد بن أبي وقّاص قال: لَمّا نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دعا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عليّاً وفاطمة وحسناً وحسيناً. فقال: اللّهمّ هؤلاء أهلي»(١).

وقال: «وأخرج الحاكم وصحّحه، وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن جابر قال: قدم على النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم العاقب والسيد... فغدا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأخذ بيد عليّ وفاطمة والحسن والحسين، ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه وأقرّا له. فقال: والذي بعثني بالحقّ لو فعلا لأمطر الوادي عليهما ناراً.

قال جابر: فيهم نزلت: ﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ...﴾ الآية. قال جابر: أنفسنا وأنفسكم: رسول الله وعليّ. وأبناءنا: الحسن والحسين. ونساءنا: فاطمة»(٢).

قال: «وأخرج ابن جرير عن غلباء بن أحمر اليشكري قال لمّا: نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ...﴾ الآية. أرسل رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إلى عليّ وفاطمة وابنيهما الحسن والحسين، ودعا اليهود ليلاعنهم. فقال شابّ من اليهود: ويحكم، أليس عهدكم بالأمس إخوانكم الّذين مسخوا قردة وخنازير! لا تلاعنوا! فانتهوا»(٣).

فمن رواة الحديث:

١ ـ أبو بكر ابن أبي شيبة.

٢ ـ سعيد بن منصور.

٣ ـ عبد بن حميد.

---

(١) الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور ٢ / ٧٠.

(٢) الدرّ المنثور ٢ / ٦٨.

(٣) الدرّ المنثور ٢ / ٧٠.

٤ ـ مسلم بن الحجّاج.

٥ ـ أبو عيسى الترمذي.

٦ ـ أبو عبدالله الحاكم.

٧ ـ ابن المنذر.

٨ ـ محمّد بن جرير الطبري.

٩ ـ أبو بكر البيهقي.

١٠ ـ أبو نعيم الأصفهاني.

١١ ـ جلال الدين السيوطي.

وأخرجه أحمد، قال:

«ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول له وخلّفه في بعض مغازيه، فقال عليّ رضي الله عنه: أتخلّفني مع النساء والصبيان؟ قال: يا عليّ، أما ترضى أنْ تكون منّي بمنزلة هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبوّة بعدي.

وسمعته يقول يوم خيبر: لأُعطينّ الراية رجلاً يحبّ الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله، فتطاولنا لها. فقال: ادعوا لي عليّاً ـ رضي الله عنه ـ فأُتي به أرمد، فبصق في عينه، ودفع الراية إليه ففتح الله عليه.

ولمّا نزلت هذه الآية: ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دعا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عليّاً وفاطمة وحسناً وحسيناً ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ فقال: اللّهمّ هؤلاء أهلي»(١).

أقول: لا يخفى أنّ هذا الحديث هو نفس الحديث الذي أخرجه مسلم، وقد تقدّم

---

(١) المسند ١ / ٣٠١ ـ ٣٠٢ مسند سعد بن أبي وقاص الرقم ١٦١١.

نصّه في الحديث الأول، فقارن بين هذا اللفظ واللفظ المتقدّم لتعرف ما في لفظ أحمد من التحريف والتصرّف.

وقد ذكر المفسّرون خبر المباهلة بذيل الآية المباركة، فلاحظ تفاسير: الزمخشري، الفخر الرازي، البيضاوي، الخازن، الجلالين، الآلوسي... وغيرهم.

قلب حديث المباهلة:

فلمّا رأى بعض المتعصّبين اختصاص هذه الفضيلة بأهل البيت عليهم السلام، لا سيّما وأنّها تدلّ على عصمة أمير المؤمنين عليه السلام وإمامته، وعلى أنّ الحسنين عليهما السلام ابنا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كما نصّ عليه الفخر الرازي وغيره في تفسير الآية... عمد إلى وضع حديثٍ ليقلب تلك المنقبة إلى غير أهل البيت وليقابل به حديث المباهلة:

قال ابن عساكر: «أخبرنا أبو عبدالله محمّد بن إبراهيم، أنبأ أبو الفضل بن الكُريدي، أنبأ أبو الحسن العتيقي، أنا أبو الحسن الدارقطني، نا أبو الحسين أحمد بن قاج، نا محمّد بن جرير الطبري إملاءً، نا سعيد بن عنبسة الرازي، نا الهيثم بن عديّ، قال: سمعت جعفر بن محمّد عن أبيه في هذه الآية: **﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾** قال: فجاء بأبي بكر وولده وبعمر وولده وبعثمان وولده وبعليّ وولده»[1].

وعنه السيوطي بتفسير الآية كذلك[2].

---

(١) تاريخ دمشق ـ ترجمة عثمان بن عفان ـ: ٤١ / ١١٥.

(٢) الدرّ المنثور ٢ / ٧٠.

نظرات في سنده:

وهذا الحديث كذبٌ محضً، باطلٌ سنداً ومتناً... ونحن نكتفي بالنظر في سنده... ففيه:

١ ـ سعيد بن عنبسة الرازي

وهذا الرجل ذكره ابن أبي حاتم الرازي فقال:

«سعيد بن عنبسة أبو عثمان الخزّاز الرازي... سمع منه أبي ولم يحدّث عنه وقال: فيه نظر.

حدّثنا عبدالرحمن، قال: سمعت عليّ بن الحسن بن الجنيد، قال: سمعت يحيى بن معين ـ وسئل عن سعيد بن عنبسة الرازي ـ فقال: لا أعرفه.

فقيل: إنّه حدّث عن أبي عبيدة الحدّاد حديث والان؟ فقال: هذا كذّاب.

حدّثنا عبدالرحمن، قال: سمعت عليّ بن الحسين بن الجنيد يقول: سعيد بن عنبسة كذّاب.

سمعت أبي يقول: كان لا يصدق»(١).

٢ ـ الهيثم بن عدي

وقد اتّفقوا على أنّه كذّاب... قال ابن أبي حاتم: «سئل يحيى بن معين عن الهيثم بن عديّ فقال: كوفيّ ليس بثقة، كذّاب.

سألت أبي عنه فقال: متروك الحديث»(٢).

وذكره ابن حجر فذكر الكلمات فيه:

البخاري: «ليس بثقة، كان يكذب».

---

(١) الجرح والتعديل ٤ / ٥١.

(٢) الجرح والتعديل ٩ / ١٠٦.

يحيىٰ بن معين: «ليس بثقة كان يكذب».

أبو داود: «كذّاب».

النسائي وغيره: «متروك الحديث».

ابن المديني: «ولا أرضاه في شيء».

وقال أبو حاتم: «متروك الحديث».

أبو زرعة: «ليس بشيء».

العجلي: «كذّاب».

الساجي: «وكان يكذب».

أحمد: «كان صاحب أخبار وتدليس».

الحاكم والنقّاش: «حدّث عن الثقات بأحاديث منكرة».

وقال أبو نعيم: «يوجد في حديثه المناكير».

محمود بن غيلان: «أسقطه أحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة».

«وذكره ابن السكن وابن شاهين وابن الجارود والدارقطني في الضعفاء».

وكذّب الحديث، لكون الهيثم فيه، جماعة منهم: الطحاوي في مشكل الحديث، والبيهقي في السنن، والنقّاش والجوزجاني في ما صنّفا من الموضوعات وغيرهم[١].

* * *

(١) لسان الميزان ٦ / ٢٧٥ ـ ٢٧٦.

الحديث الثالث

حديث سيادة أهل الجنّة

من الأحاديث المرويّة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم والثابتة عنه لدى المسلمين... في فضل الإمامين السبطين الطاهرين، الحسن والحسين... هو قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة»:

الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة:

وقد رواه من أهل السُنّة علماء ومحدِّثون لا يحصى عددهم كثرةً:

فقد أخرج الترمذي بسنده عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة»(١).

وأخرج ابن ماجة بسنده عن عبداللّه بن عمر، قال: «قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة، وأبوهما خير منهما»(٢).

وأخرج أحمد بإسناده عن حذيفة، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: «ملك من الملائكة لم يهبط الأرض قبل هذه الليلة، فاستأذن ربّه أن يسلّم عليَّ ويبشّرني أنّ الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة، وأنّ فاطمة سيّدة نساء أهل الجنّة رضي اللّه عنهم»(٣).

---

(١) سنن الترمذي ٥ / ٤٢٦ كتاب المناقب باب مناقب أبي محمّد الحسن بن علي بن أبي طالب والحسين بن علي بن أبي طالب الرقم ٣٧٩٣.

(٢) سنن ابن ماجة ١ / ١٣٤ ـ ١٣٥ باب في فضائل أصحاب رسول اللّه (فضل علي بن أبي طالب) الرقم ١١٨.

(٣) مسند أحمد ٦ / ٥٤٢ حديث حذيفة بن اليمان الرقم ٢٢٨١٨.

وأخرج الحاكم بسنده عن حذيفة عن النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال: «أتاني جبريل عليه الصلاة والسلام فقال: إنّ الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة. ثم قال لي رسول الله: غفر الله لك ولأُمّك يا حذيفة»(١).

وصحّحه الذهبي في تلخيصه.

ومن رواته أيضاً:

ابن حبّان في صحيحه كما في موارد الظمآن: ٥٥١.

والنسائي في خصائص أمير المؤمنين: ٣٦.

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٩ / ٢٣١.

وأبو نعيم في حلية الأولياء ٤ / ١٩٠.

وابن حجر العسقلاني في الإصابة ١ / ٢٦٦.

وابن الأثير في أُسد الغابة ٥ / ٥٧٤.

وذكره الزركشي في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» والسيوطي في «الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة» والسخاوي في «المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة» بل أورده الزبيدي في كتابه «لقط اللآلي المتناثرة في الأحاديث المتواترة».

قلب الحديث:

هذا هو الحديث كما في كتب القوم مصرِّحين بصحّته... فَقَلَبَهُ بعض الكذّابين إلى لفظ: «أبو بكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنّة»:

قال الترمذي:

---

(١) المستدرك على الصحيحين ٣ / ٤٢٩ كتاب معرفة الصحابة (ذكر مناقب حذيفة بن اليمان) الرقم ٥٦٣٠.

١ ـ «حدّثنا الحسن بن الصباح البزّار، حدّثنا محمّد بن كثير العبدي، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم لأبي بكر وعمر: هذان سيّدا كهول أهل الجنّة من الأوّلين والآخرين إلّا النبيّين والمرسلين، لا تخبرهما يا علي.

قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

٢ ـ حدّثنا عليّ بن حجر، حدّثنا الوليد بن محمّد الموقري، عن الزهري، عن عليّ بن الحسين، عن عليّ بن أبي طالب، قال: كنت مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم إذ طلع أبو بكر وعمر، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: هذان سيّدا كهول أهل الجنّة من الأوّلين والآخرين إلّا النبيّين والمرسلين؛ يا عليّ لا تخبرهما.

قال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. والوليد بن محمّد الموقري يضعَّف في الحديث، ولم يسمع عليّ بن الحسين من عليّ بن أبي طالب.

وقد روي هذا الحديث عن عليّ من غير هذا الوجه.

وفي الباب عن أنس وابن عبّاس.

٣ ـ «حدّثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدّثنا سفيان بن عيينة، قال: ذكر داود، عن الشعبي، عن الحارث، عن عليّ، عن النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال: أبو بكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنّة من الأوّلين والآخرين ما خلا النبيّين والمرسلين؛ لا تخبرهما يا عليّ»[(١)].

وقال ابن ماجة:

«حدّثنا هشام بن عمّار، قال: حدّثنا سفيان، عن الحسن بن عمارة، عن فراس، عن الشعبي، عن الحارث، عن عليّ، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم:

---

(١) سنن الترمذي ٥ / ٣٧٥ ـ ٣٧٦ كتاب المناقب باب في مناقب أبي بكر وعمر كليهما الأرقام ٣٦٨٤ ـ ٣٦٨٦.

أبو بكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنّة من الأوّلين والآخرين إلّا النبيّين والمرسلين؛ لا تخبرهما يا عليّ ما داما حيّين»[١].

وقال: «حدّثنا أبو شعيب صالح بن الهيثم الواسطي، قال: حدّثنا عبدالقدّوس بن بكر بن خنيس، قال: حدّثنا مالك بن مغول، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: أبو بكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنّة من الأوّلين والآخرين إلّا النبيّين والمرسلين»[٢].

وقال عبدالله بن أحمد:

«حدّثني وهب بن بقية الواسطي، ثنا عمرو بن يونس ـ يعني اليمامي ـ، عن عبدالله بن عمر اليمامي، عن الحسن بن زيد بن حسن، حدّثني أبي، عن أبيه، عن عليّ رضي الله عنه، قال: كنت عند النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فأقبل أبو بكر وعمر، فقال: يا عليّ، هذان سيّدا كهول أهل الجنّة وشبابها بعد النبيّين والمرسلين»[٣].

نظرات في سنده:

أقول: قد ذكرنا أهمّ أسانيد هذا الحديث في أهمّ كتبهم، فالترمذي يرويه بسنده عن أنس بن مالك، وهو وابن ماجة وعبدالله بن أحمد يروونه عن أمير المؤمنين عليه السلام... وابن ماجة يرويه عن أبي جحيفة... وربّما روي في خارج الصحاح عن بعض الصحابة لكنْ بأسانيد اعترفوا بعدم اعتبارها[٤].

---

(١) سنن ابن ماجة ١ / ١١٥ باب في فضائل أصحاب رسول الله (فضل أبي بكر الصديق) الرقم ٩٥.

(٢) سنن ابن ماجة ١ / ١١٩ باب في فضائل أصحاب رسول الله (فضل أبي بكر الصديق) الرقم ١٠٠.

(٣) المسند ١ / ١٢٩ مسند علي بن أبي طالب الرقم ٦٠٣.

(٤) مجمع الزوائد ٩ / ٤٠ ـ ٤١ كتاب المناقب باب فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم الأرقام ١٤٣٥٩ ـ ١٤٣٦١، فيض القدير ١ / ١١٨.

وأوّل ما في هذا الحديث اعراض البخاري ومسلم عنه، فإنّهما لم يخرجاه في كتابيهما، وقد تقرّر عند كثير من العلماء ردّ ما اتّفقا على تركه، بل إنّ أحمد بن حنبل لم يخرجه في مسنده أيضاً، وإنّما أورده ابنه عبدالله في زوائده[(١)]، وقد نصّ أحمد على أنّ ما ليس في المسند فليس بحجّة، حيث قال في وصف كتابه: «إنّ هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فارجعوا إليه، فإنْ كان فيه وإلّا ليس بحجّةٍ»[(٢)].

ثم إنّه بجميع طرقه المذكورة ساقط عن الاعتبار:

أمّا الحديث عن عليّ:

فقد رواه عنه الترمذي بطريقين، وعبدالله بن أحمد بطريقٍ ثالث.

أمّا الطريق الأوّل فقد نبّه على ضعفه الترمذي:

أولاً: بأنّ عليّ بن الحسين لم يسمع من عليّ بن أبي طالب، والواسطة بينهما غير مذكور، وهذا قادح على مذهب أهل السُنّة.

وثانياً: بأنَّ الوليد بن محمّد الموقّري يُضعَّف في الحديث:

قال ابن المديني: ضعيف لا يكتب حديثه.

وقال الجوزجاني: كان غير ثقة، يروي عن الزهري عدّة أحاديث ليس لها أُصول.

وقال أبو زرعة الرازي: ليّن الحديث.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث.

---

(١) لم يذكر في مادة «كهل» من معجم ألفاظ الحديث النبوي ٦ / ٧٠ إلّا هذا المورد، وهو من حديث عبدالله بن أحمد وليس لأحمد نفسه.

(٢) لاحظ ترجمة أحمد في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٢ / ٣١.

وقال النسائي: ليس بثقة، منكر الحديث.

وقال مرةً: متروك الحديث.

وقال الترمذي: يضعف في الحديث.

وقال ابن خزيمة: لا يحتجّ به.

وقال ابن حبّان: روى عن الزهري أشياء موضوعة....

وقال أبو داود: ضعيف.

بل قال ابن معين -في رواية عنه-: كذّاب. وكذا قال غيره[١]

قلت:

وهذا الحديث عن الزهري.

وأمّا «الزهري»، فقد ترجمنا له في بعض بحوثنا السابقة فلا نعيد.

وأمّا الطريق الثاني:

فهو عن الشعبي عن الحارث عن عليّ... عند الترمذي....

وكذا... عند ابن ماجة....

أمّا الشعبي، فقد ترجمنا له في بعض البحوث السابقة.

وأمّا الحارث، وهو «الحارث بن عبدالله الأعور» فإليك بعض كلماتهم فيه:

قال أبو زرعة: لا يحتجّ بحديثه.

وقال أبو حاتم: ليس بقويّ ولا ممّن يحتجّ بحديثه.

وقال النسائي: ليس بالقويّ.

---

(١) تهذيب التهذيب ١١ / ١٣١ ـ ١٣٢.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال ابن عديّ: عامّة ما يرويه غير محفوظ.

بل وصفه غير واحدٍ منهم بالكذب!

بل عن الشعبي ـ الراوي عنه ـ: كان كذّاباً!! وقد وقع هذا عندهم موقع الإشكال! كيف يكذّبه ثم يروي عنه؟! إنّ هذا يوجب القدح في الشعبي نفسه!

فقيل: إنّه كان يكذّب حكاياته لا في الحديث. وإنّما نقم عليه إفراطه في حبّ عليّ![1].

قلت: إن كان كذلك فقد ثبت القدح للشعبي، إذ الإفراط في حبّ عليّ لا يوجب القدح ولا يجوّز وصفه بالكذب، ومن هنا ترى أنّ غير واحدٍ ينصّ على وثاقة الحارث....

هذا، ولا حاجة إلى النظر في حال رجال السندين حتى الشعبي، وإلّا، فإنّ «الحسن بن عمارة» عند ابن ماجة:

قال الطيالسي: قال شعبة: ائت جرير بن حازم، فقل له: لا يحلّ لك أنْ تروي عن الحسن بن عمارة فإنّه يكذب....

وقال ابن المبارك: جرحه عندي شعبة وسفيان، فبقولهما تركت حديثه.

وقال أبو بكر المروزي عن أحمد: متروك الحديث.

وقال ابن معين: لا يكتب حديثه. وقال مرةً: ضعيف. وقال مرّةً: ليس حديثه بشيء.

وقال عبدالله بن المديني عن أبيه: كان يضع.

وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني: متروك الحديث.

---

(١) لاحظ ذلك كلّه بترجمة الحارث من تهذيب التهذيب ٢ / ١٣٤ ـ ١٣٥.

وقال النَسائي أيضاً: ليس بثقة ولا يكتب حديثه.

وقال الساجي: ضعيف متروك، أجمع أهل الحديث على ترك حديثه.

وقال الجوزجاني: ساقط.

وقال جزرة: لا يكتب حديثه.

وقال ابن المبارك عن ابن عيينة: كنت إذا سمعت الحسن بن عمارة يحدّث عن الزهري، جعلت إصبعيَّ في أُذنيَّ.

وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث.

وقال يعقوب بن شيبة: متروك الحديث.

وقال ابن حبان: كان بلية الحسن التدليس عن الثقات ما وضع عليهم الضعفاء ....

وقال السهيلي: ضعيف بإجماع منهم[1].

قلت: فهذا حال هذا الرجل الذي روى عنه ابن ماجة! وروى عنه سفيان مع علمه بهذه الحال! وإذا كان سفيان جارحاً له فكيف يروي عنه؟! ألا يوجب ذلك القدح في سفيان كذلك وسقوط جميع رواياته عنه؟! وهذا الحديث من ذلك!

وأمّا الطريق الثالث:

فهو رواية عبدالله، وفيه:

أوّلاً: إنّه ممّا أعرض عنه أحمد بناءً على ما تقدَّم.

وثانياً: إنّ فيه «الحسن بن زيد»... قال ابن معين: ضعيف. وقال ابن عديّ: «أحاديثه عن أبيه أنكر ممّا روى عن عكرمة»[2].

(١) لاحظ هذه الكلمات وغيرها بترجمته من تهذيب التهذيب ٢ / ٢٧٧ ـ ٢٨٠.

(٢) تهذيب التهذيب ٢ / ٢٥٦.

قلت: وهذا الحديث من ذاك!

وثالثاً: إنّ لفظه يشتمل على «وشبابها» وهذا يختصُّ بهذا السند وهو كذب قطعاً.

وأمّا الحديث عن أنس:

فهو الذي أخرجه الترمذي، وفيه:

«قتادة» وكان مدلِّساً، يرمى بالقدر، رأساً في بدعةٍ يدعو إليها، حاطب ليل، حدّث عن ثلاثين رجلاً لم يسمع منهم... إلى غير ذلك ممّا قيل فيه[(١)].

و«أنس بن مالك» نفسه لا يجوز الاعتماد عليه، لا سيّما في مثل هذا الحديث، فقد ثبت كذبه في حديث الطائر المشويّ[(٢)] وكتمه للشهادة بالحقّ حتى دعا عليه عليٌّ عليه السلام، وهو مع الحقّ[(٣)].

وأمّا حديث أبي جحيفة:

فهو الذي أخرجه ابن ماجة، وفيه:

«عبدالقدّوس بن بكر بن خنيس» قال ابن حجر: «وذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنّهم ضربوا على حديثه»[(٤)].

---

(١) لاحظ ترجمته في تهذيب التهذيب ٨/ ٣٠٧ـ٣٠٩.

(٢) حديث الطائر المشويّ من أشهر الأحاديث الدالّة على أفضليّة أمير المؤمنين عليه السلام وخلافته، أخرجه عشرات الأئمّة والعلماء الأعلام في كتبهم، منهم: الترمذي والحاكم والطبراني وأبو نعيم والخطيب وابن عساكر وابن الأثير... راجع منها المستدرك ٣/ ١٤١ـ١٤٣ كتاب معرفة الصحابة باب (مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب) الأرقام ٤٦٥٠ و ٤٦٥١.

(٣) كان ذلك في قضيّة مناشدة أمير المؤمنين عليه السلام الناس في رحبة الكوفة بأنّ من شهد منهم غدير خُمَ فليقم ويشهد، فشهد جماعة من الحاضرين وامتنع أنس في نفرٍ منهم... فدعا عليهم الإمام عليه السلام... روى ذلك: ابن قتيبة والبلاذري وابن عساكر وآخرون... راجع كتاب الغدير ١/ ٣٨٧.

(٤) تهذيب التهذيب ٦/ ٣٢٤.

تتمّة:

إنّه لا يخفى اختلاف لفظ آخر الحديث عن عليّ، ففي لفظ: «لا تخبرهما يا عليّ» وفي آخر: «لا تخبرهما يا عليّ ماداما حيّين» وفي ثالثٍ لم يذكر هذا الذيل أصلاً...!

أما في الحديث عن أنس، فلا يوجد أصلاً....

ولماذا نهى عليّاً من أنْ يخبرهما؟! ولماذا لم ينه أنس عن ذلك، بل بالعكس أمره بأن يبشّرهما ـ وعثمان ـ في حديثٍ يروونه عنه، وسيأتي نصّه في كلام العيني....

لم أجد ـ في ما بيدي من المصادر ـ لذلك وجهاً... إلّا عند ابن العربي المالكي... فإنّه قال: «قال ذلك لعليٍّ ليقرّر عند تقدّمهما عليه»!! وأنّه «نهاه أن يخبرهما لئلّا يعلما قرب موتهما في حال الكهولة»!![1].

وهل كان يحتاج عليٌّ إلى الإقرار إن كان تقدّمهما عليه بحقّ؟!

وهل كان يضرّهما العلم بقرب موتهما في حال الكهولة؟! وهل كانا يخافان الموت؟! ولماذا؟!

(١) عارضة الأحوذي ١٣ / ١٣٢ ـ ١٣٣.

الحديث الرابع
حديث سدّ الأبواب

ومن الأحاديث الصحيحة الثابتة المشهورة، بل المتواترة... الواردة عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في شأن مولانا أمير المؤمنين عـليه السـلام... حـديث «سدّوا الأبواب إلّا باب علي»... وهذه نصوصٌ مِن ألفاظه:

حديث سدّ الأبواب إلّا باب عليّ:

أخرج الترمذي بسنده عن ابن عبّاس: «أنّ النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أمر بسدّ الأبواب إلّا باب عليّ»[(١)].

وأخرج عن أبي سعيد قال: «قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم لعليٍّ: يا عليّ، لا يحلّ لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك.

قال عليّ بن المنذر: قلت لضرار بن صرد: ما معنى هذا الحديث؟ قـال: لا يـحلّ لأحدٍ يستطرقه جنباً، غيري وغيرك»[(٢)].

وأخرج أحمد بسنده عن عبدالله بن الرقيم الكناني، قال: «خـرجـنا إلى المـدينة زمن الجمل، فلقينا سعد بن مالك بها فقال: أمر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب الشارعة في المسجد، وترك باب عليّ»[(٣)].

---

(١) سنن الترمذي ٥ / ٤١٠ كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب الرقم ٣٧٥٣.

(٢) سنن الترمذي ٥ / ٤٠٨ ـ ٤٠٩ كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب الرقم ٣٧٤٨.

(٣) مسند أحمد ١ / ٢٨٥ مسند سعد بن أبي وقاص الرقم ١٥١٤.

وأخرجه أحمد كذلك بأسانيد مختلفة عن غير واحدٍ من الصحابة[١].

وأخرج الحاكم بسنده عن زيد بن أرقم قال: «كانت لنفرٍ من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أبواب شارعة في المسجد. فقال يوماً: سدّوا هذه الأبواب إلّا باب عليّ.

قال: فتكلّم في ذلك ناس، فقام رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أمّا بعد، فإنّي أُمرت بسدّ هذه الأبواب غير باب عليّ، فقال فيه قائلكم، والله ما سددت شيئاً ولا فتحته، ولكن أُمرت بشيءٍ فاتّبعته.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرجاه»[٢].

وأخرج بسنده عن أبي هريرة قال: «قال عمر بن الخطّاب: لقد أُعطي عليّ بن أبي طالب ثلاث خصال، لأن تكون لي خصلة منها أحبّ إليّ من أنْ أُعطى حمر النعم. قيل: وما هنّ يا أمير المؤمنين؟ قال: تزوّجه فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، وسكناه المسجد مع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يحلّ له فيه ما يحلّ له، والراية يوم خيبر.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[٣].

وأخرج النسائي بسنده عن الحارث بن مالك قال: «أتيت مكّة فلقيت سعد بن أبي وقّاص فقلت له: هل سمعت لعليٍّ منقبة؟ قال: كنّا مع رسول الله صلّى الله عليه

(١) راجع المسند ١ / ٢٨٥، مسند سعد بن أبي وقاص الرقم ١٥١٤ و ١ / ٥٤٥، مسند عبدالله بن عباس الرقم ٣٠٥٢ و ٢ / ١٠٤، مسند عبدالله بن عمر الرقم ٤٧٨٢ و ٥ / ٤٩٦ حديث زيد بن ارقم الرقم ١٨٨٠١.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٣٥ كتاب معرفة الصحابة (ذكر مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب) الرقم ٤٦٣١.

(٣) المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٣٥ كتاب معرفة الصحابة (ذكر مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب) الرقم ٤٦٣٢.

[وآله] وسلّم في المسجد فنودي فينا ليلاً: ليخرج من [في] المسجد إلّا آل رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وآل عليّ. قال: فخرجنا، فلمّا أصبح أتاه عمّه فقال: يا رسول الله أخرجت أصحابك وأعمامك وأسكنت هذا الغلام؟! فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: ما أنا أمرت بإخراجكم ولا بإسكان هذا الغلام. إنّ الله هو أمر به.

قال أبو عبدالرحمان: قال فطر: عن عبدالله بن شريك، عن عبدالله بن الرقيم، عن سعد: إنّ العباس أتى النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال: سددت أبوابنا إلّا باب عليّ؟! فقال: ما أنا فتحتها ولا سددتها»[١].

هذه بعض ألفاظ الحديث كما أخرجها الأئمّة، ولو أردنا استقصاء طرقه وألفاظه المختلفة عن الصحابة الّذين رووه لطال بنا المقام، وربّما نقف على بعضها أيضاً في خلال البحث... وبالجملة، فإنّ الخبر قد تعدى الرواية وبلغ حدّ الدراية... ونحن إنّما ذكرنا طرفاً من ذلك تمهيداً لما أُخرج في الصحيحين من حديث الخوخة، وما ترتّب على ذلك من نظرات وبحوث عند الشرّاح وكبار أئمّة الحديث.

قلب الحديث:

لقد قلبوا حديث «سدّ الأبواب» عن «عليّ» إلى «أبي بكر» ووضعوا أيضاً «حديث الخوخة» وأخرجه البخاري ومسلم في كتابيهما والترمذي وأحمد... وغيرهم ممّن تقدّم وتأخر....

والعمدة ما جاء في كتابَي البخاري ومسلم... فإذا درسناه وتوصّلنا إلى واقع الحال فيه، أغنانا عن النظر في غيره... ولربّما تعرّضنا لغيره في خلال البحث.

---

(١) خصائص عليّ بن أبي طالب: ٧٠ ـ ٧١ ذكر قول النبيّ: ما أنا أدخلته وأخرجتكم الرقم ٤٠.

الحديث المقلوب عند البخاري:

والبخاري أخرجه في أكثر من باب....

ففي «باب الخوخة والممرّ في المسجد» قال: «حدّثنا عبدالله بن محمّد الجعفي، قال: حدّثنا وهب بن جرير، قال: حدّثنا أبي قال: سمعت يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عبّاس، قال: قال: خرج رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقةٍ، فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إنّه ليس من الناس أحد أمنّ عليَّ في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة؛ ولو كنت متّخذاً من الناس خليلاً لاتّخذت أبا بكر خليلاً، ولكن خلّة الإسلام أفضل؛ سدّوا عنّي كلّ خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر»[١].

وفي «باب هجرة النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأصحابه إلى المدينة» قال: «حدّثنا إسماعيل بن عبدالله، قال: حدّثني مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله عن عبيد ـ يعني ابن حنين ـ عن أبي سعيد الخدري: أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم جلس على المنبر فقال: إنّ عبداً خيّره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده، فاختار ما عنده، فبكى أبو بكر وقال: فديناك بآبائنا وأُمّهاتنا، فعجبنا له وقال الناس: أُنظروا إلى هذا الشيخ، يخبر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عن عبدٍ خيّره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده، وهو يقول: فديناك بآبائنا وأُمّهاتنا. فكان رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم هو المخيَّر وكان أبو بكر هو أعلمنا به.

وقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: إنّ من أمنّ الناس عليَّ في صحبته

(١) صحيح البخاري ١ / ١٧٨ أبواب المساجد باب الخوخة والممر في المسجد الرقم ٤٥٥.

وماله أبا بكر، ولو كنت متّخذاً خليلاً من أُمّتي لاتّخذت أبا بكر، إلّا خُلّة الإسلام، لا يبقينّ في المسجد خوخة إلّا خوخة أبي بكر»[١].

الحديث المقلوب عند مسلم:

وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة فقال:

«حدّثنا عبدالله بن جعفر بن يحيى بن خالد، حدّثنا معن، حدّثنا مالك، عن أبي النضر، عن عبيد بن حنين، عن أبي سعيد: أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم جلس على المنبر فقال: عبد خيّره الله بين أنْ يؤتيه زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده؛ فبكى أبو بكر وبكى فقال: فديناك بآبائنا وأُمّهاتنا.

قال: فكان رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم هو المخيَّر وكان أبو بكر أعلمنا به.

وقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: إنّ أمنَ الناس عليَّ في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متّخذاً خليلاً لاتّخذت أبا بكر خليلاً ولكنْ أُخوّة الإسلام؛ لا تبقين في المسجد خوخة إلّا خوخة أبي بكر.

حدّثنا سعيد بن منصور، حدّثنا فليح بن سليمان، عن سالم أبي النضر، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، قال: خطب رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم الناسَ يوماً. بمثل حديث مالك»[٢].

تحريف البخاري الحديثَ المقلوب:

ثم إنّ البخاري بعد أن أخرج الحديث عن ابن عبّاس في «باب الخوخة والممرّ في المسجد» كما عرفت، حرّفه في «باب المناقب» حيث قال: «باب قول النبي صلّى

---

(١) صحيح البخاري ٣ / ١٤١٧ كتاب فضائل الصحابة باب هجرة النبيّ وأصحابه إلى المدينة الرقم ٣٦٩١.

(٢) صحيح مسلم ٥ / ٧ ـ ٨ كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي بكر الصديق الرقم ٢٣٨٢ وذيله.

اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: سدّوا الأبواب إلّا باب أبي بكر. قاله ابن عبّاس عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم».

فاضطرب الشرّاح في توجيه هذا التحريف، فاضطرّوا إلى حمل ذلك على أنّه نقل بالمعنى:

قال ابن حجر: «وصله المصنّف في الصلاة بلفظ: سدّوا عني كلّ خوخة، فكأنّه ذكره بالمعنى»(١).

وقال العيني: «هذا وصله البخاري في الصلاة بلفظ: سدّوا عنّي كلّ خوخة في المسجد، وهذا هنا نقل بالمعنى...»(٢).

وهل يصدق على أنّ نقل «الخوخة» إلى «الباب» نقل بالمعنى؟! على أنّ ابن حجر نفسه غير جازم بذلك فيقول: «كأنّه...»!

وكما حرّف الحديث عن ابن عبّاس، كذلك حرّف حديث أبي سعيد الذي أخرجه في «باب هجرة النبي» كما عرفت، فقال في «باب المناقب»:

«حدّثني عبداللّٰه بن محمّد، حدّثني أبو عامر، حدّثنا فليح، قال: حدّثني سالم أبو النضر، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، قال:

خطب رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم وقال: إنّ اللّٰه خيَّر عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند اللّٰه؛ قال: فبكى أبو بكر؛ فعجبنا لبكائه أن يخبر رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم عن عبد خُيِّر، فكان رسول اللّٰه هو المخيَّر وكان أبو بكر أعلمنا.

فقال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: إنّ من أَمَنِّ الناس عليَّ في صحبته

---

(١) فتح الباري ٧ / ١٤.

(٢) عمدة القاري ١٦ / ١٧٤.

وماله أبا بكر، ولو كنت متّخذاً خليلاً غير ربّي، لاتّخذت أبا بكر خليلاً ولكن أُخوّة الإسلام ومودّته؛ لا يبقينّ في المسجد باب إلّا سدّ إلّا باب أبي بكر».

وهنا أيضاً اضطرب الشرّاح، فراجع كلماتهم.

نظرات في سند حديث الخوخة في الصحيحين

قدّمنا حديث الخوخة بسنده ولفظه في الصحيحين... وقد عرفت أنّ البخاري ومسلماً يرويانه عن ابن عبّاس وأبي سعيد الخدري... لكنّه ساقط عن درجة الاعتبار عن كليهما:

أمّا الحديث عن ابن عبّاس:

فهو عند البخاري فقط... ويكفي في سقوطه ـ بعد غضّ النظر عن بعض الكلام في «وهب بن جرير»[(١)]، وعمّا قيل في أبيه «جرير بن حازم» فإنّ البخاري يقول: «ربّما يهم في الشيء...» ويقول يحيى بن معين: «هو عن قتادة ضعيف» والذهبي يقول: «تغيّر قبل موته فحجبه ابنه وهب»[(٢)] ـ إنّ راويه عن ابن عبّاس هو «عكرمة البربري» مولاه، وإليك طرفاً من أوصاف هذا الرجل:

موجز ترجمة عكرمة مولى ابن عبّاس:

١ ـ إنّه كان يرى رأي الخوارج وكان داعيةً إليه، وقد أخذ كثيرون من أهل أفريقية رأي الصفرية من عكرمة. قال الذهبي: قد تكلّم الناس في عكرمة لأنّه كان يرى رأي الخوارج.

---

(١) تهذيب التهذيب ١١ / ١٤٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٢ / ١١٧ ـ ١١٨، المغني في الضعفاء ١ / ٢٠٣.

٢ ـ وكان يطعن في الدين ويستهزئ بالأحكام، فقد نقلوا عنه قوله: إنّما أنزل اللّٰه متشابه القرآن ليضلّ به.

وقال في وقت الموسم: وددت أنّي اليوم بالموسم وبيدي حربة فأعترض بها من شهد الموسم يميناً وشمالاً.

ووقف على باب مسجد النبي وقال: ما فيه إلّا كافر.

٣ ـ وكان كذّاباً، حتّى أوثقه عليّ بن عبداللّٰه بن عبّاس على باب كنيف الدار، فقيل له: تفعلون هذا بمولاكم؟! فقال: إنّ هذا يكذب على أبي، واشتهر قول عبداللّٰه بن عمر لمولاه نافع: اتّق اللّٰه، لا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة على ابن عبّاس. وعن ابن سيرين ويحيى بن معين ومالك وجماعة غيرهم: كذّاب.

٤ ـ وعكوفه على أبواب الأُمراء للدنيا مشهور، حتّى قيل له: تركتَ الحرمين وجئتَ إلى خراسان؟! فقال: أسعى على بناتي. وقال الآخر: قدمت آخذ من دنانير ولاتكم ودراهمهم.

٥ ـ ولأجل هذه الأمور وغيرها، ترك الناس جنازته، فما حمله أحد، واكتروا له أربعة رجال من السودان[(١)].

وأمّا الحديث عن أبي سعيد الخدري:

فقد رواه البخاري عن: إسماعيل بن أبي أُويس، عن مالك، عن أبي النضر، عن عبيد بن حنين، عن أبي سعيد الخدري....

ورواه مسلم ـ في طريقه الأول ـ عن عبداللّٰه بن جعفر بن يحيى بن خالد، عن

(١) ذكرنا ترجمته في كتابنا: التحقيق في نفي التحريف ٢٧٠ ـ ٢٧٤ عن: تهذيب الكمال ٢٠ / ٢٦٤، وتهذيب التهذيب ٧ / ٢٢٨، وطبقات ابن سعد ٥ / ٢١٩، ووفيات الأعيان ٣ / ٢٦٥، وميزان الاعتدال ٥ / ١١٦، والمغني في الضعفاء ٢ / ٦٧، والضعفاء الكبير ٣ / ٣٧٣، وسير أعلام النبلاء ٥ / ١٢.

معن، عن مالك....

ورواه الترمذي عن أحمد بن الحسن، عن عبدالله بن مسلمة، عن مالك... وقال: هذا حديث حسن صحيح[١].

فمداره على «مالك بن أنس».

ومالك بن أنس وإنْ كان أحد الأئمّة الأربعة، تقلّده طائفة كبيرة من أهل السُنّة... فهو لا يعتمد على رواياته، خاصّةً في مثل هذا المقام... لعقيدته التي انفرد بها حول الإمام عليه السلام... والتي خرج بها عن إجماع أهل الإسلام...!!

ترجمة مالك

وقد اقتضى هذا المقام أنْ نفصّل الكلام في ترجمة مالك بن أنس:

١ ـ كونه من الخوارج:

فأوّل ما فيه كونه يرى رأي الخوارج... قال المبرّد في بحثٍ له حول الخوارج:

«وكان عدّة من الفقهاء يُنسبون إليه، منهم: عكرمة مولى ابن عبّاس، وكان يقال ذلك في مالك بن أنس.

ويروي الزبيريّون: أنّ مالك بن أنس المديني كان يذكر عثمان وعليّاً وطلحة والزبير فيقول: والله ما اقتتلوا إلّا على الثريد الأعفر»[٢].

٢ ـ رأيه الباطل في مسألة التفضيل:

وكان مالك يرى مساواة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لسائر الناس، فكان

---

(١) سنن الترمذي ٥ / ٣٧٣ ـ ٣٧٤ كتاب المناقب باب مناقب أبي بكر الصديق الرقم ٣٦٨٠.

(٢) الكامل ـ للمبرّد ـ ٣ / ١١٨.

يقول بأنَ أفضل الأُمّة هم أبو بكر وعمر وعثمان ثم يقف ويقول: هنا يتساوى الناس![(١)].

وكان في هذا الرأي تبعاً لابن عمر في رأيه حيث قال: كنّا نقول على عهد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت. يعني فلا نفاضل.

هذا الرأي الذي ذكره ابن عبدالبرّ وأنكره جدّاً، قال: «وهو الذي أنكر ابن معين وتكلّم فيه بكلامٍ غليظ، لأنّ القائل بذلك قد قال بخلاف ما اجتمع عليه أهل السُنّة من السلف والخلف من أهل الفقه والأثر: أنّ عليّاً أفضل الناس بعد عثمان، وهذا ممّا لم يختلفوا فيه، وإنّما اختلفوا في تفضيل عليّ وعثمان، واختلف السلف أيضاً في تفضيل عليّ وأبي بكر. وفي إجماع الجميع الذي وصفنا دليل على أنّ حديث ابن عمر وهمٌ وغلطٌ، وأنّه لا يصحّ معناه وإنْ كان إسناده صحيحاً...»[(٢)].

٣ ـ تركه الرواية عن أمير المؤمنين عليه السلام:

ثمّ إنّه لانحرافه عن أمير المؤمنين عليه السلام لم يخرج عنه شيئاً في كتابه «الموطّأ»!... الأمر الذي استغرب منه هارون الرشيد، فلمّا سأله عن السبب اعتذر بأنّه: لم يكن في بلدي ولم ألق رجاله!![(٣)].

هذا مع روايته عن معاوية وعبدالملك بن مروان... واستناده إلى آرائهما...!

وروايته عن هشام بن عروة مع قوله: هشام بن عروة كذّاب!![(٤)].

---

(١) ترتيب المدارك، ترجمة مالك ١ / ١٧٥.

(٢) الاستيعاب ٣ / ٢١٤.

(٣) تنوير الحوالك ١ / ٧، شرح الموطّأ ـ للزرقاني ـ ١ / ٤٣.

(٤) تاريخ بغداد ١ / ٢٣٩، الكاشف ٣ / ٢١١، تهذيب الكمال ٢٤ / ٤١٥، سير اعلام النبلاء ٧ / ٣٨.

وقال بعضهم: نهاني مالك عن شيخين من قريش، وقد أكثر عنهما في الموطّأ[(١)].

٤ ـ كان مدلّساً:

وهو ـ مضافاً إلى ذلك ـ كان مدلِّساً:

قال عبدالله بن أحمد:

«سمعت أبي يقول: لم يسمع مالك بن أنس من بكير بن عبدالله شيئاً، وقد حدّثنا وكيع عن مالك عن بكير بن عبدالله، قال أبي: يقولون: إنّها كتب ابنه»[(٢)].

وقال الخطيب في ذكر شيء من أخبار بعض المدلّسين:

«ويقال: إنّ ما رواه مالك بن أنس عن ثور بن زيد عن ابن عبّاس، كان ثور يرويه عن عكرمة عن ابن عبّاس، وكان مالك يكره الرواية عن عكرمة، فأسقط اسمه من الحديث وأرسله.

وهذا لا يجوز، وإنْ كان مالك يرى الاحتجاج بالمراسيل، لأنّه قد علم أنّ الحديث عمّن ليس بحجّةٍ عنده. وأمّا المرسل فهو أحسن حالةً من هذا، لأنّه لم يثبت من حال من أرسل عنه أنّه ليس بحجّة»[(٣)].

٥ ـ اجتماعه بالأُمراء وسكوته عن منكراتهم:

وكان مالك في غاية الفقر والشدّة، حتى ذكروا أنّه باع خشبة سقف بيته[(٤)].

ولكنّ حاله تبدّلت وتحسّنت، منذ أنْ أصبح بخدمة السلطات والحكّام، فكانت

(١) تهذيب التهذيب ٩ / ٣٥.

(٢) العلل ومعرفة الرجال ـ لأحمد بن حنبل ـ ١ / ٢١٩.

(٣) الكفاية في علم الرواية: ٣٦٥.

(٤) ترتيب المدارك، ترجمته ١ / ١١٩، الديباج المذهّب: ٦٣.

الدنانير تدرّ عليه بكثرة، حتى أنّه أخذ من هارون ألف دينار وتركها لورّاثه[١].

ومن الطبيعي حينئذٍ أنْ يكون مطيعاً للسلاطين، مشيّداً لسياستهم، ساكتاً عن منكراتهم ومظالمهم....

قال عبدالله بن أحمد:

«سمعت أبي يقول: كان ابن أبي ذئب ومالك يحضران عند الأُمراء، فيتكلّم ابن أبي ذئب يأمرهم وينهاهم ومالك ساكت. قال أبي: ابن أبي ذئب خير من مالك وأفضل»[٢].

أقول: فهو في هذه الحالة مثل شيخه الزهري، فيتوجّه إليه ما ذكره الإمام السجّاد عليه السلام في كتابه إلى الزهري[٣].

٦ ـ حمل الحكومة الناسَ على الموطّأ وفتاوى مالك:

وكان من الطبيعي أيضاً أن يقابَل من قبل الحكّام بالمثل:

فقد قال له المنصور: اجعل هذا العلم علماً واحداً... ضع للناس كتاباً أحملهم عليه... نضرب عليه عامّتهم بالسيف، ونقطع عليه ظهورهم بالسياط...[٤].

وقال له: لئن بقيت لأكتبنَّ قولك كما يكتب المصاحف، ولأبعثنَّ به إلى الآفاق فأحملهم عليه[٥] أن يعملوا بما فيها ولا يتعدّوه إلى غيرها[٦].

---

(١) العقد الفريد ١ / ٢٩٤.

(٢) العلل ومعرفة الرجال ١ / ٥١١.

(٣) لاحظ ترجمة الزهري في بحوثنا.

(٤) الديباج المذهّب: ٧٢، شرح الزرقاني على الموطّأ ١ / ٤٣، الوافي بالوفيات ـ ترجمته ٢٥ / ٤١.

(٥) تذكرة الحفّاظ ١ / ٢٠٩.

(٦) كشف الظنون ٢ / ٧٢٥ عن طبقات ابن سعد.

ولَمّا أراد الرشيد الشخوص إلى العراق قال لمالك: ينبغي أنْ تخرج معي، فإنّي عزمت أنْ أحمل الناس على الموطّأ كما حمل عثمان الناس على القرآن(١).

ثم أراد هارون أن يعلّق الموطّأ على الكعبة!(٢).

ونادى منادي الحكومة: «ألا لا يفتي الناسَ إلّا مالك بن أنس»(٣).

ومن الطبيعي أن لا يُعامَل غيره هذه المعاملة:

فقد قدم ابن جريج على أبي جعفر [المنصور] فقال له: إنّي قد جمعت حديث جدّك عبدالله بن عبّاس وما جمعه أحد جمعي. فلم يعطه شيئاً(٤).

ولذا لَـمّا قيل لشيخه ربيعة الرأي: «كيف يحظىٰ بك مالك ولم تحظ أنت بنفسك؟!» قال: «أما علمتم أنّ مثقالاً من دولةٍ خير من حِمْلَي علم»(٥).

٧ ـ كان يتغنّى بالآلات:

واشتهر مالك بن أنس بالغناء، وهذا ما نصّ عليه غير واحد(٦).

وقد ذكر القرطبي أنّه «لا تقبل شهادة المغنّي والرقّاص»(٧).

وقال الشوكاني: «استماع الملاهي معصية، والجلوس عليها فسق، والتلذّذ بها كفر»(٨).

---

(١) مفتاح السعادة ٢ / ٨٧.

(٢) كشف الظنون ٢ / ٧٢٥ عن حلية الأولياء.

(٣) وفيات الأعيان ٤ / ١٣٥، مرآة الجنان ١ / ٣٧٥.

(٤) العلل ومعرفة الرجال ٢ / ٣١٢.

(٥) طبقات الفقهاء ـ لأبي إسحاق الشيرازي ـ: ٥٤.

(٦) نهاية الأرب ٤ / ٢٢٩، الأغاني ٢ / ٢٣١.

(٧) تفسير القرطبي ١٤ / ٥٦.

(٨) نيل الأوطار ٨ / ١٠٤.

٨ ـ جهله بالمسائل الشرعية:

وممّا يجلب الانتباه ما ذكره المترجمون له، من أنّه كان إذا سئل عن مسألةٍ تهرّب من الإجابة، أو قال: لا أدري...[١].

فقد ذكروا أنّه سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنين وثلاثين منها: لا أدري!![٢].

وسأله عراقيّ عن أربعين مسألة فما أجابه إلّا عن خمس!![٣].

وسأله رجل عن مسائل فلم يجبه بشيء أصلاً[٤].

وكان مالك يصرّح بأنّه أدرك سبعين من المشايخ يحدّثون عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، فلم يأخذ من أحدهم شيئاً!![٥].

٩ ـ بكاؤه على الفتيا بالرأي:

وأجمع المؤرّخون على رواية خبر بكائه في مرض موته وقوله: «ليتني جُلدت بكلّ كلمةٍ تكلّمت بها في هذا الأمر بسوط»[٦].

ولا بُدّ له أن يبكي... ومن أحقّ منه بالبكاء كما قال؟! وهل ينفعه؟!

فقد قال الليث بن سعد: «أحصيت على مالك بن أنس سبعين مسألة، كلّها مخالفة لسُنّة رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم ممّا قال فيها برأيه. قال: ولقد كتبت إليه

(١) حلية الأولياء ٦ / ٣٥٣.

(٢) الديباج المذهّب: ٦٩، شرح الزرقاني على الموطّأ ١ / ٣٥.

(٣) الإنتقاء ـ لابن عبدالبرّ ـ: ٣٨.

(٤) العقد الفريد ٢ / ١٩٩.

(٥) حلية الأولياء ٦ / ٣٥٢، الديباج المذهب: ٦٤.

(٦) وفيات الأعيان ٤ / ١٣٧ ـ ١٣٨، جامع بيان العلم ٢ / ١٠٧٢، شذرات الذهب ١ / ٢٩٢.

[أعظه] في ذلك»[١].

١٠ ـ تكلّم الأعلام فيه:

هذا... وقد تكلّم في مالك وعابه جماعة من أعلام الأئمّة:

قال الخطيب: «عابه جماعة من أهل العلم في زمانه»[٢] ثمّ ذكر: ابن أبي ذئب، وعبدالعزيز الماجشون، وابن أبي حازم، ومحمّد بن إسحاق[٣].

وقال يحيى بن معين: «سفيان الثوري أحبّ إليّ من مالك في كلّ شيء».

وقال سفيان في مالك: «ليس له حفظ»[٤].

وقال ابن عبدالبرّ: «وقد تكلّم ابن أبي ذئب في مالك بن أنس بكلامٍ فيه جفاء وخشونة كرهت ذكره»[٥].

وتكلّم في مالك إبراهيم بن سعد، وكان يدعو عليه.

وكذلك تكلّم فيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وابن أبي يحيى[٦].

وناظره عمر بن قيس ـ في شيء من أمر الحجّ بحضرة هارون ـ فقال عمر لمالك: «أنت أحياناً تخطئ وأحياناً لا تصيب. فقال: كذاك الناس»[٧].

---

(١) جامع بيان العلم ٢ / ١٠٨٠.

(٢) تاريخ بغداد ١ / ٢٣٩.

(٣) تاريخ بغداد ١ / ٢٣٩.

(٤) تاريخ بغداد ٩ / ١٦٤.

(٥) جامع بيان العلم ٢ / ١١١٥.

(٦) جامع بيان العلم ٢ / ١١١٥.

(٧) تهذيب التهذيب ترجمة عمر بن قيس ٧ / ٤١٦.

ترجمة ابن أبي أُويس:

والراوي عن مالك ـ عند البخاري ـ هو «إسماعيل بن أبي أُويس» وهو ابن أخت مالك ـ:

قال النسائي: «ضعيف»[(١)].

وقال يحيى بن معين: «هو وأبوه يسرقان الحديث».

وقال الدولابي في الضعفاء: «سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول: كذّاب».

وقال الذهبي بعد نقل ما تقدّم: «وساق له ابن عديّ ثلاثة أحاديث، ثم قال: وروى عن خاله مالك غرائب لا يتابعه عليها أحد»[(٢)].

وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى: «مخلّط، يكذب، ليس بشيء»[(٣)].

وقال ابن حزم في «المحلّى»: قال أبو الفتح الأزدي: حدّثني سيف بن محمّد: «أنّ ابن أبي أُويس كان يضع الحديث»[(٤)].

وقال العيني: «أقرّ على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي عن سلمة بن شعيب عنه»[(٥)].

ورواه مسلم بطريقٍ آخر ليس فيه «مالك» بل هو: «عن فليح بن سليمان، عن أبي النضر عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري».

---

(١) الضعفاء والمتروكون: ٥١.

(٢) ميزان الاعتدال ١ / ٣٧٩ ـ ٣٨٠.

(٣) تهذيب التهذيب ١ / ٢٨٠.

(٤) تهذيب التهذيب ١ / ٢٨١.

(٥) عمدة القاري، الفائدة السابعة ١ / ٨.

ترجمة فُلَيْح بن سليمان:

لكن فيه: «فليح بن سليمان»:

قال النسائي: «ليس بالقويّ»[(١)].

وكذا قال أبو حاتم ويحيى بن معين[(٢)].

وقال يحيى عن أبي كامل مظفّر بن مدرك: «ثلاثة يتّقى حديثهم: محمّد بن طلحة بن مصرف، وأيّوب بن عتبة، وفليح بن سليمان»[(٣)].

وقال الرملي عن أبي داود: «ليس بشيء»[(٤)].

وقال ابن أبي شيبة: قال عليّ بن المديني: «كان فليح وأخوه عبدالحميد ضعيفين»[(٥)].

وذكره كلّ من العقيلي والدارقطني والذهبي في الضعفاء، وذكره ابن حبّان في المجروحين....

النظر في سند الحديث المحرَّف

قد عرفت أنّ البخاري حرَّف حديث الخوخة الذي أخرجه هو وغيره عن ابن عبّاس وأبي سعيد.

أمّا تحريفه حديث ابن عبّاس، فلم يذكر له سنداً، وأمّا تحريفه حديث أبي سعيد فهو بالسند التالي:

---

(١) الضعفاء والمتروكون: ١٩٧.

(٢) ميزان الاعتدال ٥ / ٤٤٢، تهذيب التهذيب ٨ / ٢٦٤.

(٣) ميزان الاعتدال ٥ / ٤٤٣، تهذيب التهذيب ٩ / ٢٠٥.

(٤) تهذيب التهذيب ٨ / ٢٦٤ ـ ٢٦٥.

(٥) تهذيب التهذيب ٨ / ٢٦٤.

«حدّثني عبدالله بن محمّد، حدّثني أبو عامر، حدّثني فليح، قال: حدّثني سالم أبو النضر. عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري ...».

كذا في «باب المناقب».

وفي «باب الخوخة والممرّ في المسجد»: «حدّثنا محمّد بن سنان، قال: حدّثنا فليح، قال: حدّثنا أبو النضر، عن عبيد بن حنين، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري».

ومداره على «**فليح بن سليمان**» وقد عرفتَه في النظر في الطريق الثاني من رواية مسلم، وعلمتَ أنّ لفظه عند مسلم عن الرجل «الخوخة» لا «الباب»، فما عند البخاري محرَّف، وقد تقدّم محاولة بعض الشرّاح توجيهه.

ثمّ إنّ في سند البخاري هنا في «باب الخوخة والممرّ» مشكلة أُخرى، فقد جاء فيه «عن عبيد بن حنين، عن بسر بن سعيد» مع أنّ «عبيداً» المذكور لا يروي عن «بسر»... وهذا ما اضطرب القوم في توجيهه كذلك:

فقال ابن حجر: «قال الدارقطني: هذا السياق غير محفوظ، واختلف فيه على فليح، فرواه محمّد بن سنان هكذا، وتابعه المعافى بن سليمان الحرّاني، ورواه سعيد بن منصور ويونس بن محمّد المؤذّن وأبو داود الطيالسي عن فليح، عن أبي النضر، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد جميعاً، عن أبي سعيد.

قلت: أخرجه مسلم عن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة عن يونس، وابن حبّان في صحيحه من حديث الطيالسي.

ورواه أبو عامر العقدي عن فليح، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد. ولم يذكر عبيد بن حنين. أخرجهما البخاري في مناقب أبي بكر.

فهذه ثلاثة أوجه مختلفة».

ثمّ شرع في الجواب عن هذا الاعتراض والدفاع عن البخاري»[1].

---

(١) هدى الساري مقدّمة فتح الباري، الحديث الرابع من الأحاديث التي اعترض فيها على البخاري: ٥٠٧.

وكذلك تعرّض للموضوع بشرح الحديث وحاول تصحيحه: بأنّ الحديث عند «أبي النضر» عن شيخين يعني «بسراً» و«عبيداً»، وأنّ «فليحاً» كان يجمعهما مرّةً ويقتصر على أحدهما مرّةً، ولكنّه اعترف بالخطأ فقال: «ولم يبق إلّا أنّ محمّد بن سنان أخطأ في حذف الواو العاطفة، مع احتمال أن يكون الخطأ من فليح حال تحديثه له به!»[١].

زيادة باطلة في الحديث المقلوب

ثمّ إنّ بعض الوضّاعين شاء أن يزيد في حديث أنس صراحةً في الدلالة على الفضيلة والخصيصة!! فزاد عليه جملةً... لكن الخطيب البغدادي وابن الجوزي والسيوطي... نصّوا على أنّ الزيادة وهمٌ، وأصل الحديث منقطع، فقد جاء في «اللآلي المصنوعة»:

«أنبأنا محمّد بن عبدالباقي البزّار، أنبأنا أبو محمّد الجوهري، أنبأنا عمر بن أحمد الواعظ، حدّثنا الحسن بن حبيب بن عبدالملك، حدّثنا فهد بن سليمان، حدّثنا عبداللّٰه بن صالح، حدّثنا الليث بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن أنس:

أنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم خطب الناس فقال: سدّوا هذه الأبواب الشارعة في المسجد إلّا باب أبي بكر. فقال الناس: سدّ الأبواب كلّها إلّا باب خليله! فقال: إنّي رأيت على أبوابهم ظلمةً ورأيت على باب أبي بكر نوراً، فكانت الآخِرة عليهم أعظم من الأُولى.

قال الخطيب: هذا وهمٌ، والليث روى صدره عن يحيى بن سعيد منقطعاً، ورواه كلّه عن معاوية بن صالح منقطعاً»[٢].

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١ / ٧٣٥، ولاحظ أيضاً: عمدة القاري للعيني الحنفي ٤ / ٢٤٣ـ٢٤٤.

(٢) اللآلي المصنوعة ١ / ٣٢٢.

الاستدلال بالحديث المقلوب بكلمات مضطربة

ولمّا كان حديث «الخوخة» يدلّ بزعمهم على فضل لأبي بكر، لا سيّما وأنّه مخرّج في الكتابين الصحيحين عند أكثرهم... فقد جعلوا هذه القضية خصيصةً لأبي بكر وفضيلة دالّةً على إمامته وخلافته:

قال النووي: «وفيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر رضي اللّه عنه»[١].

وقال ابن حجر: «قال الخطّابي وابن بطّال وغيرهما: في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر، وفيه إشارة قويّة إلى استحقاقه للخلافة، ولا سيّما وقد ثبت أنّ ذلك كان في آخر حياة النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمّهم إلّا أبو بكر.

وقد ادّعى بعضهم: أنّ الباب كناية عن الخلافة، والأمر بالسدّ كناية عن طلبها، كأنّه قال: لا يطلبنّ أحد الخلافة إلّا أبا بكر فإنّه لا حرج عليه في طلبها.

وإلى هذا جنح ابن حبّان، فقال بعد أن أخرج هذا الحديث: في هذا دليل على أنّه الخليفة بعد النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، لأنّه حسم بقوله: (سدّوا عنّي كلّ خوخةٍ في المسجد) أطماع الناس كلّهم عن أن يكونوا خلفاء بعده.

وقوّى بعضهم ذلك: بأنّ منزل أبي بكر كان بالسنح من عوالي المدينة ـ كما سيأتي قريباً بعد باب ـ فلا يكون له خوخة إلى المسجد.

وهذا الاستناد ضعيف، لأنّه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح، أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد، ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل أصهاره من الأنصار، وقد كان له إذ ذاك زوجة أُخرى ـ وهي أسماء بنت عميس ـ بالاتّفاق، وأُمّ رومان على القول بأنّها كانت باقية يومئذٍ.

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم ١٥ / ١٢٤.

وقد تعقّب المحبّ الطبري كلام ابن حبّان فقال: وقد ذكر عمر بن شبّة في أخبار المدينة: أنّ دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الخوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقةً للمسجد، ولم تزل بيد أبي بكر حتى احتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها...»[١].

وقال العيني ـ بعد الحديث في كتاب الصلاة ـ: «(ذكر ما يستفاد منه من الفوائد):

الأُولى: ما قاله الخطابي وهو: أنّ أمره صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب غير الباب الشارع إلى المسجد إلّا باب أبي بكر، يدلّ على اختصاص شديد لأبي بكر وإكرام له، لأنّهما كانا لا يتفرقان.

الثانية: فيه دلالة على أنّه قد أفرده في ذلك بأمرٍ لا يشارك فيه، فأوْلى ما يصرف إليه التأويل فيه أمر الخلافة، وقد أكثر الدلالة عليها بأمره إيّاه بالإمامة في الصلاة التي بني لها المسجد.

قال الخطابي: لا أعلم أنّ إثبات القياس أقوى من إجماع الصحابة على استخلاف أبي بكر مستدلّين في ذلك باستخلافه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم إيّاه في أعظم أُمور الدين وهو الصلاة، فقاسوا عليها سائر الأُمور، ولأنّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم كان يخرج من باب بيته وهو في المسجد للصلاة، فلمّا غلّق الأبواب إلّا باب أبي بكر، دلّ على أنّه يخرج منه للصلاة، فكأنّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أمر بذلك على أنّ من بعده يفعل ذلك هكذا»[٢].

وفي باب المناقب، أورد كلام الخطّابي وابن بطّال وابن حبّان الذي ذكره ابن حجر وأضاف: «وعن أنس قال: جاء رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم فدخل

---

(١) فتح الباري ٧ / ١٧.

(٢) عمدة القاري ٤ / ٢٤٥.

بستاناً وجاء آتٍ فدقّ الباب. فقال: يا أنس، افتح له وبشّره بالجنّة وبشّره بالخلافة بعدي. قال: فقلت: يا رسول الله أُعلمه؟ قال: أعلمه؛ فإذا أبو بكر. فقلت: أبشر بالجنّة وبالخلافة من بعد النبي عليه الصلاة والسلام.

قال: ثمّ جاء آتٍ فقال: يا أنس، افتح له وبشّره بالجنّة وبالخلافة من بعد أبي بكر. قلت: أُعلمه؟ قال: نعم؛ قال: فخرجت فإذا عمر فبشّرته.

ثمّ جاء آتٍ فقال: يا أنس، افتح له وبشّره بالجنّة وبشّره بالخلافة من بعد عمر وأنّه مقتول. قال: فخرجت فإذا عثمان. قال: فدخل إلى النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فقال: إنّي والله ما نسيت ولا تمنّيت ولا مسستُ ذكري بيد بايعتك! قال: هو ذاك.

رواه أبو يعلى الموصلي من حديث المختار بن فلفل عن أنس وقال: هذا حديث حسن»[(١)].

وفي باب هجرة النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بشرحه: «فأمر الشارع بسدّها كلّها إلّا خوخة أبي بكر، ليتميّز بذلك فضله. وفيه إيماء إلى الخلافة»[(٢)].

والكرماني أورد كلمات القوم في دلالته على الإمامة مرتضياً إيّاها[(٣)].

والقسطلاني قال بشرحه في الصلاة: «وفيه دلالة على الخصوصية لأبي بكر الصدّيق بالخلافة بعده عليه الصلاة والسلام والإمامة دون سائر الناس، فأبقى خوخته دون خوخة غيره، وهو يدلّ على أنّه يخرج منها إلى المسجد للصلاة. كذا قرّره ابن المنير»[(٤)].

وفي المناقب: «قيل: وفيه تعريض بالخلافة، لأنّ ذلك إنْ أُريد به الحقيقة فذاك،

---

(١) عمدة القاري ١٦ / ١٧٦ ـ ١٧٧.

(٢) عمدة القاري ١٧ / ٣٩.

(٣) الكواكب الدراري ٤ / ١٢٩.

(٤) إرشاد الساري ٢ / ١٢٨ ـ ١٢٩.

لأنّ أصحاب المنازل الملاصقة للمسجد كان لهم الاستطراق منها إلى المسجد، فأمر بسدّها سوى خوخة أبي بكر، تنبيهاً للناس على الخلافة، لأنّه يخرج منها إلى المسجد للصلاة. وإنْ أُريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة وسدّ أبواب المقالة دون التطرّق والتطلّع إليها.

قال التوربشتي: وأرى المجاز أقوى، إذ لم يصحّ عندنا أن أبا بكر كان له منزل بجنب المسجد، وإنّما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة. انتهى.

وتعقّبه في الفتح: بأنّه استدلال ضعيف، لأنّه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد، ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل أصهاره من الأنصار...»[١].

وفي هجرة النبي: «فأمر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بسدّها كلّها إلّا خوخة أبي بكر، تكريماً له وتنبيهاً على أنّه الخليفة بعده، أو المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة وسدّ أبواب المقالة دون التطرّق، ورجّحه الطيّبي محتجّاً بأنّه لم يصحّ عنده أنّ أبا بكر كان له بيت بجنب المسجد، وإنّما كان منزله بالسنح من عوالي المدينة»[٢].

هذه كلمات شرّاح الحديث.

وفي الكتب المؤلّفة في العقائد... تجد الاستدلال بحديث الخوخة في باب الفضائل المزعومة لأبي بكر، وفي أدلّة إمامته وخلافته بعد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم... ولا حاجة إلى ذكر نصوص عباراتهم، ولربّما أشرنا إلى بعضها في غضون البحث.

---

(١) إرشاد الساري ٨/ ١٤٦ ـ ١٤٧.

(٢) إرشاد الساري ٨/ ٣٧٣.

أقول:

لا يخفى الاضطراب والاختلاف بين القوم في كيفيّة الاستدلال، بل إنّ الباحث المحقّق يجد كلمات الواحد منهم في موضع تختلف عن كلماته في الموضع الآخر... ونحن نلخّص ما قالوا ونعلّق عليه باختصار حتى يتبيّن الحال:

أمّا النووي... فما قال إلّا أنّ «فيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر» فلم يتعرّض للإمامة والخلافة، ولم يدّع دلالة الحديث عليها لا بالصراحة ولا بالكناية....

ونقول: أمّا «الفضيلة» فتتوقّف على ثبوت القضيّة، وأمّا كونها «خصيصة» فتتوقّف -بالإضافة إلى الثبوت- على عدم ورود مثل ذلك في حقّ غيره.

وأمّا الخطّابي وغيره... فزعموا «الخصيصة» و«الإشارة القويّة إلى استحقاقه للخلافة، ولا سيّما وقد ثبت أنّ ذلك كان في آخر حياة النبي، في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمّهم إلّا أبو بكر» بل جعل بعضهم «الباب» كنايةً عن «الخلافة» والأمر بالسدّ كنايةً عن طلبها....

ونقول: أمّا «الخصيصة» فقد عرفت ما في دعواها. وأمّا «الإشارة القويّة...» فلا دليل عليها إلّا ما زعمه من القرينة الحالية... لكنّ القول بأنّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أمر أبا بكر بالصلاة كذب[1].

وهل هذه «الإشارة القويّة» مبنيّة على إرادة الحقيقة أو المجاز؟ قولان....

والقسطلاني... بعد أن زعم الدلالة في موضع، نسبها في موضعٍ آخر إلى «قيل» وذكر القولين من الحمل على الحقيقة أو المجاز، واكتفى بنقل الخلاف فقال: «قيل: وفيه تعريض بالخلافة له، لأنّ ذلك إنْ أُريد به الحقيقة فذاك... وإنْ أُريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة...» وقد عرفتَ أنّ الأصل في الكلام حمله على الحقيقة، لكنّ الدلالة

---

(١) انظر: الرسالة الرابعة من هذه الرسائل.

على الخلافة متوقّفة على ثبوت أصل القضيّة، ثمّ ثبوت عدم ورود مثلها في حقّ غيره!!

فالعجب من مثل ابن حجر العسقلاني... كيف يسكت على دعوى دلالة الحديث على الإمامة ـ إنْ لم نقل بكونه من القائلين بذلك ـ بعد ردّه على دعوى المجاز كما عرفت، وإثباته ورود مثل الحديث في حقّ عليٍّ عليه السلام كما ستعرف؟!

استشهاد بعضهم بحديث مختلَق:

وكأنّ العيني التفت إلى أنّ الحديث ـ مع ذلك كلّه ـ قاصر عن «الإشارة» فضلاً عن «الدلالة» على الخلافة، فقال: «وقد ادّعى بعضهم أنّ الباب كناية عن الخلافة... وإلى هذا مال ابن حبّان...» ثمّ قال: «وعن أنس قال: جاء رسول الله فدخل بستاناً...» إلى آخر الحديث، وقد تقدّم....

فإنّ ذكر هذا الحديث في هذا المقام بعد كلمة «وقد ادّعى...» ظاهر في عدم الموافقة على ما قيل، ولذا التجأ إلى الاستدلال ـ أو الاستشهاد ـ للمدّعى بحديثٍ آخر.

لكنّه حديث باطل سنداً ومتناً، والاستدلال به من العيني في هذا الموضع بشرح البخاري عجيب جدّاً... لكنّه الاضطرار وضيق الخناق!!

وإنْ كنتَ في ريبٍ ممّا قلنا... فإليك عبارة ابن حجر في الحديث ورجاله:

«الصقر بن عبدالرحمن أبو بهز سبط مالك بن مغول. حدّث عن عبدالله بن إدريس، عن مختار بن فلفل، عن أنس بحديث كذب: قم يا أنس فافتح لأبي بكر وبشّره بالخلافة من بعدي؛ وكذا في عمر وعثمان.

قال ابن عديّ: كان أبو يعلى إذا حدّثنا عنه ضعّفه.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: كان يضع الحديث.

وقال أبو عليّ جزرة: كذّاب....

وقد قال عبدالله بن عليّ بن المديني: سألت أبي عن هذا الحديث فقال:

كذب موضوع».

ثمّ روى ابن حجر الحديث... وقال:

«وإلّا لو صحّ هذا لَما جعل عمر الخلافة في أهل الشورى، وكان يعهد إلى عثمان بلا نزاع. والله المستعان»[١].

وأقول:

وإنّ كلّ حديث جاء في مناقب الخلفاء وذكرت أساميهم على الترتيب حديث موضوع بلا ريب....

ثمّ إنّا نجد أنساً في هذا الحديث يقوم كلّ مرّة ويفتح الباب بكلّ سرعة، ولا يقابلهم بما قابل به أمير المؤمنين عليه السلام في حديث الطير حيث ردّه غير مرّة، ولمّا غضب عليه النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم اعتذر بأنّه كان يرجو أن يكون ـ الذي سأل النبي حضوره ـ رجلاً من الأنصار!!

إفراط البعض في التعصّب:

ثمّ إنّ بعضهم لم يقنع برواية الحديث المختلق المقلوب والاستدلال به، حتى جعل يقدح في الحديث الأصل... قال العيني بشرح حديث الخوخة:

«(فإن قلت): روي عن ابن عبّاس أنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم. قال: سدّوا الأبواب إلّا باب عليّ.

(قلت): قال الترمذي: هو غريب. وقال البخاري: حديث إلّا باب أبي بكر أصحّ. وقال الحاكم: تفرّد به مسكين بن بكير الحرّاني عن شعبة. وقال ابن عساكر: وهو وهم.

(١) لسان الميزان ٣ / ٢٢٧ ـ ٢٢٨.

وقال صاحب التوضيح: وتابعه إبراهيم بن المختار»[١].

بل تجاوز بعضهم عن هذا الحدّ... حتّى زعم أنّ الحديث الأصل من وضع الرافضة:

قال ابن الجوزي ـ بعد أن رواه في بعض طرقه ـ: «فهذه الأحاديث كلّها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث المتّفق على صحّته في: «سدّوا الأبواب إلّا باب أبي بكر»[٢].

وقال ابن تيميّة: «فإنّ هذا ممّا وضعته الشيعة على طريق المقابلة»[٣].

وقال ابن كثير: «ومن روى إلّا باب عليّ ـ كما وقع في بعض السنن ـ فهو خطأ، والصواب ما ثبت في الصحيح»[٤].

قلت:

لا شكّ في أنّ الأمر بسدّ أبواب الصحابة إلّا باب واحدٍ منهم فضيلة وخصيصة... ولَمّا رأى المناوئون لأمير المؤمنين عليه السلام المنكرون فضائله وخصائصه ـ كمالك ابن أنس ونظائره ـ حديث «سدّوا الأبواب إلّا باب عليّ» ولم يتمكّنوا من إنكاره لصحّة طرقه، عمدوا إلى قلبه إلى أبي بكر وجعل حديث الخوخة في حقّه... ثمّ اختلفت مواقف المحدّثين والشرّاح تجاه الحديثين.

فمنهم: من لم يتعرّض لحديث «سدّوا الأبواب إلّا باب عليّ» لا نفياً ولا إثباتاً... كالنووي والكرماني في شرحيهما على مسلم والبخاري، وابن سيّد الناس في سيرته....

---

(١) عمدة القاري ٤ / ٢٤٥.

(٢) الموضوعات ١ / ٢٧٤.

(٣) منهاج السُنّة ٥ / ٣٥.

(٤) تفسير ابن كثير ١ / ٥١٣.

ومنهم: من تعرّض له واختلف كلامه، كالعيني... فظاهره في موضع طرحه أو ترجيح حديث الخوخة عليه، وفي آخر الجمع بما ذكره الطحاوي وغيره.

ومنهم: من حكم بوضعه... كابن الجوزي ومن تبعه....

ومنهم: من اعترف بصحّته وثبوته، وردّ على القول بوضعه أو ضعفه... وحاول الجمع بين الحديثين... كالطحاوي وابن حجر العسقلاني ومن تبعهما....

أمّا السكوت وعدم التعرّض، فلعدم الجرأة على ردّ حديث «إلّا باب عليّ»، وعدم تماميّة وجهٍ للجمع بين الحديثين... بعد فرض صحّة حديث الخوخة لكونه في الصحيحين....

وأمّا الطعن في حديث «إلّا باب عليّ»، فلأنّ الفضيلة والخصيصة لا تتمّ لأبي بكر إلّا بالطعن في ذاك الحديث، بعد فرض عدم تمامية وجهٍ للجمع بينهما.

ردّ البعض على البعض:

لكنّ الطعن في حديث «إلّا باب عليّ» مردود عند أكابر المحدّثين وشرّاح الحديث، بل نصّوا على أنّه تعصّب قبيح....

قال ابن حجر بشرحه: «تنبيه: جاء في سدّ الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب.

منها: حديث سعد بن أبي وقّاص قال: أمرنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب عليّ. أخرجه أحمد والنسائي. وإسناده قويّ.

وفي رواية للطبراني في الأوسط ـ رجالها ثقات ـ من الزيادة: فقالوا: يا رسول اللّه سددت أبوابنا! فقال: ما أنا سددتها ولكنّ اللّه سدّها.

وعن زيد بن أرقم قال: كان لنفرٍ من الصحابة أبواب شارعة في المسجد، فقال

رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: سدّوا هذه الأبواب إلّا باب عليّ. فتكلّم ناس في ذلك فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: إنّي والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أُمرت بشيء فاتّبعته. أخرجه أحمد والنسائي والحاكم، ورجاله ثقات.

وعن ابن عبّاس قال: أمر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بأبواب المسجد فسدّت إلّا باب عليّ. وفي روايةٍ: وأمر بسدّ الأبواب غير باب عليّ، فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره. أخرجهما أحمد والنسائي، ورجالهما ثقات.

وعن جابر بن سمرة قال: أمرنا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب كلّها غير باب عليّ، فربّما مرّ فيه وهو جنب. أخرجه الطبراني.

وعن ابن عمر قال: كنّا نقول في زمن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم خير الناس ثمّ أبو بكر ثمّ عمر. ولقد أعطي عليّ بن أبي طالب ثلاث خصال لأنْ تكون لي واحدة منهنّ أحبّ إليّ من حمر النعم: زوّجه رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ابنته وولدت له، وسدّ الأبواب إلّا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر. أخرجه أحمد وإسناده حسن.

وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار ـ بمهملات ـ قال: فقلت لابن عمر: أخبرني عن عليّ وعثمان. فذكر الحديث وفيه: وأمّا عليّ فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، قد سدّ أبوابنا في المسجد وأقرّ بابه. ورجاله رجال الصحيح إلّا العلاء وقد وثّقه يحيى بن معين وغيره.

وهذه الأحاديث يقوّي بعضها بعضاً، وكلّ طريقٍ منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها.

وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات، أخرجه من حديث سعد بن أبي وقّاص وزيد بن أرقم وابن عمر، مقتصراً على بعض طرقه عنهم، وأعلّه ببعض من تكلّم فيه من رواته، وليس ذلك بقادح، لما ذكرت من كثرة الطرق.

وأعلّه أيضاً: بأنّه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر، وزعم أنّه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر. انتهى.

وأخطأ في ذلك خطأً شنيعاً، فإنّه سلك في ذلك ردّ الأحاديث الصحيحة بتوهّمه المعارضة، مع أنّ الجمع بين القصّتين ممكن ...»[١].

ولابن حجر كلام مثله في كتابه «القول المسدّد»[٢].

وقد أورد السيوطي كلام ابن حجر في معرض الردّ على ابن الجوزي حيث قال:

«قلت: قال الحافظ ابن حجر في القول المسدّد في الذبّ عن مسند أحمد: قول ابن الجوزي في هذا الحديث إنّه باطل وإنّه موضوع، دعوى لم يستدلّ عليها إلّا بمخالفة الحديث الذي في الصحيحين، وهذا إقدام على ردّ الأحاديث الصحيحة بمجرّد التوهّم، ولا ينبغي الإقدام على حكم بالوضع إلّا عند عدم إمكان الجمع، ولا يلزم من تعذّر الجمع في الحال أنّه لا يمكن بعد ذلك، لأنّ فوق كلّ ذي علمٍ عليم.

وطريق الورع في مثل هذا: أن لا يحكم على الحديث بالبطلان، بل يتوقّف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهر له، وهذا الحديث من هذا الباب، هو حديث مشهور له طرق متعدّدة، كلّ طريق منها على انفراده لا تقصر عن رتبة الحسن، ومجموعها ممّا يقطع بصحّته على طريقة كثير من أهل الحديث.

وأمّا كونه معارضاً لما في الصحيحين فغير مسلَّم، ليس بينهما معارضة ....

وها أنا أذكر بقيّة طرقه ثمّ أُبيّن كيفيّة الجمع بينه وبين الذي في الصحيحين ...».

ثمّ قال بعد ذكر طرقٍ للحديث:

«فهذه الطرق المتضافرة بروايات الثقات تدلّ على أنّ الحديث صحيح ذو دلالة

---

(١) فتح الباري ٧ / ١٧ ـ ١٨.

(٢) القول المسدّد في الذبّ عن مسند أحمد: ٥٢ ـ ٥٨.

قويّة. وهذه غاية نظر المحدّث... فكيف يدّعى الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرّد هذا التوهّم؟! ولو فتح هذا الباب لردّ الأحاديث، لأدّى في كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون...»[١].

وقال القسطلاني بشرح حديث الخوخة: «وعورض بما في الترمذي من حديث ابن عبّاس: سدّوا الأبواب إلّا باب عليّ.

وأُجيب: بأنّ الترمذي قال: إنّه غريب، وقال ابن عساكر: إنّه وهم.

لكن للحديث طرق يقوّي بعضها بعضاً، بل قال الحافظ ابن حجر في بعضها: إسناده قويّ، وفي بعضها: رجاله ثقات»[٢].

وقال بعد ذكر طرقٍ لحديث «إلّا باب عليّ»: «وبالجملة فهي ـ كما قاله الحافظ ابن حجر ـ: أحاديث يقوّي بعضها بعضاً، وكلّ طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها»[٣].

وقال ابن عراق الكناني بعد كلام ابن الجوزي: «تعقّبه الحافظ ابن حجر الشافعي في القول المسدّد فقال: هذا إقدام على ردّ الأحاديث الصحيحة بمجرّد التوهّم، ولا معارضة بينه وبين حديث الصحيحين، لأنّ هذه قصّة أُخرى، فقصّة عليٍّ في الأبواب الشارعة وقد كان أذن له أن يمرّ في المسجد وهو جنب، وقصّة أبي بكر في مرض الوفاة في سدّ طاقات كانوا يستقربون الدخول منها، كذا جمع القاضي إسماعيل في أحكامه والكلاباذي في معانيه والطحاوي في مشكله...»[٤].

---

(١) اللآلي المصنوعة ١ / ٣١٨ ـ ٣٢٠.

(٢) إرشاد الساري ٢ / ١٢٩.

(٣) إرشاد الساري ٨ / ١٤٧.

(٤) تنزيه الشريعة المرفوعة ١ / ٣٨٤.

الاضطراب في حلّ المشكل:

قد ظهر إلى الآن اضطراب القوم في حلّ المشكل....

لكنّ السكوت عن وجود حديث «إلّا باب عليّ» ظلم، **﴿وما اللّه بغافل عمّا يعمل الظالمون...﴾** وإنّ إبطاله أمر يأباه اللّه والمؤمنون....

فإمّا الاعتراف باختلاق حديث «الخوخة»... لكنّ الحقيقة مرّة....

وإمّا الجمع بين الحديثين بطريقٍ يرتضيه ذوو الأفكار الحرّة...!!

وقد سلك ابن حجر وجماعة ممّن تقدّم وتأخّر مسلك الجمع... لكنّها كلمات متناقضة... ومحاولات يائسة....

كلام ابن روزبهان:

قال ابن روزبهان: «كان المسجد في عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم متّصلاً ببيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم وكان علي ساكن بيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم لمكان ابنته، وكان الناس من أبوابهم في المسجد يتردّدون ويزاحمون المصلّين، فأمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب إلّا باب عليّ. وقد صحّ في الصحيحين: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم أمر بسدّ كلّ خوخةٍ في المسجد إلّا خوخة أبي بكر. والخوخة الباب الصغير.

فهذا فضيلة وقرب حصل لأبي بكر وعليّ»(١).

أقول: في هذا الكلام نقاط:

الأُولى: إنّ عليّاً عليه السلام كان يسكن بيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله]

(١) إبطال نهج الباطل / في ردّ «نهج الحقّ» للعلّامة الحلي، ضمن كتاب دلائل الصدق ٢ / ٤٠٣.

وسلّم ولم يكن له هنالك بيت.

وهذا إنكار للحقيقة الراهنة التي تدلّ عليها أخبار الباب، ولذا لم نجد أحداً يدّعي هذه الدعوى. نعم، هناك غير واحدٍ منهم ينفي أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد، أمّا بالنسبة إلى أمير المؤمنين عليه السلام فالأمر بالعكس... وفي عبارة ابن كثير الآتية تصريح بذلك.

والثانية: إنّه كان الناس من أبوابهم في المسجد يتردّدون ويزاحمون المصلّين. فأمر رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب إلّا باب عليّ.

ومحصّل هذا: أنّ السبب للأمر بسدّ الأبواب مزاحمة المصلّين. وهذا ممّا لا شاهد عليه في الأخبار، بل مفاد الأخبار في هذا الباب وغيره أنّ السبب الذي من أجله أمر بسدّ الأبواب عن المسجد هو تنزيه المسجد عن الأرجاس وتجنيبه عن الأدناس... واستثنى نفسه وعليّاً وأهل بيته لكونهم طاهرين مطهّرين، أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً.

والثالثة: جمعه بين حديث «باب عليّ» و«خوخة أبي بكر» بأنّ هذا فضيلة وقرب حصل لكليهما... والمقصود من هذا الجمع ـ وإنْ لم يشتمل على زعم دلالة حديث الخوخة على خلافة أبي بكر كما تقدّم عن بعضهم ـ إنكار اختصاص هذه الفضيلة بأمير المؤمنين عليه السلام... وستعرف الإشكال فيه من كلام الحلبي....

كلام ابن كثير:

وقال ابن كثير بشرح حديث «إلّا باب عليّ»: «وهذا لا ينافي ما ثبت في صحيح البخاري من أمره عليه السلام في مرض الموت بسدّ الأبواب الشارعة إلى المسجد إلّا باب أبي بكر الصدّيق، لأنّ نفي هذا في حقّ عليّ كان في حال حياته، لاحتياج فاطمة إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها، فجعل هذا رفقاً بها. وأمّا بعد وفاته فزالت هذه العلّة،

فاحتيج إلى فتح باب الصدّيق لأجل خروجه إلى المسجد ليصلّي بالناس، إذ كان الخليفة عليهم بعد موته عليه السلام، وفيه إشارة إلى خلافته»[١].

أقول:

١ ـ فيه تصريح بأنّه كان لعليٍّ عليه السلام هناك بيت غير بيت النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم!... وإعراض عمّا قاله المتقدّمون عليه في مقام الجمع!

٢ ـ جعل السبب في إبقاء باب عليّ مفتوحاً «احتياج فاطمة إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها» ولم يذكر السبب في سدّ سائر الأبواب!

٣ ـ إذا كان السبب لترك بابها مفتوحاً هو «المرور من بيتها إلى بيت أبيها» فلماذا لم يترك باب أبي بكر رفقاً بعائشة!! كي تمرّ من «بيتها إلى بيت أبيها»؟!

٤ ـ وإذ «احتيج إلى فتح باب الصدّيق...» فهل سدّ باب عليٍّ من تلك الساعة أو لا؟! إنْ كان يدّعي سدّه فأين الدليل؟! وكيف وليس له إلّا باب واحد؟! لكنّه لا يدّعي هذا، بل ظاهر العبارة بقاؤه مفتوحاً غير إنّه فتح باب أبي بكر... فأين الإشارة إلى الخلافة؟!

٥ ـ ثمّ إنّ هذا كلّه يتوقّف على أنْ يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد... وهذا غير ثابت....

٦ ـ هذا، وابن كثير نفسه يروي عن أُمّ سلمة:

«خرج النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم في مرضه حتّى انتهى إلى صرحة المسجد فنادى بأعلى صوته: أنّه لا يحلّ المسجد لجنبٍ ولا لحائض إلّا لمحمّد وأزواجه وعليّ وفاطمة بنت محمّد، ألا هل بيّنت لكم الأسماء أن تضلّوا»[٢].

---

(١) البداية والنهاية ٧ / ٣٧٩.

(٢) البداية والنهاية ٧ / ٣٧٩.

وهذا الحديث يبيّن السبب في سدّ الأبواب إلّا باب عليّ عليه السلام، ويبطل جميع ما ذكره ابن كثير... ومن الطبيعي والحال هذه أن يقدح في سنده!

كلام ابن حجر:

وقال ابن حجر: «إنّ الجمع بين القصّتين ممكن، وقد أشار إلى ذلك البزّار في مسنده فقال: ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصّة عليّ، وورد من روايات أهل المدينة في قصّة أبي بكر، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة، فالجمع بينهما بما دلّ عليه حديث أبي سعيد الخدري، يعني الذي أخرجه الترمذي أنّ النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم قال: لا يحلّ لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك.

والمعنى: أنّ باب عليّ كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره، فلذلك لم يؤمر بسدّه.

ويؤيّد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن من طريق المطّلب بن عبداللّٰه بن حنطب أنّ النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم لم يأذن لأحد أن يمرّ في المسجد وهو جنب إلّا لعليّ بن أبي طالب، لأنّ بيته كان في المسجد.

ومحصّل الجمع: أنّ الأمر بسدّ الأبواب وقع مرّتين، ففي الأُولى: استثنى عليٌّ لما ذكره، وفي الأُخرى استثني أبو بكر. ولكن لا يتمّ ذلك إلّا بأنْ يحمل ما في قصّة عليّ على الباب الحقيقي، وما في قصّة أبي بكر على الباب المجازي، والمراد به الخوخة، كما صرّح به في بعض طرقه. وكأنّهم لَمّا أُمروا بسدّ الأبواب سدّوها وأحدثوا خوخاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها، فأُمروا بعد ذلك بسدّها.

فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في (مشكل الآثار) وهو في أوائل الثلث الثالث منه، وأبو بكر الكلاباذي في (معاني الأخبار) وصرّح بأنّ بيت أبي بكر كان له باب من خارج

المسجد وخوخة إلى داخل المسجد، وبيت عليّ لم يكن له باب إلّا من داخل المسجد. والله أعلم»[١].

وكذا قال في «القول المسدّد» وأورده السيوطي ووافقه[٢] وذكر القسطلاني ملخّصه في مقام الجمع بين الحديثين[٣].

أقول:

١ ـ إنّ هذا الجمع الذي ذكره يبتني ـ كغيره ـ على أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد، وقد عرفت أنّ غير واحدٍ من محقّقيهم ينفي ذلك، ومن هنا حمل البعض الحديث على أنّه كناية عن الخلافة! وابن حجر، وإنْ ضعّف القول المذكور قائلاً: «وهذا الاستناد ضعيف» لكنّه لم يذكر لدعواه مستنداً قويّاً، وما ذكره من خبر ابن شبّة ضعيف سنداً[٤].

٢ ـ إنّ هذا الجمع الذي ذكره عن الطحاوي وغيره ممّا قد وقف عليه النووي وأمثاله قطعاً، وإذ لم يتعرّضوا لهذا الجمع فهم معرضون عنه وغير معتمدين عليه.... وهذا هو الصحيح، وستعرف بعض الوجوه الدالّة على سقوطه.

٣ ـ فيما نقله ابن حجر عن البزّار نقاط:

الأُولى: إنّ رواة قصّة عليّ «كوفيّون» ورواة قصّة أبي بكر «مدنيّون» وهذا ما لم نتحقّقه.

والثانية: إنّ روايات قصّة عليّ «بأسانيد حسان». وهذا ما يخالف الواقع ولا يوافق

---

(١) فتح الباري ٧ / ١٨.

(٢) اللآلي المصنوعة ١ / ٣١٨ ـ ٣٢١.

(٣) إرشاد الساري ٨ / ١٤٧.

(٤) تاريخ المدينة المنوّرة ـ لابن شبّة ـ ١ / ٢٤٢.

عليه ابن حجر... وقد تقدّمت عبارته في ردّه على كلام ابن الجوزي.

والثالثة: تشكيكه في روايات قصّة عليّ بقوله: «إنْ ثبتت» وهذا تشكيك في الحقيقة الواقعة، ولا يوافق عليه ابن حجر كذلك.

والرابعة: كون معنى «لا يحلّ لأحد أن يطرق المسجد جنباً غيري وغيرك» هو «إنّ باب عليّ كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسدّه» باطل جدّاً.

أمّا أوّلاً: فلأنّ الحديث المذكور لا يدلّ إلّا على اختصاص هذا الحكم بهما عليهما السلام، فأين الدلالة على المعنى المذكور؟!

وأمّا ثانياً: فلأنّه لو كان السبب في أنّه لم يؤمر بسدّ بابه أنّه «لم يكن لبيته باب غيره» لم يكن وجه لاعتراض الناس وتضجّرهم ممّا فعل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لا سيّما عمّه حمزة حيث جاء ـ فيما يروون ـ وعيناه تذرفان بالدموع...!

ولكان الأجدر برسول اللّه أن يعتذر بأنّه: ليس له باب غيره فلذا لم أسدّ بابه وأنتم لبيوتكم بابان باب من داخل وباب من خارج، لا أن يسند سدّ الأبواب إلّا بابه إلى اللّه قائلاً: «ما أنا سددت شيئاً ولا فتحته، ولكنْ أُمرت بشيء فاتّبعته»!

ولكان لمن سأل ابن عمر عن عليّ ـ فأجابه بقوله: أمّا عليّ فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول اللّه: قد سدّ أبوابنا في المسجد وأقرّ بابه ـ أن يقول له: وأيّ منزلةٍ هذه منه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم و«لم يكن لبيته باب غيره»؟!

ولكان لقائل أن يقول له: كيف تكون هذه الخصلة أحبّ إليك من حمر النعم، وتجعلها كتزويجه من بضعته الزهراء، وإعطائه الراية في خيبر، وقد كان من الطبيعي أن لا يسدّ بابه لأنّه «لم يكن لبيته باب غيره»؟!

ولو كان كذلك، لم يبق معنى لقول بعضهم: «تركه لقرابته. فقالوا: حمزة أقرب منه وأخوه من الرضاعة وعمّه»! ولا لقول آخرين: «تركه من أجل بنته»! حتى بلغت

أقاويلهم رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم فخرج إليهم... في حديث ننقله بكامله لفوائده:

«بينما الناس جلوس في مسجد رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم إذ خرج مناد فنادى: أيّها الناس، سدّوا أبوابكم، فتحسحس الناس لذلك ولم يقم أحد. ثمّ خرج الثانية فقال: أيّها الناس، سدّوا أبوابكم. فلم يقم أحد. فقال الناس: ما أراد بهذا؟ فخرج فقال: أيّها الناس، سدّوا أبوابكم قبل أن ينزل العذاب. فخرج الناس مبادرين وخرج حمزة بن عبدالمطّلب يجرّ كساءه حين نادى: سدّوا أبوابكم.

قال: ولكلّ رجل منهم باب إلى المسجد، أبو بكر وعمر وعثمان، وغيرهم.

قال: وجاء عليٌّ حتّى قام على رأس رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم. فقال: ما يقيمك؟ إرجع إلى رحلك ولم يأمره بالسدّ.

فقالوا: سدَّ أبوابنا وترك باب عليٍّ وهو أحدثنا! فقال بعضهم: تركه لقرابته. فقالوا: حمزة أقرب منه، وأخوه من الرضاعة وعمّه! وقال بعضهم: تركه من أجل ابنته.

فبلغ ذلك رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم فخرج إليهم بعد ثالثة، فحمد اللّٰه وأثنى عليه محمرّاً وجهه ـ وكان إذا غضب احمرَّ عِرقٌ في وجهه ـ ثمّ قال: أمّا بعد ذلكم، فإنّ اللّٰه أوحى إلى موسى أن اتّخذ مسجداً طاهراً لا يسكنه إلا هو وهارون وأبناء هارون شبراً وشبيراً، وإنّ اللّٰه أوحى إليَّ أن أتّخذ مسجداً طاهراً لا يسكنه إلّا أنا وعليّ وأبناء عليّ حسن وحسين، وقد قدمت المدينة واتّخذت بها مسجداً، وما أردت التحوُّل إليه حتّى أمرت، وما أعلم إلّا ما عُلّمت، وما أصنع إلّا ما أُمرت، فخرجت على ناقتي، فلقيني الأنصار يقولون: يا رسول اللّٰه انزل علينا. فقلت: خلّوا الناقة، فإنّها مأمورة، حتّى نزلت حيث بركت.

واللّٰه ما أنا سددت الأبواب وما أنا فتحتها، وما أنا أسكنت عليّاً، ولكنّ

الله أسكنه»[١].

٤ ـ ما ذكره بعد قوله: «ومحصّل الجمع ...» ليس محصّلاً لما ذكره قبله، فقد تأمّلتُ فيه فوجدتُه وجهاً مغايراً للوجه السابق ...!

ثمّ وجدت السمهودي ينصّ على ذلك فيقول بعد نقل العبارة: «قلت: والعبارة تحتاج إلى تنقيح، لأنّ ما ذكره بقوله: (ومحصّل الجمع) طريقة أُخرى في الجمع غير الطريقة المتقدّمة، إذ محصّل الطريقة المتقدّمة أنّ البابين بقيا، وأنّ المأمورين بالسدّ هم الّذين كان لهم أبواب إلى غير المسجد مع أبواب من المسجد. وأمّا عليّ فلم يكن بابه إلّا من المسجد، وأنّ الشارع صلّى الله عليه [وآله] وسلّم خصّه بذلك، وجعل طريقه إلى بيته المسجدَ لما سبق، فباب أبي بكر هو المحتاج إلى الاستثناء، ولذلك اقتصر الأكثر عليه، ومن ذكر باب عليٍّ فإنّما أراد بيان أنّه لم يسدّ، وأنّه وقع التصريح بإبقائه أيضاً.

والطريقة الثانية تعدّد الواقعة، وأنّ قصّة عليّ كانت متقدّمة على قصّة أبي بكر.

ويؤيّد ذلك ما أسنده يحيى من طريق ابن زبالة وغيره عن عبدالله بن مسلم الهلالي، عن أبيه، عن أخيه، قال: لَمّا أمر بسدّ أبوابهم التي في المسجد، خرج حمزة بن عبدالمطّلب يجرّ قطيفةً له حمراء وعيناه تذرفان يبكي يقول: يا رسول الله أخرجت عمّك وأسكنت ابن عمّك! فقال: ما أنا أخرجتك ولا أسكنته، ولكن الله أسكنه.

فذكر حمزة في القصّة يدلّ على تقدّمها...»[٢].

٥ ـ وفي الجمع الثاني ـ وهو وقوع الأمر بسدّ الأبواب مرّتين ـ نقطتان، التفت إليهما ابن حجر نفسه:

---

(١) وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ٢ / ٤٧٨ ـ ٤٧٩.

(٢) وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ٢ / ٤٧٧.

إحداهما: أنّ هذا الجمع لا يتمّ إلّا بأنْ يحمل ما في قصّة علي على الباب الحقيقي، وما في قصّة أبي بكر على الباب المجازي، والمراد به الخوخة كما صرّح به في بعض طرقه.

والثانية: ما أشار إليه بقوله: وكأنّهم لَمّا أُمروا بسدّوا الأبواب سدّوها وأحدثوا خوخاً....

أقول:

أمّا في الأولى، فلقد تقدّم أنّ البخاري هو الّذي حرّف الحديث من «الخوخة» إلى «الباب»، وقد ذكرنا هناك توجيه ابن حجر ذلك بأنّه نقل بالمعنى، ولا يخفى التنافي بين كلامه هناك وكلامه هنا.

وأمّا في الثانية: فإنّ الوجه في قوله: «وكأنّهم...» هو أنّ قصّة حديث «إلّا باب عليّ» متقدّمة على قصّة «حديث الخوخة» بزمنٍ طويل. فتلك كانت قبل أُحُدٍ كما عرفت، وهذه في أيّام مرضه الذي توفّي فيه كما ذكروا، فإذا كان قد أمر بسدّ الأبواب، فأيّ معنى للأمر بسدّ الخوخ؟! فلابُدّ من أن يدّعى أنّهم أطاعوا أمره بسدّ الأبواب لكنّهم أحدثوا خوخاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها! لكنّ ابن حجر يقول: «وكأنّهم...» فهو غير جازم بهذا....

وأقول:

١ ـ هل من المعقول أنْ يأمر بسدّ الأبواب ويأذن بإحداث خوخٍ يستقربون الدخول إلى المسجد منها؟! إنْ كانت الخوخ المستحدَثة يستطرق منها إلى المسجد فما معنى الأمر بسدّ الأبواب؟!

٢ ـ إنّه لا يوجد في شيء من ألفاظ حديث «سدّ الأبواب إلّا باب عليّ» ما يدلّ على

إذن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم....

٣ـ هناك في غير واحدٍ من الأحاديث تصريح بالمنع عن إحداث الخوخ بعد الأمر بسدّ الأبواب....

ففي حديث: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «سدّوا أبواب المسجد إلّا باب عليّ. فقال رجل: أترك لي قدر ما أخرج وأدخل؟ فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: لم أُؤمر بذلك. قال: أُترك بقدر ما أُخرج صدري يا رسول الله؟! فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: لم أُؤمر بذلك. وانصرف. قال رجل: فبقدر رأسي يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: لم أُؤمر بذلك. وانصرف واجداً باكياً حزيناً، فقال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: لم أُؤمر بذلك، سدّوا الأبواب إلّا باب عليّ»(١).

وفي آخر: «قال له رجل من أصحابه: يا رسول الله دع لي كوّة أنظر إليك منها حين تغدو وحين تروح. فقال: لا والله ولا مثل ثقب الإبرة»(٢).

ومن هنا قال السمهودي:

«وقد اقتضى ذلك المنع من الخوخة أيضاً، بل وممّا دونها عند الأمر بسدّ الأبواب أوّلاً...»(٣).

إلى هنا وقد ظهر أنّ الحقّ مع المعرضين عن الجمع....

كلام ابن عراق:

وابن عراق حيث نقل كلام ابن حجر أعرض عمّا قال ابن حجر قبل: «ومحصّل

(١) وفاء الوفاء ٢ / ٤٧٩ ـ ٤٨٠.

(٢) وفاء الوفاء ٢ / ٤٨٠.

(٣) وفاء الوفاء ٢ / ٤٨٠.

الجمع» وإنّما ذكر في وجه الجمع: «أنّ هذه قصّة أُخرى، فقصّة علي في الأبواب الشارعة. وقد كان أذن له أنّ يمرّ في المسجد وهو جنب، وقصّة أبي بكر في مرض الوفاة في سدّ طاقات كانوا يستقربون الدخول منها. كذا جمع القاضي إسماعيل في أحكامه والكلاباذي في معانيه والطحاوي في مشكله»(١).

فتراه يقتصر على الجمع الثاني وهو اختلاف القصّتين، ويعرض عن دعوى أنّ السبب في عدم سدّ باب عليّ كون بابه من داخل المسجد!! والموضوع في القصّة الأُولى «الأبواب» وفي الثانية: «طاقات»!!

والذي ينسبه إلى المتقدّمين في وجه الجمع هو هذا المقدار فقط!!

كلام المباركفوري:

والمباركفوري وافق ابن حجر في أنّ أحاديث «باب عليّ» يقويّ بعضها بعضاً، وكلّ طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها. ثمّ تهرّب عن الدخول في تفصيل المطلب وقال: «فهذه الأحاديث تخالف أحاديث الباب. قال الحافظ: ويمكن الجمع بين القصّتين وقد أشار إلى ذلك البزّار في مسنده...»(٢).

كلام الحلبي:

والحلبي صاحب السيرة التفت إلى وهن هذا الجمع، فأورده مع تفسيراتٍ وتغييراتٍ من عنده... فقال:

«وجمع بعضهم بأنّ قصّة عليّ متقدّمة على هذا الوقت، وأنّ الناس كان لكلّ بيت بابان، باب يفتح للمسجد وباب يفتح خارجه، إلّا بيت عليّ كرّم اللّه وجهه، فإنّه لم يكن

---

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة ١ / ٣٨٤.

(٢) تحفة الأحوذي ١٠ / ١١٢.

له إلّا باب من المسجد وليس له باب من خارج، فأمر صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم بسدّ الأبواب، أي التي تفتح للمسجد. أي بتضييقها وصيرورتها خوخاً إلّا باب عليّ كرّم اللّٰه وجهه، فإنّ عليّاً لم يكن له إلّا باب واحد ليس له طريق غيره كما تقدّم، فلم يأمر صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم بجعله خوخة، ثمّ بعد ذلك أمر صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم بسدّ الخوخ إلّا خوخة أبي بكر. وقول بعضهم: حتى خوخة عليّ كرّم اللّٰه وجهه. فيه نظر، لِما علمت أنّ عليّاً كرّم اللّٰه وجهه لم يكن له إلّا باب واحد. فالباب في قصّة أبي بكر ليس المراد به حقيقته بل الخوخة، وفي قصّة عليّ كرّم اللّٰه وجهه المراد به حقيقته»[(١)].

أقول: لقد غيّر العبارة من: «وأحدثوا خوخاً...» إلى تضييق الأبواب وصيرورتها خوخاً، على أنّ المراد من «سدّوا الأبواب إلّا باب عليّ» هو: ضيّقوها واجعلوها خوخاً... فباللّٰه عليك هل تفهم هذا المعنى من «سدّوا الأبواب...»!! لكنّه اضطرّ إلى هذا التمحّل لَمّا رأى بطلان كلام ابن حجر....

كما أنّه ترك قول ابن حجر: «يستقربون إلى المسجد منها» لالتفاته إلى أنّها حينئذٍ «أبواب» لا «خوخ»!

لكنّه مع ذلك كلّه نبّه على ما نبّه عليه السمهودي من أنّ الأحاديث الواردة تنفي الإذن بجعل «الخوخ» بعد «سدّ الأبواب»... فقال:

«وعلى كون المراد بسدّ الأبواب تضييقها وجعلها خوخاً يشكل ما جاء[(٢)]... فعلى تقدير صحّة ذلك يحتاج إلى الجواب عنه».

---

(١) إنسان العيون ٣ / ٣٨٣ ـ ٣٨٤.

(٢) ذِكْرُ العبّاس في قضيّة «سدّ الأبواب إلّا باب عليّ» غلطٌ، بل هو حمزة عليه السلام، لأنّ العبّاس أسلم عام الفتح وقصّة عليّ قبل أُحد... وهذا واضح وقد نبّه عليه غير واحد... ثمّ رأيت ابن سيّدالناس في عيون الأثر ٢ / ٣٣٦ يذكر طلب العبّاس واعتراضه في قضيّة «إلّا باب أبي بكر» المزعومة... وكأنّه لغرض تثبيت قصّة أبي بكر!!

ولكن لا جواب، لا منه ولا من غيره!!

ثمّ قال: «وعلى هذا الجمع، يلزم أن يكون باب عليّ كرّم اللّه وجهه استمرّ مفتوحاً في المسجد مع خوخة أبي بكر، لِما علم أنّه لم يكن لعليٍّ باب آخر من غير المسجد. وحينئذٍ قد يتوقّف في قول بعضهم: في سدّ الخوخ إلّا خوخة أبي بكر إشارة إلى استخلاف أبي بكر لأنّه يحتاج إلى المسجد كثيراً دون غيره»(١).

أقول: وفي هذا ردّ على الخطّابي وابن بطّال ومن تبعهما... وعلى ابن حجر نفسه الذي اختار هذا الجمع وهو مع ذلك ينقل كلمات أُولئك... اللّهمّ إلّا أن يقال بعدم ارتضائه لها لِما أشرنا إليه سابقاً من قوله لدى نقلها: «وقد ادّعى...».

حقيقة الحال في هذا الحديث

أقول: قد رأيت عدم تماميّة شيء ممّا ذكروا في وجه الجمع بين القصّتين، وأنّ كلمات القوم في المقام متهافتة للغاية، وما ذلك إلّا لامتناعهم عن الإدلاء بالحقّ والاعتراف بالواقع....

وحقيقة الحال في هذا الحديث هو: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أمر بسدّ الأبواب الشارعة إلى المسجد تنزيهاً له عن الأدناس وتجنيباً عن الأرجاس... وحتى باب عمّه حمزة سيّد الشهداء عليه السلام سدّه على ما كان عليه من الفضل والقرابة والشأن الرفيع... والأحاديث الدالّة على كون ما ذكرناه هو السبب في سدّ الأبواب كثيرة عند الفريقين....

لكنّه إنّما لم يؤمر بسدّ بابه وباب عليّ وأجاز مكث عليّ وأهل بيته ومرورهم من المسجد ـ في حال الجنابة ـ لكونهم طاهرين مطهّرين بحكم آية التطهير النازلة من ربّ

---

(١) إنسان العيون ٣ / ٣٨٤.

العالمين، وغير هذه الآية من أدلّة عصمة أهل البيت وامتيازهم بهذه الخصيصة عن سائل الخلق أجمعين... فبابهم لم يُسدّ لعدم الموجب لسدّه كما كان بالنسبة إلى غيرهم... وبهذا ظهرت ميزة أُخرى من مميّزاتهم(١)... الأمر الذي أثار عجب قوم وحسد أو غضب قومٍ آخرين....

ثمّ إنّ هذا الحسد لم يزل باقياً في نفوس أتباع أُولئك... كمالك وأمثال مالك... فحملهم الحسد لعليّ والحبّ لأبي بكر ـ وهو ممّن سُدّ بابه كما هو صريح أخبار الباب ـ على أنْ يضعوا له في المقابل حديثاً ويقلبوا الفضيلة...!

والواقع: أنّ هذا الوضع ـ في أكثره ـ من صنع أيّام معاوية... لكن وضع على لسان النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في أواخر أيّام حياته... وله نظائر عديدة....

لقد نصبوا أبا بكر للخلافة وبايعوه... وهم يعلمون بعدم وجود نصٍّ عليه وبعدم توفّر مؤهّلات فيه، كما اعترف هو بذلك فيما رووه... فحاولوا أن يضعوا أشياء وينسبوها إلى النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بأن قالها في أيّام مرضه زعموا أنّ فيها إشارة قويّة إلى خلافته... ليصبغوا ما صنعوا بصبغة الشرعيّة... وليضيفوا ما وقع منهم إلى الإرادة الإلهيّة....

ومن هذه الأحاديث المختلَقة في هذه الفترة:

حديث: «مروا أبا بكر فليصلّ بالناس».

وقد بحثنا عنه في رسالة مفردة....

وحديث: «... يأبى اللّه والمؤمنون إلّا أبا بكر ...».

ولعلّنا نبحث عنه في مجال آخر.

وحديث: «سدّوا الأبواب إلّا باب أبي بكر» أو: «سدّوا الخوخ إلّا خوخة أبي بكر».

---

(١) وممّن نصّ على هذه الميزة والاختصاص المحبّ الطبري في ذخائر العقبى: ١٤١.

وهو موضوع رسالتنا هذه... حيث أثبتنا عدم تماميّته سنداً ومعنىً ودلالةً، حتى أنّ القوم حاروا في معناه واضطربت كلماتهم وتهافتت مواقفهم تجاهه... حتى التجأ بعضهم إلى دعوى أنّ حديث «إلّا باب عليّ» هو الموضوع المقلوب!!

الاعتراف بوضع أحاديث

ولقد كان الأوْلى والأجدر بابن الجوزي القول بالحقّ والاعتراف بالحقيقة... وهو: كون الحديث في أبي بكر موضوعاً، لقلّة طرقه جدّاً، وضعف كلّها سنداً، وعدم وجود شاهد له أبداً....

ما صبّ الله في صدري شيئاً إلّا وصببته في صدر أبي بكر:

وقد وجدنا ابن الجوزي وغيره يعترفون بوضع أحاديث في فضل أبي بكر، كحديث «ما صبّ الله في صدري شيئاً إلّا وصببته في صدر أبي بكر» هذا الحديث الموضوع الذي ربّما استدلّ به بعضهم في فضل أبي بكر واحتجّ به غيره في مقابلة حديث «أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها» المتواتر بين الفريقين....

يقول ابن الجوزي: «وما أزال أسمع العوامّ يقولون عن رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أنّه قال:

«ما صبّ الله في صدري شيئاً إلّا وصببته في صدر أبي بكر»!

و«إذا اشتقت إلى الجنّة قبّلت شيبة أبي بكر»!

و«كنت أنا وأبو بكر كفرسي رهان، سبقته فاتّبعني ولو سبقني لاتّبعته»!

في أشياء ما رأينا لها أثراً، في الصحيح ولا في الموضوع،

ولا فائدة في الإطالة بمثل هذه الأشياء»[١].

ويقول: المجد الفيروزآبادي:

«وباب فضائل أبي بكر الصديق أشهر المشهورات من الموضوعات:

إنّ الله يتجلّى للناس عامّة ولأبي بكر خاصّة!

وحديث: ما صبّ الله في صدري شيئاً إلّا وصبّه في صدر أبي بكر!

وحديث: كان صلّى الله عليه [وآله] وسلّم إذا اشتاق إلى الجنّة قبّل...!

وحديث: أنا وأبو بكر كفرسي رهان!

وحديث: إنّ الله لَمّا اختار الأرواح اختار روح أبي بكر!

وأمثال هذا من المفتريات المعلوم بطلانها ببديهة العقل»[٢].

ويقول الفتني ـ نقلاً عن كتاب الخلاصة في أُصول الحديث للطيّبي ـ ما نصّه:

«في الخلاصة: ما صبّ الله في صدري شيئاً إلّا وصببته في صدر أبي بكر. موضوع»[٣].

ويقول القاري ـ نقلاً عن ابن القيّم ـ: «وممّا وضعه جهلة المنتسبين إلى السُنّة في فضل الصدّيق:

حديث: إنّ الله يتجلّى للناس عامّة يوم القيامة ولأبي بكر خاصّة!

وحديث: ما صبّ الله في صدري شيئاً إلّا صببته في صدر أبي بكر!

وحديث: كان إذا اشتاق إلى الجنّة قبّل شيبة أبي بكر!

وحديث: أنا وأبو بكر كفرسَي رهان!

وحديث: إنّ الله لَمّا اختار الأرواح اختار روح أبي بكر!

---

(١) الموضوعات ١ / ٢٣٧.

(٢) سفر السعادة ـ خاتمة الكتاب: ١٤٩.

(٣) تذكرة الموضوعات: ٩٣.

وحديث عمر: كان رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وأبو بكر يتحدّثان وكنت كالزنجي بينهما!

وحديث: لو حدّثتكم بفضائل عُمَر عُمْرَ نوحٍ في قومه ما فنيت، وإنّ عمر حسنة من حسنات أبي بكر!

وحديث: ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة، وإنّما سبقكم بشيء وقر في صدره! وهذا من كلام أبي بكر بن عيّاش»[١].

ويقول الشوكاني:

«حديث: ما صبّ الله في صدري إلّا وصببته في صدر أبي بكر. ذكره صاحب الخلاصة وقال: موضوع»[٢].

لو لم أُبعث لبُعث عمر:

وقال ابن الجوزي في ما وضع في فضل عمر:

«الحديث الثاني: أنبأنا إسماعيل بن أحمد، قال: أنبأنا إسماعيل بن مسعدة، قال: أنبأنا حمزة، قال: أنبأنا ابن عديّ، قال: حدثنا عليّ بن الحسن بن قديد، قال: حدّثنا زكريّا بن يحيى الوقّاد، قال: حدثنا بشر بن بكر، عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم، عن ضمرة بن حبيب، عن غضيف بن الحرث، عن بلال بن رباح، قال:

قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: «لو لم أُبعث فيكم لبُعث عمر»!

قال ابن عديّ: حدثنا عمر بن الحسن بن مضر الحلبي، قال: حدثنا مصعب بن سعد أبو خيثمة، قال: حدثنا عبدالله بن واقد، قال: حدّثنا حيوة بن شريح، عن بكر بن عمرو؛ عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر، قال:

---

(١) الموضوعات الكبرى: ٤٥٤.

(٢) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: ٣٦٠.

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: «لو لم أبعث فيكم لبُعث عمر»!

[قال المصنّف]: هذان حديثان لا يصحّان عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم. أمّا الأول، فإنّ زكريّا بن يحيى كان من الكذّابين الكبار. قال ابن عديّ: كان يضع الحديث. وأمّا الثاني، فقال أحمد ويحيى: عبداللّه بن واقد ليس بشيء. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن حبّان: انقلبتْ على مشرح صحائفه فبطل الاحتجاج به»(١).

خذوا شطر دينكم عن الحميراء:

ومن الأحاديث الموضوعة في فضل عائشة:

«خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء».

وهو حديث مشهور... لكنّهم أجمعوا على أنّه موضوع:

قال ابن أمير الحاجّ: «وذكر الحافظ عمادالدين بن كثير أنّه سأل الحافظين المزي والذهبي عنه فلم يعرفاه».

«قال شيخنا الحافظ [ابن حجر العسقلاني]: لا أعرف له إسناداً ولا رأيته في شيء من كتب الحديث...»(٢).

وتبعهم السخاوي(٣).

وقال السيوطي: «لم أقف عليه، وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب: هو حديث غريب جدّاً، بل هو منكَر. سألت عنه...»(٤).

وكذا قال القاري(٥).

---

(١) الموضوعات ١ / ٢٣٨.

(٢) التقرير والتحبير في شرح التحرير ٣ / ٩٩.

(٣) المقاصد الحسنة: ٢٣٢.

(٤) الدرر المنتثرة: ١٣٨.

(٥) الموضوعات الكبرى: ١٩٨ ـ ١٩٩، مرقاة المفاتيح ٥ / ٦١٦.

والزرقاني المالكي(١).

وغيرهم....

دعوة إلى التحقيق والقول بالحقّ

وبعد، فهذه أربعة أحاديث، بحثنا عنها في هذه الرسالة... في السند والدلالة... وعلى ضوء الشواهد والأدلّة... وما أكثر النظائر لهذه الأخبار في بطون الكتب والأسفار....

وإنّي لأدعو ذوي الفكر وأصحاب الفضيلة... إلى التحقيق في السُنّة النبويّة الشريفة، وإعادة النظر في الأحاديث التي قرّر السابقون صحّتها... وبنوا في الأُصول والفروع على أساسها... ثمّ القول بالصدق والإعلان عن الحقّ... فقد ولّت عصور التعصّب واتّباع الهوى والتقليد الأعمى....

وفي ذلك خدمة للشريعة الحنيفة والسُنّة الشريفة وتحقيق للوحدة والوئام بين أهل الإسلام....

والله وليّ التوفيق... وصلّى الله على محمّد وآله أجمعين.

---

(١) شرح المواهب اللدنّية ٣ / ٢٣٣ ـ ٢٣٤.

الرسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

(٨)

خبر

تزويج أُمّ كلثوم من عمر

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، ولعنة اللّٰه على أعدائهم أجمعين، من الأولين والآخرين.

وبعد،

فقد كثر البحث والسؤال والجواب عن خبر تزويج أمير المؤمنين عليّ ابنته من عمر بن الخطّاب... منذ القرون الأُولى... وكتب حولها رسائل شتّى... منها ما كتبه الشيخ المفيد ـ رضوان اللّٰه تعالى عليه ـ جواباً عن المسألة العاشرة من المسائل التي أودعها في كتابه «أجوبة المسائل السروية» وكذا جواباً عن المسألة الخامسة عشرة من كتابه «أجوبة المسائل الحاجبية».

وهذه رسالة وضعتها على نسق أخواتها، حيث أوردت نصوص الخبر عن أشهر كتب أهل السُنّة، ونظرت في أسانيدها ودلالاتها، فجاءت حاويةً من القضيّة لُبابها، كاشفةً عنها نقابها، شارحةً لواقع الحال، قاطعةً للقيل والقال، واللّٰه الموفّق وهو المستعان.

(١)
رواة الخبر ونصوصه

إنّ خبر تزويج أمير المؤمنين عليه السلام ابنته أُمّ كلثوم من عمر بن الخطّاب مشهور بين أهل السُنّة، مذكور في كتبهم....

١ ـ ابن سعد في الطبقات:

فأقدم رواة هذا الخبر ومخرّجيه ـ فيما نعلم ـ هو: محمّد بن سعد بن منيع الزهري ـ المتوفّى سنة ٢٣٠ ـ صاحب كتاب «الطبقات الكبرى».

فقد جاء في كتاب الطبقات:

«أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب بن عبدالمطّلب بن هاشم بن عبدمناف بن قُصيّ. وأُمّها فاطمة بنت رسول اللّه، وأُمّها خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبدالعزّى بن قُصيّ.

تزوّجها عمر بن الخطّاب، وهي جارية لم تبلغ، فلم تزل عنده إلى أنْ قتل.

وولدت له: زيد بن عمر، ورقيّة بنت عمر.

ثم خلف على أُمّ كلثوم ـ بعد عمر ـ عون بن جعفر بن أبي طالب بن عبدالمطّلب، فتوفّي عنها.

ثمّ خلف عليها أخوه محمّد بن جعفر بن أبي طالب بن عبدالمطّلب، فتوفّي عنها.

فخلف عليها أخوه عبداللّه بن جعفر بن أبي طالب، بعد أُختها زينب بنت عليّ بن أبي طالب.

فقالت أُمّ كلثوم: إنّي لأستحيي من أسماء بنت عميس، إنّ ابنيها ماتا عندي، وإنّي

لأتخوّف على هذا الثالث.

فهلكت عنده.

ولم تلد لأحدٍ منهم شيئاً.

أخبرنا أنس بن عياض الليثي، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه: أنّ عمر بن الخطّاب خطب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته أُمّ كلثوم. فقال عليّ: إنّما حبست بناتي على بني جعفر، فقال عمر: أنكحنيها يا عليّ، فو الله ما على ظهر الأرض رجل يرصد من حسن صحابتها ما أرصد. فقال عليّ: قد فعلت.

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين بين القبر والمنبر ـ وكانوا يجلسون ثَمَّ عليٌّ وعثمان والزبير وطلحة وعبدالرحمن بن عوف، فإذا كان الشيء يأتي من الآفاق جاءهم فأخبرهم ذلك واستشارهم فيه ـ فجاء عمر فقال: رفّئوني، فرفّؤوه وقالوا: بمَن يا أمير المؤمنين؟ قال: بابنة عليّ بن أبي طالب. ثم أنشأ يخبرهم فقال: إنّ النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال: كلّ نسبٍ وسببٍ منقطع يوم القيامة إلّا نسبي وسببي. وكنت قد صحبته فأحببت أن يكون هذا أيضاً.

أخبرنا وكيع بن الجرّاح، عن هشام بن سعد، عن عطاء الخراساني: أنّ عمر أمهر أُمّ كلثوم بنت عليّ أربعين ألفاً.

قال محمّد بن عمر [1] وغيره: لَمّا خطب عمر بن الخطّاب إلى عليٍّ ابنته أُمّ كلثوم قال:

يا أمير المؤمنين: إنّها صبيّة.

فقال: إنّك والله ما بك ذلك، ولكن قد علمنا ما بك.

فأمر عليّ بها فصنعت.

---

(١) هو الواقدي.

ثم أمر ببردٍ فطواه وقال: إنطلقي بهذا إلى أمير المؤمنين فقولي: أرسلني أبي يقرؤك السلام ويقول: إنْ رضيت البرد فأمسكه، وإنْ سخطته فردّه.

فلمّا أتت عمر قال: بارك الله فيك وفي أبيك، قد رضينا.

قال: فرجعت إلى أبيها فقالت: ما نشر البرد ولا نظر إلّا إليّ.

فزوّجها إيّاه.

فولدت له غلاماً يقال له زيد.

أخبرنا وكيع بن الجرّاح، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر [(١)] قال: مات زيد بن عمر وأُمّ كلثوم بنت عليّ، فصلّى عليهما ابن عمر. فجعل زيداً ممّا يليه وأُمّ كلثوم ممّا يلي القبلة، وكبّر عليهما أربعاً.

أخبرنا عبيدالله بن موسى، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن عامر، عن ابن عمر، أنّه صلّى على أُمّ كلثوم بنت عليّ وابنها زيد، وجعله ممّا يليه وكبّر عليهما أربعاً.

أخبرنا وكيع بن الجرّاح، عن زيد بن حبيب، عن الشعبي بمثله وزاد فيه: وخلفه الحسن والحسين ابنا عليّ ومحمّد بن الحنفيّة وعبدالله بن عبّاس وعبدالله بن جعفر.

أخبرنا عبيدالله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبدالله بن عمر: أنّه كبّر على زيد بن عمر بن الخطّاب أربعاً وخلفه الحسن والحسين، ولو علم أنّه خيّر أن يزيده زاده.

أخبرنا عبيدالله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن السدّي، عن عبدالله البهيّ، قال: شهدت ابن عمر صلّى على أُمّ كلثوم وزيد بن عمر بن الخطّاب، فجعل زيداً فيما يلي الإمام، وشهد ذلك حسن وحسين.

---

(١) هو الشعبي.

أخبرنا وكيع بن الجرّاح، عن حمّاد بن سلمة، عن عمّار بن أبي عمّار ـ مولى بني هاشم ـ قال: شهدتم يومئذٍ وصلّى عليهما سعيد بن العاص، وكان أمير الناس يومئذ، وخلفه ثمانون من أصحاب محمّد صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم.

أخبرنا جعفر بن عون، عن ابن جريج، عن نافع، قال: وضعت جنازة أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب ـ امرأة عمر بن الخطّاب ـ وابن لها يقال له زيد، والإمام يومئذ سعيد بن العاص.

أخبرنا عبداللّٰه بن نمير، حدّثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، قال: صلّى ابن عمر على أخيه زيد وأُمّ كلثوم بنت عليّ، وكان سريرهما سواء، وكان الرجل ممّا يلي الإمام»[١].

٢ ـ الدولابي في الذريّة الطاهرة:

وروى أبو بشر الدولابي ـ المتوفّى سنة ٣١٠ ـ قال:

«ذكر أُمّ كلثوم بنت فاطمة (رضي اللّٰه عنها) بنت رسول اللّٰه (صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم): سمعت أحمد بن عبدالجبّار، قال: سمعت يونس بن بكير، قال: سمعت ابن إسحاق يقول: ولدت فاطمة بنت رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم لعليّ بن أبي طالب: حسناً وحسيناً ومُحَسِّناً، فذهب مُحَسِّن صغيراً؛ وولدت له أُمّ كلثوم وزينب.

قال ابن إسحاق: فحدّثني عاصم بن عمر بن قتادة، قال: خطب عمر بن الخطّاب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته أُمّ كلثوم، فأقبل عليٌّ عليه وقال: هي صغيرة. فقال عمر: لا واللّٰه ما ذلك ...[٢] ولكن أردتَ منعي، فإن كانت كما تقول فابعثها إليَّ، فرجع عليٌّ فدعاها، فأعطاها حلّة وقال: انطلقي بهذه إلى أمير المؤمنين فقولي: يقول لك أبي كيف

---

(١) الطبقات الكبرى ٨ / ٣٣٨ ـ ٣٤٠.

(٢) في المطبوعة هنا: كلمة لا تقرأ. قلت: الجملة هي: لا واللّٰه ما ذلك بك.

ترى هذه الحلّة؟ فأتته بها فقالت له ذلك. فأخذ عمر بذراعها، فاجتذبتها منه فقالت: أرسل، فأرسلها وقال: حصان كريم. انطلقي فقولي له: ما أحسنها...[١] وأجملها. وليست ـ والله ـ كما قلت، فزوّجها إيّاه.

حدّثنا أحمد بن عبدالجبّار، نا يونس بن [بكير]، عن خالد بن صالح، عن واقد بن محمّد بن عبدالله بن عمر، عن بعض أهله، قال: خطب عمر بن الخطّاب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته أُمّ كلثوم ـ وأُمّها: فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ فقال له عليٌّ: إنّ عليَّ فيها أمراء حتى أستأذنهم. فأتى وُلد فاطمة فذكر ذلك لهم فقالوا: زوّجه. فدعا أُمّ كلثوم وهي يومئذٍ صبيّة، فقال: انطلقي إلى أمير المؤمنين فقولي له: إنّ أبي يقرؤك السّلام ويقول لك: إنّا قد قضينا حاجتك التي طلبت.

فأخذها عمر فضمّها إليه وقال: إنّي خطبتها من أبيها فزوّجنيها. فقيل: يا أمير المؤمنين ما كنت تريد، إنّها صبيّة صغيرة؟! فقال: إنّي سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول: كلّ سبب منقطع يوم القيامة إلّا سببي. فأردت أن يكون بيني وبين رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم سبب وصهر.

وذكر عبدالرحمن بن خالد بن نجيح، نا حبيب ـ كاتب مالك بن أنس ـ، نا عبدالعزيز الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن أبيه ـ مولى عمر بن الخطّاب ـ قال: خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أُمّ كلثوم، فاستشار عليٌّ العبّاسَ وعقيلاً والحسنَ، فغضب عقيل وقال لعليٍّ: ما تزيد الأيّام والشهور إلّا العمى في أمرك، والله لئن فعلت ليكوننّ وليكوننّ.

فقال عليٌّ للعبّاس: والله ما ذاك منه نصيحة، ولكن درّة عمر أحوجته إلى ما ترى، أم والله ما ذاك لرغبةٍ فيك يا عقيل، ولكنْ أخبرني عمر بن الخطّاب أنّه سمع رسول الله

---

(١) في المطبوعة: كلمة لا تقرأ. قلت: لا توجد كلمة في نقل المحبّ الطبري.

صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول: كلّ سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلّا سببي ونسبي.

حدّثني عبدالعزيز بن منيب ـ أبو الدرداء المروزي ـ، نا خالد بن خداس.

ح، وحدّثني إسحاق بن إبراهيم بن محمّد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء الأنصاري، أبو يعقوب، نا أبو الجماهير محمّد بن عثمان، قالا: نا عبدالله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه: أنّ عمر بن الخطّاب تزوّج أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب على أربعين ألف درهم.

حدّثنا عبدالله بن محمّد أبو أُسامة، نا حجّاج بن أبي منيع، نا جدّي، عن الزهري، قال: أُمّ كلثوم بنت عليّ من فاطمة، تزوّجها عمر بن الخطّاب، فولدت له زيد بن عمر بن الخطّاب.

حدّثنا أحمد بن عبدالجبّار، نا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: وتزوّج أُمّ كلثوم بنت عليّ عمرُ بن الخطّاب، فولدت له زيد بن عمر وامرأة معه، فمات عمر عنها.

حدّثنا عبدالله بن محمّد أبو أُسامة الحلبي، نا حجّاج بن أبي منيع، نا جدّي، عن الزهري، قال: ثم خلف على أُمّ كلثوم بعد عمر بن الخطّاب عون بن جعفر بن أبي طالب، فلم تلد له شيئاً حتى مات.

حدّثنا أحمد بن عبدالجبّار، نا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: فلمّا مات عمر عن أُمّ كلثوم بنت علي تزوّجت عون بن جعفر، فهلك عنها ولم يصب منها ولداً.

قال ابن إسحاق: فحدّثني والدي إسحاق بن يسار، عن حسن بن حسن بن عليّ بن أبي طالب، قال: لَمّا أُيّمت أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب من عمر بن الخطّاب دخل عليها حسن وحسين أخواها، فقالا لها: إنّك من عرفتِ سيّدة نساء المسلمين وبنت سيّدتهنّ، وإنّك والله لئن أمكنت عليّاً من رمّتك لينكحنّك بعض أيتامه، ولئن أردت أن تصيبنّ بنفسك مالاً عظيماً لتصيبنّه!

فو اللّٰه ما قاما حتى طلع عليٌّ يتّكئ على عصاه، فجلس فحمد اللّٰه وأثنى عليه، ثم ذكر منزلتهم من رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم وقال: قد عرفتم منزلتكم يا بني فاطمة وأثرتكم عندي على سائر ولدي، لمكانكم من رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم وقرابتكم منه.

فقالوا: صدقت رحمك اللّٰه، فجزاك اللّٰه عنّا خيراً.

فقال: أي بنيّة، إنّ اللّٰه قد جعل أمرك بيدك، فأنا أُحبّ أن تجعليه بيدي.

فقالت: أي أبة، واللّٰه إنّي لامرأة أرغب فيما يرغب فيه النساء، فأنا أُحبّ أن أُصيب ما يصيب النساء من الدنيا، وأنا أُريد أن أنظر في أمر نفسي!

فقال: لا واللّٰه يا بنيّة، ما هذا من رأيك، ما هو إلّا رأي هذين، ثم قام فقال: واللّٰه لا أُكلّم رجلاً منهم أو تفعلين.

فأخذا بثيابه فقالا: اجلس يا أبة، فواللّٰه ما على هجرانك من صبر، اجعلي أمرك بيده.

فقالت: قد فعلت.

قال: فإنّي قد زوّجتك من عون بن جعفر وإنّه لغلام. ثم رجع إليها فبعث إليها بأربعة آلاف درهم. وبعث إلى ابن أخيه فأدخلها عليه.

قال حسن: فو اللّٰه ما سمعت بمثل عشق منها له منذ خلقك اللّٰه!

حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، نا يزيد بن هارون، أنا حمّاد بن سلمة، عن عمّار بن أبي عمّار، أنّ أُمّ كلثوم بنت عليّ وزيد بن عمر ماتا، فكفّنا وصلّى عليهما سعيد بن العاص، وخلفه الحسن والحسين وأبو هريرة.

حدّثنا إبراهيم بن يعقوب، نا يزيد بن هارون، أنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: تذاكرنا عند عامر جنائز الرجال والنساء، فقال عامر: جئت وقد صلّى عبداللّٰه بن عمر

على أخيه زيد بن عمر، وأُمّه أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب رضي اللّه عنه»[١].

٣ ـ الحاكم في المستدرك:

وأخرجه الحاكم أبو عبداللّه النيسابوري ـ المتوفّى سنة ٤٠٥ ـ قائلاً:

«حدّثنا الحسن بن يعقوب وإبراهيم بن عصمة العدلان، قالا: ثنا السري بن خزيمة، ثنا معلّى بن اسد[٢]، ثنا وهيب بن خالد، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن عليّ بن الحسين: أنّ عمر بن الخطّاب خطب إلى عليّ أُمّ كلثوم فقال: أنكحنيها. فقال عليّ: إنّي أرصدها لابن أخي عبداللّه بن جعفر. فقال عمر: أنكحنيها، فواللّه ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده. فأنكحه عليّ. فأتى عمر المهاجرين فقال: ألا تهنّوني؟! فقالوا: بمن يا أمير المؤمنين؟ فقال: بأُمّ كلثوم بنت عليّ وابنة فاطمة بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، إنّي سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم يقول: كلّ نسبٍ وسبب ينقطع يوم القيامة إلّا ماكان من سببي ونسبي، فأحببت أن يكون بيني وبين رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم نسب وسبب.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»[٣].

البيهقي في السنن:

وأخرج أبو بكر البيهقي ـ المتوفّى سنة ٤٥٨ ـ قال:

«أخبرنا أبو عبداللّه الحافظ[٤]، ثنا الحسن بن يعقوب وإبراهيم بن عصمة، قالا:

---

(١) الذرّيّة الطاهرة: ١٥٧ ـ ١٦٥.

(٢) فيه: راشد وهو غلط.

(٣) المستدرك ٣ / ١٥٣، كتاب معرفة الصحابة (مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب) الرقم ٤٦٨٤.

(٤) هو الحاكم صاحب المستدرك.

ثنا السري بن خزيمة، ثنا معلّى بن أسد، ثنا وهيب بن خالد، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن عليّ بن الحسين.

ح وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، ثنا أبو العبّاس محمّد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبدالجبّار، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدّثني أبو جعفر، عن أبيه عليّ بن الحسين، قال: لمّا تزوّج عمر بن الخطّاب أُمّ كلثوم بنت عليّ، أتى مجلساً في مسجد رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بين القبر والمنبر للمهاجرين، لم يكن يجلس فيه غيرهم، فدعوا له بالبركة. فقال: أما والله ما دعاني إلى تزويجها إلّا أنّي سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: كلّ سببٍ ونسب منقطع يوم القيامة إلّا ما كان سببي ونسبي.

لفظ حديث ابن إسحاق، وهو مرسل حسن. وقد روى من أوجه آخر موصولاً ومرسلاً.

وأخبرنا أبو الحسين بن بشران، أنبأ دعلج بن أحمد، ثنا موسى بن هارون، ثنا سفيان بن وكيع بن الجراح، أنبأ روح بن عبادة، ثنا ابن جريج، أخبرني ابن أبي مليكة، أخبرني حسن بن حسن، عن أبيه: أنّ عمر بن الخطّاب خطب إلى عليّ رضي الله عنه أُمّ كلثوم، فقال له عليٌّ رضي الله عنه إنّها تصغر عن ذلك. فقال عمر: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: كلّ سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلّا سببي ونسبي، فأحببت أن يكون لي من رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم سبب ونسب. فقال علي رضي الله عنه لحسن وحسين: زوّجا عمّكما. فقالا: هي امرأة من النساء تختار لنفسها. فقام عليٌّ مغضباً: فأمسك الحسن رضي الله عنه بثوبه وقال: لا صبر على هجرانك يا أبتاه. قال: فزوّجاه»[1].

---

(١) السنن الكبرى ٧ / ١٠١ ـ ١٠٢ كتاب النكاح باب الأنساب كلها منقطعة يوم القيامة إلّا نسبه الأرقام ١٣٣٩٣ و ١٣٣٩٤.

وروى هذا الخبر الثاني مرةً أُخرى في باب (ما جاء في إنكاح الآباء الأبكار)[١] قال التركماني صاحب «الجواهر النقي» «ذكر فيه تزوّجه عليه السلام عائشة وهي بنت ستّ، وتزوّج عمر ابنة عليّ صغيرة، وتزويج غير واحدٍ من الصحابة ابنته صغيرةً... قلت: قد كانت عائشة وابنة عليّ صغيرتين...».

٥ ـ الخطيب في تاريخ بغداد:

وروى الخطيب البغدادي ـ المتوفّى سنة ٤٦٣ ـ بترجمة إبراهيم بن مهران المروزي بإسناده عنه قال: «حدّثنا الليث بن سعد القيسي ـ مولى بني رفاعة، في سنة ١٧١ بمصر، عن موسى بن عليّ بن رباح اللخمي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر الجهني، قال:

خطب عمر بن الخطّاب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته من فاطمة، وأكثر تردّده إليه فقال: يا أبا الحسن، ما يحملني على كثرة تردّدي إليك إلّا حديث سمعته من رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: كلّ سبب وصهر منقطع يوم القيامة إلّا سببي ونسبي، فأحببت أنه يكون لي منكم أهل البيت سبب وصهر.

فقام عليٌّ فأمر بابنته من فاطمة فزيّنت، ثم بعث بها إلى أمير المؤمنين عمر. فلمّا رآها قام إليها فأخذ بساقها وقال: قولي لأبيك قد رضيت قد رضيت قد رضيت. فلما جاءت الجارية إلى أبيها قال لها: ما قال لك أمير المؤمنين؟ قالت: دعاني وقبّلني، فلمّا قمت أخذ بساقي وقال قولي لأبيك: قد رضيت، فأنكحها إيّاه. فولدت له زيد بن عمر بن الخطّاب، فعاش حتى كان رجلاً ثم مات»[٢].

---

(١) السنن الكبرى ٧ / ١٨٥ كتاب النكاح باب ما جاء في إنكاح الآباء الأبكار الرقم ١٣٦٦٠.

(٢) تاريخ بغداد ٦ / ١٨٠.

٦ ـ ابن عبدالبرّ في الإستيعاب:

وقال ابن عبدالبرّ القرطبي ـ المتوفّى سنة ٤٦٣ ـ ما هذا لفظه:

«أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب. ولدت قبل وفاة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، أمّها فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم.

خطبها عمر بن الخطّاب إلى عليّ بن أبي طالب فقال له: إنّها صغيرة. فقال له عمر: زوّجنيها يا أبا الحسن، فإنّي أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد. فقال له علي: أنا أبعثها إليك فإنْ رضيتها فقد زوّجتكها.

فبعثها إليه ببرد وقال لها: قولي له: هذا البرد الذي قلت لك. فقالت ذلك لعمر. فقال: قولي له: قد رضيت رضي الله عنك.

ووضع يده على ساقها فكشفها.

فقالت: أتفعل هذا؟! لولا أنّك أمير المؤمنين لكسرت أنفك، ثمّ خرجت حتّى جاءت أباها فأخبرته الخبر وقالت:

بعثتني إلى شيخ سوء!

فقال: يا بنيّة إنّه زوجك.

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين في الروضة ـ وكان يجلس فيها المهاجرون الأوّلون ـ فجلس إليهم فقال لهم: رفّئوني. فقالوا: بماذا يا أمير المؤمنين؟ قال: تزوّجت أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب، سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: كلّ نسب وسبب وصهر منقطع يوم القيامة إلّا نسبي وصهري. فكان لي به النسب والسبب، فأردت أنْ أجمع إليه الصهر. فرفّئوه.

حدّثنا عبدالوارث، حدّثنا قاسم، حدّثنا الخشني، حدّثنا ابن أبي عمر، حدّثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمّد بن عليّ:

أنّ عمر بن الخطّاب خطب إلى عليّ ابنته أُمّ كلثوم، فذكر له صغرها. فقيل له: إنّه ردّك! فعاوده. فقال له عليّ: أبعث بها إليك، فإنْ رضيت فهي امرأتك. فأرسل بها إليه، فكشف عن ساقها، فقالت: مه، والله لولا أنّك أمير المؤمنين للطمت عينك.

وذكر ابن وهب، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه: أنّ عمر بن الخطّاب تزوّج أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب على مهر أربعين ألفاً.

قال أبو عمر: ولدت أُمّ كلثوم بنت عليّ لعمر بن الخطّاب: زيد بن عمر الأكبر ورقيّة بنت عمر.

وتوفّيت أُمّ كلثوم وابنها زيد في وقتٍ واحد.

وقد كان زيد أُصيب في حربٍ كانت بين بني عديّ ليلاً، كان قد خرج ليصلح بينهم، فضربه رجل منهم في الظلمة فشرجه وصرعه، فعاش أيّاماً ثم مات هو وأُمّه في وقتٍ واحد.

وصلّى عليهما ابن عمر، قدّمه الحسن بن عليّ.

وكانت فيهما سُنّتان ـ فيما ذكروا ـ: لم يورث واحد منهما من صاحبه، لأنّه لم يعرف أوّلهما موتاً، وقدّم زيد قبل أُمّه بما يلي الإمام»[1].

٧ ـ ابن الأثير في أُسد الغابة:

وقال ابن الأثير الجزري ـ المتوفّى سنة ٦٣٠ ـ:

«أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب. أُمّها فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم.

ولدت قبل وفاة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم.

(١) الاستيعاب ٤ / ٥٠٩ ـ ٥١٠.

خطبها عمر بن الخطّاب إلى أبيها عليّ قال: إنّها صغيرة. فقال عمر: زوّجنيها يا أبا الحسن، فإنّي أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد. فقال له عليّ: أنا أبعثها إليك، فإنْ رضيتها فقد زوّجتكها فبعثها إليه ببرد وقال لها: قولي له: هذا البرد الذي قلت لك. فقالت ذلك لعمر. فقال: قولي له: قد رضيت، رضي الله عنك. ووضع يده عليها، فقالت: أتفعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك. ثم جاءت أباها فأخبرته الخبر وقالت له: بعثتني إلى شيخ سوء! قال: يا بنيّة إنّه زوجك.

فجاء عمر، فجلس إلى المهاجرين في الروضة ـ وكان يجلس فيها المهاجرون الأولون ـ فقال: رفّئوني. فقالوا: بماذا يا أمير المؤمنين؟ قال: تزوّجت أُمّ كلثوم بنت عليّ، سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: كلّ سببٍ ونسبٍ وصهر ينقطع يوم القيامة إلّا سببي ونسبي وصهري، وكان لي به عليه الصلاة والسلام النسب والسبب، فأردت أن أجمع إليه الصهر. فرفّئوه.

فتزوّجها على مهر أربعين ألفاً.

فولدت له زيد بن عمر الأكبر ورقيّة.

وتوفّيت أُمّ كلثوم وابنها زيد في وقتٍ واحد. وكان زيد قد أُصيب في حربٍ كانت بين بني عديّ، خرج ليصلح بينهم، فضربه رجل منهم في الظلمة فشجّه وصرعه. فعاش أيّاماً ثمّ مات هو وأُمّه.

وصلّى عليهما عبدالله بن عمر، قدّمه حسن بن عليّ.

ولمّا قتل عنها عمر تزوّجها عون بن جعفر.

أخبرنا عبدالوهّاب بن عليّ بن عليّ الأمين، أخبرنا أبو الفضل محمّد بن ناصر، أخبرنا الخطيب أبو طاهر محمّد بن أحمد بن أبي الصقر، أخبركم أبو البركات أحمد بن عبدالواحد بن الفضل بن نظيف بن عبدالله الفرّاء، قلت له: أخبركم أبو محمّد الحسن بن رشيق؟ فقال: نعم، حدثنا أبو بشر محمّد بن أحمد بن حماد الدولابي، حدّثنا

أحمد بن عبدالجبّار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن حسن بن حسن بن عليّ بن أبي طالب، قال:

لَمّا تأيّمت أُمّ كلثوم بنت عليّ من عمر بن الخطّاب، دخل عليها حسن وحسين أخواها، فقالا لها: إنّك ممّن قد عرفت سيّدة نساء المسلمين وبنت سيدتهنّ، وإنّك والله إنْ أمكنت عليّاً من رمّتك لينكحنّك بعض أيتامه، ولئن أردت أن تصيبي بنفسك مالاً عظيماً لتصيبنّه.

فوالله ما قاما حتى طلع عليٌّ يتكئ على عصاءه فجلس، فحمد الله وأثنى عليه، وذكر منزلتهم من رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وقال: قد عرفتم منزلتكم عندي يا بني فاطمة، وأثرتكم على سائر ولدي، لمكانكم من رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وقرابتكم منه. فقالوا: صدقت رحمك الله، فجزاك الله عنّا خيراً.

فقال: أيّ بنيّة، إنّ الله عزّ وجلّ قد جعل أمرك بيدك، فأنا أُحبّ أن تجعليه بيدي.

فقالت: أي أبة، إنّي لامرأة أرغب فيما يرغب فيه النساء، وأحبّ أن أُصيب ممّا تصيب النساء من الدنيا، وأنا أُريد أن أنظر في أمر نفسي.

فقال: لا والله يا بنيّة ما هذا من رأيك، ما هو إلّا رأي هذين. ثم قام فقال: والله لا أُكلّم رجلاً منهما أو تفعلين. فأخذا بثيابه فقالا: إجلس يا أبة، فوالله ما على هجرتك من صبر. إجعلي أمرك بيده.

فقالت: قد فعلت.

قال: فإنّي قد زوّجتك من عون بن جعفر، وإنّه لغلام، وبعث لها بأربعة آلاف درهم، وأدخلها عليه.

أخرجها أبو عمر»(١).

---

(١) أُسد الغابة ٧ / ٣٧٧ ـ ٣٧٨.

٨ ـ ابن حجر في الإصابة:

وقال ابن حجر العسقلاني ـ المتوفّى سنة ٨٥٢ ـ:

«أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب الهاشمية. أُمّها فاطمة بنت النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم. وُلدت في عهد النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم.

قال أبو عمر: وُلدت قبل وفاة النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم.

وقال ابن أبي عمر المقدسي: حدّثني سفيان عن عمرو عن محمّد بن عليّ: أنّ عمر خطب إلى عليّ ابنته أُمّ كلثوم، فذكر له صغرها، فقيل له: إنّه ردّك، فعاوده فقال له عليّ: أبعث بها إليك، فإنْ رضيتَ فهي امرأتك. فأرسل بها إليه فكشف عن ساقها. فقالت: مه، لو لا أنك أمير المؤمنين للطمت عينيك.

وقال ابن وهب، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه: تزوّج عمر أُمّ كلثوم على مهر أربعين ألفاً.

وقال الزبير: ولدت لعمر ابنيه زيداً ورقيّة. وماتت أُمّ كلثوم وولدها في يوم واحد، أُصيب زيد في حربٍ كانت بين بني عدي، فخرج ليصلح بينهم، فشجّه رجل وهو لا يعرفه في الظلمة، فعاش أيّاماً، وكانت أُمّه مريضةً، فماتا في يوم واحد.

وذكر أبو بشر الدولابي في الذّريّة الطاهرة من طريق ابن إسحاق، عن الحسن بن الحسن بن عليّ، قال: لَمّا تأيّمت أُمّ كلثوم بنت عليّ عن عمر، فدخل عليها أخواها الحسن والحسين فقالا لها: إنْ أردت أن تصيبي بنفسك مالاً عظيماً لتصيبن. فدخل عليٌّ فحمد اللّٰه وأثنى عليه وقال: أي بنيّة، إنّ اللّٰه قد جعل أمرك بيدك، فإنْ أحببت أن تجعليه بيدي. فقالت: يا أبت إنّي امرأة أرغب فيما ترغب فيه النساء وأحبّ أن أصيب من الدنيا. فقال: هذا من عمل هذين، ثم قام يقول: واللّٰه لا أُكلّم واحداً منهما أو تفعلين، فأخذا شأنها وسألاها ففعلت، فتزوّجها عون بن جعفر بن أبي طالب.

وذكرها الدارقطني في كتاب الإخوة: إنّ عوناً مات عنها فتزوّجها أخوه محمّد، ثم مات عنها، فتزوجها أخوه عبدالله بن جعفر فماتت عنده.

وذكر ابن سعد نحوه وقال في آخره: فكانت تقول: إنّي لأستحيي من أسماء بنت عميس، مات ولداها عندي فأتخوّف على الثالث. قال: فهلكت عنده. ولم تلد لأحدٍ منهم.

وذكر ابن سعد، عن أنس بن عياض، عن جعفر بن محمّد، عن أبيه، أنّ عمر خطب أُمّ كلثوم إلى عليّ فقال: إنّما حبست بناتي على بني جعفر، فقال: زوّجنيها، فوالله ما على ظهر الأرض رجل يرصد من كرامتها ما أرصد. قال: قد فعلت. فجاء عمر إلى المهاجرين فقال: رفّؤوني فرفّئوه. فقالوا: بمن تزوّجت؟ قال: بنت عليّ، إنّ النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال: كلّ نسب وسبب سيقطع يوم القيامة إلّا نسبي وسببي، وكنت قد صاهرت فأحببت هذا أيضاً.

ومن طريق عطاء الخراساني: إن عمر أمهرها أربعين ألفاً.

وأخرج بسندٍ صحيح أن ابن عمر صلّى على أُمّ كلثوم وابنها نهيه، فجعله ممّا يلي، وكبّر أربعاً.

وساق بسندٍ آخر أن سعيد بن العاص هو الذي أمّهم عليهما»[١].

❊ ❊ ❊

(١) الإصابة

(٢)
نظرات في أسانيد الخبر

قد ذكرنا أهمّ أسانيد الخبر عن أشهر كتب القوم... والأخبار المذكورة بعضها يتعلّق بأصل الخبر، خبر تزويج الإمام عليه السلام ابنته من عمر، وبعضها يتعلّق بزواجها بعد عمر، وبعضها يتعلّق بموتها وابنها من عمر....

وإنّه ليتبيّن للناظر في تلك الأسانيد أنْ لا أصل لأصل الخبر فضلاً عن جزئيّاته ومتعلّقاته... بالنظر إلى أُصول أهل السُنّة وقواعدهم في علم الحديث، واستناداً إلى كلمات علمائهم في علم الرجال:

١ ـ إنّه حديث أعرض عنه البخاري ومسلم، فلم يخرجاه في كتابيهما المعروفين بالصحيحين، وكم من حديثٍ صحيح سنداً لم يأخذوا به في بحوثهم المختلفة معتذرين بعدم إخراجهما إيّاه!.

٢ ـ إنّه حديث غير مخرج في شيءٍ من سائر الكتب المعروفة عندهم بالصحاح، فهو حديث متّفق على تركه بين أرباب الصحاح الستّة.

٣ ـ إنّه حديث غير مخرّج في المسانيد المعتبرة، كمسند أحمد بن حنبل الذي قال أحمد وجماعة تبعاً له بأنّ ما ليس فيه فليس بصحيح....

عمدة ما في الباب:

ثمّ إنّ عمدة ما في الباب ما رووه عن أئمّة العترة النبوية ورجالها، وذلك في (الطبقات) و(المستدرك) و(سنن البيهقي) و(الذرّيّة الطاهرة). وهنا مطلبان:

أحدهما: لقد تتبّعنا الأحاديث والأخبار، فوجدنا القوم متى أرادوا أنْ ينسبوا إلى

أهل البيت عليهم السلام شيئاً لا يرتضونه ولا يلتصق بهم وضعوه على لسان بعض رجال هذا البيت الطاهر....

فإذا أرادوا الطعن في النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وبضعته ووصيّه أمير المؤمنين عليه السلام... وضعوا قصّة خطبة عليّ ابنة أبي جهلٍ، وعلى لسان أهل البيت[١].

وإذا أرادوا ترويج القول بحرمة متعة النساء، والطعن في ابن عبّاس القائل بحلّيتها حتى آخر لحظةٍ من حياته... نسبوا القول بالحرمة والطعن في ابن عبّاس إلى عليّ عليه السلام، ووضعوا الخبر على لسان أحفاده[٢].

وإذا أرادوا وضع حديثٍ في فضل الصحابة، وضعوا حديث «أصحابي كالنجوم فبأيّهم اقتديتم اهتديتم» على لسان الإمام جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام[٣].

ولا شكّ أنّ هذا الحديث من تلك الأحاديث!

والثاني: إنّهم قد رووا هذا الحديث عن جعفر بن محمّد عن أبيه (كما في الطبقات) أو عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن عليّ بن الحسين (كما في المستدرك) أو عن الحسن بن الحسن (كما في الذرّيّة الطاهرة) أو عن الحسن بن الحسن عن أبيه (كما في سنن البيهقي).

فإنْ أُريد الاستدلال به... فهذا موقوف على تماميّة السند عندهم... على أُصولهم....

لكنّ ابن سعد ـ صاحب «الطبقات» ـ يتجاسر على الإمام الصادق عليه السلام فيقول: «كان كثير الحديث ولا يحتجّ به ويستضعف. سئل مرّةً: سمعت هذه الأحاديث

(١) لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع.

(٢) لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع.

(٣) لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع.

من أبيك؟ فقال: نعم. وسئل مرّةً فقال: إنّما وجدتها في كتبه»[١]. وحديث الحاكم في «المستدرك» الذي صحّحه، قال الذهبي متعقّباً إيّاه: «منقطع»[٢]، وقال البيهقي: «مرسَل»[٣].

وكذلك الحديث عن الحسن بن الحسن الذي في «الذرّيّة الطاهرة»، مع الضعف في رجاله كما ستعرف.

أمّا الذي في (سنن البيهقي) عنه عن أبيه، فلا انقطاع فيه، لكنّ السند ساقط من وجوه، لا سيّما وأنّ راويه عن الحسن هو «ابن أبي مليكة» وسيأتيك البيان.

وإنْ أُريد إلزام الغير به، لكونه عن أئمّة البيت الطاهر ورجال العترة الكريمة، فهذا موقوف على وثوق الغير برجال الأسانيد دونهم، وهذا أوّل الكلام.

فظهر سقوط أصحّ ما في الباب وعمدته، فغيره ساقط بالأولوية القطعية.

ومع ذلك، فإنّا نفصّل الكلام أوّلاً على سند الحديث في (السنن) عن أبي جعفر عن أبيه علي بن الحسين. وفي (الاستيعاب) عن: محمّد بن علي. وفي (السنن) أيضاً عن: الحسن بن الحسن...

ثم ننظر في الأسانيد الأُخرى... إتماماً للمرام وقطعاً للخصام... فنقول:

* لقد أخرجه البيهقي في (سننه) عن طريق الحاكم أبي عبدالله «عن أبي جعفر عن أبيه علي بن الحسين» وفي السّند «أحمد بن عبدالجبّار»:

---

(١) تهذيب التهذيب ٢ / ٩٤.

(٢) تلخيص المستدرك ٣ / ١٤٢.

(٣) سنن البيهقي ٧ / ١٠٢.

ترجمة أحمد بن عبدالجبّار:

وهذه جملة من الكلمات فيه:

«قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه وأمسكت عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه».

وقال مطين: «كان يكذب».

وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالقويّ عندهم، تركه ابن عقدة».

وقال ابن عديّ: «رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه...»[١].

ترجمة يونس بن بكير:

وفيه: «يونس بن بكير»:

وقال الآجري عن أبي داود: «ليس هو عندي بحجّة، كان يأخذ ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وقال مرّةً: ضعيف.

وقال الجوزجاني: ينبغي أنْ يتثبّت في أمره.

وقال الساجي: كان ابن المديني لا يحدّث عنه.

وقال أحمد بن حنبل: ما كان أزهد الناس وأنفرهم عنه.

وقال ابن أبي شيبة: كان فيه لين.

وقال الساجي: كان يتبع السلطان وكان مرجئاً»[٢].

هذا، بغضّ النظر عن الكلام في «محمّد بن إسحاق».

---

(١) تهذيب التهذيب ١ / ٤٧.

(٢) تهذيب التهذيب ١١ / ٣٨١.

* ورواه ابن عبدالبر وابن حجر بالإسناد عن الإمام محمّد بن عليّ الباقر عليه السلام، وفي السند «عمرو بن دينار»:

ترجمة عمرو بن دينار:

وإليك بعض الكلمات في قدحه:

قال الميموني عن أحمد: «ضعيف منكر الحديث».

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: «لا شيء». وقال يعقوب بن شيبة عن ابن معين: «ذاهب الحديث».

وقال عمرو بن عليّ: «ضعيف الحديث روى عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أحاديث منكرة».

وقال أبو حاتم مثله وزاد: «وعامّة حديثه منكر».

وقال أبو زرعة: «واهي الحديث».

وقال البخاري: «فيه نظر».

وقال أبو داود في حديثه: «ليس بشيء».

وقال الترمذي: «ليس بالقويّ».

وقال النسائي: «ليس بثقة، روى عن سالم أحاديث منكرة».

وقال مرّةً: «ضعيف». وكذا قال الجوزجاني والدارقطني.

وقال ابن حبّان: «لا يحلّ كتب حديثه إلّا على جهة التعجّب، كان يتفرّد بالموضوعات عن الأثبات».

وقال البخاري في الأوسط: «لا يتابع على حديثه».

وقال ابن عمّار الموصلي: «ضعيف».

وقال الساجي: «ضعيف، يحدّث عن سالم المناكير»[(١)].

هذا، مع ما في «سفيان بن عيينة» من الكلام، كما سيأتي قريباً.

* ورواه البيهقي بسندٍ له عن الحسن بن الحسن عن أبيه عليه السلام، وفيه: «سفيان بن عيينة».

ترجمة سفيان بن عيينة:

وقد تكلّم فيه بعض الأعلام الأثبات... قال ابن حجر:

«وقال ابن عمّار: سمعت يحيى بن سعيد القطّان يقول: اشهدوا أنّ سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومائة، فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء.

قلت: قرأت بخطّ الذهبي: أنا أستبعد هذا القول وأجده غلطاً من ابن عمّار، فإنّ القطّان مات أول سنة (٩٨) عند رجوع الحجّاج وتحدّثهم بأخبار الحجاز، فمتى يمكن من سماع هذا حتى يتهيّأ له أنْ يشهد به.

ثم قال: فلعلّه بلغه ذلك في وسط السنة. انتهى.

وهذا الذي لا يتّجه غيره، لأنّ ابن عمّار من الأثبات المتقنين، وما المانع أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من جماعةٍ ممّن حجّ في تلك السنة واعتمد قولهم وكانوا كثيراً، فشهد على استفاضتهم.

وقد وجدت عن يحيى بن سعيد شيئاً يصلح أنْ يكون سبباً لِما نقله عنه ابن عمّار في حقّ ابن عيينة، وذلك ما أورده أبو سعد ابن السمعاني في ترجمة إسماعيل بن أبي صالح المؤذّن من «ذيل تاريخ بغداد» بسندٍ له قويّ إلى عبدالرحمن بن بشر بن

---

(١) تهذيب التهذيب ٨ / ٢٧.

الحكم قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لابن عيينة: كنت تكتب الحديث وتحدّث اليوم وتزيد في إسناده أو تنقص منه! فقال: عليك بالسماع الأول فإنّي قد سمنت.

وقد ذكر ابن معين الرازي في زيادة كتاب الإيمان لأحمد: أنّ هارون بن معروف قال له: إنّ ابن عيينة تغيّر أمره بآخره، وإنّ سليمان بن حرب قال له: إنّ ابن عيينة أخطأ في عامّة حديثه عن أيّوب. وكذا ذكر [...]»(١).

ترجمة وكيع بن الجرّاح:

وفيه «وكيع بن الجرّاح»، أورده الذهبي في (ميزانه)، فذكر عن أحمد بن حنبل القدح فيه بأُمور هي: سبّ السلف، وشرب المسكر، والفتوى بالباطل(٢).

وذكر الخطيب بإسناه عن نعيم بن حمّاد، قال: «تعشّينا عند وكيع ـ أو قال: تغدّينا ـ فقال: أي شيء تريدون أجيئكم به؟ نبيذ الشيوخ أو نبيذ الفتيان؟ قال: قلت: تتكلّم بهذا؟! قال: هو عندي أحلّ من ماء الفرات. قلت له: ماء الفرات لم يختلف فيه، وقد اختلف في هذا»(٣).

وذكر ابن حجر عن أحمد: «أخطأ وكيع في خمسمائة حديث»(٤).

وعن محمّد بن نصر المروزي: «كان يحدّث بآخره من حفظه، فيغيّر ألفاظ الحديث...»(٥).

---

(١) تهذيب التهذيب ٤ / ١٠٨ـ١٠٩.

(٢) ميزان الاعتدال ٧ / ١٢٧.

(٣) تاريخ بغداد ١٣ / ٤٧٧.

(٤) تهذيب التهذيب ١١ / ١١١.

(٥) تهذيب التهذيب ١١ / ١١٤.

ترجمة ابن جريج:

وفيه: «ابن جريج»، وقد ذكر ابن حجر بترجمته عن مالك: «كان ابن جريج حاطب ليل».

وعن ابن معين: «ليس بشيء في الزهري».

وعن أحمد: «إذا قال ابن جريج: قال فلان وقال فلان وأخبرتُ، جاء بمناكير».

وعن يحيى بن سعيد: «إذا قال: قال؛ فهو شبه الريح».

وعن ابن المديني: «سألت يحيى بن سعيد عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني. فقال: ضعيف. قلت ليحيى: إنّه يقول: أخبرني. قال: لا شيء، كلّه ضعيف، إنّما هو كتاب دفعه إليه».

وعن ابن حبّان: «كان يدلّس».

وعن الدارقطني: «تجنّب تدليس ابن جريج، فإنّه قبيح التدليس...»[(١)].

وأورده الذهبي في ميزانه وقال: «يدلّس»[(٢)].

وقال ابن حجر: «كان يدلّس ويرسل»[(٣)].

بل عن أحمد: «بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها»[(٤)].

---

(١) تهذيب التهذيب ٦ / ٣٥٤ـ٣٥٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٤.

(٣) تقريب التهذيب ١ / ٦١٧.

(٤) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٠٤.

ترجمة ابن أبي مليكة:

وهو عبدالله بن عبيدالله، ويكفي في سقوطه: «أنّه كان قاضياً لابن الزبير ومؤذّناً له»[١].

رجال الأسانيد الأُخرى:

ونعود، فننظر في رجال الأسانيد الأُخرى بقدر الضرورة....

* ففي أخبار ابن سعد وعنه ابن حجر في الإصابة يوجد:

«وكيع بن الجرّاح» وقد عرفته.

ترجمة هشام بن سعد:

و«هشام بن سعد». وقد أورده الذهبي في (ميزانه) وقال: «قال أحمد: لم يكن بالحافظ، وكان يحيى القطّان لا يحدّث عنه».

قال: «وقال أحمد أيضاً: لم يكن محكم الحديث».

وقال ابن معين: «ليس بذاك القويّ».

وقال النسائي: «ضعيف. وقال مرّة: ليس بالقوى».

وقال ابن عديّ: «مع ضعفه يكتب حديثه».

وقال ابن حجر: «قال الدوريّ عن ابن معين: ضعيف».

وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتجّ به».

---

(١) تهذيب التهذيب ٥ / ٢٧٢.

قال: «ذكره ابن عبدالبرّ في باب من نسب إلى الضعف ممّن يكتب حديثه».
و«ذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء».
وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث، يستضعف، وكان متشيّعاً»[١].

* وفي خبرٍ رواه ابنا عبدالبرّ وحجر بإسنادهما عن «أسلم مولى عمر بن الخطّاب»:

ترجمة ابن وهب:

«ابن وهب» وهو عبدالله بن وهب القرشي مولاهم المصري:
ذكره ابن عديّ في الكامل[٢].
والذهبي في الميزان[٣].
وتكلّم فيه ابن معين[٤].
وقال ابن سعد: «كان يدلّس»[٥].
وقال أحمد بن حنبل: «في حديث ابن وهب عن ابن جريج شيء.
قال أبو عوانة: صدق لأنّه يأتي عنه بأشياء لا يأتي بها غيره»[٦].

---

(١) ميزان الاعتدال ٧ / ٨١، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٧ـ٣٨.

(٢) الكامل في الضعفاء ٥ / ٣٣٦.

(٣) ميزان الاعتدال ٤ / ٢٢٣.

(٤) الكامل ٥ / ٣٣٦ـ٣٣٧، ميزان الاعتدال ٤ / ٢٢٣ ـ ٢٢٤.

(٥) تهذيب التهذيب ٦ / ٦٧ـ٦٨.

(٦) تهذيب التهذيب ٦ / ٦٧.

* ورواه الخطيب البغدادي بسنده عن الليث بن سعد، عن موسى بن عليّ ابن رباح اللخمي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر الجهني. وفيه «موسى بن علي»:

ترجمة موسى بن علي اللخمي:

١ ـ كان والي مصر من سنة خمس وخمسين فأقام إلى سنة إحدىٰ وستين قاله السيوطي[١]. وقال ابن حجر: «ولي إمرة مصر سنة ستين»[٢]. وقال السمعاني «وكان والياً على مصر»[٣].

٢ ـ قال ابن معين: «لم يكن بالقويّ».

وقال ابن عبدالبرّ: «ما انفرد به فليس بالقوي»[٤].

ترجمة عليّ بن رباح اللخمي:

و«علي بن رباح» ترجم له ابن حجر بما هذا ملخّصه:

١ ـ وفد على معاوية.

٢ ـ قال: لا أجعل في حلٍّ من سمّاني «عَليّ» فإنّ اسمي «عُلَيّ».

٣ـ وكان له من عبدالعزيز منزلة، ثم عتب عليه عبدالعزيز فأغزاه أفريقية، فلم يزل بها إلى أنْ مات[٥].

---

(١) حسن المحاضرة ٢ / ١٢.

(٢) تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٢٣.

(٣) الأنساب ٥ / ١٣٤.

(٤) تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٢٤.

(٥) تهذيب التهذيب ٧ / ٢٧١ ـ ٢٧٢.

ترجمة عقبة بن عامر الجهني:

و«عقبة بن عامر الجهني» يكفي في قدحه:

١ ـ كونه من ولاة معاوية بن أبي سفيان... قال السمعاني: «... شهد فتح مصر واختطّ بها، وولي الجند بمصر لمعاوية بن أبي سفيان بعد عتبة بن أبي سفيان سنة ٤٤ ثم أغزاه معاوية البحر سنة ٤٧...»(١). وقال ابن حجر: «ولي إمرة مصر من قبل معاوية سنة ٤٤»(٢) وكذا قال السيوطي(٣).

٢ ـ كونه قاتل عمّار بن ياسر أو مِن قَتَلَتِه، قال ابن سعد: «قتل عمّار رحمه اللّٰه وهو ابن ٩١ سنة، وكان أقدم في الميلاد من رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم. وكان أقبل إليه ثلاثة نفر: عقبة بن عامر الجهني وعمر بن الحارث الخولاني وشريك بن سلمة المرادي، فانتهوا إليه جميعاً وهو يقول: واللّٰه لو ضربتمونا حتى تبلغوا بنا سعفات هجر لعلمت أنّا على حقّ وأنتم على باطل. فحملوا عليه جميعاً فقتلوه. وزعم بعض الناس: أنّ عقبة بن عامر هو الذي قتل عمّاراً».

٣ ـ أنّه الضارب عمّاراً بأمر عثمان. قال ابن سعد بعد العبارة المتقدّمة: «وهو الذي كان ضربه حين أمره عثمان بن عفّان»(٤).

هذا، بغضّ النظر عن «الليث بن سعد» وغيره من رجال السند عند الخطيب:

---

(١) الأنساب ٢ / ١٣٤.

(٢) تهذيب التهذيب ٧ / ٢٠٩ ـ ٢١٠.

(٣) حسن المحاضرة ٢ / ٨.

(٤) الطبقات الكبرى ٣ / ١٩٦.

ترجمة عطاء الخراساني:

و«عطاء الخراساني»:

أورده البخاري في الضعفاء[١].

وابن حبّان في المجروحين[٢].

والعقيلي في الضعفاء الكبير[٣].

والذهبي في الميزان والمغني[٤]. وقال السمعاني: «كان رديء الحفظ، كثير الوهم، يخطئ ولا يعلم فحمل عنه، فلمّا كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به»[٥].

هذا، مضافاً إلى الانقطاع الموجود في خبره، لأنّه ولد سنة ٥٠ وتوفّي سنة ١٣٣ أو ١٥٠، فلابُدّ أن يكون قد روى الخبر بواسطة رجلٍ وهو غير مذكور....

ترجمة محمّد بن عمر الواقدي:

و«محمّد بن عمر الواقدي»:

قال أحمد: «هو كذّاب يقلّب الأحاديث».

وقال البخاري وأبو حاتم: «متروك».

وقال أبو حاتم أيضاً والنسائي: «يضع الحديث».

وقال ابن راهويه: «هو عندي ممّن يضع الحديث».

وقال ابن معين: «ليس بثقة».

(١) الضعفاء الصغير: ١٧٨ ـ ١٧٩.

(٢) كتاب المجروحين ٢ / ١٣٠ ـ ١٣١.

(٣) الضعفاء الكبير ٣ / ٤٠٥.

(٤) ميزان الاعتدال ٥ / ٩٢، المغني في الضعفاء ٢ / ٥٩.

(٥) الأنساب ٢ / ٣٣٧.

وقال الدارقطني: «فيه ضعف».

وقال ابن عدي: «أحاديثه غير محفوظة والبلاء منه».

وقال السمعاني: «قد تكلّموا فيه».

وقال ابن خلّكان: «ضعّفوه في الحديث وتكلّموا فيه».

وقال اليافعي: «أئمّة الحديث ضعّفوه».

وقال الذهبي: «مجمع على تركه»[1].

ترجمة عبدالرحمن بن زيد:

و«عبدالرحمن بن زيد»:

قال أبو طالب عن أحمد: «ضعيف».

وقال عبدالله بن أحمد: «سمعت أبي يضعّف عبدالرحمن وقال: روى حديثاً منكراً...».

وقال الدوري عن ابن معين: «ليس حديثه بشيء».

وقال البخاري وأبو حاتم: «ضعّفه عليّ بن المديني».

وقال أبو داود: «أولاد زيد بن أسلم كلّهم ضعيف».

وقال النسائي: «ضعيف».

وقال أبو زرعة: «ضعيف».

وقال أبو حاتم: «ليس بقوي في الحديث».

وقال ابن حبّان: «كان يقلّب الأخبار وهو لا يعلم، حتى كثر ذلك في روايته من

---

(١) أنظر: ميزان الاعتدال ٦ / ٢٧٣، المغني في الضعفاء ٢ / ٣٥٤، الكاشف ٣ / ٦٥، مرآة الجنان ـ حوادث سنة ٢٠٧ ـ ٢ / ٣٦، الأنساب ٥ / ٥٦٧، تقريب التهذيب ٢ / ١١٧، طبقات الحفّاظ: ١٤٩ وغيرها.

رفع المراسيل وإسناد الموقوف، فاستحقّ الترك».

وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث ضعيفاً جدّاً».

وقال ابن خزيمة: «ليس هو ممّن يحتجّ أهل العلم بحديثه لسوء حفظه...».

وقال الساجي: «وهو منكر الحديث».

وقال الطحاوي: «حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف».

وقال الجوزجاني: «أولاد زيد ضعفاء».

وقال الحكم وأبو نعيم: «روى عن أبيه أحاديث موضوعة».

وقال ابن الجوزي: «أجمعوا على ضعفه»(١).

ترجمة زيد بن أسلم:

و«زيد بن أسلم»، فقد ذكروا بترجمته: أنّه كان يروي عن جابر بن عبدالله الأنصاري وأبي هريرة، ثم نقلوا عن ابن معين قوله: «لم يسمع من جابر ولا من أبي هريرة»، وكذا ذكروا بالنسبة إلى غيرهما من الصحابة، وهذا معناه أنّه يروي عنهم ما لم يسمعه منهم، وبه صرّح ابن عبدالبرّ، ونقله عنه ابن حجر وارتضاه حيث قال: «وذكر ابن عبدالبرّ في مقدّمة التمهيد ما يدلّ على أنّه كان يدلّس».

هذا، وعن ابن عمر: «لا أعلم به بأساً، إلّا أنّه يفسّر برأيه القرآن ويكثر منه»(٢).

هذا كلّه، بغضّ النظر عن السند، بين «ابن عبدالبرّ، ابن حجر» و«ابن وهب».

* وروى ابن حجر في (الإصابة) عن «الزبير بن بكّار»:

(١) تجد هذه الكلمات وغيرها في تهذيب التهذيب ٦/ ١٦٢ـ ١٦٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٣/ ٣٤٥ـ ٣٤٦.

ترجمة الزبير بن بكار:

المتوفّى سنة ٢٥٦، وهو كان قاضي مكّة المكرّمة، وكان من المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السلام، وهو مع ذلك مقدوح عند أهل السُنّة:

فعن ابن أبي حاتم: «رأيته ولم أكتب عنه».

وعن أحمد بن عليّ السليماني أنّه أورده في كتابه «الضعفاء» وقال: «كان منكر الحديث»[١].

مضافاً، إلى إرسال الخبر.

هذا كلّه فيما يتعلّق بأصل الخبر، وقد عرفت أنْ لا أصل له.

فلننظر في سند ما رووه ممّا يتعلّق بزواجها بعد عمر، ثم وفاتها عليها السلام:

النظر في سند خبر زواجها بعد عمر

فأمّا ما ذكروه بترجمتها من خبر تزويج الإمام عليّ عليه السلام أُمّ كلثوم بعد عمر من عون بن جعفر... فعمدته ما في «الذرّيّة الطاهرة» وعنه في «أسد الغابة» و«الإصابة» و«ذخائر العقبى» وغيرها... عن الحسن بن الحسن... فهو عن:

أحمد بن عبدالجبّار، عن

يونس بن بكير، عن

ابن إسحاق، عن

الحسن بن الحسن...

وقد تكلّمنا على هذا السند فيما تقدّم.

---

(١) تهذيب التهذيب ٣ / ٢٧٨.

* ورواه الدولابي بإسناده عن «ابن شهاب الزهري». وهو من مشاهير المنحرفين عن أهل البيت الطاهرين عليهم السلام[١].

هذا، بغضّ النظر عن غيره من رجال السند. ويذكر أنّ ابن منيع الراوي عن الزهري كان أخا امرأة هشام بن عبدالملك[٢].

النظر في سند خبر وفاتها

وأمّا خبر وفاتها، فالعمدة فيه هو ابن سعد في (الطّبقات). ولا بُدّ من النظر فيه سنداً هنا ودلالةً فيما بعد.

* وإنّ عمدة أسانيد هذا الخبر تنتهي إلى «عامر الشعبي»:

ترجمة الشعبي:

وهذا الرجل ولد لستّ سنين خلت من خلافة عمر، ومات بعد المائة. فالخبر مرسل.

وكان الشعبي من قضاة بني مروان.

وكان من المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام، حتى دخل على الحجّاج ونال من أمير المؤمنين عليه السلام، فغضب منه الحسن البصري وجعل يعظه[٣].

وقد حمله الحقد والنصب على أنْ يقول: إنّه عليه السلام لم يقرأ القرآن ولم يحفظه، فرُدّ عليه ذلك[٤].

(١) لاحظ: رسالتنا في خبر خطبة علي ابنة أبي جهل.

(٢) تهذيب التهذيب ٧ / ١٣.

(٣) إحياء العلوم ٢ / ٣٤٦.

(٤) غاية النهاية في طبقات القرّاء ١ / ٥٤٦.

وعلى أنْ يضع: «صلّى أبو بكر الصدّيق على فاطمة بنت رسول اللّٰه، فكبّر عليها أربعاً»! و«أنّ فاطمة لَمّا ماتت دفنها عليٌّ ليلاً، وأخذ بضبعي أبي بكر فقدّمه في الصلاة عليها» حتى اضطرّ ابن حجر إلى أنْ يقول: «فيه ضعف وانقطاع»[١].

وعلى أنْ يكذّب مثل الحارث الهمداني، وما ذلك إلّا لتشيّعه، حتى اعترض عليه بعضهم، قال ابن حجر: «وقال ابن عبدالبرّ في كتاب «العلم» له لمّا حكى عن إبراهيم أنّه كذّب الحارث: أظنّ الشعبي عوقب بقوله في الحارث: كذّاب، ولم يبن من الحارث كذبة، وإنما نقم عليه إفراطه في حب عليّ»[٢].

* ومنها ما ينتهي إلى: «عمّار بن أبي عمّار»:

ترجمة عمّار بن أبي عمّار:

وقد قدح فيه جماعة من أئمّة القوم في الجرح والتعديل، كشعبة بن الحجّاج والبخاري، وابن حبّان، وابن حجر العسقلاني[٣].

* ومنها ما ينتهي إلى «نافع مولى ابن عمر»:

ترجمة نافع:

وقول ابن عمر له: «إتّق اللّٰه يا نافع ولا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة على ابن عبّاس» مشهور مذكور في ترجمة نافع وعكرمة. هذا مضافاً إلى قول أحمد: «نافع عن عمر منقطع»[٤].

---

(١) الإصابة ٨ / ٢٦٧.

(٢) تهذيب التهذيب ٢ / ١٣٥.

(٣) تهذيب التهذيب ٧ / ٣٤١، تقريب التهذيب ١ / ٧٠٧.

(٤) تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٧٠.

* ومنها ما ينتهي إلى «عبدالله البهيّ»:

ترجمة عبدالله البهيّ:

وهو: عبدالله بن يسار، قال ابن حجر: مولى مصعب بن الزبير... فالخبر مرسل.

ولقد روى هذا الرجل عن عائشة قائلاً «حدّثتني» فكذّبه القوم وقالوا: إنّما يروي عن عروة.

ثم إنّ ابن أبي حاتم ذكره في العلل، ونقل عن أبيه أنّه لا يحتجّ بالبهيّ، وهو مضطرب الحديث[1].

هذا كله بغضّ النظر عن رجال هذه الأسانيد، لغرض الاختصار.

هذا تمام الكلام على أسانيد الأخبار المتعلّقة بسيّدتنا أُمّ كلثوم.

---

(١) تهذيب التهذيب ٦ / ٨٢ـ٨٣.

(٣)
نظرات في متون الأخبار ودلالاتها

وهلمّ معي... بعد النظر في أسانيد أخبار القصّة... إلى النظر في ألفاظها ودلالاتها... لنرى التضارب في الدلالة والتلاعب في اللفظ... في جميع مراحل القصّة....

(١)

لقد جاء في الأخبار المذكورة أنّ الإمام عليه السلام اعتلّ بالصغر، وبأنّه حبسها على ابن أخيه جعفر بن أبي طالب، ففي روايةٍ لابن سعد: «فقال عليٌّ: إنّما حبست بناتي على أولاد جعفر» وعند الحاكم: «إنّي لأرصدها لابن أخي» وفي أُخرى لابن سعد: «إنّها صبيّة» وكذا عند ابني عبدالبرّ والأثير وغيرهما، وعند البيهقي: «إنّها لتصغر عن ذلك».

ثم إنّه لم يذكر فيها إلّا أنّ عمر «عاوده» فقال: «أنكحنيها، فواللّه ما على ظهر الأرض...» فما كان منه عليه السلام ـ بحسب هذه الأخبار ـ إلّا أن أرسلها إليه «لينظر إليها»...! وأُضيف في بعضها: بأنّه أمر بها «فزيّنت» أو «فصنعت» فبعثها إليه... فإنْ أعجبته ورضي بها فهي زوجة له...!

أترى أن ينقلب موقف الإمام عليه السلام من الامتناع لكونها صغيرة، ولكونه قد حبسها لابن أخيه ـ ولعلّه لأسبابٍ أُخرى أيضاً... غير مذكورة في الأخبار ـ ينقلب من الامتناع إلى الانصياع، بهذه البساطة، وإلى هذا الحدّ؟!

إنّ هذا ـ لعمري ـ يستوجب الشكّ ويستوقف الفكر!

ولكن قد تلوح للناظر في الروايات... هنا وهناك... بعض الحقائق التي حاول

التكتم عنها في كتب القدماء أصحابها....

ففي رواية الفقيه ابن المغازلي الشافعي ـ المتوفّى سنة ٤٨٣ ـ بإسناده عن عبدالله بن عمر، قال: «صعد عمر بن الخطّاب المنبر فقال: أيّها الناس إنّه ـ والله ـ ما حملني على الإلحاح على عليّ بن أبي طالب في ابنته إلّا أنّي سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله وسلّم] يقول: كلّ سببٍ ونسبٍ وصهرٍ منقطع [يوم القيامة] إلّا نسبي وصهري، فإنّهما يأتيان يوم القيامة يشفعان لصاحبهما»[١].

يفيد هذا الخبر: أنّ القضية كانت مورد تعجّب من الناس وتساؤلٍ في المجتمع، الأمر الذي اضطرّ عمر إلى أنْ يعلن عن قصده في خطبة أُمّ كلثوم، ويحلف بالله بأنّه ليس إلّا ما سمعه من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وأنّه كان منه «الإلحاح» في ذلك... لكن لم يزد هذا الحديث على «الإلحاح» شيئاً! فلم يوضّح كيفيّة الإلحاح، ولا ما كان من الإمام عليه السلام....

وفي رواية الخطيب: «خطب عمر بن الخطّاب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته من فاطمة، وأكثر تردّده إليه، فقال: يا أبا الحسن ما يحملني على كثرة تردّدي إليك إلّا حديث سمعته من رسول الله...» ففيه: «أكثر تردّده إليه».

وفي بعض الروايات ما يستشمّ منه التهديد، ففي روايةٍ لابن سعد: قال عمر في جواب قول الإمام عليه السلام: «إنّها صبيّة» قال: «إنّك والله ما بك ذلك، ولكن قد علمنا ما بك» وفي رواية الدولابي والمحبّ الطبري عن ابن إسحاق: «فقال عمر: لا والله ما ذلك بك، ولكنْ أردت منعي»[٢]. ولَمّا وقع الخلاف بين أهل البيت في تزويجه وسمع عمر بمخالفة عقيل قال: «ويح عقيل، سفيه أحمق»[٣].

---

(١) مناقب الإمام علي بن أبي طالب لابن المغازلي: ١٣٤ ـ ١٣٥.

(٢) ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى: ٢٨٦.

(٣) مجمع الزوائد ٤ / ٤٩٩ كتاب النكاح باب في الشريفات الرقم ٧٤٣٠.

وفي بعضها التصريح بما يدلّ على أنّه كان لـ«درّة عمر» دور في القضيّة، وذلك فيما أخرجه الدولابي بسنده عن أسلم مولى عمر قال: «خطب عمر إلى علي بن أبي طالب أُمّ كلثوم، فاستشار عليٌّ العبّاس وعقيلاً والحسن، فغضب عقيل وقال لعليٍّ: ما تزيد الأيام والشهور إلّا العمى في أمرك، والله لئن فعلت ليكوننّ وليكوننّ. فقال عليٌّ للعبّاس: والله ما ذاك من نصيحة، ولكن درّة عمر أحوجته إلى ما ترى...»(١).

لكنّ أبا نعيم الأصفهاني، روى هذا الخبر عن زيد بن أسلم عن أبيه، فحذف منه مخالفة عقيل و«درّة عمر» وهذا لفظه: «عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: دعا عمر بن الخطّاب عليّ بن أبي طالب فسارّه. ثم قام عليٌّ فجاء الصفّة فوجد العبّاس وعقيلاً والحسين، فشاورهم في تزوّج أُمّ كلثوم عمر. ثم قال عليٌّ: أخبرني عمر أنّه سمع النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يقول: كلّ سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلّا سببي ونسبي»(٢).

ثم إنّ في عدّةٍ من الأخبار أنّ الإمام عليه السلام تعلّل ـ بالإضافة إلى الصغر والحبس لابن أخيه ـ بأنْ قال: «إنّ لها أميرين معي»(٣) يعني: الحسن والحسين، وأنّه عليه السلام استشارهما وعقيلاً والعباس... فكان الخبر المذكور عن أسلم ظاهراً في سكوت الحسن عليه السلام الظاهر في الرضا بل في آخر: «فسكت الحسين وتكلّم الحسن، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أبتاه من بعد عمر؟ صحب رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، وتوفي وهو عنه راض، ثم ولّيَ الخلافة فعدل؟ قال: صدقت يا

---

(١) الذريّة الطاهرة: ١٦٠، عنه ذخائر العقبى: ٢٨٩، مجمع الزوائد ٤ / ٤٩٩ كتاب النكاح باب في الشريفات الرقم ٧٤٣٠.

(٢) حلية الأولياء ٢ / ٤٢.

(٣) ذخائر العقبى: ٢٨٩.

بني. ولكن كرهت أنْ أقطع أمراً دونكما»[1].

لكن ينافيه ما أخرجه البيهقي عن ابن أبي مليكة عن الحسن بن الحسن: «فقال عليٌّ لحسنٍ وحسينٍ رضي الله عنهما: زوّجا عمّكما. فقالا: هي امرأة من النساء تختار لنفسها. فقام عليٌّ رضي الله عنه مغضباً، فأمسك الحسن بثوبه وقال: لا صبر على هجرانك يا أبتاه. قال: فزوّجاه»[2].

فعمد بعضهم إلى تحريف القصّة المكذوبة هذه، فروى عن الحسن بن الحسن نفسه وقوع ذلك الخلاف حول تزويجها من عونٍ فقال: «لَمّا أيمت أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب من عمر بن الخطّاب، دخل عليها حسن وحسين أخواها فقالا لها...»[3] وهو خبر طويل يشتمل على أكاذيب مخجلة وأباطيل مضحكة....

(٢)

قد عرفت اعتلال الإمام عليه السلام بالصغر في كثيرٍ من الأخبار... والذي يظهر منها أنّ عمر ما كان يصدّقه عليه السلام في ذلك، ولذا كان يعاوده ويكثر التردّد إليه ويلّح عليه... حتى وصل الأمر إلى التهديد، بل في بعض الأخبار تصريح بذلك، ففي رواية الدولابي والمحبّ الطبري:

«قال: هي صغيرة. فقال عمر: لا والله ما ذلك بك، ولكنْ أردت منعي، فإنْ كانت كما تقول فابعثها إليّ...»[4].

ولمّا كان ذلك كلّه من عمر من القبح بمكان... أعرض بعضهم عن نقل الاعتلال

---

(١) ذخائر العقبى: ٢٨٩.

(٢) سنن البيهقي ٧ / ١٨٥ كتاب النكاح باب ما جاء في إنكاح الآباء الأبكار الرقم ١٣٦٦٠.

(٣) الذريّة الطاهرة: ١٦٢ ـ ١٦٣، ذخائر العقبى: ٢٩٠.

(٤) الذرّيّة الطاهرة: ١٥٧ ـ ١٥٨، ذخائر العقبى: ٢٨٦.

والإصرار والتهديد والتكذيب... كما لا يخفى على من راجع لفظ رواية الخطيب....

(٣)

قال ابن سعد عن الواقدي وغيره: «ثمّ أمر ببُردٍ فطواه وقال: انطلقي بهذا...».

وفي لفظ المحبّ الطبري عن ابن إسحاق: «فدعاها فأعطاها حلّةً وقال: انطلقي بهذه...» وذلك «لينظر إليها». ولذا قالت لمّا رجعت إلى أبيها: «ما نشر البرد ولا نظر إلّا إليّ».

وهذا ما استقبحه بعضهم كسبط ابن الجوزي كما سيأتي....

ولم يتعرّض له آخر في روايته... روى أبو بشر الدولابي: «فدعا أُمّ كلثوم وهي يومئذٍ صبيّة فقال: انطلقي إلى أمير المؤمنين فقولي له: إنّ ابي يقرؤك السلام ويقول لك: إنّا قد قضينا حاجتك التي طلبت...».

وروى الخطيب: «خطب إلىٰ عليّ أُمّ كلثوم فقال: أنكحنيها. فقال علي: إنّي لأرصدها لابن أخي عبدالله بن جعفر. فقال عمر: أنكحنيها، فوالله ما من الناس أحد يرصد من أمرها ما أرصده، فأنكحه عليّ، فأتى عمر المهاجرين...».

(٤)

قضية أنّ عليّاً عليه السلام أمر بأُمّ كلثوم «فصنعت» كما في رواية ابن سعد عن الواقدي، و«فزيّنت» في رواية الخطيب عن عقبة بن عامر، وأنّه «كشف عن ساقها» في رواية ابن عبدالبر وغيره عن الإمام الباقر!! فظيعة بالغة في الفظاعة إلى أبعد الحدود!!

ألا يستحي هؤلاء الوضّاعون من نسبة هذه الصنيعة الشنيعة ـ التي لو سمعها واحدٌ من عوامّ الناس لنفر منها واستنكرها ـ إلى إمام الأئمّة؟!

ألا يستحيون من وضعها على لسان الإمام الباقر عليه السلام؟!

من هنا ترى بعضهم يحرّفون الكلمة كابن الأثير حيث ذكر: «وضع يده عليها» وكالدولابي والمحبّ الطبري حيث ذكرا في لفظٍ: «فأخذ عمر بذراعها» وفي آخر: «فأخذها عمر فضمّها إليه».

وبعضهم ـ كالحاكم والبيهقي ـ لم يذكروا شيئاً من ذلك... قال المحبّ الطبري بعد حديث من ذاك القبيل: «وخرّج ابن السمان معناه ولفظه مختصراً...» فكان ما خرّجه خلواً من ذلك[1].

وبعضهم يكذّب ذلك كلّه بصراحةٍ كسبط ابن الجوزي ـ المتوفّى سنة ٦٥٤ ـ حيث يقول:

«وذكر جدّي في كتاب «المنتظم»: أنّ عليّاً بعثها إلى عمر لينظرها، وأنّ عمر كشف ساقها ولمسها بيده.

قلت: وهذا قبيح والله، لو كانت أمةً لَما فعل بها هذا.

ثم بإجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية، فكيف ينسب عمر إلى هذا؟!»[2].

قلت:

وليس اللمس فقط! ففي رواية الخطيب التقبيل والأخذ بالساق!!

(٥)

قد اشتمل لفظ الخبر عند ابن سعد وغيره على قول عمر للمهاجرين: «رفّئوني فرفّئوه»[3] ومعنى ذلك: «قولوا لي: بالرفاء والبنين»[4].

---

(١) انظر: ذخائر العقبى: ٢٨٩.

(٢) تذكرة خواصّ الأُمّة: ٢٨٨ ـ ٢٨٩.

(٣) الطبقات الكبرى ٨ / ٣٣٩، كنز العمال ١٣ / ٢٦٩ كتاب الفضائل باب فضائل النساء الرقم ٣٧٥٨٦. الاستيعاب ٤ / ٥٠٩، وأُسد الغابة ٧ / ٣٧٨، والاصابة ٨ / ٤٦٥.

وكان هذا من رسوم الجاهلية التي نهى عنها رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم باتّفاق المسلمين: أخرج أحمد بإسناده قال: «تزوّج عقيل بن أبي طالب، فخرج علينا فقلنا: بالرفاء والبنين فقال: مه، لا تقولوا ذلك، فإن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم قد نهانا عن ذلك وقال: قولوا بارك اللّٰه لك، وبارك عليك، وبارك لك فيها»[١].

ولأجل دلالة قول عمر هذا على جهله! أو أنّه كان يريد إحياء سنن الجاهلية!! اضطُرّ القوم إلى تحريف الكلمة والتصرّف فيها، ففي المستدرك:

«فأتى عمر المهاجرين فقال: ألا تهنّوني».

وفي سنن البيهقي:

«أتى... فدعوا له بالبركة».

وفي تاريخ الخطيب لم ينقله أصلاً....

(٦)

وفي رواية غير واحدٍ منهم أنّها ولدت له «زيداً».

وفي رواية سعد وجماعة: «ولدت له زيد بن عمر ورقيّة بنت عمر».

وفي رواية النووي في ولد عمر: «وفاطمة وزيد، أُمّهما أُمّ كلثوم...»[٢].

وفي رواية ابن قتيبة في بنات عليّ: «وولدت له ولداً قد ذكرناهم»[٣].

---

(٤) ذخائر العقبى: ٢٨٧، ولاحظ «رفأ» في لسان العرب وغيره.

(١) مسند أحمد بن حنبل ٤ / ٤٨٤ حديث عقيل بن أبي طالب الرقم ١٥٣١٣، وأُنظر: وسائل الشيعة ١٤ / ١٨٣ كتاب النكاح باب استحباب التهنية بالتزويج وكيفيتها الرقم ٢٥٥٥٠.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٣٣٤.

(٣) المعارف: ١٢٢.

(٧)

أكثر الأخبار على أنّ أمّ كلثوم تزوّج بها بعد عمر: «عون» و«محمّد» ابنا جعفر بن أبي طالب....

ولكنّ القائلين بتزوّجهما بها بعد، يقولون بأنّ الرجلين قُتلا في حرب تستر، وهذه الحرب كانت في عهد عمر!

قال ابن عبدالبرّ: «عون بن جعفر بن أبي طالب. ولد على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم. أمّه وأمّ أخويه عبداللّه ومحمّد بني جعفر بن أبي طالب: أسماء بنت عميس الخثعمية.

واستشهد عون بن جعفر وأخوه محمّد بن جعفر بتستر. ولا عقب له»(١).

وقال: «محمّد بن جعفر بن أبي طالب. ولد على عهد النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم... هذا هو الذي تزوّج أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب بعد موت عمر بن الخطّاب....

واستشهد محمّد بن جعفر بتستر»(٢).

وقال ابن حجر: «استشهد عون بن جعفر في تستر، وذلك في خلافة عمر، وما له عقب»(٣).

وكذا قال ابن الأثير(٤).

---

(١) الاستيعاب: ٣ / ٣١٥.

(٢) الاستيعاب: ٣ / ٤٢٣ ـ ٤٢٤.

(٣) الإصابة ٤ / ٦١٩.

(٤) أسد الغابة ٤ / ٣٠٢.

وأمّا أنّ تلك الحرب كانت في عهد عمر، فذاك ما نصّ عليه المؤرّخون[١]، وصرّح به ابن حجر في عبارته السالفة.

فانظر إلى تناقضات القوم وتعجّب!!

(٨)

واختلفت رواياتهم... فابن سعد والدارقطني ـ كما في الإصابة ـ يذكران أنّ عوناً مات عنها، فتزوّجها أخوه محمّد، ثم مات عنها محمّد، فتزوّجها عبداللّه، فروى ابن سعد أنّها قالت: إنّي لأستحيي من أسماء بنت عميس، إنّ ابنيها ماتا عندي، وإنّي لأتخوّف على هذا الثالث. فهلكت عنده»[٢].

لكن ابن قتيبة يذكر: أنّه لمّا قتل عمر تزوّجها محمّد بن جعفر بن أبي طالب فمات عنها، ثم تزوّجها عون بن جعفر بن أبي طالب، فماتت عنده»[٣].

فتراه يذكر تزوّج محمّد بن جعفر بها قبل عون، وموتها عند عون، ولا يذكر عبداللّه....

وابن عبدالبرّ ـ وإنْ لم يتعرّض بترجمتها لزواجها بعد عمر أصلاً، ولا لتزوّج عونٍ بها بترجمته ـ يذكر بترجمة محمّد بن جعفر: «ومحمّد بن جعفر بن أبي طالب هذا هو الذي تزوّج أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب بعد موت عمر بن الخطّاب»[٤].

(١) تاريخ الطبري ٣ / ١٧٤، الكامل في التاريخ ٢ / ٥٥٠ وغيرهما.

(٢) الطبقات الكبرى ٨ / ٣٣٨.

(٣) المعارف: ١٢٢.

(٤) الاستيعاب ٣ / ٤٢٤.

(٩)

وعبدالله بن جعفر... كان زوج العقيلة زينب بنت أمير المؤمنين عليه السلام، وكانت تحته حتى وفاتها بعد واقعة الطفّ:

قال ابن سعد: «زينب بنت عليّ بن أبي طالب... تزوّجها عبدالله بن جعفر بن أبي طالب بن عبدالمطّلب، فولدت له عليّاً وعوناً الأكبر وعبّاساً ومحمّداً وأُمّ كلثوم.

أخبرنا محمّد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، قال: حدّثني عبدالرحمن بن مهران: أنّ عبدالله بن جعفر بن أبي طالب تزوّج زينب بنت عليّ، وتزوّج معها امرأة عليّ ليلى بنت مسعود، فكانتا تحته جميعاً»(١).

وقال النووي بترجمة عبدالله بعد ذكر أسماء أولاده: «أُمهم زينب بنت عليّ بن أبي طالب من فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم»(٢).

وقال ابن حجر: «زينب بنت عليّ بن أبي طالب بن عبدالمطّلب الهاشمية، سبطة رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أُمّها فاطمة الزهراء.

قال ابن الأثير: «إنّها ولدت في حياة النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وكانت عاقلة لبيبة جزلة، زوّجها أبوها ابن أخيه عبدالله بن جعفر، فولدت له أولاداً، وكانت مع أخيها لَمّا قُتل، فحملت إلى دمشق، وحضرت عند يزيد بن معاوية، وكلامها ليزيد بن معاوية حين طلب الشامي أُختها فاطمة مشهور، يدلّ على عقل وقوّة جَنان»(٣).

وعلى هذا... فلو كانت أُمّ كلثوم المتوفّاة على عهد معاوية هي أُمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام، وأنّها كانت زوجة عبدالله بعد أخويه... كما تقول تلك

(١) الطبقات الكبرى ٨ / ٣٤٠.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٢٤٩.

(٣) الإصابة ٨ / ١٦٦ ـ ١٦٧.

الأخبار... كان معنى ذلك جمع عبدالله بن جعفر بين الأُختين... وهذا ممّا لا يجوز وقوعه، ولا يجوز التفوّه به... ولذا قال ابن سعد: «فخلف عليها أخوه عبدالله بن جعفر بن أبي طالب بعد أُختها زينب بنت عليّ بن أبي طالب».

(١٠)

واختلفت أخبارهم في موتها والصلاة عليها... حتى الواحد منهم اختلفت أخباره! فابن سعد يروي عن الشعبي وعبدالله البهيّ في الصلاة عليها وعلى ولدها زيد: «صلّى عليهما ابن عمر» ويروي عن عمّار بن أبي عمّار ونافع: «صلّى عليهما سعيد بن العاص» وفي رواية بعض المؤرّخين عن عمّار المذكور: «سعد بن أبي وقاص»[١].

ثم أيّاً مَن كان المصلّي... فالأخبار دالّة على وفاتها في عهد معاوية، للتصريح فيها بصلاة الحسن والحسين خلف الإمام... لكن الثابت في التاريخ أنّ أُمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين شهدت واقعة الطفّ ـ مع أُختها زينب ـ وخطبت الخطبة المعروفة في الكوفة المذكورة في الكتب، ذكرها ابن طيفور ـ المتوفّى سنة ٢٨٠ ـ في كتابه «بلاغات النسا»، وأشار إليها ابن الأثير وغيره من كبار العلماء والمحدّثين في لفظة «فرث» من كتبهم، كالنهاية ولسان العرب وتاج العروس....

ولعلّه لذا جاء في رواية أبي داود عن عمّار: «أنّه شهد جنازة أُمّ كلثوم وابنها، فجعل الغلام ممّا يلي الإمام، فأنكرت ذلك، وفي القوم ابن عبّاس وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة وأبو هريرة. فقالوا: هذه السُنّة»[٢].

فروى الخبر بلا ذكرٍ للإمام، ولا أنّ أُمّ كلثوم هذه من هي؟ وابنها من هو؟

---

(١) تاريخ الخميس ٢ / ٢٨٥.

(٢) سنن أبي داود ٢ / ٤١٦ كتاب الجنائز باب إذا حضر جنائز رجال ونساءٍ من يقدّم الرقم ٣١٩٣.

وفي رواية النسائي عن عمّار: «حضرت جنازة صبيّ وامرأة، فقدّم الصبي ممّا يلي القوم، ووضعت المرأة وراءه، فصُلّي عليهما. وفي القوم أبو سعيد الخدري وابن عبّاس وأبو قتادة وأبو هريرة، فسألتهم عن ذلك. فقالوا: السُنّة»(١).

فروى نفس الخبر... بلا ذكر للإمام، ولا اسم الميّتين، وهل كان بين المرأة والصبي قرابة أو نسبة أو لا؟

حصيلة البحث

لقد استعرضنا أسانيد خبر تزويج أمير المؤمنين عليه السلام ابنته من عمر ابن الخطّاب... والأخبار الأُخرى المتعلّقة بكريمة أهل البيت الأطهار الأطياب... فلم نجد فيها سنداً يجوز الاحتجاج به والركون إليه.

ثمّ حقّقنا نصوص الأخبار ومتونها، ودقّقنا النظر في كلمات القوم وأقوالهم... فوجدناها متضاربةً متكاذبةً... فكانت ناحية الدلالة دليلاً آخر على أنْ لا أصل للقضيّة.

وأغلب الظنّ... أنّ القوم لَمّا رأوا أن عمر بن الخطّاب من رواة حديث: «كلّ سببٍ ونسبٍ منقطع يوم القيامة إلّا سببي ونسبي» الدالّ على فضيلةٍ ومنقبةٍ لأهل البيت وعليّ عليه السلام خاصة، حتى أنّ الحاكم أورده في فضائل عليّ كما قال المناوي(٢). عمدوا إلى وضع قصة خطبة عمر ابنة عليّ وربطوا الحديث المذكور بها....

وممّا يشهد بما ذكرنا، أنّ غير واحدٍ من كبار محدّثي القوم يروون عنه الحديث مجرّداً عن تلك القصّة، كما يروونه عن غيره:

قال المتّقي: «كلّ سببٍ ونسبٍ منقطع يوم القيامة إلّا سببي ونسبي. (طب، ك هق

---

(١) سنن النسائي ٤ / ٣٧٤كتاب الجنائز (اجتماع جنازة صبي وإمرأة) الرقم ١٩٧٦.

(٢) فيض القدير ٥ / ٢٧.

ـ عن عمر؛ طب ـ عن ابن عبّاس وعن المسور).

كلّ نسبٍ وصهر ينقطع يوم القيامة إلّا نسبي وصهري. (ابن عساكر ـ عن ابن عمر)»[١].

وقال ابن المغازلي: «قوله عليه السلام: كلّ سببٍ ونسبٍ منقطع يوم القيامة... الحديث.». ثم رواه بإسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس عن عمر. وبإسناده عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر. وبإسناده عن سفيان الثوري عن أبي عبدالله جعفر بن محمّد...»[٢].

ونظير هذا حديث: «فاطمة بضعة مني...» الوارد عن غير واحدٍ من الصحابة عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في أكثر من موضع، فإنَّ بعضهم لَمّا رأى ما في هذا الحديث الثابت المخرَّج في الصحاح من دلالاتٍ في أبعاد مختلفة... عمد إلى وضع قصّة خطبة عليّ ابنة أبي جهل وربط الحديث بها...[٣].

ثم إنّ هذه خِطبة... وتلك خطبة....

لكنّ خطبة عمر كانت لابنة عليّ عليه السلام... وخطبة عليّ كانت لابنة أبي جهل!!

وخطبة عمر كانت مصاهرة لفاطمة الزهراء... وخطبة عليّ كانت إيذاءً لفاطمة الزهراء!!.

وخطبة عمر كانت لما سمعه من النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم من قوله: كلّ سببٍ ونسبٍ منقطع يوم القيامة إلّا سببي ونسبي... وخطبة عليّ كانت مخالفة للنبي ومقاطعةً له... حتى طالبه بطلاق ابنته!!.

---

(١) كنز العمّال ١١ / ١٨٤ كتاب الفضائل باب فضائل نبيّنا محمّد الأرقام ٣١٩١١ و ٣١٩١٢.

(٢) مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: ١٣٣ ـ ١٣٤.

(٣) لاحظ رسالتنا في هذا الموضوع.

وعلى الجملة... فقد عرفت حال أخبار القصّة سنداً... فرواتها بين «مولى عمر» و«قاضي الزبير» و«قاتل عمّار» وعلماء «الدولة الأُموية» ورجال أسانيدها بين «كذّاب» و«وضّاع» و«ضعيف» و«مدلّس»....

فهذا حال رواتها وأسانيدها... وأغلب الظنّ كون السبب في وضعها وحكايتها ما ذكرناه... لا سيّما... وبعض الرواة مشترك في القصّتين....

فإنْ قيل:

وهل بعد ذلك كلّه من وجه احتمالٍ توجّه به أخبار القصّة على فرض صحّتها سنداً، لا سيّما والقصة مشهورة بين العامّة، وبها روايات عن طريق الخاصّة وإنْ كانت شاذّة؟

قلت:

قد اشتملت الأخبار المذكورة على ما لا يجوز تصديقه بحالٍ من الأحوال:

كالّذي رووه من إرسال الإمام عليه السلام إيّاها ببردٍ «لينظر إليها» وأنّه أمر بها «فزيّنت» أو «فصنعت» ونحو ذلك. والدليل على ذلك واضح.

وما زعموه من وفاتها على عهد معاوية... بدليل ثبوت وجودها في واقعة الطفّ ومواقفها المشهودة فيها.

وعليه، فالتي ماتت وولدها زيد معاً في يومٍ واحدٍ... وصلّى عليهما فلان أو فلان... هي زوجة أُخرى من زوجات عمر، سواء كان اسمها أُمّ كلثوم ـ فقد كان غير واحدة من زوجاته اسمها أو كنيتها أُمّ كلثوم ـ أو لم يكن.

ويؤكّد هذا الاحتمال ـ على فرض صحّة الأسانيد ـ روايات أبي داود والنسائي وغيرهما....

وعلى هذا، فلا مستند لما قالوا من أنّ أُمّ كلثوم بنت الإمام عليه السلام ولدت لعمر «زيداً»... إذ ليس إلّا الأخبار المذكورة، وقد عرفت حالها....

كما أنّه لا مستند لِما ذكروا من أنّها ولدت له بنتاً... مع اختلافهم فيها وفي اسمها....

ويؤكّد ذلك ما ذكره غير واحدٍ من علماء الإسلام من أنّ عمر مات عنها صغيرة!

منهم: الشيخ أبو محمّد النوبختي من قدماء العلماء الإماميّة حيث قال في كتاب الإمامة له: «إنّ أُمّ كلثوم كانت صغيرةً، ومات عمر قبل أنْ يدخل بها»[١].

ومنهم: الشيخ أبو عبدالله محمّد بن عبدالباقي الزرقاني المالكي ـ المتوفّى سنة ١١٢٢ ـ[٢]... فإنّه قال في معنى قرابة النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم:

«(والمراد بالقرابة من ينتسب إلى جدّه الأقرب وهو عبدالمطّلب) لقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: من صنع إلى أحدٍ من ولد عبدالمطّلب يداً فلم يكافئه بها في الدنيا، فعليَّ مكافأته غداً إذا لقيني. رواه الطبراني في الأوسط عن عثمان.

فخرج بذلك من انتسب إلى من فوق عبدالمطّلب، كأولاد عبدمناف، أو إلى من يساويه كأولاد هاشم إخوة عبدالمطّلب، أو انتسب له ولا صحبة له ولا رؤية. ولعلّه ليس بمرادٍ (ممّن صحب النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم منهم أو رآه من ذكر أو أُنثى. وهو عليّ وأولاده الحسن والحسين ومُحَسِّن) ـ بميم مضمومة فحاء مفتوحة فسين مكسورة مشددة مهملتين ـ (وأُمّ كلثوم زوج عمر بن الخطّاب، ومات عنها قبل بلوغها، فتزوّجها عون بن جعفر ثمّ مات، فتزوّجت بأخيه محمّد ثم مات، فتزوّجها أخوهما عبدالله ثم ماتت عنده. ولم تلد لواحدٍ من الثلاثة سوى لمحمّد ابنة ماتت صغيرةً.

(١) بحار الأنوار ٤٢ / ٩١.

(٢) توجد ترجمته في سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر ٤ / ٣٢.

فلا عقب لأُمّ كلثوم، كما قدم المصنّف في المقصد الثاني»[١].

وقد يشهد به على فرض ثبوت أصل التزويج إصرار عمر على أنّ الغرض من خطبته أن يكون صهراً للنبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم... وقوله في بعض الألفاظ: «أُحبّ أن يكون عندي عضو من أعضاء رسول الله» وتأكيده في بعضٍ آخر: «إنّي لم أُرد الباه»....

الخبر في روايات الإماميّة[٢]

لقد أشرنا ـ في السؤال ـ إلى شهرة خبر تزويج أُمّ كلثوم من عمر بن الخطاب، وإلى وجود رواياتٍ به في كتب أصحابنا، ولكنْ ـ وبالرغم من الشهرة والروايات ـ نجد جمعاً من أكابرنا ينكرون الخبر من أصله، كما لا يخفى على من راجع رسائل الشيخ المفيد والسيد المرتضى والسيد ناصر حسين نجل صاحب عبقات الأنوار وغيرهم، في هذا الموضوع.

إلّا أنّا نوكّد على أنّ ما ورد بسندٍ معتبر من طرقنا لا يدلّ إلّا على ما ذكرناه في جواب السؤال، ونقلنا فيه كلام النوبختي من أصحابنا، والزّرقاني من أهل السنّة... فلنذكر تلك الأخبار:

١ ـ عن أبي عبدالله عليه السلام: «في تزويج أُمّ كلثوم، فقال: إنّ ذلك فرجٌ غصبناه».

٢ ـ وعن أبي عبدالله عليه السلام قال: لمّا خطب إليه قال له أمير المؤمنين: إنّها صبيّة، قال: فلقي العباس فقال له: ما لي؟ أبي بأس؟ قال: وما ذاك؟ قال: خطبت إلى

---

(١) شرح المواهب اللدنيّة ـ مبحث قرابة النبي ٧ / ٩ ـ ١٠.

(٢) أضفنا هذا الفصل بطلبٍ من بعض أهل الفضل، تتميماً للبحث ـ حيث كان على ضوء روايات أهل السنة فقط ـ وشرحاً لما أوجزناه في الجواب عن «فإن قيل».

ابن أخيك فردّني، أما والله لأعورنّ زمزم، ولا أدع لكم مكرمة إلّا هدمتها، ولأُقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق، ولأقطعنّ يمينه. فأتاه العباس فأخبره، وسأله أن يجعل الأمر إليـه، فجعله إليه»[١].

٣ـ وعن سليمان بن خالد وغيره ـ واللفظ له ـ «قال: سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن امرأةٍ توفي زوجها، أين تعتد؟ في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى، حيث شاءت، ثم قال: إنّ علياً عليه السّلام لمّا مات عمر أتى أُمّ كلثوم، فأخذ بيدها، فانطلق بها إلى بيته»[٢].

فنقول ـ بناءً على قبول هذه الروايات ـ: إنّه ليس للخصم إلزامنا بها، لأنّ غاية ما أفادته وقوع العقد بعد التهديد والتوعيد، ثم انتقال البنت إلى دار عمر، ثمّ موته عنها ومجيء الإمام عليه السلام إلى داره وأخذه بيدها وانطلاقه بها إلى بيته، ولعلّ في جملة «فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته» شهادة بما صرّح به غير واحدٍ من علماء الإسلام من أنّه مات عنها قبل بلوغها.

فأيّ فضيلةٍ لعمر في هذا؟ وأيّ غضاضةٍ على أمير المؤمنين وأهل البيت؟ وهل يدل وقوع هكذا تزويج على المصافاة والمحاباة؟ وإذا كان عمر قد هدّد أمير المؤمنين بما في الخبر، لأجل هذا «الغصب»، فما كان تهديده لأجل غصب «الخلافة» فاضطرّ أمير المؤمنين وأتباعه إلى السّكوت وإلى البيعة عن إكراه؟

بل لقد كان هذا «الغصب» لإزالة آثار ذاك «الغصب»!!

ومن «عمر» تعلّم «الحجّاج»!!

إقرأ الرواية التالية:

---

(١) الكافي ٥ / ٣٤٦ كتاب النكاح باب تزويج أُمّ كلثوم الأرقام ١ و ٢.

(٢) الكافي ٦ / ١١٥ ـ ١١٦ كتاب الطلاق باب المتوفى عنها زوجها الرقم ٢، وقد وردت هذه الرواية في الكتب الفقهيّة لاشتمالها على الحكم المذكور فيها.

«قال محمّد بن إدريس الشافعي: لمّا تزوّج الحجاج بن يوسف إبنة عبدالله بن جعفر، قال خالد بن يزيد بن معاوية لعبدالملك بن مروان:

أتركت الحجاج يتزوّج إبنة عبدالله بن جعفر؟

قال: نعم، وما بأس بذلك.

قال: أشدّ الباس والله.

قال: وكيف؟

قال: والله ـ يا أمير المؤمنين ـ لقد ذهب ما في صدري على ابن الزبير منذ تزوّجت رملة بنت الزبير.

قال: فكأنّه كان نائماً فأيقظه.

قال: فكتب إليه يعزم عليه في طلاقها. فطلّقها»[١].

بقي الكلام فيمَن تزوّجها:

قد عرفت أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان قد حبس بناته لأبناء أخيه جعفر، بل إنّ ذلك كان بأمرٍ من النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم فقد «نظر النبي صلّى الله عليه وآله إلى أولاد عليّ وجعفر عليهم السلام فقال: بناتنا لبنينا وبنونا لبناتنا»[٢].

وفي خصوص أُمّ كلثوم جاء في حديثٍ: «خطب عمر إلى عليّ ابنته أُمّ كلثوم فاعتلّ عليٌّ بصغرها وقال: أعددتها لابن أخي. يعني جعفراً»[٣] فلم يعيّن الابن... لكنّ الأمر يدور بين «عون» و«محمّد» لأنّ «عبدالله» كان أكبرهم سنّاً، وقد زوّجه ابنته

---

(١) مختصر تاريخ دمشق ٦ / ٢٠٥.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣ / ٢٤٩ أبواب القضايا والأحكام باب الاكفاء الرقم ١١٨٤.

(٣) ذخائر العقبى: ٢٨٨، كنز العمّال ١٣ / ٢٦٩ كتاب الفضائل باب فضائل النساء وذكرهن من الصحابيات الرقم ٣٧٥٨٦.

«زينب» كما تقدّم.

فأمّا «عون» فلم أجد خلافاً بين علماء أهل السُنّة ـ والكلام كلّه يدور على أخبارهم وأقوالهم ـ في أنّه قتل يوم تستر على عهد عمر، والمفروض ـ بحسب تلك الأخبار على فرض صحّتها ـ كونها في عقد عمر.

أمّا «محمّد» فقال ابن حجر: «وذكر أبو عمر عن الواقدي أنّه كان يكنّى أبا القاسم، وأنّه تزوّج أُمّ كلثوم بنت عليّ بعد عمر. قال: واستشهد بتستر.

وقيل: إنّه عاش إلى أنْ شهد صفّين مع عليّ. قال الدارقطني في كتاب «الإخوة»: يقال: إنّه قتل بصفّين، اعترك هو وعبيدالله بن عمر بن الخطّاب فقتل كلٌّ منهما الآخر.

وذكر المرزباني في «معجم الشعراء»: أنّه كان مع أخيه محمّد بن أبي بكر بمصر، فلمّا قتل اختفى محمّد بن جعفر، فدلَّ عليه رجل من عك ثم من غافق، فهرب إلى فلسطين، وجاء إلى رجلٍ من أخواله من خثعم، فمنعه من معاوية، فقال في ذلك شعراً.

وهذا محقّق يردّ قول الواقدي إنّه استشهد بتستر»(١).

وعلى هذا يكون هو الذي تزوّج أُمّ كلثوم بعد موت عمر ـ على الفرض المذكور ـ وعليه نصّ ابن عبدالبرّ كما تقدّم.

أمّا «عبدالله» فمن الممكن أن يكون قد تزوّج بها بعد زوجها وبعد موت «زينب» زوجته، لأنّه بقي حيّاً إلى سنة ثمانين وهو ابن تسعين سنة كما اختاره ابن عبدالبرّ(٢).

❊ ❊ ❊

(١) الإصابة ٦ / ٧.

(٢) الاستيعاب ٣ / ١٧.

الرسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

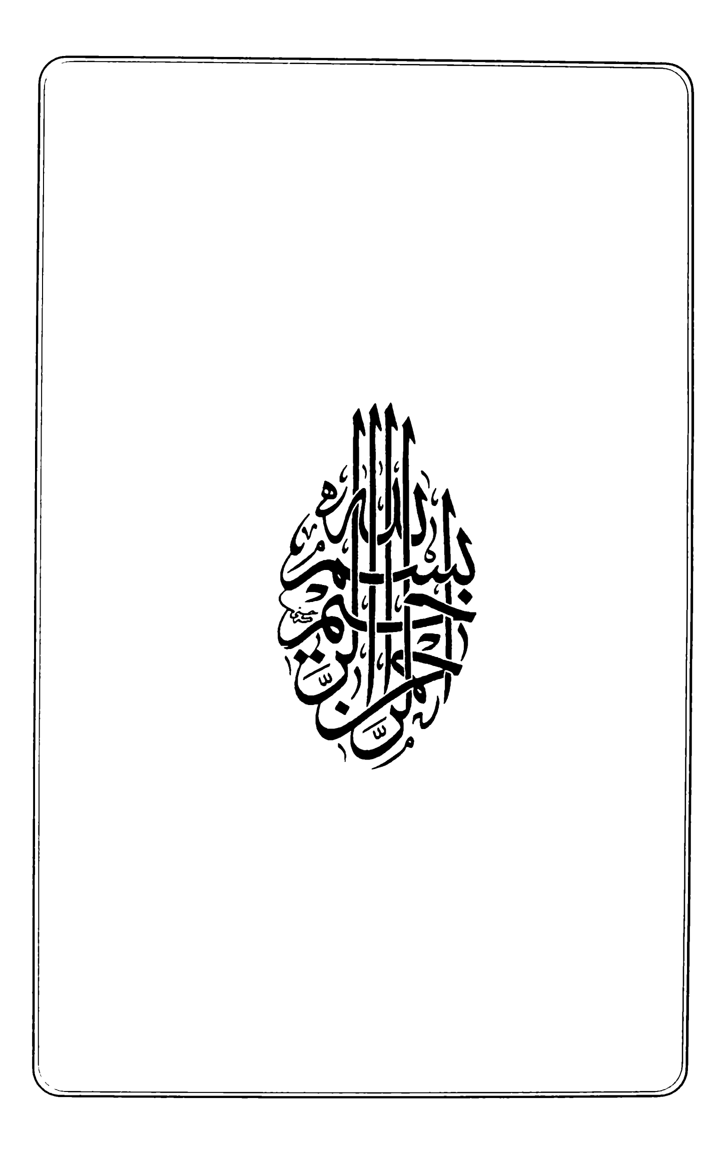
(٩)

الأحاديث

الواردة في الخلفاء على ترتيب الخلافة

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم اللّٰه الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، ولعنة اللّٰه على أعدائهم أجمعين، من الأولين والآخرين.

وبعد:

فقد ذكرت في بعض بحوثي بعد حديثٍ: إنّ كلّ حديث جاء في مناقب الخلفاء وذكرت فيه أساميهم على الترتيب، فهو حديث موضوع بلا ريب....

فطلب منّي بعض الأفاضل إثبات ذلك عن طريق التحقيق في أسانيد عدّةٍ من الأحاديث ـ من هذا القبيل ـ المخرّجة في الصحاح والكتب المعتبرة... فكانت هذه الرسالة....

ثمّ ظهر لي أنّ الحكم بالوضع لا يختصّ بأخبار أبواب المناقب، بل أكاد أقطع بأنّ كلّ حديثٍ كان كذلك في مطلق الأبواب فهو موضوع، حتى التي جاء فيها عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم أنّه يقول: جئت أنا وأبو بكر وعمر وعثمان... خرجت أنا وأبو بكر وعمر وعثمان... أين أبو بكر وعمر وعثمان... وقد يكون فيها ذكر «عليّ» بعدهم وقد لا يكون، ولربّما جاء اسمه مقدّماً على «عثمان» لكنّهما متى ذُكرا فهما مؤخّران عن أبي بكر وعمر...!

ومن الطريف، أنّي وجدت حديثاً قد وضع فيه الكذّابون هذا المعنى عن لسان أمير المؤمنين عليه السلام، ليكون إقراراً منه بذلك، فلا يبقى لأحدٍ اعتراض عليه...!!:

أخرج البخاري، قال: حدّثني الوليد بن صالح، حدّثنا عيسى بن يونس، حدّثنا

عمر بن سعيد بن أبي الحسين المكّي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عبّاس ...».

وأخرج مسلم، قال: «حدّثنا سعيد بن عمرو الأشعثي وأبو الربيع العتكي وأبو كريب محمّد بن العلاء ـ واللفظ لأبي كريب ـ قال أبو الربيع: حدّثنا، وقال الآخران: أخبرنا ابن المبارك، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن ابن أبي مليكة، قال: سمعت ابن عبّاس يقول:

وُضع عمر بن الخطّاب على سريره، فتكنّفه الناس يدعون ويثنون ويصلّون عليه قبل أن يُرفع ـ وأنا فيهم ـ قال: فلم يرعني إلّا برجلٍ قد أخذ بمنكبي من ورائي، فالتفتُّ إليه فإذا هو عليّ، فترحّم على عمر وقال: ما خلّفتَ أحداً أحبّ إليّ أنْ ألقى اللّه بمثل عمله منك، وأيم اللّه إن كنتُ لأظنّ أنْ يجعلك اللّه مع صاحبيْك، وذاك أنّي كنت أُكثّر أسمع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم يقول: جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، فإنْ كنتُ لأرجو ـ أو لأظنّ ـ أن يجعلك اللّه معهما»[1].

وكذا أخرجه غيرهما، كابن ماجة... فرواه بإسناده عن عمر بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عبّاس....

لكنه حديث موضوع على أمير المؤمنين عليه السلام... لأنّ مداره على «ابن أبي مليكة» هذا الرجل الذي يعدّ من كبار النواصب المبغضين له ولأهل البيت عليهم السلام، حتى كان قاضي عبداللّه بن الزبير ومؤذّنه...[2].

واللّه أسأل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وأن يوفّقنا لتحقيق الحقّ واتّباعه، إنّه هو البرّ الرحيم.

---

(١) صحيح البخاري ٣ / ١٣٤٥ كتاب فضائل الصحابة باب قول النبيّ (لو كنت متخذاً خليلاً) الرقم ٣٤٧٤، صحيح مسلم ٥ / ١٢ كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عمر الرقم ٢٣٨٩.

(٢) تهذيب التهذيب ٥ / ٢٧٢.

الحديث الأوّل

أخرج البخاري، قال:

«حدّثنا محمّد بن مسكين أبو الحسن، حدّثنا يحيى بن حسّان، حدّثنا سليمان، عن شريك بن أبي نمر، عن سعيد بن المسيّب، قال: أخبرني أبو موسى الأشعري: أنّه توضّأ في بيته ثم خرج، فقلت: لألزمنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، ولأكوننّ معه يومي هذا. قال: فجاء المسجد فسأل عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، فقالوا: خرج ووجّه هٰهنا، فخرجت على إثره أسأل عنه حتى دخل بئر أريس، فجلست عند الباب ـ وبابها من جريد ـ حتى قضى رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم حاجته فتوضّأ، فقمت إليه فإذا هو جالس على بئر أريسٍ، وتوسّط قفّها وكشف عن ساقيه ودلّاهما في البئر، فسلّمت عليه ثم انصرفت، فجلست عند الباب فقلت: لأكوننّ بوّاب رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم اليوم.

فجاء أبو بكر فدفع الباب. فقلت: من هذا؟!

فقال: أبو بكر.

فقلت: على رسلك. ثم ذهبت فقلت: يا رسول اللّٰه! هذا أبو بكر يستأذن.

فقال: إئذن له وبشّره بالجنّة.

فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: أُدخل، ورسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم يبشّرك بالجنّة.

فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم معه في القفّ، ودلّى رجليه في البئر كما صنع النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، وكشف عن ساقيه.

ثم رجعت فجلست وقد تركت أخي يتوضّأ ويلحقني. فقلت: إنْ يرد اللّٰه بفلانٍ خيراً - يريد أخاه - يأت به، فإذا إنسان يحرّك الباب.

فقلت: من هذا؟!

فقال: عمر بن الخطّاب.

فقلت: على رسلك، ثم جئت إلى رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم فسلّمت عليه، فقلت: هذا عمر بن الخطّاب يستأذن.

فقال: إئذن له وبشّره بالجنّة.

فجئت فقلت له: أُدخل، وبشّرك رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم بالجنّة.

فدخل فجلس مع رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم في القفّ عن يساره، ودلّى رجليه في البئر.

ثم رجعت فجلست فقلت: إنْ يرد اللّٰه بفلانٍ خيراً يأت به. فجاء إنسان يحرّك الباب.

فقلت: من هذا؟!

فقال: عثمان بن عفّان.

فقلت: على رسلك. فجئت إلى رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم فأخبرته.

فقال: إئذن له وبشّره بالجنّة على بلوىً تصيبه.

فجئته فقلت له: أدخل، وبشّرك رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم بالجنّة على بلوىً تصيبك.

فدخل فوجد القفّ قد ملئ، فجلس وجاهه من الشقّ الآخر.

قال شريك: قال سعيد بن المسيّب: فأوّلتُها قبورهم»[1].

---

(١) صحيح البخاري ٣ / ١٣٤٣ - ١٣٤٤ كتاب فضائل الصحابة باب قول النبي: (لو كنت متخذاً خليلاً) الرقم ٣٤٧١.

وأخرجه مسلم بالإسناد واللفظ...[١].

وقال البخاري: «حدّثنا يوسف بن موسى، حدّثنا أبو أُسامة، قال: حدّثني عثمان بن غياث، حدّثنا أبو عثمان النهدي، عن أبي موسى...»[٢].

وقال مسلم: «حدّثنا محمّد بن المثنّى العنزي، حدّثنا ابن أبي عديّ، عن عثمان بن غياث، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى الأشعري...»[٣].

وأخرجه غيرهما كذلك....

أقول:

ففي السند الأول: شريك بن أبي نمر:

ترجمة شريك بن أبي نمر:

قال ابن معين: ليس بالقويّ.

وقال النسائي: ليس بالقويّ.

وقال ابن عديّ: فإذا روى عنه ثقة فإنّه ثقة.

وكان يحيى بن سعيد لا يحدّث عنه.

وقال الساجي: كان يرى القدر.

ووهّاه ابن حزم لأجل حديثه في الإسراء.

وذكر الذهبي الحديث فقال: وهذا من غرائب الصحيح[٤].

وفي السند الثاني: عثمان بن غياث:

(١) صحيح مسلم ٥ / ٢٠ ـ ٢١ كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان بن عفان ذيل الرقم ٢٤٠٣.

(٢) صحيح البخاري ٣ / ١٣٥٠ ـ ١٣٥١ كتاب فضائل الصحابة باب مناقب عمر بن الخطّاب الرقم ٣٤٩٠.

(٣) صحيح مسلم ٥ / ١٩ ـ ٢٠ كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان بن عفان الرقم ٢٤٠٣.

(٤) ميزان الاعتدال ٣ / ٣٧٢، تهذيب التهذيب ٤ / ٣٠٨.

ترجمة عثمان بن غياث:

قال الدوري عن ابن معين: كان يحيى بن سعيد يضعّف حديثه في التفسير.

وقال عليّ بن المديني: سمعت يحيى يعني القطان يقول: عند عثمان بن غياث كُتُبٌ عن عكرمة فلم يصحّحها لنا.

وذكره الآجري ـ عن أبي داود ـ في مرجئة أهل البصرة.

وقال أحمد: كان يرى الإرجاء(١).

* والراوي عنه عند البخاري: «أبو أُسامة» وهو حمّاد بن أُسامة:

ترجمة أبي أُسامة:

قال الأزدي: قال المعيطي: كان كثير التدليس، ثم بعد ذلك تركه.

وقال ابن سعد: يدلّس ويبين تدليسه.

وعن سفيان الثوري: إني لأعجب كيف جاز حديث أبي أُسامة، كان أمره بيّناً، كان من أسرق الناس لحديثٍ جيّد.

وقال الآجري عن أبي داود: قال وكيع: نهيت أبا أُسامة أنْ يستعير الكتب وكان دفن كتبه(٢).

---

(١) تهذيب التهذيب ٧ / ١٢٩ ـ ١٣٠، ميزان الاعتدال ٥ / ٦٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٢ / ٣٥٧، تهذيب التهذيب ٣ / ٤.

الحديث الثاني

أخرج مسلم قائلاً:

«حدّثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث بن سعد، حدّثني أبي، عن جدّي، حدّثني عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن يحيى بن سعيد بن العاص: أنّ سعيد بن العاص أخبره أنّ عائشة زوج النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وعثمان حدّثاه: أنّ أبا بكر استأذن على رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وهو مضطجع على فراشه لابس مرط عائشة، فأذن لأبي بكر وهو كذلك، فقضى إليه حاجته ثم انصرف.

ثم استأذن عمر، فأذن له وهو على تلك الحال، فقضى إليه حاجته ثم انصرف.

قال عثمان: ثم استأذنت عليه، فجلس وقال لعائشة: اجمعي عليك ثيابك. فقضيتُ إليه حاجتي، ثم انصرفت.

فقالت عائشة: يا رسول الله، ما لي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر كما فزعت لعثمان؟!

قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: إنّ عثمان رجل حييّ، وإنّي خشيت إنْ أذنت له على تلك الحال أنْ لا يبلغ إليَّ في حاجته»(١).

أقول:

في هذا السند: عقيل بن خالد:

---

(١) صحيح مسلم ٥ / ١٨ ـ ١٩ كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان بن عفان الرقم ٢٤٠٢.

ترجمة عقيل بن خالد:

قال أبو حاتم: لم يكن بالحافظ.

وقال الماجشون: كان عقيل جلوازاً.

وقال الذهبي: وقيل: كان والي أبلة.

وكان يحيى القطّان يضعّفه(١).

* وفيه «ابن شهاب» وهو «الزهري»:

ترجمة الزهري:

وهو من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل بيته عليهم السلام، كان ينال منهم ويضع الأحاديث في الحطّ منهم وفي فضل غيرهم وتقديم غيرهم عليهم:

قال ابن أبي الحديد: «وكان الزهري من المنحرفين عنه عليه السلام. وروى جرير بن عبدالحميد، عن محمّد بن شيبة، قال: شهدتُ مسجد المدينة، فإذا الزهري وعروة بن الزبير جالسان يذكران عليّاً عليه السلام فنالا منه. فبلغ ذلك عليَّ بن الحسين عليه السلام، فجاء حتى وقف عليهما فقال: أمّا أنت يا عروة، فإنّ أبي حاكم أباك إلى اللّه فحكم لأبي على أبيك. وأمّا أنت يا زهري، فلو كنت بمكّة لأريتك كير أبيك».

وقال: «وروى عاصم بن أبي عامر البجلي، عن يحيى بن عروة، قال: كان أبي إذا ذكر عليّاً نال منه»(٢).

وقال ابن عبدالبرّ: «وذكر معمر في جامعه عن الزهري قال: ما علمنا أحداً أسلم

(١) ميزان الاعتدال ٥ / ١١١.

(٢) شرح نهج البلاغة ٤ / ١٠٢.

قبل زيد بن حارثة. قال عبدالرزّاق: وما أعلم أحداً ذكره غير الزهري»[١].

أي: هو كذب، فإنّ أوّل من أسلم هو أمير المؤمنين عليّ عليه السلام، لكنّ الزهري يريد إنكار هذه المنقبة أو إخفاها....

هذا، وقد بلغ عداء الزهري لأهل البيت عليهم السلام حدّاً جعله يروي حتّى عن عمر بن سعد بن أبي وقّاص!... قال الذهبي:

«عمر بن سعد بن أبي وقّاص. عن أبيه. وعنه: إبراهيم وأبو إسحاق، وأرسل عنه الزهري وقتادة.

قال ابن معين: كيف يكون من قتل الحسين ثقة؟!»[٢].

لكنّ الرجل كان من أعوان بني أُميّة وعمّالهم ومشيّدي سلطانهم، حتى جاء في ترجمته من «رجال المشكاة» للمحدّث الشيخ عبدالحقّ الدهلوي، ما نصّه: «إنّه قد ابتلي بصحبة الأُمراء بقلّة الديانة، وكان أقرانه من العلماء والزهّاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه، وكان يقول: أنا شريك في خيرهم دون شرّهم! فيقولون: ألا ترى ما هم فيه وتسكت؟!».

قال ابن خلّكان: «ولم يزل الزهري مع عبدالملك، ثم مع هشام بن عبدالملك، وكان يزيد بن عبدالملك قد استقضاه»[٣].

وذكر الذهبي وصفه بـ«شرطيّ لبني أُميّة» تارةً واخرى بـ«صاحب شرط بني أُميّة»[٤].

ومن هنا قدح فيه ابن معين، فقد: «حكى الحاكم عن ابن معين أنّه قال: أجود الأسانيد: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله.

---

(١) الاستيعاب ترجمة زيد بن حارثة ٢ / ١١٧.

(٢) الكاشف ـ ترجمة عمر بن سعد ٢ / ٣٠١.

(٣) وفيات الأعيان ـ ترجمة الزهري ٤ / ١٧٨.

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء ٧ / ٢٢٦ وميزان الاعتدال ١ / ٦٢٥.

فقال له إنسان: الأعمش مثل الزهري.

فقال: تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري؟!

الزهري يرى العرض والإجازة ويعمل لبني أُميّة والأعمش فقير صبور، ومجانب للسلطان، ورع عالم بالقرآن»[١].

وبهذه المناسبة كتب إليه الإمام زين العابدين عليه السلام كتاباً يعظه فيه ويُذكّره اللّه والدارَ الآخرة، وينبّهه على الآثار السيّئة المترتّبة على كونه في قصور السلاطين، ومن ذلك قوله:

«واعلم أنّ أدنى ما كتمت وأخفّ ما احتملتَ أنْ آنستَ وحشةَ الظالم، وسهّلتَ له طريق الغيّ... أو ليس بدعائه إيّاك حين دعاك جعلوك قطباً أداروا بك رحى مظالمهم، وجسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم، وسُلّماً إلى ضلالتهم، داعياً إلى غيّهم، سالكاً سبيلهم....

إحذر، فقد نُبِّئت؛ وبادرْ، فقد أُجِّلت... ولا تحسب أنّي أردت توبيخك وتعنيفك وتعييرك، لكنّي أردت أنْ ينعش اللّه ما [قد] فات من رأيك، ويردّ إليك ما عزب من دينك....

أما ترى ما أنت فيه من الجهل والغرّة، وما الناس فيه من البلاء والفتنة؟!....

أمّا بعد، فأعرض عن كلّ ما أنت فيه حتى تلحق بالصالحين الّذين دُفنوا في أسمالهم، لاصقةٌ بطونهم بظهورهم....

ما لك لا تنتبه من نعستك؟! وتستقيل من عثرتك! فتقول: واللّه ما قمتُ للّه مقاماً واحداً ما أحييت به له ديناً، أو أمَتُّ له فيه باطلاً...»[٢].

---

(١) تهذيب التهذيب ترجمة الأعمش ٤ / ٢٠٤.

(٢) تحف العقول عن آل الرسول صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: ٢٧٤ ـ ٢٧٧، إحياء العلوم ٢ / ١٤٣.

الحديث الثالث

أخرج مسلم في مناقب طلحة والزبير:

«حدّثنا عبيدالله بن محمّد بن يزيد بن خنيس وأحمد بن يوسف الأزدي، قالا: حدّثنا إسماعيل بن أبي أُويس، حدّثني سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم كان على جبل حراء فتحرّك، فقال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: أُسكن حراء، فما عليك إلّا نبيٌّ أو صدّيقٌ أو شهيد. وعليه: النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم وأبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقّاص»[(١)].

أقول:

أوردنا هذا الحديث هنا وإنْ لم يكن ذكر الأسامي على الترتيب على لسان النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم، لأنّ ذلك موضوع على لسانه في ألفاظ أُخرى لهذا الحديث، ولأنّ المقصود منه ـ مضافاً إلى إثبات الترتيب ـ نسبة وصف أبي بكر بـ«الصدّيق» وجميع من ذُكِرَ بعدَه بـ«الشهادة» إلى النبي صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم... لكنّه حديث موضوع....

أمّا من حيث المتن ـ بغضّ النظر عمّا في وصف غير أمير المؤمنين عليه السلام بـ«الشهيد» ـ أنّ سعد بن أبي وقّاص مات حتف أنفه في قصره!! ومن هنا لم يذكر سعد في صحيح مسلم في الحديث الذي قبله... فلاحظ! لكنّ بعضهم تصدّى لتصحيح

(١) صحيح مسلم ٥ / ٣٣ ـ ٣٤ كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل طلحة والزبير ذيل الرقم ٢٤١٧.

المعنى بأنّ سعداً مات بالطاعون ومن مات به فهو شهيد!![١].

وأمّا من حيث السند ففيه ـ بغضّ النظر عن غيره ـ: إسماعيل بن أبي أويس:

ترجمة إسماعيل بن أبي أُويس:

قال النسائي: ضعيف[٢].

وقال يحيى بن معين: هو وأبوه يسرقان الحديث.

وقال الدولابي في الضعفاء: سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول: كذّاب.

وقال الذهبي ـ بعد نقل ما تقدّم ـ: وساق له ابن عديّ ثلاثة أحاديث ثم قال: وروى عن خاله مالك غرائب لا يتابعه عليها أحد[٣].

وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى: مخلّط، يكذب، ليس بشيء[٤].

وقال ابن حزم في «المحلّى»: قال أبو الفتح الأزدي: حدّثني سيف بن محمّد: أنّ ابن أبي أُويس كان يضع الحديث[٥].

وقال العيني: أقرّ على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي عن سلمة بن شعيب عنه[٦].

* * *

(١) لاحظ: الشفاء وشرحه نسيم الرياض ٣ / ١٩٢.

(٢) الضعفاء والمتروكون: ٥١.

(٣) ميزان الاعتدال ١ / ٣٧٩ ـ ٣٨٠.

(٤) تهذيب التهذيب ١ / ٢٨٠.

(٥) تهذيب التهذيب ١ / ٢٨١.

(٦) عمدة القاري ـ الفائدة السابعة ١ / ٨.

الحديث الرابع

أخرج ابن ماجة في فضل عثمان قائلاً:

«حدّثنا محمّد بن عبدالله بن نمير وعليّ بن محمّد، قالا: حدّثنا وكيع، قال: حدّثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عائشة، قالت:

قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في مرضه: وددت أنّ عندي بعض أصحابي. قلنا: يا رسول الله ألا ندعو لك أبا بكر؟ فسكت. قلنا: ألا ندعو لك عمر؟ فسكت. قلنا: ألا ندعو لك عثمان؟ قال: نعم. فجاء، فخلا به، فجعل النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم يكلّمه ووجه عثمان يتغيّر.

قال قيس: فحدّثني أبو سهلة مولى عثمان: أنّ عثمان بن عفّان قال يوم الدار: إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عهد إليّ عهداً فأنا صائر إليه.

وقال عليٌّ في حديثه: وأنا صابر عليه.

قال قيس: فكانوا يرونه ذلك اليوم»(١).

وأخرجه الحاكم بإسناده عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي سهلة مولى عثمان، عن عائشة... ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه(٢).

أقول:

في هذا السند: قيس بن أبي حازم:

(١) سنن ابن ماجة ١ / ١٢٩ ـ ١٣٠ باب في فضائل أصحاب رسول الله (فضل عثمان) الرقم ١١٣.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٠٦ كتاب معرفة الصحابة (فضائل عُثمان بن عفان) الرقم ٤٥٤٣.

ترجمة قيس بن أبي حازم:

نقل الذهبي وابن حجر عن يعقوب بن شيبة السدوسي ـ واللفظ للثاني ... «وقد تكلّم أصحابنا فيه، فمنهم من رفع قدره وعظّمه وجعل الحديث عنه من أصحَ الاسناد، ومنهم من حمل عليه وقال: له أحاديث مناكير. والّذين أطروه حملوا هذه الأحـاديث على أنّها عندهم غير مناكير وقالوا: هي غرائب. ومنهم من حمل عليه في مذهبه.

وقالوا: كان يحمل على عليّ.

والمشهور عنه: أنّه كان يقدّم عثمان.

ولذلك تجنّب كثير من قدماء الكوفيّين الرواية عنه[١].

وذكر السيوطي في «تدريب الراوي»: «فائدة: أردتُ أن أسرد هنا من رمي ببدعته ممّن أخرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما» ثم ذكر «قيس بن أبي حازم» فـي الّـذين رُموا بالنصب، وهو بغض عليّ عليه السلام»[٢].

* * *

(١) ميزان الاعتدال ٥ / ٤٧٦، تهذيب التهذيب ٨ / ٣٣٦.

(٢) تدريب الراوي: ١ / ٢٧٨ ـ ٢٧٩.

الحديث الخامس

أخرج الترمذي قائلاً:

«باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأُبَيّ بن كعب وأبي عبيدة بن الجرّاح:

١ ـ حدّثنا سفيان بن وكيع، أخبرنا حميد بن عبدالرحمن، عن داود العطّار، عن معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: أرحمُ أُمّتي بأُمّتي أبو بكر، وأشدّهم في أمر اللّٰه عمر، وأصدقهم حياءً عثمان بن عفان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقرؤهم أُبَيّ بن كعب، ولكلّ أُمّة أمين وأمين هذه الأُمّة أبو عبيدة بن الجرّاح.

قال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلّا من هذا الوجه.

وقد رواه أبو قلابة عن أنس عن النبي صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم نحوه والمشهور حديث أبي قلابة.

٢ ـ حدّثنا محمّد بن بشّار حدثنا عبدالوهّاب بن عبدالمجيد الثقفي، حدّثنا خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: أرحمُ أُمّتي بأُمّتي أبو بكر، وأشدّهم في أمر اللّٰه عمر، وأصدقهم حياءً عثمان، وأقرؤهم لِكتاب اللّٰه أُبَيّ بن كعب، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ألا وإنّ لكلّ أُمّة أميناً وإنّ أمين هذه الأُمّة أبو عبيدة بن الجرّاح.

هذا حديث حسن صحيح»[1].

وأخرجه ابن ماجة أيضاً حيث قال:

---

(١) سنن الترمذي ٥ / ٤٣٥ كتاب المناقب باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبي بن كعب وأبي عبيدة بن الجراح الأرقام ٣٨١٥ و ٣٨١٦.

«حدّثنا محمّد بن المثنّى، قال: حدّثنا عبدالوهّاب بن عبدالمجيد، قال: حدثنا خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك: انّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال: أرحم أُمّتي بأُمّتي أبو بكر....

حدّثنا عليّ بن محمّد، قال: حدّثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، مثله»[(١)].

وأخرجه الحاكم فقال:

«حدّثنا عبدالرحمن بن حمدان الجلّاب، بهمدان، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا محمّد بن يزيد بن سنان الرهاوي، ثنا الكوثر بن حكيم أبو محمّد الحلبي، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم: إنّ أرأف أُمّتي بها أبو بكر، وإنّ أصلبها في أمر اللّه عمر، وإنّ أشدّها حياءً عثمان وإنّ أقرأها أبيّ بن كعب وإنّ أفرضها زيد بن ثابت، وإنّ أقضاها عليّ بن أبي طالب، وإنّ أعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وإنّ أصدقها لهجة أبو ذرّ، وإنّ أمين هذه الأُمّة أبو عبيدة بن الجرّاح، وإنّ حبر هذه الأُمّة لعبداللّه بن عبّاس»[(٢)].

أقول:

هذه أهمّ أسانيد هذا الحديث في أهمّ كتب القوم... وهو حديث موضوع على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، ولو أردنا النظر في أسانيده بالتفصيل، لخرجنا عن وضع الرسالة، فنكتفي ببعض الكلام على الأسانيد المذكورة وهو أقلّ قليلٍ....

---

(١) سنن ابن ماجة ١ / ١٦١ ـ ١٦٢ باب في فضائل أصحاب رسول اللّه (فضائل زيد بن ثابت) الأرقام ١٥٤ و ١٥٥.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣ / ٦١٦ كتاب معرفة الصحابة (ذكر عبداللّه بن عباس بن عبدالمطلب) الرقم ٦٢٨١.

أمّا سنده عند الترمذي، ففي إسناده الأوّل: سفيان بن وكيع:

ترجمة سفيان بن وكيع:

قال البخاري: يتكلّمون فيه لأشياء لقّنون إيّاها.

وقال أبو زرعة: يتّهم بالكذب.

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه فقال: ليّن.

وقال النسائي: ليس بثقة. وقال في موضع آخر: ليس بشيء.

وقال الآجري: امتنع أبو داود من التحديث عنه.

وذكره الذهبي في الضعفاء.

وقال ابن حجر: ابتُلي بورّاقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنُصح فلم يقبل، فسقط حديثه(١).

* و«داود العطّار»:

ترجمة داود العطار:

قال الحاكم: قال يحيى بن معين: ضعيف الحديث.

وقال الأزدي: يتكلّمون فيه(٢).

ترجمة قتادة:

* وقتادة:

كان يرى القدر ويدعو إلى ذلك.

---

(١) ميزان الاعتدال ٣ / ٢٤٩، تهذيب التهذيب ٤ / ١١١ ـ ١١٢، تقريب التهذيب ١ / ٣٧٢، المغني في الضعفاء ١ / ٤١٩.

(٢) ميزان الاعتدال ٣ / ١٨، تهذيب التهذيب ٣ / ١٧٣.

وكان مشهوراً بالتدليس.

وعن الشعبي: قتادة حاطب ليل[١].

* وفي إسناده الثاني: «محمّد بن بشّار»:

ترجمة محمّد بن بشّار:

كذّبه الفلّاس.

وقال الدورقي: رأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه.

ورأيت القواريري: لا يرضاه.

وكان صاحب حمام[٢].

* وعبدالوهّاب بن عبدالمجيد:

ترجمة عبدالوهّاب بن عبدالمجيد:

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: مجهول.

وعدّه ابن مهدي فيمن كان يحدّث من كتب الناس ولا يحفظ ذلك الحفظ.

وقال الدوري عن ابن معين: قد اختلط بآخره.

وقال أبو داود: تغيّر.

وذكره العقيلي في الضعفاء[٣].

* و«خالد الحذّاء»:

---

(١) تهذيب التهذيب ٨ / ٣٠٧ ـ ٣٠٩ وغيره.

(٢) ميزان الاعتدال ٦ / ٧٩.

(٣) ميزان الاعتدال ٤ / ٤٣٤.

ترجمة خالد الحذّاء:

قال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يُحتجَ به.

وحكى العقيلي في تاريخه من طريق يحيى بن آدم عن أبي شهاب، قال: قال لي شعبة: عليك بحجّاج بن أرطاة ومحمّد بن إسحاق فإنّهما حافظان، واكتم عليَّ عند البصريّين في خالد الحذّاء وهشام.

قال يحيى: وقلت لحمّاد بن زيد: ما لخالد الحذّاء؟! قال: قدم علينا قدمةً من الشام فكأنّا أنكرنا حفظه.

وقال عبّاد بن عبّاد: أراد شعبة أن يقع في خالدٍ فأتيته أنا وحمّاد بن زيدٍ فقلنا له: ما لك أجننت؟! وتهدّدناه، فسكت.

وحكى العقيلي من طريق أحمد بن حنبل: قيل لابن علية في حديثٍ كان خالد يرويه. فلم يلتفت إليه ابن علية وضعّف أمر خالد.

قال ابن حجر: والظاهر أنّ كلام هؤلاء فيه من أجل ما أشار إليه حمّاد بن زيد من تغيّر حفظه بآخره، أو من أجل دخوله في عمل السلطان. والله اعلم»[1].

* و«أبو قلابة» وهو عبدالله بن زيد الجرمي:

ترجمة أبي قلابة:

وكان يبغض عليّاً عليه السلام ويسيء إليه الأدب، ولذا لم يرو عنه أصلاً.

وقد اتّفقوا على أنّه كان يدلّس عمّن لحقهم وعمّن لم يلحقهم.

وعن أبي الحسن القابسي المالكي: وليس أبو قلابة من فقهاء التابعين وهو عند

(١) تهذيب التهذيب ٣ / ١١٠ ـ ١١١.

الناس معدود في البُله[١].

وبما ذكرنا يظهر الكلام على سنده عند ابن ماجة.

بقي أمران:

أحدهما: إنّ هذا الحديث ـ بالإضافة إلى ما ذكر ـ مرسَل، نصّ عليه ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» وكذا غيره من الشرّاح... قال المناوي بشرحه: «وقال ابن حجر في الفتح: هذا الحديث أورده الترمذي وابن حبّان من طريق عبدالوهّاب الثقفي عن خالد الحذّاء مطوّلاً، وأوّله «أرحم» وإسناده صحيح، إلّا أنّ الحفّاظ قالوا: إنّ الصواب في أوّله الإرسال، والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري اهـ»[٢].

والثاني: إنّ راويه «أنس بن مالك» لا يعتمد عليه بعدما صدر منه الكذب والخيانة في غير موردٍ....

وأمّا سنده عند الحاكم... ففيه: «محمّد بن يزيد بن سنان الرهاوي»:

ترجمة محمّد بن يزيد الرهاوي:

قال الدارقطني: ضعيف.

وقال النسائي: ليس بالقويّ.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: ليس بشيء، هو أشدّ غفلةً من أبيه.

وقال البخاري: أبو فروة مقارب الحديث، إلّا أنّ ابنه محمّداً يروي عنه مناكير.

وقال الآجري عن أبي داود: أبو فروة الجزري ليس بشيء، وابنه ليس بشيء.

---

(١) تهذيب التهذيب ٥ / ٢٠١ ـ ٢٠٢، ميزان الاعتدال ٤ / ١٠٣ ـ ١٠٤.

(٢) فيض القدير ـ شرح الجامع الصغير ١ / ٥٨٩.

وقال الترمذي: لا يتابع على روايته، وهو ضعيف.

وقال ابن حجر: ليس بالقويّ[١].

وأورده الذهبي في «المغني في الضعفاء»[٢].

ترجمة كوثر بن حكيم:

* وكوثر بن حكيم:

قال البخاري في الضعفاء والمتروكين: منكَر الحديث.

وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين: متروك الحديث.

وقال أبو زرعة: ضعيف.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال أحمد: أحاديثه بواطيل.

وقال الدارقطني: متروك.

وقال الذهبي في «المغني في الضعفاء»: تركوا حديثه، له عجائب[٣].

أقول:

فظهر أنّ الحقّ مع من لم يكتف بتضعيف هذا الحديث بل رجّح وضعه[٤].

* * *

(١) ميزان الاعتدال ٦ / ٣٧٢، تهذيب التهذيب ٩ / ٤٥٢، تقريب التهذيب ٢ / ١٤٧.

(٢) المغني في الضعفاء: ٢ / ٣٨٨.

(٣) راجع الكتب المذكورة والميزان ٥ / ٥٠٤، ولسانه ٤ / ٥٨٩ ـ ٥٩٠.

(٤) فيض القدير ١ / ٥٨٩.

الحديث السادس

أخرج الحاكم في مناقب عثمان، وصحّحه على شرط الشيخين، قائلاً:

«حدّثنا أبو عليّ الحافظ، ثنا أبو بكر محمّد بن محمّد بن سليمان، ثنا أبو عبيدالله أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، حدّثني عمّي، ثنا يحيى بن أيّوب، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أوّل حجر حمله النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم لبناء المسجد، ثم حمل أبو بكر حجراً آخر، ثم حمل عمر حجراً آخر، ثم حمل عثمان حجراً آخر. فقلت: يا رسول اللّه، ألا ترى إلى هؤلاء كيف يساعدونك؟ فقال: يا عائشة، هؤلاء الخلفاء من بعدي.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وإنّما اشتهر بإسنادٍ واهٍ من رواية محمّد بن الفضل بن عطيّة، فلذلك هجر»[١].

أقول:

هذا حديث موضوع بالنظر إلى سنده ومتنه.

أمّا السند، ففيه ـ بغضّ النظر عن غيره ـ: أحمد بن عبدالرحمن بن وهب المصري:

ترجمة أحمد بن عبدالرحمن المصري:

قال ابن عديّ: رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه.

(١) المستدرك على الصحيحين ٣/١٠٣ كتاب معرفة الصحابة (فضائل عثمان بن عفان) الرقم ٤٥٣٣.

وقال ابن يونس: لا تقوم به حجّة.

وقال ابن حبّان: إنّه أتى بمناكير في آخر عمره[١].

قلت: وهذا الحديث عن عمّه!!

وأمّا المتن، فيكفي في الكلام حوله نقل عبارة الذهبي، فإنّه قال في تعقيب الحاكم ما هذا نصّه:

«(قلت): أحمد منكَر الحديث، وهو ممّن نقم على مسلمٍ إخراجه في الصحيح. ويحيى وإنْ كان ثقةً فقد ضعّف.

ثم لو صحّ هذا لكان نصّاً في خلافة الثلاثة.

ولا يصحّ بوجهٍ! فإنّ عائشة لم تكن يومئذٍ دخل بها النبي صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، وهي محجوبة صغيرة، فقولها هذا يدلّ على بطلان الحديث.

قال الحاكم: وإنّما اشتهر هذا الحديث من رواية محمّد بن الفضل بن عطيّة، فلذلك هجر.

(قلت): ابن عطيّة متروك»[٢].

* * *

(١) ميزان الاعتدال ١ / ٢٥٣ ـ ٢٥٤.

(٢) تلخيص المستدرك ٣ / ٩٧.

الحديث السابع

أخرج أبو داود قائلاً:

«حدّثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمّد بن حرب، عن الزبيدي، عن ابن شهاب، عن عمرو بن أبان بن عثمان، عن جابر بن عبدالله: أنّه كان يحدّث أنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال: أُري الليلةَ رجلٌ صالحٌ أنّ أبا بكر نيط برسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر. قال جابر: فلمّا قمنا من عند رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قلنا: أمّا الرجل الصالح فرسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، وأمّا تنوّط بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم.

قال أبو داود: رواه يونس وشعيب، لم يذكرا عَمْراً»[١].

وأخرج الحاكم قائلاً:

«أخبرناه أبو عبدالله محمّد بن عبدالله الصفّار، ثنا أحمد بن مهدي بن رستم، ثنا موسى بن هارون البردي، ثنا محمّد بن حرب، حدّثني الزبيدي، عن الزهري، عن عمرو بن أبان بن عثمان بن عفان، عن جابر بن عبدالله: إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قال: أُري الليلة رجل صالح أنّ أبا بكر نيط برسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر. قال جابر: فلمّا قمنا من عند النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم قلنا: الرجل الصالح النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، وأمّا ما ذكر من نوط بعضهم بعضاً، فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث الله به نبيّه صلّى الله عليه

---

(١) سنن أبي داود ٣ / ٢١٣ ـ ٢١٤ كتاب السنة باب في الخلفاء الرقم ٤٦٣٦.

[وآله] وسلّم.

ولعاقبة هذا الحديث إسناد صحيح عن أبي هريرة ولم يخرجاه»[(١)].

أقول:

حكم الذهبي في تلخيصه بصحّة هذا الحديث.

لكنّ الحاكم رواه مرّةً أُخرى عن طريق عثمان بن سعيد الدارمي، عن محمّد ابن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عمرو بن أبان بن عثمان، عن جابر...، ثمّ قال:

«قال الدارمي: فسمعت يحيى بن معين يقول: محمّد بن حرب يسند هذا الحديث والناس يحدّثون به عن الزهري مرسلاً، إنّما هو عمرو بن أبان، ولم يكن لأبان بن عثمان ابن يقال له عمرو»[(٢)].

وفي هذا المقام أيضاً وافقه الذهبي!

أقول: يكفي في سقوط الحديث ـ بغضّ النظر عن رجاله، فإنّ «محمّد بن حرب» و«محمّد بن الوليد الزبيدي» كليهما من أهل حمص، وهم مشهورون بالبغض لعليٍّ عليه السلام كما نصّ عليه ياقوت في «حمص» من «معجم البلدان»، لا سيّما وأنّ كليهما من قضاة دمشق كما في ترجمتهما في «تهذيب التهذيب». وأيضاً فإنّ «ابن شهاب الزهري» من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام ـ كلام أبي داود في آخره، وكلام يحيى بن معين....

أمّا التناقض من الحاكم والذهبي فلم أجد له حلاً!!

❊ ❊ ❊

(١) المستدرك ٣ / ٧٥ كتاب معرفة الصحابة (أبو بكر بن أبي قحافة) الرقم ٤٤٣٩.

(٢) المستدرك ٣ / ١٠٩ كتاب معرفة الصحابة (فضائل عثمان بن عفان) الرقم ٤٥٥١.

الحديث الثامن

أخرج الطبراني عن معاذ بن جبل، قال:

«قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: أُريت أنّي وُضعت في كفَّةٍ وأُمّتي في كفَّةٍ فعدلتها، ثم وضع أبو بكر في كفَّةٍ وأُمّتي في كفَّةٍ فعدلها، ثم وضع عمر في كفة وأمتي في كفة فعدلها، ووُضع عثمان في كفَّةٍ وأُمّتي في كفَّةٍ فعدلها، ثم رفع الميزان».

رواه الهيثمي[(١)] والمتّقي[(٢)] عن الطبراني. وقال الأوّل: «وفيه عمرو بن واقد وهو متروك، ضعّفه الجمهور».

أقول:

ترجمة عمرو بن واقد:

وهذه نبذة من كلماتهم في الرجل المذكور:

كان مروان يقول: عمرو بن واقد كذّاب.

وقال يزيد بن محمّد بن عبدالصمد: قال أبو مسهر: كان يكذب من غير أنْ يتعمّد.

وقال يعقوب بن سفيان عن دحيم: لم يكن شيوخنا يحدّثون عنه، قال: وكأنّه لم يشكّ أنّه كان يكذب.

وقال البخاري والترمذي: منكَر الحديث.

(١) مجمع الزوائد ٩ / ٥١، كتاب المناقب باب فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم الرقم ١٤٣٨٨.

(٢) كنز العمّال ١١ / ٢٩٥ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابة وفضلهم الرقم ٣٣١١٤.

وقال النسائي والدارقطني والبرقاني: متروك الحديث[١].

وأورده الذهبي في ميزانه ـ بعد أن أشار إلى كونه من رجال الترمذي وابن ماجة ـ فذكر بعض الكلمات في جرحه وذمّه، ثم روى بعض الأحاديث التي وقع الرجل في طريقها، منها هذا الحديث... ثم قال: «وهذه الأحاديث لا تعرف إلّا من رواية عمرو بن واقد، وهو هالك»[٢].

* * *

(١) تهذيب التهذيب ٨ / ٩٧.

(٢) ميزان الاعتدال ٥ / ٣٤٩ ـ ٣٥١.

الحديث التاسع

روى ابن عساكر، عن ابن عمر، عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم: «إنّ اللّٰه أمرني بحبّ أربعةٍ من أصحابي؛ وقال: أُحبّهم أبو بكر وعمر وعثمان و عليّ».

رواه المتّقي عن ابن عساكر وعن ابن عديّ ثم قال:

«وفيه: سليمان بن عيسى السجزي. قال ابن عديّ: يضع»[١].

أقول:

ترجمة سليمان بن عيسى السجزي:

قال الذهبي: «سليمان بن عيسى بن نجيح السجزي. عن ابن عون وغيره عن مالك.

قال الجوزجاني: كذّاب مصرّح.

وقال أبو حاتم: كذّاب.

وقال ابن عديّ: وضع الحديث. له كتاب: تفضيل العقل. جزءان.

ومن بلاياه: حدّثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: إنّ اللّٰه أمرني بحبّ أربعة: أبي بكر وعمر و عثمان وعليّ»[٢].

وكذا قال ابن حجر العسقلاني[٣].

---

(١) كنز العمّال ١١ / ٢٩٣ كتاب الفضائل باب ذكر الصحابة وفضلهم الرقم ٣٣٠٩٩.

(٢) ميزان الاعتدال ٣ / ٣٠٨.

(٣) لسان الميزان ٣ / ١١٣.

الحديث العاشر

أخرج ابن أبي خيثمة في (تاريخه) وأبو يعلى والبزّار وأبو نعيم، عن أنس، قال: «كنت مع النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم في حائطٍ، فجاء آتٍ فدقّ الباب. فقال: يا أنس، قم فافتح له وبشّره بالجنّة وبالخلافة من بعدي؛ فإذا أبو بكر. ثم جاء رجل فدقّ الباب فقال: يا أنس، قم فافتح له وبشّره بالجنّة وبالخلافة من بعد أبي بكر؛ فإذا عمر. ثم جاء رجل فدقّ الباب فقال: افتح له وبشّره بالجنّة وبالخلافة من بعد عمر وأنّه مقتول؛ فإذا عثمان».

رواه عنهم السيوطي[1].

وقال الخطيب: «الصقر بن عبدالرحمن بن بنت مالك بن مغول، يكنّى أبا بهز، وهو كوفي، نزل بغداد وحدّث بها... أخبرني عليّ بن محمّد بن الحسن المالكي، أخبرنا عبدالله بن عثمان الصفّار، أخبرنا محمّد بن عمران بن موسى الصيرفي، حدّثنا عبدالله بن علي بن المديني، قال: قلتُ لأبي في حديث أبي بهز عن ابن إدريس عن المختار بن فلفل عن أنس: كان في حائطٍ فقال: إئذن له وبشّره بالجنّة، مثل حديث أبي موسى؟ فقال: كذب، هذا موضوع....

ثم روى بإسناده عن طريق أبي يعلى: حدّثنا أبو بهز صقر بن عبدالرحمن بن بنت مالك بن مغول، حدّثنا عبدالله بن إدريس، عن المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك، قال: جاء النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم فدخل إلى بستانٍ فأتى آتٍ فدقّ الباب فقال: قم يا أنس....

---

(١) الخصائص الكبرى ٢ / ٤٣٨.

قال عبدالمؤمن: سألت أبا علي عن الصقر فقال: كان شيخاً مغفَلاً مطروحاً ببغداد... وأبو الصقر عبدالرحمن بن مالك بن مغول كان ـ يعني الصقر ـ يضع الحديث.

قال أبو عليّ صالح بن محمّد: عبدالرحمن بن مالك بن مغول من أكذب الناس، وأبو بهز ابنه كان أكذب من أبيه»[١].

وروى العيني هذا الحديث في شرح البخاري فقال:

«رواه أبو يعلى الموصلي من حديث المختار بن فلفل عن أنس وقال: هذا حديث حسن»[٢].

أقول:

قد عرفت تنصيص غير واحدٍ من حفّاظ القوم على كون الرجل من أكذب الناس، وأنّ الحديث موضوع... على أنّ ابن عديّ يحكي عن أبي يعلى أنّه كان إذا حدّثنا عنه ضعّفه....

وممّن نصّ على أنّ هذا الحديث كذب هو: الذهبي، فإنّه ذكر «الصقر» في (ميزانه) فقال:

«الصقر بن عبدالرحمن، أبو بهز، سبط مالك بن مغول، حدّث عن عبدالله بن إدريس عن مختار بن فلفل عن أنس بحديث كذب: قم يا أنس فافتح لأبي بكر وبشّره بالخلافة من بعدي؛ وكذا في عمر وعثمان.

قال ابن عديّ: كان أبو يعلى إذا حدّثنا عنه ضعّفه. وقال أبو بكر بن أبي شيبة: كان

---

(١) تاريخ بغداد ٩ / ٣٤٠ ـ ٣٤١.

(٢) عمدة القاري ١٦ / ١٧٦ ـ ١٧٧.

يضع الحديث. وقال أبو علي جزرة: كذّاب...»[١].

وتبعه ابن حجر في (لسانه) فذكر عبارة الذهبي ثم روى الحديث بإسناده عن أبي يعلى عن صقر بن عبدالله بن إدريس عن مختار بن فلفل عن أنس... ثم قال:

«وإلّا لو صحّ هذا لَما جعل عمر الخلافة في أهل الشورى، وكان يعهد إلى عثمان بلا نزاع، والله المستعان»[٢].

(١) ميزان الاعتدال ٣ / ٤٣٤ ـ ٤٣٥.

(٢) لسان الميزان ٣ / ٢٢٧ ـ ٢٢٨.

الحديث الحادي عشر

ما رواه عبدالوهّاب بن الحسن الكلابي، المعروف بابن أخي تبوك، المتوفّى سنة ٣٩٦ وكان مسند دمشق في مسنده.

وابن عساكر في تاريخ دمشق.

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد....

قال الخطيب:

«حدّثت عن عبدالوهّاب بن الحسن الدمشقي، قال حدّثنا أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن محمّد التميمي المعلم المعروف بالغباغبي لفظاً، قال: حدّثني ضرار بن سهل الضراري ببغداد في دار الخلنجيين في رأس الجسر، قال: حدّثنا الحسن بن عرفة، حدّثنا أبو حفص الأبّار عمر بن عبدالرحمن، عن حميد عن أنس، قال:

قال لي عليّ بن أبي طالب: قال لي رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: يا عليّ، إنّ الله أمرني أن أتّخذ أبا بكر والداً، وعمر مشيراً، وعثمان سنداً، وأنت ـ يا عليّ ـ ظهيراً....

هذا الحديث منكَر جدّاً. لا أعلم رواه بهذا الإسناد إلّا ضرار بن سهل، وعنه الغباغبي. وهما جميعاً مجهولان»(١).

وقال ابن الجوزي:

«باب في فضائل الأربعة، وفيه أحاديث: الحديث الأوّل:

أنبأنا أبو منصور القزّاز، قال أبو بكر أحمد بن عليّ الخطيب، قال: حدّثت عن

(١) تاريخ بغداد ٩ / ٣٤٨.

عبدالوهّاب بن الحسن الدمشقي، حدّثنا أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن محمّد التميمي المعروف بالغباغبي، قال: حدّثني ضرار بن سهل، حدّثنا الحسن بن عرفة، حدّثنا أبو حفص الأبّار، عن حميد، عن أنس، قال:

قال لي عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: يا علي، إنّ الله أمرني أنْ أتّخذ أبا بكر والداً... وأنت يا عليّ ظهيراً...».

ثم قال ابن الجوزي بعد أن رواه عن الخطيب كذلك:

«قال الخطيب: هذا حديث منكَر جدّاً، لا أعلم رواه بهذا الإسناد إلّا ضرار بن سهل، وعنه الغباغبي، وهما مجهولان»[١].

وقال الذهبي:

«ضرار بن سهل عن الحسن بن عرفة، بخبر باطل، ولا يُدرى مَنْ ذا الحيوان!!
والحديث عن ابن عرفة:

حدّثنا الأبار، عن حميد، عن أنس، قال عليّ: قال لي النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم:

يا عليّ، إنّ الله أمرني أن أتّخذ أبا بكرٍ والداً....

رواه أخو تبوك عبدالوهّاب الكلابي، عن عبدالله بن أحمد الغباغبي ـ أحد المجهولين ـ عن ضرار»[٢].

وقال ابن حجر:

«ضرار بن سهل، عن الحسن بن عرفة، بخبر باطل، ولا يُدرى مَن ذا الحيوان!!

والحديث عن ابن عرفة: حدّثنا الأبار، عن حميد، عن أنس، قال عليٌّ رضي الله

---

(١) الموضوعات ١ / ٣٠١ ـ ٣٠٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٣ / ٤٤٨ ـ ٤٤٩.

عنه: قال لي النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: يا عليّ، إنّ الله أمرني أنْ أتّخذ أبا بكر والداً... رواه أخو تبوك عبدالوهّاب الكلابي، عن عبدالله بن أحمد الغباغبي ـ أحد المجهولين ـ عن ضرار»[١].

أقول: إلى هنا وقد عرفت أنّ هذا الحديث من الموضوعات....

ثم إنّ ابن حجر بعد أن ذكر الحديث، وقال ـ تبعاً للذهبي ـ: «رواه أخو تبوك عبدالوهّاب الكلابي عن عبدالله بن أحمد الغباغبي» وحكم تبعاً له بأنّه «أحد المجهولين»... عنون:

«عبدالله بن أحمد بن محمّد التميمي، المعروف بالعباعبي».

قال: «روى عن: ضرار بن سهل عن الحسن بن عرفة في فضل الخلفاء الأربعة. روى عنه: عبدالوهّاب العلائي».

فهناك: «الغباغبي» وهنا «العباعبي»!

والراوي عنه هناك: «عبدالوهّاب الكلابي» وهنا «عبدالوهّاب العلائي»!

ثم قال:

«قال الخطيب: منكَر جدّاً، لا أعلم رواه بهذا الإسناد غير ضرار، وهو والعباعبي مجهولان. وذكر له ابن عساكر نسباً إلى فراس بن حابس التميمي أخي الأقرع بن حابس....

مات سنة ٤٢٥.

وكان معلّماً على باب الجابية.

قلت: فهو معروف، والتصق الوهم بضرار»[٢].

---

(١) لسان الميزان: ٣ / ٢٣٨ ـ ٢٣٩.

(٢) لسان الميزان ٣ / ٣٠٣.

أقول: لقد حاول ابن حجر أنْ يُخرج الرجلَ عن الجهالة، مع وهمه في لقبه وفي لقب الراوي عنه، لكنّه لم يفلح، إذ لم يأتِ له بتوثيقٍ ولا مدح، إذ لا يُخرج الرجلَ عن المجهوليّة العلمُ بكونه معلّماً في مكان كذا، وبأنّه مات في سنة كذا، وإلّا لم يحكم عليه بالجهالة الخطيب البغدادي الراوي عنه بواسطةٍ واحدةٍ، ولا ابن الجوزي الراوي عن الخطيب بواسطة واحدة، ولا الذهبي...!!

* * *

الحديث الثاني عشر

ما أخرجه الترمذي وعنه السيوطي وصحّحه، هو:

«رحم الله أبا بكر زوّجني ابنته، وحملني إلى دار الهجرة، وأعتق بلالاً من ماله، وما نفعني مال في الإسلام ما نفعني مال أبي بكر. رحم الله عمر يقول الحقّ وإنْ كان مرّاً، لقد تركه الحقّ وماله من صديق. رحم الله عثمان تستحيه الملائكة، وجهّز جيش العسرة، وزاد في مسجدنا حتى وسعنا. رحم الله عليّاً، اللّهمّ أدر الحق معه حيث دار.

ت عن عليّ. صح»[١].

أقول:

في سنده: مختار بن نافع:

قال أبو زرعة: واهي الحديث.

وقال البخاري والنسائي وأبو حاتم: منكَر الحديث.

وقال النسائي في موضع آخر: ليس بثقة.

وقال ابن حبّان: كان يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنّه كان المتعمِّد لذلك.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وقال الساجي: منكر الحديث[٢].

(١) الجامع الصغير ٢ / ٢٧٠ حرف الراء الرقم ٤٤١٢.

(٢) تهذيب التهذيب ١٠ / ٦٣.

ولِما ذكرنا أورده الحفّاظ في الأحاديث الباطلة المكذوبة:

قال ابن الجوزي: «روى مختار بن نافع التميمي، عن أبي حيّان، عن أبيه، عن عليّ، عن النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم....

قال المؤلّف: هذا الحديث يعرف بمختار. قال البخاري: هو منكَر الحديث. وقال ابن حبّان: كان يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنّه كان المتعمِّد لذلك»[1].

وقال الذهبي: «مختار بن نافع [ت] عن أبي حيّان التيمي.

قال النسائي وغيره: ليس بثقة.

وقال ابن حبّان: منكَر الحديث جدّاً.

أحمد بن عبدالرحمن الكزبراني، حدّثنا مختار بن نافع، عن أبي حيّان، عن أبيه، عن عليّ، مرفوعاً: رحم الله أبا بكر... وذكر الحديث.

قال البخاري: منكَر الحديث، كنيته أبو إسحاق»[2].

ومن هنا قال المناوي في شرحه:

«رمز المصنّف لصحّته، وليس كما زعم، فقد أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: هذا الحديث يعرف بمختار، قال البخاري: هو منكَر الحديث، وقال ابن حبّان: يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنّه يتعمّدها اهـ. وفي الميزان: مختار بن نافع منكَر الحديث جدّاً، ثم أورد من مناكيره هذا الخبر»[3].

* * *

(١) العلل المتناهية ١ / ٢٥٥ ـ ٢٥٦.

(٢) ميزان الاعتدال ٦ / ٣٨٦.

(٣) فيض القدير ٤ / ٢٥.

الحديث الثالث عشر

ما أخرجه الطبراني وأبو نعيم وابن عديّ والخطيب وغيرهم بأسانيدهم، عن ابن عبّاس....

قال الخطيب:

«قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: ما في الجنّة شجرة إلّا مكتوب على كلّ ورقة: لا إله إلّا الله، محمّد رسول الله، أبو بكر الصدّيق، عمر الفاروق، عثمان ذي النورين»[(١)].

وقال ابن الجوزي:

«باب في فضائل الثلاثه أبي بكر وعمر وعثمان. فيه أحاديث: الحديث الأوّل: أنبأنا عبدالرحمن بن محمّد القزّاز، قال: أنبأنا أحمد بن عليّ بن ثابت، قال: أنبأنا القاضي أبو الفرج محمّد بن أحمد بن الحسن الشافعي... عن مجاهد، عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: ما في الجنّة شجرة إلّا مكتوب....

اسم الاحتياطي: الحسن بن عبدالرحمن بن عبّاد أبو عليّ.

قال أبو حاتم بن حبّان: هذا باطل موضوع، وعليّ بن جميل كان يضع الحديث، لا تحلّ الرواية عنه بحال. وقال أبو احمد بن عديّ: لم يأت بهذا الحديث عن جرير غير عليّ، وعليّ يحدّث بالبواطيل عن ثقات الناس فيسرق السرق»[(٢)].

وقال الذهبي:

---

(١) تاريخ بغداد ٥ / ٢٠٧.

(٢) الموضوعات ١ / ٢٥١.

«عليّ بن جميل الرقّي. روى عن جرير بن عبدالحميد وعيسى بن يونس. كذّبه ابن حبّان وضعّفه الدارقطني وغيره... وروى عليّ بن جميل، عن جرير، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عبّاس، عن النبيّ صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، قال لما عرج بي إلى السماء...»(١).

وقال السيوطي:

«الطبراني: حدّثنا سعيد بن عبد ربّه الصفّار البغدادي، حدّثنا عليّ بن جميل الرقّي، حدّثنا جرير بن عبدالحميد، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عبّاس مرفوعاً: ما في الجنة شجرة إلّا مكتوب....

قال ابن حبّان: موضوع، وعليّ بن جميل وضّاع....

قلت: أخرجه أبو نعيم في الحلية: حدّثنا القاضي أبو أحمد بن محمّد، حدّثنا أحمد بن الحسن بن عبدالملك، حدّثنا عليّ بن جميل به.

وقال الختلي في الديباج: حدّثني القاسم بن أبي علي الكوفي، حدّثنا عبدالعزيز بن عمرو الخراساني، عن جرير الرازي، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عبّاس مرفوعاً....

قال الذهبي في الميزان: عبدالعزيز، فيه جهالة، والخبر باطل، فهو الآفة فيه.

وقال ابن عديّ: حدّثنا أحمد بن عامر البرقعيدي، حدّثني معروف البلخي بدمشق، حدّثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عبّاس مرفوعاً....

قال الذهبي: هذا موضوع...»(٢).

❊ ❊ ❊

---

(١) ميزان الاعتدال ٥ / ١٤٤.

(٢) اللآلي المصنوعة ١ / ٢٩٢ ـ ٢٩٣.

الحديث الرابع عشر

ما رواه جماعة من الحفّاظ:

قال ابن الجوزي: «الحديث الثاني: أنبأنا هبة الله بن محمّد بن الحصين، أنبأنا أبو طالب بن غيلان، أنبأنا أبو بكر الشافعي، حدّثنا محمّد بن عثمان بن أبي شيبة، حدّثنا الحسن بن صالح، حدّثنا الحسن بن الحسن النرسي، حدّثنا أصبغ بن الفرج، عن البيع بن محمّد، عن أبي سليمان الأيلي، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عبّاس، قال:

قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ تحت العرش: أين أصحاب محمّد؟ فيؤتى بأبي بكر وعمر بن الخطّاب وعثمان بن عفّان وعليّ، فيقال لأبي بكر: قف على باب الجنّة فأدخل من شئت برحمة الله وردّ من شئت بعلم الله عزّ وجلّ. ويقال لعمر: قف على الميزان فثقّل من شئت برحمة الله وخفّف من شئت بعلم الله. قال: ويكسى عثمان بن عفّان حلّتين فيقال له: إلبسهما فإنّي خلقتهما وادّخرتهما حين أنشأت خلق السماوات والأرض. ويعطى عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه عصى عوسج من الشجرة التي خلقها الله تعالى في الجنّة فيقال له: ذُدِ الناس عن الحوض.

وقد رواه أصبغ، عن سليمان بن عبدالأعلى، عن ابن جريج.

ورواه أصبغ، عن السري بن محمّد، عن أبي سليمان الأيلي، عن ابن جريج.

وهذا يدلّ على تخليطٍ من أصبغ أو ممّن روى عنه.

وفي إسناده جماعة مجهولون.

وقد رواه أحمد بن الحسن الكوفي عن وكيع؛ قال الدارقطني: هو متروك. وقال

ابن حبّان: يضع الحديث على الثقات.

ورواه ابراهيم بن عبدالله المصيصي، عن حجّاج بن محمّد، عن ابن جريج.

قال ابن حبّان: إبراهيم يسرق الحديث ويسوّيه، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، فيستحقّ أن يكون من المتروكين»(١).

وأورد الذهبي إبراهيم بن عبدالله في (ميزانه) ثم ذكر بترجمته حديثين هذا أحدهما، ثم قال: «قلت هذا رجل كذّاب، قال الحاكم: أحاديثه موضوعة.

قال:

وهو الذي يروي عن وكيع، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عبّاس، مرفوعاً: إذا كان يوم القيامة يكون أبو بكر على أحد أركان الحوض، وعمر على الركن الثاني، وعثمان على الركن الثالث، وعليّ على الرابع، فمن أبغض واحداً منهم لم يسبقه الآخرون.

وقد روى عن حجّاج، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عبّاس، مرفوعاً: إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ تحت العرش: هاتوا أصحاب محمّد، فيؤتى بأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ...»(٢).

وابن حجر تبع الذهبي في عنوان الرجل وذكر الحديثين والحكم بأنّه كذّاب...(٣).

---

(١) الموضوعات ١ / ٣٠٢ـ٣٠٣.

(٢) ميزان الاعتدال ١ / ١٦٠ ـ ١٦١.

(٣) لسان الميزان ١ / ١٦٩.

كلمة الختام

هذه طائفة من الأحاديث الموضوعة في هذا الباب... وهي قليل من كثير... وقد ذكر المحقّقون منهم بعضاً منها في الكتب المصنّفة في الأخبار الموضوعة، كـ«الموضوعات» لابن الجوزي، و«الكامل» لابن عديّ، و«ميزان الاعتدال» للذهبي، و«اللآلي المصنوعة» للسيوطي، و«لسان الميزان» لابن حجر العسقلاني، و«تنزيه الشريعة» لابن عرّاق....

لكنّهم يتجنّبون الحكم بالوضع على ما أُخرج منها في الصحاح وفي الصحيحين خاصةً، لِما لهذينَ الكتابين من الشأن الرفيع والعظمة البالغة عندهم... إلّا أنّا تعمّدنا التحقيق في بعض ما أُخرج في الكتابَين، تأكيداً منّا على أنّهما كغيرهما من الكتب في الاشتمال على الحديث الصحيح وغيره... وقد بحثنا عن هذا الموضوع ببعض التفصيل في غير واحدٍ من كتبنا.

وعلى كلّ حالٍ... فهذه الأحاديث باطلة موضوعة، سواء المخرّج منها في كتابي البخاري ومسلم والمخرّج منها في غيرهما....

ولا يخفى على النبيه الغرض من وضع هذه الأحاديث، فإنّ القوم كانوا وما زالوا يشعرون بضرورة توجيه الخلافة التي أسّسوها، والمراتب التي ابتدعوها... لعلمهم التفصيلي بما كان... وبأنّ أقاويلهم ما أنزل الله بها من سلطان... ولكنْ... لن يصلح العطّار ما أفسده الدهر....

وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين....

***

الرسائل العشر

في الأحاديث الموضوعة في كتب السُنّة

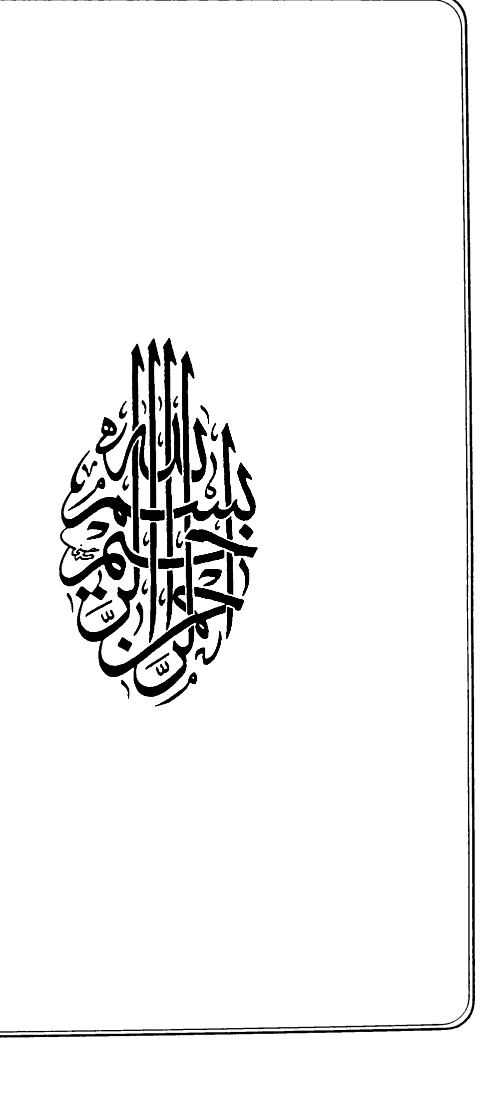
(١٠)

حديث الثقلين

الكتاب والسنّة

تأليف

السيّد علي الحسيني الميلاني


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد للّٰه ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطـاهرين، ولعنة اللّٰه على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

أمّا بعد:

فهذه رسالة وضعتها في تحقيق ما روي عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم أنّه قال: «إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب اللّٰه وسُنّتي» ولا سيّما الذي جاء في بعض الكتب من أنّه قال ذلك في خطبته في حجّة الوداع.

واللّٰه أسأل أنْ يوفّقنا لتحقيق الحقّ واتّباعه، وأنْ يجعل أعـمالنا خـالصة لوجـهه الكريم، إنّه هو البرّ الرحيم.

(١)
نصوص الخبر ورواته

إنّ خبر الثقلين «كتاب اللّه وسُنّتي» غير واردٍ إلّا في كتبٍ معدودةٍ من كتب الحديث والسيرة:

رواية مالك بن أنس:

وإنّ أقدم رواة هذا الخبر ـ فيما نعلم ـ هو: مالك بن أنس ـ المتوفّى سنة ١٧٩ ـ حيث جاء في «الموطّأ»:

«وحدّثني عن مالك أنّه بلغه أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم قال: تركت فيكم أمرين لنْ تضلّوا ما مسّكتم بهما، كتاب اللّه وسُنّة نبيّه»[١].

رواية ابن هشام:

وذكر ابن هشام ـ المتوفّى سنة ٢١٨ ـ في كتابه في «السيرة النبويّة» الذي هذّب فيه كتاب محمّد بن إسحاق: خطبة الرسول صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في حجّة الوداع، وقد جاء فيها عنه أنّه قال: «وقد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلنْ تضلّوا أبداً، أمراً بيّناً: كتاب اللّه وسُنّة نبيّه»[٢].

---

(١) الموطّأ ٢ / ٨٩٩، كتاب القدر باب النهي عن القول بالقدر الرقم ٣.

(٢) السيرة النبوية ٤ / ٢٦٠.

رواية الحاكم:

وأخرج الحاكم النيسابوري، المتوفى سنة ٤٠٥ قائلاً:

«حدّثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ العبّاس بن الفضل الأسفاطي، ثنا إسماعيل بن أبي أُويس.

وأخبرني إسماعيل بن محمّد بن الفضل الشعراني، ثنا جدّي، ثنا ابن أبي أُويس، حدّثني أبي، عن ثور بن زيد الديلي، عن عكرمة، عن ابن عبّاس:

إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم خطب الناس في حجّة الوداع فقال: قد يئس الشيطان أن يُعبد بأرضكم، ولكنّه رضي أن يُطاع فيما سوى ذلك ممّا تحاقرون من أعمالكم، فاحذروا، يا أيّها الناس، إنّي قد تركت فيكم ما إنْ اعتصمتم به فلنْ تضلّوا أبداً: كتاب اللّه وسُنّة نبيّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم، إنّ كلّ مسلم أخ المسلم، المسلمون إخوة، ولا يحلّ لامرىءٍ من مال أخيه إلّا ما أعطاه عن طيب نفس، ولا تظلموا، ولا ترجعوا بعدي كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.

وقد احتجّ البخاري بأحاديث عكرمة، واحتج مسلم بابن أبي أُويس، وسائر رواته متّفق عليهم. وهذا الحديث لخطبة النبيّ صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم متّفق على إخراجه في الصحيح: يا أيّها الناس إنّي قد تركت فيكم ما لنْ تضلّوا بعده إن اعتصمتم به: كتاب اللّه، وأنتم مسؤولون عنّي فما أنتم قائلون؟

وذِكْرُ الاعتصام بالسُنّة في هذه الخطبة غريب، ويحتاج إليها.

وقد وجدت له شاهداً من حديث أبي هريرة:

أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمّد بن عيسى بن السكن الواسطي، ثنا داود بن عمرو الضبّي، ثنا صالح بن موسى الطلحي، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه [وآله] وسلّم:

إنّي قد تركت فيكم شيئين لنْ تضلّوا بعدهما: كتاب اللّٰه وسُنّتي، ولن يتفرّقا حتى يردا عَلَيَّ الحوض»[١].

رواية البيهقي:

ورواه أبو بكر البيهقي ـ المتوفّى سنة ٤٥٨ ـ بقوله: «أخبرنا أبو عبداللّٰه الحافظ، أخبرني إسماعيل بن محمّد بن الفضل الشعراني، ثنا جدّي، ثنا ابن أبي أُويس، ثنا أبي، عن ثور بن زيد الديلي، عن عكرمة، عن ابن عبّاس رضي اللّٰه عنهما: أنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم خطب الناس في حجّة الوداع فقال: يا أيّها الناس، إنّي قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلّوا أبداً، كتاب اللّٰه وسُنّة نبيّه.

أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد، أنبأ أبو أحمد حمزة بن محمّد بن العبّاس، ثنا عبدالكريم بن الهيثم، أنبأ العبّاس بن الهيثم، ثنا صالح بن موسى الطلحي، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه [وآله] وسلّم: إني قد خلّفت فيكم ما لن تضلّوا بعدهما ما أخذتم بهما أو عملتم بهما: كتاب اللّٰه وسُنّتي، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض»[٢].

رواية ابن عبدالبرّ:

ورواه ابن عبدالبرّ القرطبي ـ المتوفّى سنة **٤٦٣** ـ بسندين[٣]:

---

(١) المستدرك على الصحيحين ١ / ١٧١ ـ ١٧٢ كتاب العلم الأرقام ٣١٨ و ٣١٩.

(٢) السنن الكبرى ١٠ / ١٩٤ ـ ١٩٥ كتاب آداب القاضي باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي الأرقام ٢٠٣٣٦ ـ ٢٠٣٣٧.

(٣) لابن عبدالبرّ كتابان حول أحاديث الموطّأ وأسانيده ذكرهما كاشف الظنون ٢ / ٧٢٤، أحدهما: التمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد؛ وهذا الذي أوردناه هو الحديث الثاني والثلاثون من البلاغات، وهو منقول عن نسخةٍ خطّيةٍ، ولم نتمكّن من قراءة السند بكامله.

أحدهما: روايته الخبر بإسناده عن داود بن عمرو الضبّي، عن صالح بن موسى الطلحي، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة....

وهذا هو الذي أخرجه الحاكم، وسنتكلّم عليه.

والآخر: روايته التي وصل بها خبر «الموطّأ» قائلاً: «نا عبدالرحمن بن يحيى، قال: نا أحمد بن سعيد، قال: نا محمّد بن إبراهيم، قال: نا عليّ بن زيد العرايضي، قال: نا الحنيني، عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جدّه، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما تمسّكتم بهما، كتاب الله وسُنّة نبيّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم».

رواية القاضي عياض:

ورواه القاضي عياض اليحصبي ـ المتوفّى سنة ٥٤٤ ـ بقوله:

«وقال عليه السلام فيما أخبرنا به القاضي الحافظ أبو علي الحسين بن محمّد ـ رحمه الله ـ قراءةً منّي عليه، قال: أخبرنا الشيخ الإمام أبو الفضل أحمد بن أحمد الأصبهاني، قال: أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبدالله الحافظ، قال: أخبرنا عبدالله بن محمّد بن جعفر، أخبرنا بنان بن أحمد القطّان، أخبرنا عبدالله بن عمر بن أبان، أخبرنا شيعب بن إبراهيم، أخبرنا سيف بن عمر، عن أبان بن إسحاق الأسدي، عن الصباح بن محمّد، عن أبي حازم، عن أبي سعيد الخدري، قال:

قال رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم: أيّها الناس، إنّي قد تركت فيكم الثقلين كتاب الله وسُنّتي، فلا تفسدوه، وإنّه لا تعمى أبصاركم ولن تزلَ أقدامكم ولن تقصر أيديكم، ما أخذتم بهما»[1].

---

(١) الإلماع إلى معرفة أُصول الرواية وتقييد السماع: ٨ ـ ٩.

رواية السيوطي:

ورواه جلال الدين السيوطي ـ المتوفّى سنة ٩١١ ـ في كتابه «الجامع الصغير» قال: «تركت فيكم شيئين لن تضلّوا بعدهما: كتاب اللّه وسُنّتي، ولن يتفرّقا حتى يردا على الحوض. (ك) عن أبي هريرة»[١].

رواية المتّقي الهندي:

وعقد الشيخ عليّ المتّقي الهندي ـ المتوفّى سنة ٩٧٥ ـ في كتابه «كنز العمّال» باباً في الاعتصام بالكتاب والسنّة، فأورد فيه الخبر كما يلي:

«(١) خلّفت فيكم شيئين لن تضلّوا بعدهما، كتاب اللّه وسُنّتي، ولن يتفرّقا حتى يردا على الحوض. (أبو بكر الشافعي في الغيلانيات عن أبي هريرة).

(٢) تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما، كتاب اللّه وسُنّتي، ولن يتفرّقا حتى يردا على الحوض. (ك عن أبي هريرة)»....

«(٣) إنّ الشيطان قد يئس أن يُعبد بأرضكم... (ك عن ابن عبّاس)»....

«(٤) يا أيّها الناس، إنّي تارك فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلّوا أبداً، كتاب اللّه وسُنّة نبيّه. (ق عن ابن عبّاس).

(٥) كتاب اللّه وسُنّتي، لن يتفرّقا حتى يردا عَلَيَّ الحوض. (أبو نصر السجزي في الإبانة. وقال: غريب جدّاً عن أبي هريرة)»[٢].

* * *

(١) الجامع الصغير ١ / ١٩٧ حرف التاء الرقم ٣٢٨٢.

(٢) كنز العمال ١ / ١٠٠ ـ ١٠٧ كتاب الإيمان والاسلام الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة الارقام ٨٧١ ـ ٨٧٢ و ٩٣٧ و ٩٥٠ ـ ٩٥١.

(٢)
نظرات في أسانيد الخبر

قد ذكرنا أهمّ أسانيد الخبر في كتب القوم... وقبل الورود في النظر في أسانيده لا بُدّ من أنْ نشير إلى أُمور:

١ ـ إنّ هذا الخبر ممّا أعرض عنه البخاري ومسلم ولم يخرجاه في كتابيهما المعروفين بالصحيحين، وكم من حديثٍ صحيحٍ سنداً لم يأخذ القوم به معتذرين باتّفاق الشيخين على تركه!

٢ ـ إنّه خبر غير مخرَّج في شيء من سائر الكتب المعروفة عندهم بالصحاح، فهو خبر اتّفق أرباب الصحاح الستّة وغيرهم على تركه!

٣ ـ إنّه خبر غير مخرّج في شيء من المسانيد المعتبرة كمسند أحمد بن حنبل، وقد نقلوا عن أحمد أنّ ما ليس في المسند فليس بصحيح!

٤ ـ إنّه قد صرّح غير واحدٍ من رواة هذا الخبر بغرابته؛ قال الحاكم: «ذكر الاعتصام بالسُنّة في هذه الخطبة غريب» وقد نصَّ على صحّة سند الخطبة المشتملة على الاعتصام بالعترة، وقال السجزي ـ كما في «كنز العمّال» ـ: «غريب جدّاً».

ثمّ لننظر في أسانيده في الكتب المذكورة:

سند الخبر في الموطّأ:

وعمدة ما في الباب هو رواية مالك في الموطّأ، وهنا بحوث ثلاثة:

الأول: البحث عن الموطّأ. قال كاشف الظنون: «وهو كتاب قديم مبارك، قصد فيه جمع الصحيح، لكنْ إنّما جمع الصحيح عنده لا على اصطلاح أهل الحديث، لأنّه يرى

المراسيل والبلاغات صحيحة. كذا في النكت الوفيّة»[١].

وقال السيوطي: «الثالثة صرّح الخطيب وغيره بأنَّ (الموطّأ) مقدّم على كلّ كتابٍ من الجوامع والمسانيد» ثم قال: «فعلى هذا هو بعد صحيح الحاكم»[٢].

وقال السيوطي: «وقال ابن حزم في كتاب مراتب الديانة: أحصيت ما في موطّأ مالك، فوجدت فيه من المسند خمسمائة ونيّفاً، وفيه ثلاثمائة ونيّف مرسلاً، وفيه نيّف وسبعون حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها، وفيه أحاديث ضعيفة وهّاها جمهور العلماء»[٣].

الثاني: ترجمة مالك. ومالك بن أنس مقدوح مجروح من جهات، نذكر بعضها باختصار:

١ ـ كونه من الخوارج. قال أبو العبّاس المبرّد في بحثٍ له حول الخوارج:

«وكان عدّة من الفقهاء ينسبون إليه، منهم عكرمة مولى ابن عبّاس، وكان يقال ذلك في مالك بن أنس، ويروي الزبيريّون: أنّ مالك بن أنس المديني كان يذكر عثمان وعليّاً وطلحة والزبير فيقول: والله ما اقتتلوا إلّا على الثريد الأعفر»[٤].

٢ ـ كونه من المدلّسين. ذكر ذلك الخطيب البغدادي في ذكر شيء من أخبار بعض المدلّسين[٥].

٣ ـ اجتماعه بالأُمراء وسكوته عن منكراتهم. فقد قال عبدالله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: كان ابن أبي ذئب ومالك يحضران عند الأُمراء، فيتكلّم ابن أبي ذئب، يأمرهم

---

(١) كشف الظنون ٢ / ٧٢٤.

(٢) تدريب الراوي ١ / ٨٣.

(٣) تنوير الحوالك ١ / ٩.

(٤) الكامل في الأدب ٣ / ١١٨.

(٥) الكفاية في علم الرواية: ٣٦٥.

وينهاهم ومالك ساكت. قال أبي: ابن أبي ذئب خير من مالك وأفضل»[١].

٤ ـ كان يتغنّى بالآلات. حتى ذكر ذلك أبو الفرج الأصبهاني في كتابه[٢].

٥ ـ تكلّم الأئمة فيه. قال الخطيب: «عابه جماعة من أهل العلم في زمانه» ثم ذكر: ابن أبي ذئب، وعبدالعزيز الماجشون، وابن أبي حازم، ومحمّد بن إسحاق[٣].

وقال ابن عبدالبر: «وقد تكلّم ابن أبي ذئب في مالك بن أنس بكلامٍ فيه جفاء وخشونة كرهت ذكره»[٤].

وممّن تكلّم فيه أيضاً: إبراهيم بن سعد، وكان يدعو عليه؛ وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم؛ وابن أبي يحيى[٥].

الثالث: النظر في سند حديثه، والحديث المذكور لا سند له في «الموطّأ»، قال السيوطي بشرحه: «وصله ابن عبدالبرّ من حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جدّه»[٦].

قلت: وسنتكلّم على هذا السند في رواية ابن عبدالبرّ، فانتظر.

سند الخبر في سيرة ابن هشام:

وأمّا الخبر في سيرة ابن هشام فلا سند له كذلك، غير إنّه جاء فيها: «خطبة الرسول في حجّة الوداع. قال ابن إسحاق: ثم مضى رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم على

---

(١) العلل ومعرفة الرجال ١ / ٥١١.

(٢) الأغاني ٢ / ٢٣١.

(٣) تاريخ بغداد ١ / ٢٣٩.

(٤) جامع بيان العلم ٢ / ١١١٥.

(٥) جامع بيان العلم ٢ / ١١١٥.

(٦) تنوير الحوالك ٣ / ٩٣.

حجّه... وخطب الناس...»[١].

وابن إسحاق مقدوح ومجروح كذلك عند أكثر العلماء الأعلام، فقد رُمي بالتدليس، وبالقدر، وبالتشيّع! وقال غير واحدٍ منهم: سليمان التيمي، ويحيى القطّان، ووهب بن خالد، ومالك بن أنس: «كذّاب»[٢].

وإنْ شئت التفصيل فراجع ما ذكره الحافظ ابن سيّد الناس ـ المتوفّى سنة ٧٣٤ ـ في مقدّمة سيرته «عيون الأثر».

سند الخبر في المستدرك:

وأمّا الخبر في المستدرك:

* فالمدار في روايته عن ابن عبّاس على «إسماعيل بن أبي أُويس» ونكتفي بالتكلّم فيه. وهذه كلمات طائفة من أئمّة الجرح والتعديل في هذا الرجل وهو ابن أُخت مالك ونسيبه، نوردها نقلاً عن ابن حجر العسقلاني:

قال معاوية بن صالح عن ابن معين: هو وأبوه ضعيفان.

وعنه أيضاً: ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث.

وعنه: مخلّط، يكذب، ليس بشيء.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال في موضع آخر: غير ثقة.

وقال اللالكائي: بالغ النسائي في الكلام عليه إلى أن يؤدّي إلى تركه، ولعلّه بان له ما لم يبن لغيره، لأنّ كلام هؤلاء كلّهم يؤول إلى أنّه ضعيف.

---

(١) السيرة النبوية ٤ / ٢٥٩.

(٢) لاحظ ترجمته في الكتب الرجالية.

وقال ابن عديّ: روى عن خاله أحاديث غرائب لا يتابعه عليها أحد.

وقال الدولابي في الضعفاء: سمعت النصر بن سلمة المروزي يقول: ابن أبي أُويس كذّاب، كان يحدّث عن مالك بمسائل ابن وهب.

وقال العقيلي في الضعفاء: ثنا أُسامة الدقاق، بصري، سمعت يحيى بن معين يقول: ابن أبي أُويس لا يسوى فلسين.

وقال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح.

وقال ابن حزم في «المحلّى»: قال أبو الفتح الأزدي: حدّثني سيف بن محمّد: أنّ ابن أبي أُويس كان يضع الحديث.

قال سلمة بن شبيب: سمعت إسماعيل بن أبي أُويس يقول: ربّما كنتُ أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم[١].

* وفي سند روايته عن أبي هريرة: «صالح بن موسى الطلحي الكوفي» وهذه كلمات أئمّتهم فيه نوردها نقلاً عن ابن حجر العسقلاني كذلك:

قال ابن معين: ليس بشيء.

وقال أيضاً: صالح وإسحاق ابنا موسى ليسا بشيء، ولا يُكتب حديثهما.

وقال هاشم بن مرثد عن ابن معين: ليس بثقة.

وقال الجوزجاني: ضعيف الحديث على حسنه.

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ضعيف الحديث منكر الحديث جدّاً، كثير المناكير عن الثقات، قلتُ: يكتب حديثه؟ قال: ليس يعجبني حديثه.

وقال البخاري: منكر الحديث عن سهيل بن أبي صالح.

وقال النسائي: لا يكتب حديثه، ضعيف.

---

(١) تهذيب التهذيب ١ / ٢٨٠ ـ ٢٨١.

وقال في موضع آخر: متروك الحديث.

وقال ابن عديّ: عامّة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد، وهو عندي ممّن لا يتعمّد الكذب، ولكن يشبه عليه ويخطئ، وأكثر ما يرويه في جدّه من الفضائل ما لا يتابعه عليه أحد.

وقال الترمذي: تكلّم فيه بعض أهل العلم.

قلت: وقال: عبدالله بن أحمد: سألتُ أبي عنه فقال: ما أدري. كأنّه لم يرضه.

وقال العقيلي: لا يُتابع على شيء من حديثه.

وقال ابن حبّان: كان يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات حتى يشهد المستمع لها أنّها معمولة أو مقلوبة، لا يجوز الاحتجاج به.

وقال أبو نعيم: متروك، يروي المناكير»[١].

سند الخبر في سنن البيهقي:

وأمّا سند الخبر في سنن البيهقي، فقد رواه بإسناده عن ابن عبّاس وأبي هريرة. أمّا الأول فمشتمل على «ابن أبي أُويس» وأمّا الثاني فمشتمل على «صالح بن موسى الطلحي» وقد عرفتهما.

وعلى الجملة، فقد تقدّم الكلام على السندين في رواية الحاكم.

سند الخبر في التمهيد:

وأمّا الخبر في «التمهيد» لابن عبدالبرّ، ففي سنده غير واحدٍ من المجروحين. ولكنْ يكفي النظر في ترجمة «كثير بن عبدالله» ـ الذي وصل ابن عبدالبرّ الخبر من

---

(١) تهذيب التهذيب ٤ / ٣٧٠.

حديثه ـ كما ذكر ابن حجر العسقلاني:

قال أبو طالب عن أحمد: منكَر الحديث، ليس بشيء.

وقال عبدالله بن أحمد: ضرب أبي على حديث كثير بن عبدالله في المسند ولم يحدّثنا عنه.

وقال أبو خيثمة: قال لي أحمد: لا تحدّث عنه شيئاً.

وقال الدوري عن ابن معين: لجدّه صحبة، وهو ضعيف الحديث.

وقال مرّةً: ليس بشيء.

وقال الدارمي عن ابن معين أيضا: ليس بشيء.

وقال الآجري: سُئل أبو داود عنه فقال: كان أحد الكذّابين....

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبا زرعة عنه فقال: واهي الحديث ليس بقويّ....

وقال أبو حاتم: ليس بالمتين.

وقال النسائي والدارقطني: متروك الحديث.

وقال النسائي في موضع آخر: ليس بثقة.

وقال ابن عديّ: عامّة ما يرويه لا يُتابَع عليه.

وقال أبو نعيم: ضعّفه عليٌّ بن المديني.

وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، يُستضعَف.

وقال ابن حجر: ضعّفه الساجي.

وقال ابن عبدالبرّ: ضِعيف، بل ذكر أنّه مُجْمَعٌ على ضعفه.

فهذه كلمات في جرح الرجل.

* بل يكفي منها قول ابن عبدالبرّ: مُجمَعٌ على ضعفه.

* مضافاً إلى أنّه يرويه عن أبيه عن جدّه، وقد قال ابن حبّان: روى عن أبيه عن جدّه نسخةً موضوعةً لا يحلّ ذكره في الكتب ولا الرواية عنه إلّا على جهة التعجّب.

وقال ابن السكن: يروي عن أبيه عن جدّه أحاديث فيها نظر.

وقال الحاكم: حدّث عن أبيه عن جدّه نسخةً فيها مناكير [١].

سند الخبر في الإلماع:

وأمّا سند الخبر في «الإلماع» ففيه غير واحدٍ من الضعفاء والمجروحين. فإنّ «شعيب بن إبراهيم» راوية كتب «سيف بن عمر» جرحه ابن عديّ وقال: ليس بالمعروف [٢]. و«أبان بن إسحاق الأسدي» قال الأزدي: «متروك الحديث» [٣] و«الصبّاح بن محمّد الأحمسي» لم يرو عنه إلّا الترمذي، فقد روى عنه مرّةً عن ابن مسعود حديثاً واستغربه، وكان ممّن يروي الموضوعات عن الثقات، وقال العقيلي: في حديثه وهمْ، ويرفع الموقوف [٤].

لكن يكفي وجود «سيف بن عمر» في إسناده، فإنّه ـ كما ذكر ابن حجر العسقلاني ـ:

قال ابن معين: ضعيف الحديث.

وقال أبو حاتم: متروك الحديث....

وقال أبو داود: ليس بشيء.

وقال النسائي: ضعيف.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال ابن عديّ: بعض أحاديثه مشهورة، وعامّتها لم يُتابَع عليها. وقال ابن حبّان:

---

(١) تهذيب التهذيب ٨ / ٣٦٧.

(٢) لسان الميزان ٣ / ١٧٢.

(٣) تهذيب التهذيب ١ / ٨٥.

(٤) تهذيب التهذيب ٤ / ٣٧٤.

يروي الموضوعات عن الأثبات قال: وقالوا: إنّه كان يضع الحديث.

وقال ابن حجر: بقيّة كلام ابن حبّان: اتُّهِم بالزندقة.

وقال البرقاني عن الدارقطني: متروك.

وقال الحاكم: اتُّهِم بالزندقة وهو في الرواية ساقط[١].

سند الخبر في الجامع الصغير:

وأمّا الخبر في «الجامع الصغير» فهو عن المستدرك للحاكم، وقد تكلّمنا عليه بالتفصيل فلا نعيد.

سند الخبر في كنز العمّال:

وأمّا المتقّي الهندي فأورده عن الحاكم وأبي بكر الشافعي عن أبي هريرة.

وقد عرفت حال الحديث عن أبي هريرة.

وكذا أورده عن الحاكم عن ابن عبّاس.

وقد عرفت حاله.

وأورده عن البيهقي عن ابن عبّاس.

وقد عرفت حاله.

وأورده عن الإبانة عن أبي هريرة.

وقد نقل هو عن صاحب الإبانة التصريح بأنّه غريب جدّاً، على أنّه عن أبي هريرة.

❊ ❊ ❊

(٣)
تأمّلات في لفظ الخبر ومدلوله

قد عرفت أنّ الخبر بلفظ «الثَقَلين» وما شابهه لا أصل له، إذ لا أثر للوصيّة بالكتاب والسُنّة بلفظ «الثقلين» ونحوه، لا في الصحاح ولا في المسانيد، وأنّ الأخبار الواردة في بعض الكتب ـ وعمدتها «الموطّأ» و«المستدرك» ـ لا أساس لها من الصحّة... لا سيّما ما جاء ـ في شاذٍّ منها ـ من أنّ النبيّ صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم قال ذلك في خطبته في حجّة الوداع.

وأغلب الظنّ أنّ الغرض من وضع هذا الخبر بهذه الألفاظ هو المقابلة والمعارضة به لحديث الثَقَلين المتّفق عليه بين المسلمين، المقطوع بصدوره عن رسول ربّ العالمين، الذي قاله في غير ما موقف ومن أشهرها حجّة الوداع في خطبته المعروفة، حيث أوصى الأُمّة بالكتاب والعترة، وأمر باتّباعهما، وحذّر من مخالفتهما، وأكّد على أنّ الأُمّة سوف لن تضلّ ما دامت متمسّكةً بهما، وأنّهما لن يتفرّقا حتى يردا عليه الحوض.

هذا الحديث الذي من رواته: مسلم بن الحجّاج، وأحمد بن حنبل، والترمذي، وأبو داود، وابن ماجة، والنسائي، والحاكم، والطبري، والطبراني... المئات من الأئمّة والحفّاظ في القرون المختلفة، يروونه عن أكثر من ثلاثين صحابيّ وصحابيّة عن رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وآله وسلّم، بطرقٍ كثيرةٍ أفرد بعض كبار العلماء كتباً لجمع طرقه.

هذا الحديث الذي يدلّ بوضوحٍ على وجوب اتّباع الأُمّة أئمّة العترة من أهل البيت عليهم السلام في جميع شؤونهم الدينية والدنيويّة.

ولثبوت هذا الحديث سنداً ووضوح دلالته على إمامة أهل البيت، نجد بعض المتعصّبين يحاولون عبثاً الخدشة في سنده أو دلالته، أو تحريف لفظه ومتنه، ومنهم من التجأ إلى وضع خبر الوصيّة بالكتاب والسُنّة بعنوان «الثقلين» زعماً منه بأنّه سيعارض حديث الثقلين المقطوع الصدور... وقد بيّنا ـ والحمد للّه ـ أنّ الخبر موضوع مصنوع.

وعلى فرض أنْ يكون للخبر أصل... فإنّه ليس هناك أيّ منافاة بين الوصيّة بالكتاب والسُنّة، والوصيّة بالكتاب والعترة... إذْ لا خلاف بين المسلمين في وجوب الالتزام والعمل بالكتاب والسُنّة النبويّة الشريفة... غير إنّ حديث (الكتاب والعترة) مفاده وجوب أخذ السُنّة من العترة النبويّة لا من غيرهم، وهذا هو الذي فهمه علماء الحديث وشرّاحه، ومن هنا نرى المتّقي الهندي ـ مثلاً ـ يورد كِلا الحديثين تحت عنوان الباب الثاني: في الاعتصام بالكتاب والسُنّة، كما لا يخفى على من راجعه.

هذا موجز الكلام على هذا الخبر، وصلى اللّه على محمّد وآله الطاهرين والحمد اللّه ربّ العالمين.

الفهارسُ العامّة

الآيات

الأحاديث

الأعلام المترجمون

المصادر

«الف»

١. **آفة اصحاب الحديث**: ابن الجوزي، مكتبة نينوى، طهران، ايران، تحقيق السيّد علي الحسيني الميلانى.

٢. **أبجد العلوم**: صديق بن حسن خان، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، سورية، سنة ١٩٨٨م.

٣. **إبطال نهج الباطل**: الفضل بن روزبهان، طبع ضمن دلائل الصدق (للمظفّر)، دار المعلم للطباعة، القاهرة، مصر، الثانية، ١٣٩٦.

٤. **الإبهاج في شرح المنهاج**: الشيخ علي السبكي وولده تاج الدين، مكتبة الكليّات الأزهرية، القاهرة، مصر، ١٤٠١.

٥. **أجوبة مسائل جار اللّٰه**: السيّد عبدالحسين شرف الدين، المجمع العالمي لأهل البيت، قم، ايران، الأُولى، ١٤١٦.

٦. **الإحكام في أصول الاحكام**: ابن حزم الأندلسي، مطبعة العاصمة، القاهرة، مصر.

٧. **أحكام القرآن**: ابن العربي المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٦.

٨. **أحكام القرآن**: أبو بكر الجصّاص، المكتبة التجاريّة، مكّة المكرمة. السعوديّة.

٩. **إحياء علوم الدين**: الغزالي، وبهامشه (المغني عن حمل الأسفار)، للحافظ العراقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

١٠. **إحياء الميت بفضائل أهل البيت:** السيوطي، دار الثقلين، بيروت، لبنان، الأُولى، سنة ١٤١٥.

١١. **الأربعين في أصول الدين:** فخر الدين الرازي، مكتبة الكليّات الأزهريّة، القاهرة، مصر، الأُولى، ١٤٠٦.

١٢. **إرشاد الساري:** القسطلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٦.

١٣. **الاستيعاب:** ابن عبدالبر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٥.

١٤. **أسد الغابة:** ابن الأثير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٥. **الأسرار المرفوعة:** الملّا علي القاري، المكتب الإسلامى، بيروت، لبنان، الثانية، سنة ١٤٠٦.

١٦. **إسعاف الراغبين:** للصبان، (بهامش نور الابصار، للشبلنجي)، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

١٧. **أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب:** ابن درويش الحوت، مكتبة التجارية الكبرى، مصر، الأُولى، ١٣٥٥.

١٨. **الإصابة:** ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٥.

١٩. **الأعلام:** الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الثانية عشرة، ١٩٩٧م.

٢٠. **اعلام الموقعين:** ابن قيم الجوزيّة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٢١. **الأغاني:** أبو الفرج الإصبهانى، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٢٢. **الإلماع:** القاضي عياض، دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة، تونس، الثانية، ١٣٩٨.

٢٣. **الإمامة والسياسة:** ابن قتيبة، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع.

٢٤. **الإنتقاء في فضائل الثلاثة الأئمّة الفقهاء** (مالك والشافعي و أبو حنيفة) ابن عبدالبر القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢٥. **الأنساب:** السمعاني، دار الفكر، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٠٨.

«ب»

٢٦. **بحار الأنوار:** الشيخ محمّد باقر المجلسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الثالثة، ١٤٠٣.

٢٧. **البحر المحيط:** أبو حيان، وبهامشه (النهر الماد) له أيضاً، و(الدر اللقيط) لابن مكتوم، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤١١.

٢٨. **البداية والنهاية:** ابن كثير، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان.

٢٩. **بغية الطلب في تاريخ حلب:** ابن العديم، دار الفكر، بيروت، لبنان.

«ت»

٣٠. **تاج العروس:** الزبيدي، دار الفكر، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٤.

٣١. **تاريخ بغداد:** الخطيب البغدادي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٧.

٣٢. **تاريخ الخلفاء:** السيوطي، منشورات الشريف الرضي، قم، ايران، الأُولى، ١٤١١.

٣٣. **تاريخ الخميس:** الديار بكري، دار صادر، بيروت، لبنان.

٣٤. **تاريخ دمشق الكبير:** ابن عساكر الشافعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٢١.

٣٥. **تاريخ الأُمم والملوك:** الطبري، منشورات مكتبة اروميّة، قم، ايران.

٣٦. **التاريخ الكبير:** البخاري، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٣٧. **تاريخ المدينة المنورة:** ابن شبة النميري، منشورات دار الفكر، قم، ايران، ١٤١٠.

٣٨. **تاريخ المذاهب الإسلامية:** محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.

٣٩. **تتمة المختصر في أخبار البشر** = تاريخ ابن الوردي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٣٨٩.

٤٠. **تحف العقول عن آل الرسول**: ابن شعبة الحرّاني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ايران، الرابعة، ١٤١٦.

٤١. **تحفة إثنا عشرية**: شاه عبدالعزيز دهلوى، نوراني، كتاب خانه، پيشاور، پاكستان.

٤٢. **تحفة الأحوذي**: المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٠.

٤٣. **التحقيق في نفي التحريف**: السيد علي الحسيني الميلاني، منشورات الشريف الرضي، قم، ايران، الثانية، ١٤١٧.

٤٤. **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي**: زين الدين العراقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٠٩.

٤٥. **تدريب الراوي**: السيوطي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٤هـ.

٤٦. **تذكرة الحفّاظ**: الذهبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٤٧. **تذكرة الخواص**: سبط ابن الجوزي، مؤسسة أهل البيت، بيروت، لبنان، ١٤٠١.

٤٨. **تذكرة الموضوعات**: الفتني، وبذيلها (قانون الموضوعات والضعفاء) له أيضاً.

٤٩. **ترتيب المدارك**: القاضي عياض، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.

٥٠. **تفسير القرآن**: ابن كثير، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الثالثة ١٤٠٩.

٥١. **تفسير الطبري**: محمّد بن جرير، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٥.

٥٢. **تفسير القرطبي**: دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٦.

٥٣. **التفسير الكبير**: الفخر الرازي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٥.

٥٤. **تفسير النيشابورى**: نظام الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٦.

٥٥. **تقريب التهذيب**: ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤١٥.

٥٦. **التقرير والتحبير في شرح التحرير**: ابن أمير الحاج وبهامشة (نهاية السئول في شرح منهاج الوصول)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤٠٣.

٥٧. **تلخيص الشافي**: الشيخ الطوسي، دار الكتب الإسلاميّة، قم، ايران، الثالثة، ١٣٩٤.

٥٨. **تلخيص المستدرك**: الذهبي، بذيل المستدرك، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٥٩. **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**: ابن عبدالبر القرطبي، الفاروق الحديثة، قاهرة، مصر، الأُولى، ١٤٢٠.

٦٠. **تنزيه الشريعة المرفوعة في الأحاديث الشنيعة الموضوعة**: ابن عراق الكناني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤٠١.

٦١. **تنوير الحوالك**: السيوطي، ويليه كتاب (إسعاف المبطأ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٦٢. **تهذيب الأسماء واللغات**: النووي، دار الفكر، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٦.

٦٣. **تهذيب التهذيب**: ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٥.

٦٤. **تهذيب الكمال**: المزّي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الخامسة، ١٤١٥.

٦٥. **التيسير في شرح التحرير**: محمد أمين الحنفي، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة، مصر.

«ج»

٦٦. **جامع الأصول**: ابن الأثير، ومعه (إجابة الفحول بإدخال سنن ابن ماجة على جامع الأصول)، دار الفكر، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٧.

٦٧. **جامع بيان العلم وفضله**: ابن عبدالبر، دار ابن الجوزي، السعودية، الثانية، ١٤١٦.

٦٨. **الجامع الصغير**: السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٠.

٦٩. **الجامع الكبير**: السيوطي، الهيئة المصرية للكتاب (نسخة مصورة عن مخطوطة دار الكتب المصرية).

٧٠. **الجرح والتعديل**: ابن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٢٢.
٧١. **جواهر العقدين**: السمهودي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٥.

«ح»

٧٢. **حاشية العلامة التفتازاني وحاشية الشريف الجرجاني على مختصر المنتهى الأصولى لابن حاجب المالكى وبهامشه حاشية الشيخ حسن الهروى على حاشية الشريف الجرجاني**: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤٠٣.
٧٣. **حسن المحاضرة**: السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٨.
٧٤. **حصول المأمول من علم الأصول**: محمد صديق حسن خان، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٥٧.
٧٥. **حلية الأولياء**: أبو نعيم الأصبهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٨.

«خ»

٧٦. **خصائص علي**: النسائي، مجمع إحياء الثقافة الاسلامية، قم، ايران، الأُولى، ١٤١٩.
٧٧. **الخصائص الكبرى**: السيوطى، دار الكتب الحديثة، القاهرة، مصر، ١٣٨٧.
٧٨. **خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر**: المحبي، مكتبة خياط، بيروت، لبنان.
٧٩. **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال**: الخزرجي، مكتبة القاهرة، ١٣٩٢، قاهرة، مصر.

«د»

٨٠. **الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة**: السيد علي خان المدني، مكتبه بصيرتي، قم، ايران، ١٣٩٧.

٨١ **الدر المنثور:** السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٢١.

٨٢ **الدر النضيد:** الهروي الشافعي، مطبعة التقدّم، مصر، الأُولى، ١٣٢٢.

٨٣ **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة:** ابن حجر العسقلاني، دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٤١٤.

٨٤ **الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة:** السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٠٨.

٨٥ **الديباج المذهب:** ابن فرحون المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٧.

«ذ»

٨٦ **ذخائر العقبى:** محب الدين الطبرى، مكتبة الصحابة، جدّه، الشرقيّة، مكتبة التابعين، القاهرة، الأُولى، ١٤١٥.

٨٧ **الذريّة الطاهرة:** محمّد بن أحمد الأنصاري الرازي الدولابي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ايران، ١٤٠٧.

«ر»

٨٨ **الرعاية في علم الدراية:** الشهيد الثاني، مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامى، قم، ايران، الأُولى، ١٤٢٣.

٨٩ **روضة الواعظين:** الفتال النيشابوري، منشورات الشريف الرضي، قم، ايران، الأُولى، ١٣٦٨.

٩٠. **الرياض النضرة:** محب الدين الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

«ز»

٩١. **زاد المعاد في هدي خير العباد**: ابن قيم الجوزيّة، دار الفكر، بيروت، لبنان.

«س»

٩٢. **سفر السعادة**: الفيروزآبادي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الثانية، ١٣٩٨.

٩٣. **سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر**: المرادي، مكتبة المثنى، بغداد، عراق.

٩٤. **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**: ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامى، بيروت، دمشق، الخامسة، ١٤٠٥.

٩٥. **سنن أبي داود**: أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٦.

٩٦. **سنن ابن ماجة**: ابن ماجة القزويني وبهامشة (مصباح الزجاجة) للبوصيرى، دار الجيل، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٨.

٩٧. **السنن**: الدارمي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٩٨. **السنن**: الترمذي، وبذيله الشمائل وشفاء الغليل، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٤.

٩٩. **السنن الكبرى**: البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٤.

١٠٠. **السنن**: النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، دار المعرفة بيروت، لبنان، الثالثة، ١٤١٤.

١٠١. **سير أعلام النبلاء**: الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، التاسعة، ١٤١٣.

١٠٢. **السيرة النبويّة**: ابن هشام، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٥.

١٠٣. **السيرة الحلبيّة**: نورالدين الحلبي وبهامشها (السيرة النبوية) لدحلان، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، مصر، ١٣٨٢.

«ش»

١٠٤. **شذرات الذهب**: ابن العماد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٠٥. **شرح البدخشي** (مناهج العقول) وشرح الأسنوي (نهاية السول) على منهاج الوصول، للقاضي البيضاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٠٥.

١٠٦. **شرح التجريد**: القوشجي، تبريز، إيران، ١٣٠٧.

١٠٧. **شرح المواهب اللدنيّة**: الزرقاني وبهامشة (زاد المعاد) لابن القيّم، مطبعة الأزهرية المصرية، الأولى، ١٣٢٦ـ١٣٢٨.

١٠٨. **شرح الموطأ**: الزرقاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٧.

١٠٩. **شرح المقاصد**: التفتازاني، منشورات الشريف الرضي، قم، ايران، الأُولى، ١٤٠٩.

١١٠. **شرح منهاج الوصول**: العبري الفرغاني، مخطوط، بمكتبة آية اللّٰه المرعشي النجفي، برقم ٢٧٧٨.

١١١. **شرح المواقف**: الشريف الجرجاني وبذيله حاشية السيالكوتي والحلبي، منشورات الشريف الرضي، قم، ايران، الأُولى، ١٤١٢.

١١٢. **شرح نهج البلاغة**: ابن أبي الحديد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الثانية، ١٣٨٧.

١١٣. **الشيخ محمد عبده بين الفلاسفة والكلاميين**: سليمان دنيا، دار إحياء الكتب العربيّة، مصر، الأُولى، ١٣٧٧.

«ص»

١١٤. **الصاحبي في فقه اللغة**: ابن فارس، المكتبة السلفية، القاهرة، مصر، ١٣٢٨.

١١٥. **الصحيح**: البخاري، دار ابن الكثير، دمشق، بيروت، اليمامة، دمشق، بيروت، الخامسة، ١٤١٤.

١١٦. **الصحيح**: مسلم النيشابوري، مؤسسة عز الدين، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٠٧.

١١٧. **الصواعق المحرقة ومعه (تطهير الجنان واللسان)**: ابن حجر الهيتمي، مكتبة القاهرة، القاهرة، مصر.

«ض»

١١٨. **الضعفاء الصغير**: البخاري، عالم الكتب، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٠٤.

١١٩. **الضعفاء الكبير**: العقيلي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان.

١٢٠. **الضعفاء والمتروكون**: الدارقطني، مكتبة المعارف، الرياض، السعودية، الأُولى، ١٤٠٤.

١٢١. **الضعفاء والمتروكون**: النسائي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤٠٧.

١٢٢. **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**: السخاوي، دار الجيل، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٢.

«ط»

١٢٣. **طبقات الحفاظ**: السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤١٤.

١٢٤. **طبقات الشافعيّة**: الأسنوي، دار العلوم، الرياض السعوديّة، ١٤٠١.

١٢٥. **طبقات الشافعيّة الكبرى**: السبكي، دار إحياء الكتب العربيّة.

١٢٦. **طبقات الفقهاء**: أبو إسحاق الشيرازي، ويليه (طبقات الشافعية، لأبي بكر الحسيني)، دار القلم، بيروت، لبنان.

١٢٧. **الطبقات الكبرى**: ابن سعد، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤١٨.

«ع»

١٢٨. **عارضة الأحوذي شرح الترمذي**: ابن العربي المالكي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٥.

١٢٩. **العبر في خبر من غبر**: الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٣٠. **العقد الفريد**: ابن عبد ربه القرطبي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

١٣١. **العلل المتناهية**: ابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٠٣.

١٣٢. **العلل ومعرفة الرجال**: أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، دار الخاني، بيروت، رياض، الأُولى، ١٤٠٨.

١٣٣. **عمدة القاري شرح البخاري**: بدر الدين العيني، دار الفكر، بيروت، لبنان.

١٣٤. **العواصم من القواصم**: ابن العربي المالكي، دار الكتب السلفية، الأُولى، ١٤٠٦.

١٣٥. **عيون الأثر في فنون المغازي والسير**: ابن سيد الناس ومعه (اقتباس الاقتباس لحلّ مشكل سيرة ابن سيد الناس) لابن عبدالهادي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

«غ»

١٣٦. **غاية النهاية في طبقات القراء**: الجزري الشافعي، مكتبة خانجي، مصر، سال ١٣٥١.

١٣٧. **الغدير في الكتاب والسنّة والأدب**: الشيخ عبدالحسين الاميني، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، قم، ايران، الأُولى، ١٤١٦.

حرف «ف»

١٣٨. **فرائد السمطين في مناقب المصطفى والمرتضى والسبطين**: الجويني الخراساني، مؤسسة المحمودي، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٣٩٨.

١٣٩. **فتح الباري شرح البخاري**: ابن حجر، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٠.

١٤٠. **الفصل**: ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٦.

١٤١. **فضائل الصحابة**: أحمد بن حنبل، جامعة أُم القرى، مركز البحث العلم وإحياء التراث الإسلامى، مكة السعوديّة، الأُولى، ١٤٠٣.

١٤٢. **الفوائد المجموعة**: الشوكاني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٠٦.

١٤٣. **فوات الوفيات والذيل عليها**: ابن شاكر الكتبي، دار صادر، بيروت، لبنان.

١٤٤. **فيض القدير**: المناوي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٥.

«ق»

١٤٥. **القاموس المحيط**: الفيروزآبادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٢.

١٤٦. **قرة العينين في تفضيل الشيخين**: ولي اللّٰه الدهلوي، پيشاور، پاكستان، نوراني كتابخانه، ١٣١٠.

١٤٧. **القول المسدد**: ابن حجر العسقلاني، اليمامة، دمشق، بيروت، الأُولى، ١٤٠٥.

«ك»

١٤٨. **الكاشف**: الذهبي، دار الفكر، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٨.

١٤٩. **الكافي**: محمد بن يعقوب الكليني، دار صعب، دار التعارف، بيروت، لبنان، الثالثة، ١٤٠١.

١٥٠. **الكامل في التاريخ**: ابن الأثير، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٣٩٩.

١٥١. **الكامل**: المبرد، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده، مصر، القاهرة.

١٥٢. **الكامل في ضعفاء الرجال**: ابن عدي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٨.

١٥٣. **كتاب الضعفاء والمتروكين:** ابن الجوزي، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٠٦.

١٥٤. **كتاب المجروحين:** ابن حبان، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤١٢.

١٥٥. **الكشاف:** تفسير الزمخشري وبذيله (الكاف الشاف) لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٥.

١٥٦. **كشف الظنون:** حاجي خليفة، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٤.

١٥٧. **الكفاية في علم الرواية:** الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٩.

١٥٨. **كنز العمّال:** المتقي الهندي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٩.

١٥٩. **كنوز الحقائق:** المناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٧.

١٦٠. **الكواكب الدراري:** شرح الكرماني على البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤٠١.

١٦١. **الكواكب الدريّة في تراجم السّادة الصوفية:** المناوي، الطبعة الأُولى.

«ل»

١٦٢. **اللئالي المصنوعة:** السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٧.

١٦٣. **اللباب في تهذيب الأنساب:** ابن الأثير، دار صادر، بيروت، لبنان.

١٦٤. **لسان العرب:** ابن منظور الافريقي، بيروت، لبنان.

١٦٥. **لسان الميزان:** ابن حجر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٦.

«م»

١٦٦. **المبسوط:** السرخسي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤٠٦.

١٦٧. **المجروحون:** ابن حبان =كتاب المجروحين، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤١٢.

١٦٨. **مجلة تراثنا**: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ايران.
١٦٩. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**: الهيثمي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٢.
١٧٠. **المحلى بالآثار**: ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١٧١. **مختصر تاريخ دمشق**: ابن منظور، دار الفكر، سوريا، دمشق، الأُولى، ١٤٠٤.
١٧٢. **المختصر في أخبار البشر** = تاريخ أبي الفداء.
١٧٣. **مرآة الجنان**: اليافعي، دار الكتاب الإسلامى، القاهرة، مصر، الثانية، ١٤١٣.
١٧٤. **مرقاة المفاتيح في شرح مشكاة المصابيح**: علي القاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
١٧٥. **مروج الذهب**: المسعودي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
١٧٦. **المستدرك**: الحاكم النيشابوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١١.
١٧٧. **المستصفى من علم الاصول**: الغزالي، ومعه (فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت) لمحبّ الله بن عبدالشكور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
١٧٨. **المسند**: أحمد بن حنبل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الثالثة ١٤١٥/١٤.
١٧٩. **مشكاة المصابيح**: الخطيب التبريزي، دار الفكر، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١١.
١٨٠. **مصابيح السنّة**: البغوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٠٧.
١٨١. **المصباح المنير**: الفيومي، منشورات دار الهجرة، قم، ايران، الأُولى، ١٤٠٥.
١٨٢. **المصنف**: ابن أبي شيبة، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٤.
١٨٣. **المصنف**: عبدالرزاق الصنعاني، المكتب الاسلامي، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤٠٣.
١٨٤. **الموطأ**: مالك بن أنس، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان، ١٤٠٦.
١٨٥. **المطالب العالية**: ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤١٤.
١٨٦. **مطالع الأنظار**: للإصفهاني، شرح طوالع الأنوار للبيضاوي، ومعه حاشية الشريف الجرجاني، المطبعة الخيريّة، الأُولى، ١٣٢٣.

١٨٧. **المعارف**: ابن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٠٧.

١٨٨. **معجم البلدان**: ياقوت الحموي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٠.

١٨٩. **المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي**: رتّبه ونظمه لفيف من المستشرقين، مكتبة بريل، ليدن، ١٩٣٦م.

١٩٠. **معرفة الصحابة**: أبو نعيم الأصفهاني، بيروت، لبنان.

١٩١. **معرفة علوم الحديث**: الحاكم النيشابوري، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، الرابعة، ١٤٠٠.

١٩٢. **المغني في الضعفاء**: الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٨.

١٩٣. **المغني في الفقه الحنبلي**: ابن قدامة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٩٤. **مفتاح السعادة ومصباح السيادة**: طاش كبرى زاده، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، هند، الثانية، ١٤٠٠.

١٩٥. **مفردات ألفاظ القرآن**: الراغب الإصفهاني، دار القلم، دمشق، بيروت، الأُولى، ١٤١٢.

١٩٦. **المقاصد الحسنة**: السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤٢٤.

١٩٧. **مقباس الهداية في علم الدراية**: الشيخ عبدالله المامقاني، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ايران، الأُولى، ١٤١١.

١٩٨. **مقتل الحسين**: المقرم، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، لبنان، الخامسة، ١٣٩٩.

١٩٩. **الملل والنحل**: الشهرستاني، دار السّرور، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٣٦٨.

٢٠٠. **المناقب**: الخوارزمي، مكتبة نينوى، الحديثة، طهران، ايران.

٢٠١. **المناقب**: ابن المغازلي، دار الأضواء، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤١٢.

٢٠٢. **منتخب كنز العمال**: المتقي الهندي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الأُولى، ١٤١٠.

٢٠٣. **من لا يحضره الفقيه**: الشيخ الصّدوق، دار صعب، دار التعارف، بيروت، لبنان، ١٤٠١.

٢٠٤. **المنهاج = شرح صحيح مسلم**: النووي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٥.

٢٠٥. **منهاج السنة النبوية**: ابن تيميّة، مكتبة ابن تيميّة، القاهرة، مصر، الثانية، ١٤٠٩.

٢٠٦. **الموافقات في علم الاصول**: الشاطبي، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٢٠٧. **الموضوعات**: ابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٥.

٢٠٨. **الموضوعات الكبرى**: علي القاري، المكتب الاسلامى، بيروت، لبنان، الثانية، ١٤٠٦.

٢٠٩. **ميزان الإعتدال**: الذهبي، ويليه (ذيل ميزان الإعتدال)، للعراقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٦.

«ن»

٢١٠. **نسيم الرياض في شرح شفا القاضي عياض**: شهاب الدين الخفاجي وبهامشه (شرح الشفا) لعلي القاري، المطبعة الأزهرية المصرية، الأولى، ١٣٢٧.

٢١١. **النصائح الكافية لمن يتولّى معاوية**: محمد بن عقيل العلوي، دار الثقافة، قم، ايران، الأولى، ١٤١٢.

٢١٢. **النهاية**: ابن الأثير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٨.

٢١٣. **نهاية السئول في شرح منهاج الاصول**: الأسنوي، ومعه (سلّم الوصول لشرح نهاية السؤل) للشيخ محمد بخيت المطيعي، عالم الكتب.

٢١٤. **نهاية الأرب في فنون الأدب**: النويري، المؤسسة المصرية العامة، القاهرة، مصر.

٢١٥. **نهج البلاغة**: الشريف الرضي، ط صبحي صالح، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، الأولى، ١٣٨٧.

٢١٦. **النور السافر في أعيان القرن العاشر**: العيدروسي.

٢١٧. **نيل الأوطار**: الشوكاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٠.

حرف «و»

٢١٨. **الوافي بالوفيات**: الصفدي، بيروت، لبنان، الشركة المتّحدة للتوزيع، ١٤٢٠.

٢١٩. **وسائل الشيعة**: الحرّ العاملي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الخامسة، ١٤٠٣.

٢٢٠. **وفيات الأعيان**: ابن خلكان، دار صادر، بيروت، لبنان.

الموضوعات

(١)
حديث أصحابي كالنُّجوم

(٢)
حديث الاقتداء بالشّيخين

(٣)
حديث عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين

(٤)
حديث صلاة أبي‌بكر في مرض النبيّ بأمرٍ منه

(٥)
أحاديث تحريم متعة النساء

(٦)
حديث خطبة علي بنت أبي جهل

(٧)
الأحاديث المقلوبة في مناقب الصحابة

(٨)
خبر تزويج أُمّ كلثوم من عمر

(٩)

الأحاديث الواردة في الخلفاء على ترتيب الخلافة

(١٠)
حديث الثقلين الكتاب والسنّة

الفهارسُ العامّة